صحيح البخاري

بحاشية الإمام السندي

أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي

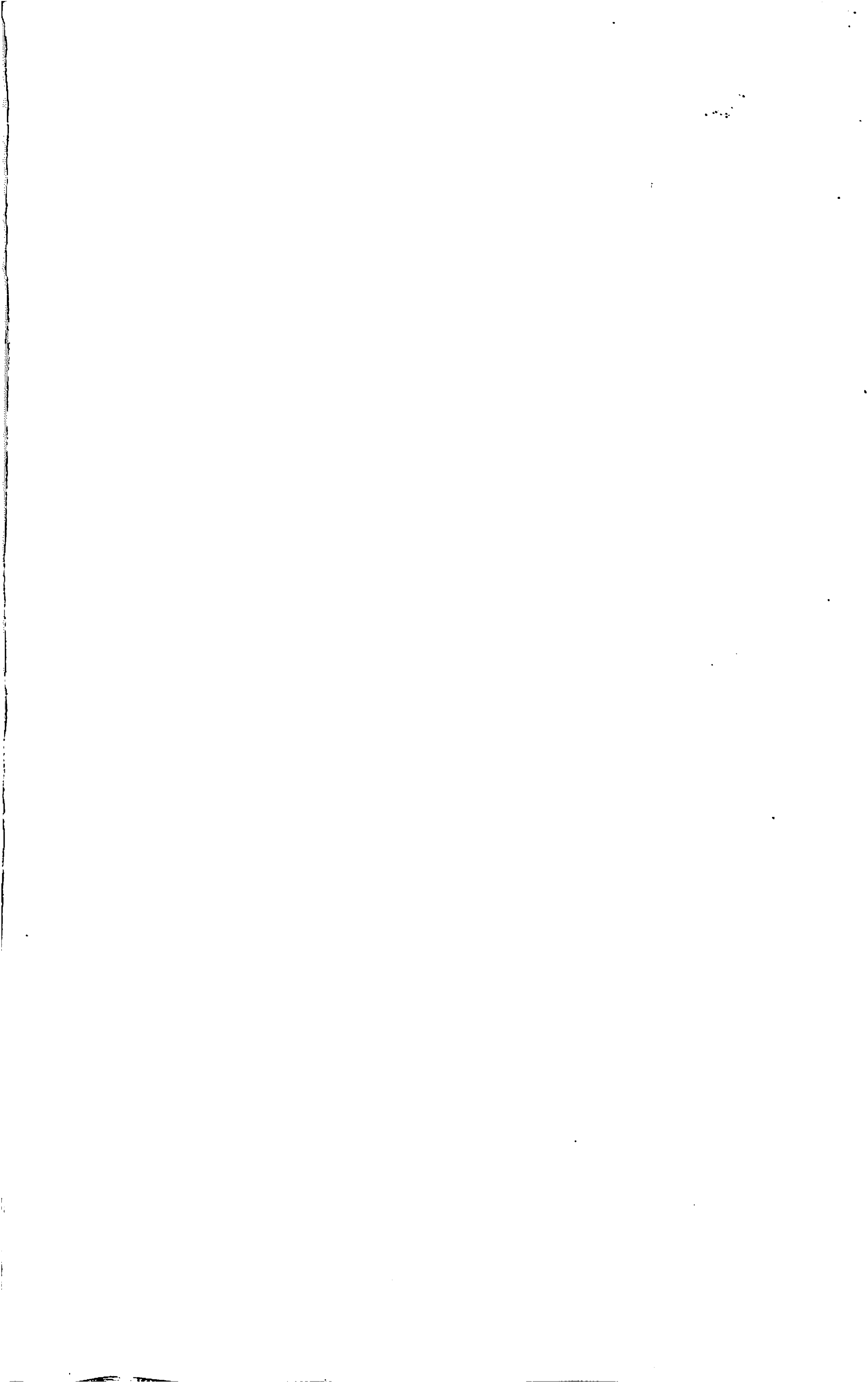
المتوفى سنة ١١٣٨هـ

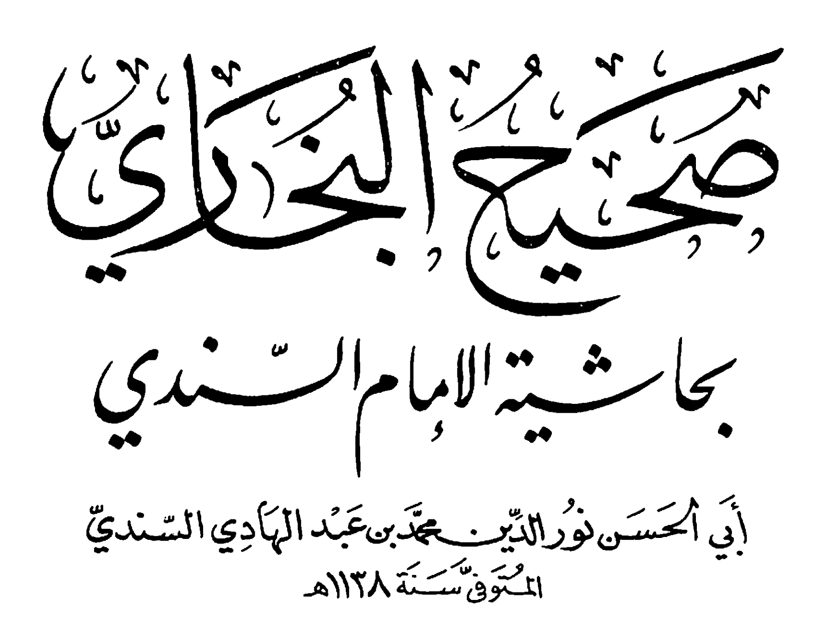
تنبيه:

وضعنا في أعلى الصفحات متن صحيح البخاري مشكولاً شكلاً كاملاً مع ترقيم كتبه وأبوابه وأحاديثه بما يوافق أرقام المعجم المفهرس لألفاظ الحديث. ووضعنا في أسفل الصفحات حاشية الإمام السندي مفصولاً بينهما بجدول.

الجلد الثالث

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان





تنبيه:

وَضعنا في أعلى الصفحات متن صحيح البخاري مشكولاً شكلاً كاملاً ومرقّمة كتبه وأبوابه وأحاديثه بما يُوافق أرقام المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.
ووَضعنا في أسفل الصّفحات حاشية الإمام السّندي مَفصُولاً بينهما بجدول

الجزء الثالث

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

ISBN 2-7451-2240-1

90000>

9782745122407

http://www.al-ilmiyah.com.lb/
e-mail : baydoun@dm.net.lb

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٤ ـ كِتَابُ المَغَازِي

١ ـ بابُ غَزْوَةِ العُشَيرَةِ، أَوِ العُسَيرَةِ

قالَ ابْنُ إِسْحاقَ: أَوَّلُ ما غَزَا النَّبِيُّ ﷺ الأَبْوَاءَ، ثُمَّ بُوَاطَ، ثُمَّ العُشَيْرَةَ.

٣٩٤٩ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ: كُنتُ إِلَى جَنْبِ زَيدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنتَ مَعَهُ؟ قالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلتُ: فَأَيُّهُمْ كانَتْ أَوَّلَ؟ قالَ: العُسَيرَةُ أَو العُشَيرُ، فَذَكَرْتُ لِقَتَادَةَ، فَقَالَ: العُشَيرُ.

[الحديث ٣٩٤٩ ـ طرفاه في: ٤٤٠٤، ٤٤٧١].

٢ ـ بابُ ذِكْرُ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

٣٩٥٠ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ عُثْمانَ: حَدَّثَنَا شُرَيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

---

٦٤ ـ كتاب المغازي

المغازي: جمع مغزى، والمغزى يصلح أن يكون مصدراً، نقول: غزا يغزو غزواً، ومغزى ومغزاة، ويصلح أن يكون موضع الغزو، لكن كونه مصدراً متعين هنا، والمراد هنا، ما وقع من قصد النبي ﷺ الكفار بنفسه، أو بجيش من قبله.

١ ـ بابُ غَزْوَةِ العُشَيرَةِ، أَوِ العُسَيرَةِ

قوله: (الأبواء): بفتح الهمزة، وسكون الموحدة ممدوداً منصوب على المفعولية، قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً، وهي ودان، بفتح الواو، وتشديد الدال. **قوله: (بواط)**: بضم الموحدة وفتحها، وتخفيف الواو جبل من جبال جهينة، بقرب ينبع.

قوله: (العشيرة): بالشين المعجمة والتصغير، ببطن ينبع.

قوله: (العسيرة): بالتصغير اهـ قسطلاني.

يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: حَدَّثَني عَمْرُو بْنُ مَيمُونٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعاذٍ أَنَّهُ قالَ: كَانَ صَدِيقاً لأُمَيَّةَ بنِ خَلَفٍ، وكَانَ أُمَيَّةُ إِذا مَرَّ بِالمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكانَ سَعْدٌ إِذا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمَيَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ ﷺ المَدِينَة انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِراً، فَنَزَلَ عَلَى أُمَيَّةَ بِمَكَّةَ، فَقالَ لأُمَيَّةَ: انْظُرْ لِي سَاعَةَ خَلوَةٍ لَعَلِّي أَن أَطُوفَ بِالبَيتِ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيباً مِنْ نِصْفِ النَّهارِ، فَلَقِيَهُما أَبُو جَهْلٍ فَقالَ: يَا أَبَا صَفوَانَ، مَنْ هذا مَعَكَ؟ فَقالَ: هذا سَعْدٌ، فَقالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلاَ أَرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِناً وَقَدْ أَوَيتُمُ الصُّبَاةَ، وَزَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ ما رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِماً. فَقالَ لَهُ سَعْدٌ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي هذا لأَمْنَعَنَّكَ ما هُوَ أَشَدُّ عَلَيكَ مِنْهُ، طَرِيقَكَ عَلَى المَدِينَةِ، فَقالَ لَه أُمَيَّةُ: لاَ تَرْفَعْ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الحَكَمِ، سَيِّدِ أَهْلِ الوَادِي، فَقالَ سَعْدٌ: دَعْنا عَنكَ يَا أُمَيَّةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قاتِلُوكَ». قالَ: بِمَكَّةَ؟ قالَ: لاَ أَدْرِي، فَفَزِعَ لِذلِكَ أُمَيَّةُ فَزَعاً شَدِيداً، فَلَمَّا رَجَعَ أُمَيَّةُ إِلَى أَهْلِهِ قالَ: يَا أُمَّ صَفوَانَ، أَلَمْ تَرَي ما قالَ لِي سَعْدٌ؟ قالَتْ: وَما قالَ لَكَ؟ قالَ: زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّداً أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قاتِلِيَّ، فَقُلتُ لَهُ: بِمَكَّةَ؟ قالَ: لاَ أَدْرِي، فَقالَ أُمَيَّةُ: وَاللَّهِ لاَ أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا كانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ قالَ: أَدْرِكُوا عِيرَكُمْ، فَكَرِهَ أُمَيَّةُ أَنْ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقالَ: يَا أَبَا صَفوَانَ، إِنَّكَ مَتَى ما يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الوَادِي، تَخَلَّفُوا مَعَكَ، فَلَمْ يَزَل بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قالَ: أَمَّا إِذْ غَلَبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لأَشْتَرِيَنَّ أَجْوَدَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قالَ أُمَيَّةُ: يَا أُمَّ صَفوَانَ جَهِّزِينِي، فَقالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفوَانَ، وَقَدْ نَسِيتَ ما قالَ لَكَ أَخُوكَ اليَثْرِبِيُّ؟ قالَ: لاَ، ما أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلاَّ قَرِيباً، فَلَمَّا خَرَجَ أُمَيَّةُ أَخَذَ لاَ يَنْزِلُ مَنْزِلاً إِلاَّ عَقَلَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَل بِذلِكَ، حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَدْرٍ. [طرفه في: ٣٦٣٢].

٣ ـ بابُ قِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلاثَةِ آلافٍ مِنَ المَلائِكَةِ مُنْزَلِينَ * بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هذا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ المَلائِكَةِ مُسَوِّمِينَ * وَما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ، وَما النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ * لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خائِبِينَ﴾. [آل عمران: ١٢٣، ١٢٧].

وَقالَ وَحْشِيٌّ: قَتَلَ حَمْزَةُ طُعَيمَةَ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ يَوْمَ بَدْرٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ الآيَة [الأنفال: ٧].

٣٩٥١ ـ حدّثني يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلاَّ في غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَينَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيرِ مِيعَادٍ. [طرفه في: ٢٧٥٧].

٤ ـ باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلفٍ مِنَ المَلاَئِكَةِ مُرْدِفِينَ * وَما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ، وَما النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيكُمْ مِنَ السَّمَاءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ، وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيطَانِ، وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الأَقْدَامَ * إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى المَلاَئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ * ذلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ﴾ [الأنفال: ٩، ١٣].

٣٩٥٢ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ مَشْهَداً، لأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهْوَ يَدْعُو عَلَى المُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لاَ نَقُولُ كما قالَ قَوْمُ مُوسى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ، وَلكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمالِكَ، وَبَينَ يَدَيكَ وَخَلفَكَ، فَرَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ. يَعْنِي: قَوْلَهُ. [الحديث ٣٩٥٢ ـ طرفه في: ٤٦٠٩].

---

٤ ـ باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

قوله: (ويثبت به الأقدام) أي: بالمطر حتى لا تسوخ في الرمل، وهو شجاعة الظاهر، أو بالربط على القلوب حتى تثبت في المعركة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزل رسول الله ﷺ يعني حين سار إلى بدر، والمشركون بينهم، وبين الماء رملة دعصة، فأصاب المسلمين ضعف شديد، وألقى الشيطان في قلوبهم الغيظ يوسوس بينهم تزعمون أنكم أولياء الله، وفيكم رسوله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم تصلون مجنبين، فأمطر الله عز وجل عليهم مطراً شديداً، فشرب المسلمون، وتطهر واو أذهب الله عز وجل عنهم رجز الشيطان، وأنشف الرمل حين أصابه المطر، ومشى الناس عليه، والدواب، فساروا إلى القوم، وأمد الله عز وجل نبيه ﷺ، والمؤمنين بألف من الملائكة، فكان جبريل عليه السلام في خمسمائة مجنبة وميكائيل في خمسمائة مجنبة ا هـ قسطلاني.

٣٩٥٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]. [طرفه في: ٢٩١٥].

٥ ـ بابٌ

٣٩٥٤ ـ حدّثني إِبْرَاهِيم بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ: أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَماً، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرٍ، وَالخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ.

[الحديث ٣٩٥٤ ـ طرفه في: ٤٥٩٥].

٦ ـ بابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ

٣٩٥٥ ـ حدّثنا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ.

[الحديث ٣٩٥٥ ـ طرفه في: ٣٩٥٦].

٣٩٥٦ ـ حدّثني مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكانَ المُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيِّفاً عَلَى سِتِّينَ، وَالأَنْصَارُ نَيِّفاً وَأَرْبَعِينَ وَمَائَتَيْنِ.

[طرفه في: ٣٩٥٥].

٣٩٥٧ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً: أَنَّهُمْ كانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جازُوا مَعَهُ النَّهَرَ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلاَثَ مِئَةٍ. قالَ البَرَاءُ: لاَ وَاللَّهِ ما جاوَزَ مَعَهُ النَّهَرَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ.

[الحديث ٣٩٥٧ ـ طرفاه في: ٣٩٥٨، ٣٩٥٩].

---

٦ ـ بابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ

قوله: (لا والله) جواب كلام محذوف، أي: هل كان بعضهم غير مؤمن، أو لا زائدة، وإنما حلف تأكيد للخبر.

٣٩٥٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ: أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جاوَزُوا مَعَهُ النَّهَرَ، وَلَمْ يُجاوِزْ مَعَهُ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلاَثَ مِئَةٍ.

[طرفه في: ٣٩٥٧].

٣٩٥٩ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ. [طرفه في: ٣٩٥٧].

وَحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ ثَلاَثُ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، بِعِدَّةِ أَصْحَابِ طَالوتَ، الَّذِينَ جاوَزُوا مَعَهُ النَّهَرَ، وَما جاوَزَ مَعَهُ إِلاَّ مُؤْمِنٌ.

٧ ـ بابُ دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيشٍ: شيبَةَ وَعُتْبَةَ وَالوَلِيدِ وَأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، وَهَلاَكِهِمْ

٣٩٦٠ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الكَعْبَةَ، فَدَعا عَلَى نَفرٍ مِنْ قُرَيشٍ: عَلَى شَيبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرعى، قَدْ غَيَّرَتْهُمُ الشَّمْسُ، وَكانَ يَوْماً حارّاً.

[طرفه في: ٢٤٠].

٨ ـ بابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

٣٩٦١ ـ حدّثنا ابْنُ نُمَيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ: أَخْبَرَنَا قَيسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَل أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ.

وكان طالوت من ذرية بنيامين شقيق يوسف بن يعقوب عليهما الصلاة والسلام.

٨ ـ بابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

قوله: (أتى أبا جهل الخ) زاد ابن إسحاق، فعرفه، فوضع رجله على عنقه، ثم قال له: أخزاك الله يا عدو الله.

قوله: (أعمد) بهمزة مفتوحة، فعين مهملة ساكنة، فميم مفتوحة، فدال مهملة، أي: ..رف.

٣٩٦٢ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونسَ: حَدَّثَنا زُهَيرٌ: حَدَّثَنا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ: أَنَّ أَنساً حَدَّثَهُمْ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ.

[الحديث ٣٩٦٢ ـ طرفاه في: ٣٩٦٣، ٤٠٢٠].

وَحدّثني عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنا زُهَيرٌ، عَنْ سُلَيمانَ التَّيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ ما صَنَعَ أَبو جَهْلٍ»، فَانطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنا عَفراءَ حَتَّى بَرَدَ، قالَ: آأَنتَ أَبو جَهْلٍ؟ قالَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، قالَ: وَهَل فَوْقَ رَجلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ قالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: أَنْتَ أَبو جَهْلٍ.

٣٩٦٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيمانَ التَّيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ ما فَعَلَ أَبو جَهْلٍ»، فَانطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَه قَدْ ضَرَبَهُ ابْنا عَفرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقالَ: أَنتَ، أَبَا جَهْلٍ؟ قالَ: وَهَل فَوْقَ رَجلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قالَ: قَتَلتُمُوهُ.

حدّثني ابْنُ المُثَنَّى: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنا سُلَيمانُ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ: نَحْوَهُ.

[طرفه في: ٣٩٦٢].

٣٩٦٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: كَتَبْتُ عَنْ يُوسُفَ بْنِ المَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: في بَدْرٍ ـ يَعْنِي ـ حَدِيثَ ابْنَي عَفرَاءَ.

[طرفه في: ٣١٤١].

٣٩٦٥ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنا مُعْتَمِرٌ قالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنا أَبو مِجْلَزٍ، عَنْ قَيسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أَنَّه قالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَينَ يَدَي الرَّحْمٰنِ لِلخُصُومَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَقالَ قَيسُ بْنُ عُبَادٍ، وَفِيهِمْ أُنْزِلَتْ: ﴿هذانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]. قالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمزَةُ وَعَلِيٌّ وَعُبَيدَةُ، أَوْ أَبو عُبَيدَةَ بْنُ الحَارِثِ، وَشَيبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ وَالوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

[الحديث ٣٩٦٥ ـ طرفاه في: ٣٩٦٧، ٤٧٤٤].

٣٩٦٦ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيسِ

قوله: (من رجل قتلتموه) أي: ليس بعار وأعمد القول: سيدهم ا هـ قسطلاني.

ابنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: نَزَلَتْ: ﴿هذانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]، في سِتَّةٍ مِنْ قُرَيشٍ: عَلِيٍّ وَحَمْزَةَ وَعُبَيدَةَ بْنِ الحَارِثِ، وَشَيبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ.

[الحديث ٣٩٦٦ ـ أطرافه في: ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣].

٣٩٦٧ ـ حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافُ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ ـ كانَ يَنْزِلُ في بَنِي ضُبَيعَةَ، وَهُوَ مَوْلًى لِبَنِي سَدُوسَ ـ حَدَّثَنَا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيسِ بْنِ عُبَادٍ قالَ: قالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِينَا نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾. [طرفه في: ٣٩٦٥].

٣٩٦٨ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِم، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيسِ بْنِ عُبَادٍ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ: لَنَزَلَتْ هؤُلاَءِ الآيَاتُ، فِي هؤُلاَءِ الرَّهْطِ السِّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ، نَحْوَهُ.

[طرفه في: ٣٩٦٦].

٣٩٦٩ ـ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيسٍ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَماً: إِنَّ هذهِ الآيَةَ: ﴿هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]. نَزَلَتْ في الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ؛ حَمْزَةَ وَعَلِيٍّ وَعُبَيدَةَ ابْنِ الحَارِثِ، وَعُتْبَةَ وَشَيبَةَ ابْنَي رَبِيعَةَ وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ.

[طرفه في: ٣٩٦٦].

قوله: (في ستة من قريش الخ) وهؤلاء الستة بعضهم أقارب بعض إذ الكل من عبد مناف، فالثلاثة الأول المسلمون من بني عبد مناف، اثنان من بني هاشم، وعبيدة من بني المطلب، وباقيهم مشركون من بني عبد شمس بن عبد مناف.

قوله: (نزلت في الذين برزوا الخ) وقال سعيد بن أبي عروبة في هذه الآية: اختصم المسلمون وأهل الكتاب، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، فنحن أولى بالله تعالى منكم، وقال المسلمون: كتابنا يقضي على الكتب كلها، ونبينا خاتم الأنبياء، فنحن أولى الله تعالى منكم، فأنزل الله عز وجل الآية. وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد في هذه الآية: ﴿مثل الكافر والمؤمن اختصما في البعث﴾، وهذا يشمل الأقوال كلها، فينتظم فيه قصة بدر وغيرها، فإن المؤمنين يريدون نصرة دين الله، والكافرين يريدون إطفاء نور الإيمان وخذلان الحق، ا هـ قسطلاني.

٣٩٧٠ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ ـ وَأَنَا أَسْمَعُ ـ قَالَ: أَشَهِدَ عَلِيٌّ بَدْراً؟ قَالَ: بَارَزَ وَظَاهَرَ.

٣٩٧١ ـ حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ: كَاتَبْتُ أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ، فَقَالَ بِلَالٌ: لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمَيَّةُ.

[طرفه في: ٢٣٠١].

٣٩٧٢ ـ حدّثنا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ [النجم: ١]، فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخاً أَخَذَ كَفّاً مِنْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: يَكْفِينِي هذا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كافِراً.

[طرفه في: ١٠٦٧].

٣٩٧٣ ـ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ فِي الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرَبَاتٍ بِالسَّيْفِ، إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ، قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأُدْخِلُ أَصَابِعِي فِيهَا. قَالَ: ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الْيَرْمُوكِ. قَالَ عُرْوَةُ: وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: فِيهِ فَلَّةٌ فُلَّهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: صَدَقْتَ، بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ. ثُمَّ رَدَّهُ عَلَى عُرْوَةَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأَقَمْنَاهُ بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ.

[طرفه في: ٣٧٢١].

٣٩٧٤ ـ حدّثنا فَرْوَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحَلًّى بِفِضَّةٍ، قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحَلًّى بِفِضَّةٍ.

٣٩٧٥ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدَّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ، فَقَالُوا: لَا نَفْعَلُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلاً، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ

ضَرِبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قالَ عُرْوَةُ: كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي في تِلْكَ الضَّرَبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ. قالَ عُرْوَةُ: وَكانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ، وَهْوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ، وَكَّلَ بِهِ رَجُلاً.

[طرفه في: ٣٧٢١].

٣٩٧٦ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقُذِفُوا في طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ، وَكانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقامَ بِالعَرْصَةِ ثَلاَثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كانَ بِبَدْرٍ اليَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عَلَيهَا رَحْلُهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقالوا: ما نُرَى يَنْطَلِقُ إِلاَّ لِبَعْضِ حاجَتِهِ، حَتَّى قامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمائِهِمْ، وَأَسْماءِ آبائِهِمْ: «يَا فُلاَنُ بْنَ فُلاَنٍ، وَيَا فُلاَنُ بْنَ فُلاَنٍ، أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا ما وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا، فَهَل وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟». قالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ما تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لاَ أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَ أَقُولُ مِنْهُمْ».

قالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ، حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ، تَوْبِيخاً وَتَصْغِيراً وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدَماً.

[طرفه في: ٣٠٦٥].

٣٩٧٧ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفراً﴾ [إبراهيم: ٢٨]، قالَ: هُمْ وَاللَّهِ كُفَّارُ قُرَيشٍ، قالَ عَمْرٌو: هُمْ قُرَيشٌ، وَمحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ، ﴿وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ البَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]، قالَ: النَّارَ يَوْمَ بَدْرٍ.

[الحديث ٣٩٧٧ ـ طرفه في: ٤٧٠٠].

٣٩٧٨ ـ حدّثني عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكاءِ أَهْلِهِ». فَقَالَتْ: إِنَّما قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيهِ الآنَ».

[طرفه في: ١٢٨٨].

٣٩٧٩ ـ قالَتْ: وَذاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قامَ عَلَى القَلِيبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَقالَ لَهُمْ ما قالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ ما أَقُولُ». إِنَّما قالَ: «إِنَّهُمُ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ ما كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ». ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ المَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]، ﴿وَما أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي القُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]. يَقُولُ: حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ.

[طرفه في: ١٣٧١].

٣٩٨٠، ٣٩٨١ ـ حدّثني عُثْمانُ: حَدَّثَنا عَبْدَةُ، عَنْ هِشامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ، فَقالَ: ﴿هَلْ وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقّاً﴾ [الأعراف: ٤٤]. ثُمَّ قالَ: «إِنَّهُمُ الآنَ يَسْمَعُونَ ما أَقُولُ». فَذُكِرَ لِعائِشَةَ، فَقالَتْ: إِنَّما قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمُ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الحَقُّ». ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ المَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] حَتَّى قَرَأَتِ الآيَةَ.

[طرفه في: ١٣٧٠، ١٣٧١].

٩ ـ بابُ فَضْلُ مَنْ شَهِدَ بَدْراً

٣٩٨٢ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنا أَبُو إِسْحاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قالَ: سَمِعْتُ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أُصِيبَ حارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلامٌ، فَجاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الأُخْرَى تَرَى ما أَصْنَعُ، فَقالَ: «وَيْحَكِ، أَوَهَبِلْتِ، أَوَجَنَّةٌ واحِدَةٌ هِيَ، إِنَّها جِنانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الفِرْدَوْسِ».

[طرفه في: ٢٨٠٩].

٣٩٨٣ ـ حدّثني إِسْحاقُ بْنُ إِبْراهِيمَ: أَخْبَرَنا عبدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبا مَرْثَدٍ وَالزُّبَيْرَ، وَكُلُّنا فارِسٌ، قالَ: «انْطَلِقُوا

---

٩ ـ بابُ فَضْلُ مَنْ شَهِدَ بَدْراً

قوله: (باب فضل من شهد بدراً) وفيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «ويحك أوهبلت» كأنها لما سألت بناء على الشك في شهادة الولد، لأنه مات بسهم عند اشتغاله بشرب الماء ذكر لها صلى الله تعالى عليه وسلم: «أن هذا الشك منك مبني على ما غلب على عقلك من فقد الولد»، وإلا فهو شهيد من أهل الجنة، فلا ينبغي أن يسئل عن شأن دخول الجنة، بل عن شأن أنه من أهل، أي الجنان، والله تعالى أعلى ا هـ سندي.

حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ». فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ؟ فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنَخْنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَاباً، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكِ، فَلَمَّا رَأَتِ الْجِدَّ أَهْوَتْ إِلَى حُجْزَتِهَا، وَهْيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتْهُ، فَانْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلأَضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟». قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لاَ أَكُونَ مُؤْمِناً بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلاَّ لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، وَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلاَّ خَيْراً». فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

[طرفه في: ٣٠٠٧].

١٠ ـ بابٌ

٣٩٨٤ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ،

قوله: (**صدق ولا تقولوا له إلا خيراً، فقال عمر: أنه قد خان الله الخ**) لا يخفى أن كلام عمر المذكور بعد قوله صلى الله تعالى عليه وسلم صدق، وقوله: لا تقولوا له إلا خيراً، لا يخلو عن إشكال، ولعل وجهه أنه كان لشدة ما قام عليه من الحال ما التفت إلى المقال، فما علم ماذا قال، فإن الإنسان عند شدة الحال عليه كثيراً ما يغفل ما يقول له صاحبه، ويحتمل أن عمر أول كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم بحمله على التأليف، وأنه قال بناء على الظاهر للتأليف، ورأى أن مثله لا يليق بحالة التأليف، فأشار إلى أن الأصلح في حقه التأديب لا التأليف والله تعالى أعلم.

قوله: (**فقال: اعملوا ما شئتم**) مثله لا يكون لإباحة المعاصي، بل يكون لإظهار صلاح الحال، وأن الغالب على أعماله الصلاح، وما يكون على خلافه، فذاك نادر معفوّ لكثرة الحسنات يذهبن السيئات، وأنه تعالى يوفقه للتوبة عنه. فالحاصل أنه بشارة بحسن العاقبة والتوفيق للخيرات رزقنا الله تعالى ذلك.

وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُم».

[طرفه في: ٢٩٠٠].

٣٩٨٥ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيم: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيدٍ وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيدٍ عَنْ أَبِي أُسَيدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ ـ يَعْنِي كَثَرُوكُمْ ـ فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ».

[طرفه في: ٢٩٠٠].

٣٩٨٦ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرُّمَاةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيرٍ، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ المُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً، سَبْعِينَ أَسِيراً وَسَبْعِينَ قَتِيلاً، قَالَ أَبُو سُفيَانَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالحَرْب سِجَالٌ.

[طرفه في: ٣٠٣٩].

٣٩٨٧ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى ـ أُرَاهُ ـ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَإِذَا الخَيرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الخَيرِ بَعْدُ، وَثَوَابُ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ».

[طرفه في: ٣٦٢٢].

٣٩٨٨ ـ حدّثني يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، إِذِ التَفَتُّ فَإِذَا عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانِ حَدِيثَا السِّنِّ، فَكَأَنِّي لَمْ آمَنْ بِمَكَانِهِمَا، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرّاً مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمِّ أَرِنِي أَبَا جَهْلٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَخِي، وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ، فَقَالَ لِي الآخَرُ سِرّاً مِنْ صَاحِبِهِ: مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَرَّنِي أَنِّي بَينَ رَجُلَينِ مَكَانَهُمَا، فَأَشَرْتُ لَهُمَا إِلَيهِ، فَشَدَّا عَلَيهِ مِثْلَ الصَّقْرَينِ حَتَّى ضَرَبَاهُ، وَهُمَا ابْنَا عَفرَاءَ.

[طرفه في: ٣١٤١].

١٠ ـ بابٌ

قوله: (يعني كثروكم) أي: قاربوكم بحيث كأنهم اختلطوا معكم، فظهر بهم الكثرة فيكم، فهذا كناية عن القرب، فاندفع ما قيل: إنه لا يظهر لهذا التفسير أصل اهـ سندي.

٣٩٨٩ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إسْماعِيلَ: حَدَّثَنا إبْرَاهِيمُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ ـ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيرَةَ ـ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةً عَيناً، وأَمَّرَ عَلَيهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، حَتَّى إذَا كَانُوا بِالهَدَأَةِ بَينَ عَسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَنَفَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِئَةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمُ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمْرُ يَثْرِبَ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا إلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمِ القَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيدِيكُمْ، وَلَكُمُ العَهْدُ وَالمِيثَاقُ: أَنْ لاَ نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَداً. فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا القَوْمُ أَمَّا أَنَا فَلاَ أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِماً، وَنَزَلَ إلَيهِمْ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ عَلَى العَهْدِ وَالمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيبٌ وَزَيدُ بْنُ الدَّثِنَةِ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا. قَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هذا أَوَّلُ الغَدْرِ، وَاللَّهِ لاَ أَصْحَبُكُمْ، إنَّ لِي بِهؤُلاَءِ أُسْوَةً ـ يُرِيدُ القَتْلَى ـ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَانْطُلِقَ بِخُبَيبٍ وَزَيدِ بْنِ الدَّثِنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ بَنُو الحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ خُبَيباً، وَكَانَ خُبَيبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيراً، حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الحَارِثِ مُوسى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنَيٌّ لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالمُوسى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيبٌ، فَقَالَ: أَتَخْشَينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لأَفْعَلَ ذلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيتُ أَسِيراً قَطُّ خَيراً مِنْ خُبَيبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْماً يَأْكُلُ قِطْفاً مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإنَّهُ لَمُوثَقٌ بِالحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيباً، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الحَرَمِ، لِيَقْتُلُوهُ فِي الحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيبٌ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَينِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَينِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَداً، وَاقْتُلْهُمْ بَدَداً وَلاَ تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَداً، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً ... عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي
وَذلِكَ فِي ذَاتِ الإلهِ وَإنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

ثُمَّ قَامَ إلَيهِ أَبُو سِرْوَعَةَ عُقْبَةُ بْنُ الحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ خُبَيبٌ هُوَ سَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

قوله: (بددا): بفتح الباء والدال المهملة، أي: متفرقين. **قوله: (شلو)**: بكسر المعجمة،

قُتِلَ صَبْراً الصَّلاَةَ، وَأَخْبَرَ ـ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ ابْنِ ثَابِتٍ ـ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ ـ أَنْ يُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلاً عَظِيماً مِنْ عُظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئاً.

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ذَكَرُوا مَرَارَةَ بْنَ الرَّبِيعِ العَمْرِيَّ، وَهِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيَّ، رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْراً. [طرفه في: ٣٠٤٥].

٣٩٩٠ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيى، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذُكِرَ لَهُ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَكَانَ بَدْرِيّاً، مَرِضَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَاقْتَرَبَتِ الجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الجُمُعَةَ.

٣٩٩١ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ: يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الحَارِثِ الأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، وَهْوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ. وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً، فَتُوُفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ وَهْيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ ـ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ـ فَقَالَ لَهَا: مَالِي أَرَاكِ تَجَمَّلتِ لِلخُطَّابِ، تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكِ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ، وأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذلِكَ، فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّزَوُّجِ إِنْ بَدَا لِي.

وسكون اللام، أي: جسد. **قوله: (الظلة)**: بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام، السحابة المظلة.

قوله: (من الدبر): بفتح المهملة، وإسكان الموحدة ذكور النحل، أو الزنانير. **قوله: (فلم يقدروا أن يقطعوا منه شيئاً)** لأنه كان حلف أن لا يمس مشركاً، ولا يمسه مشرك، فبرّ الله قسمه. **قوله: (مرارة)**: بضم الميم وتخفيف الراءين المهملتين.

قوله: (وترك الجمعة) أي: بعذر إشراف قريبه سعيد على الهلاك إذ كان ابن عم عمر وزوج أخته.

قوله: (سبيعة): بضم السين المهملة، وفتح الموحدة اهـ قسطلاني.

تَابَعَهُ أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُس، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: وَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ ثَوْبَانَ، مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَاسِ بْنِ البُكَيْرِ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْراً، أَخْبَرَهُ.

[الحديث ٣٩٩١ ـ طرفه في: ٥٣١٩].

١١ ـ بابُ شُهُودِ المَلائِكَةِ بَدْراً

٣٩٩٢ ـ حدّثني إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: «مِنْ أَفضَلِ المُسْلِمِينَ». أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ المَلائِكَةِ. [الحديث ٣٩٩٢ ـ طرفه في: ٣٩٩٤].

٣٩٩٣ ـ حدّثنا سُلَيمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ ابْنِ رَافِعٍ، وَكَانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ العَقَبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لابْنِهِ: مَا يَسُرُّنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْراً بِالعَقَبَةِ، قَالَ: سَأَلَ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، بهذا.

٣٩٩٤ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا يَحْيى: سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ: أَنَّ مَلَكاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: وَعَنْ يَحْيى: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الهَادِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هذا الحَدِيثَ، فَقَالَ يَزِيدُ: فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جِبْرِيلُ عَلَيهِ السَّلامُ.

[طرفه في: ٣٩٩٢].

٣٩٩٥ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هذا جِبْرِيلُ. آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيهِ أَدَاةُ الحَرْبِ». [الحديث ٣٩٩٥ ـ طرفه في: ٤٠٤١].

---

١١ ـ بابُ شُهُودِ المَلائِكَةِ بَدْراً

قوله: (هذا جبريل الخ) وعند ابن إسحاق أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خفق خفقة، ثم انتبه، فقال: «أبشر يا أبا بكر أتاك نصر الله، هذا جبريل آخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار».

وعند سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس: أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما فرغ من بدر على فرس حمراء معقود الناصية قد عصب الغبار ثنيته عليه درعه، وقال: يا محمد إن الله عز وجل بعثني إليك، وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى أفرضيت قال: «نعم» ا هـ قسطلاني.

١٢ ـ بابٌ

٣٩٩٦ ـ حدّثني خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَاتَ أَبُو زَيْدٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ عَقِباً، وَكَانَ بَدْرِيّاً. [طرفه في: ٣٨١٠].

٣٩٩٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيهِ أَهْلُهُ لَحماً مِنْ لُحُومِ الأَضْحَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِآكِلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ، فَانْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لأُمِّهِ ـ وَكَانَ بَدْرِيّاً ـ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ، نَقْضٌ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضْحَى بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ. [الحديث ٣٩٩٧ ـ طرفه في: ٥٥٦٨].

٣٩٩٨ ـ حدّثني عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ، وَهْوَ مُدَجَّجٌ، لاَ يُرَى مِنْهُ إِلاَّ عَيْنَاهُ، وَهْوَ يُكْنَى أَبُو ذَاتِ الكَرِشِ، فَقَالَ أَنَا أَبُو ذَاتِ الكَرِشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالعَنَزَةِ فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأُخْبِرْتُ: أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الجَهْدَ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدِ انْثَنَى طَرَفَاهَا. قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ.

٣٩٩٩ ـ حدّثنا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ، عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَايِعُونِي».

[طرفه في: ١٨].

٤٠٠٠ ـ حدّثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَنَّى سَالِماً، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهْوَ مَوْلًى لامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْداً، وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلاً فِي الجَاهِلِيَّةِ، دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيهِ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ

﴿لِآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيَّ ﷺ: فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

[الحديث ٤٠٠٠ ـ طرفه في: ٥٠٨٨].

٤٠٠١ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، غَدَاةَ بُنِيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُوَيرِيَاتٌ يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ. يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَقُولِي هٰكَذَا، وَقُولِي ما كُنْتِ تَقُولِينَ».

[الحديث ٤٠٠١ ـ طرفه في: ٥١٤٧].

٤٠٠٢ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

حدّثنا إِسْماعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لاَ تَدْخُلُ المَلاَئِكَةُ بَيتاً فِيهِ كَلبٌ وَلاَ صُورَةٌ». يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الأَرْوَاحُ. [طرفه في: ٣٢٢٥].

٤٠٠٣ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ.

حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَينٍ: أَنَّ حُسَينَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيهِمُ السَّلاَمُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيّاً قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ المَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيهِ مِنَ الخُمُسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلاَمُ، بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلاً صَوَّاغاً في بَنِي قَينُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاغِينَ، فَنَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَينَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مِنَ الأَقْتَابِ وَالغَرَائِرِ وَالحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانِ إِلَى

---

١٢ ـ بابٌ

قوله: (فذكر الحديث) بقيته فكيف ترى فيه، فقال لهارسول الله ﷺ: «أرضعيه» فأرضعته خمس رضعات، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة، فبذلك كانت عائشة رضي الله عنها تأمر بنات إخوتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها، ويدخل عليها، وإن كان كبيراً خمس رضعات ثم يدخل عليها وأبت أم سلمة، وسائر أزواج النبي ﷺ أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس حتى يرضع في المهد، وقلن لعائشة رضي الله عنها: والله ما ندري لعلها رخصة من رسول الله ﷺ لسالم دون الناس اهـ قسطلاني.

جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأنْصارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفَيَّ قَدْ أُجِبَّتْ أَسْنِمَتُهَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُما، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ المَنْظَرَ، قُلتُ: مَنْ فَعَلَ هذا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَهْوَ فِي هذا البَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الأنْصارِ، عِنْدَهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: (أَلاَ يَا حَمْزَ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ)،* فَوَثَبَ حَمْزَةُ إِلَى السَّيْفِ، فَأَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ»؟. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَاليَوْمِ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ، فَأَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ ثَمِلٌ، مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلاَّ عَبِيدٌ لأَبِي، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ، فَنَكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ القَهْقَرَى، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ. [طرفه في: ٢٠٨٩].

٤٠٠٤ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الأَصْبَهَانِيِّ: سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ مَعْقِلٍ: أَنَّ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْراً.

٤٠٠٥ ـ حدّثنا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، حِينَ تَأَيَّمَتْ حفصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، تُوُفِّيَ بِالمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ، فَقَالَ: قَدْ بَدَا لِي أَنْ لاَ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هذا. قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟ فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ، حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلاَّ أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لاِفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا.

[الحديث ٤٠٠٥ ـ أطرافه في: ٥١٢٢، ٥١٢٩، ٥١٤٥].

٤٠٠٦ ـ **حدّثنا** مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ: سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ البَدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ». [طرفه في: ٥٥].

٤٠٠٧ ـ **حدّثنا** أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ في إمارَتِهِ: أَخَّرَ المغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ العَصْرَ ـ وَهْوَ أَمِيرُ الكُوفَةِ ـ فَدَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الأَنْصَارِيُّ، جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنٍ، شَهِدَ بَدْراً، فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قالَ: «هَكَذَا أُمِرْتَ». كَذلِكَ كانَ بَشِيرُ بْن أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. [طرفه في: ٥٢١].

٤٠٠٨ ـ **حدّثنا** مُوسى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا في لَيلَةٍ كَفَتَاهُ». قالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهْوَ يَطُوفُ بِالبَيتِ، فَسَأَلتُهُ فَحَدَّثَنِيهِ.

[الحديث ٤٠٠٨ ـ أطرافه في: ٥٠٠٨، ٥٠٠٩، ٥٠٤٠، ٥٠٥١].

٤٠٠٩ ـ **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مالِكٍ ـ وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ مِمَّنْ شَهِدَ بَدراً مِنَ الانْصَارِ: أَنَّه أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ٤٢٤].

٤٠١٠ ـ **حدّثنا** أَحْمَدُ، هُوَ ابْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ: قالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلتُ الحُصَينَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَهْوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهْوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنَ مالِكٍ؟ فَصَدَّقَهُ.

[طرفه في: ٤٢٤].

٤٠١١ ـ **حدّثنا** أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَكانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيّ، وَكانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْراً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُونٍ عَلَى البَحْرَينِ، وَكانَ شَهِدَ بَدْراً، وَهْوَ خالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَفصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قوله: (أن عمر استعمل قدامة الخ) ثم عزله، وولى عثمان بن أبي العاص، وكان سبب عزله ما ذكره عبد الرزاق في «مصنفه» عن معمر، عن الزهري بمعناه أنه شرب مسكراً، فلما ثبت عنده حده وغضب على قدامة، ثم حجا جميعاً، فاستيقظ عمر من نومه فزعاً، فقال:

٤٠١٢، ٤٠١٣ ـ **حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحَمَّدِ بْنِ أَسماءَ**: حَدَّثَنا جُوَيرِيَةُ، عَنْ مالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَنَّ عَمَّيهِ ـ وَكانَا شَهِدَا بَدْراً ـ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنْ كِرَاءِ المَزارِعِ. قُلتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِيهَا أَنتَ؟ قالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَافِعاً أَكْثَرَ عَلَى نَفسِهِ.

[طرفه في: ٢٣٣٩].

٤٠١٤ ـ **حدّثنا آدَمُ**: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ اللَّيثِيَّ قالَ: رَأَيتُ رِفاعَةَ بْنَ رَافِعٍ الأَنْصارِيَّ، وَكانَ شَهِدَ بَدْراً.

٤٠١٥ ـ **حدّثنا عَبْدَانُ**: أَخْبَرَنا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهْوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكانَ شَهِدَ بَدْراً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبا عُبَيدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ إِلَى البَحْرِينِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ البَحْرَينِ وَأَمَّرَ عَلَيهِمُ العَلاءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيدَةَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَينِ، فَسَمِعَتِ الانصارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيدَةَ، فَوَافَوْا صَلاةَ الفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا انصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قالَ: «أَظُنُّكُم سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيدَةَ قَدِمَ بِشَيءٍ»؟ قالُوا: أَجَل يَا رَسُولَ اللَّهِ، قالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا ما يَسُرُّكُمْ، فَوَ اللَّهِ ما الفَقْرَ أَخْشى عَلَيكُمْ، وَلكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبسَطَ عَلَيكُمُ الدُّنيَا، كما بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كما تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كما أَهْلَكَتْهُمْ».

[طرفه في: ٣١٥٨].

٤٠١٦ ـ **حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كانَ يَقْتُلُ الحَيَّاتِ كُلَّهَا.

[طرفه في: ٣٢٩٧].

٤٠١٧ ـ **حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ البَدْرِيُّ**: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ البُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا.

عجلوا بقدامة أتاني آت، فقال صالح: قدامة فإنك أخوه، فاصطلحا، ولم يذكر المنصف رحمه الله قصته لكونها ليست على شرطه، وإنما غرضه منها قوله، وكان شهد بدراً ا هـ قسطلاني.

قوله: (إن رافعاً أكثر على نفسه) أي: أطلق في موضع التقييد، وإلا فالممنوع نوع من كراء المزارع وهو ما يكون فيه البدل مجهولاً لا مطلق الكراء ا هـ سندي.

٤٠١٨ ـ **حدّثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيحٍ، عَنْ مُوسى بْنِ عُقْبَةَ: قالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ: أَنَّ رِجالاً مِنَ الأَنْصارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلنَتْرُكْ لابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، قالَ: «وَ اللَّهِ لاَ تَذَرُونَ مِنْهُ دِرْهَماً».

٤٠١٩ ـ **حدّثنا** أَبُو عاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيّ، عَنِ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ. حَدَّثَنِي إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيثِيُّ، ثُمَّ الجُنْدَعِيُّ: أَنَّ عُبَيدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ المِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو الكِنْدِيَّ ـ وَكانَ حَلِيفاً لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ـ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ الكُفَّارِ فَاقْتَتَلنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقالَ: أَسْلَمْتُ للَّهِ، آأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقْتُلهُ». فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قالَ ذلِكَ بَعْدَ ما قَطَعَهَا؟ فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقْتُلهُ، فَإِنْ قَتَلتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قالَ».

[الحديث ٤٠١٩ ـ طرفه في: ٦٨٦٥].

٤٠٢٠ ـ **حدّثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ ما صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ». فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: آنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟

قالَ ابْنُ عُلَيَّةَ: قالَ سُلَيمانُ: هَكَذَا قالَهَا أَنَسٌ، قالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قالَ: وَهَل فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلتُمُوهُ؟ قالَ سُلَيمانُ: أَوْ قالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ. قالَ: وَقالَ أَبُو مِجْلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي.

[طرفه في: ٣٩٦٢].

٤٠٢١ ـ **حدّثنا** مُوسى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلتُ لأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلاَنِ صَالِحانِ شَهِدَا بَدْراً. فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ، فَقالَ: هُمَا عُوَيمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ عَدِيّ.

[طرفه في: ٢٤٦٢].

٤٠٢٢ ـ **حدّثنا** إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ

قَيسٍ: كَانَ عَطَاءُ البَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافٍ، خَمْسَةَ آلَافٍ، وَقَالَ عُمَرُ: لأُفَضِّلَنَّهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ.

٤٠٢٣، ٤٠٢٤ ـ حدّثني إِسحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحمَّدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ في المَغْرِبِ بِالطُّورِ، وَذلِكَ أَوَّلَ ما وَقَرَ الإِيمَانُ في قَلْبِي. [طرفه في: ٧٦٥].

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ محمَّدِ بْنِ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ في أُسَارَى بَدْرٍ. «لَوْ كانَ المُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًا، ثُمَّ كَلَّمَنِي في هؤُلَاءِ النَّتْنَى، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

وَقالَ اللَّيثُ، عَنْ يَحْيى عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: وَقَعَتِ الفِتْنَةُ الاولَى ـ يَعْنِي مَقْتَلَ عُثْمانَ ـ فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحداً، ثُمَّ وَقَعَتِ الفِتْنَةُ الثَّانِيَةُ ـ يَعْنِي الحَرَّةَ ـ فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ الحُدَيبِيَةِ أَحداً، ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ، فَلَمْ تَرْتَفِعْ وَلِلنَّاسِ طَبَاخٌ. [طرفه في: ٣١٣٩].

٤٠٢٥ ـ حدّثنا الحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيرِيُّ: حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ قالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ، وَسَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ، وَعَلقَمَةَ ابْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الحَدِيثِ، قالَتْ: فَأَقْبَلتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ في مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلتُ: بِئْسَ ما قُلتِ، تَسُبِّينَ رَجُلاً شَهِدَ بَدْراً! فَذَكَرَ حَدِيثَ الإِفكِ. [طرفه في: ٢٥٩٣].

٤٠٢٦ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيحِ بْنِ سُلَيمَانَ، عَنْ مُوسى ابْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: هذهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، فَقالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلقِيهِمْ: «هَل وَجَدْتُمْ ما وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقّاً؟».

قالَ مُوسى: قالَ نَافِعٌ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ: قالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي نَاساً أَمْوَاتاً؟ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلتُ مِنْهُمْ».

قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَجَمِيعُ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنْ قُرَيشٍ، مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ، أَحَدٌ وَثَمَانُونَ رَجُلاً، وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ يَقُولُ: قالَ الزُّبَيرُ: قُسِمَتْ سُهْمَانُهُمْ، فَكَانُوا مِئَةً، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ. [طرفه في: ١٣٧٠].

قوله: (طباخ): بفتح الطاء المهملة والموحدة المخففة، وبعد الألف خاء معجمة، أي: عقل وقيل: قوّة وقيل: بقية خير في الدين ا هـ قسطلاني.

٤٠٢٧ ـ حدّثني إبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيرِ قالَ: ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِئَةِ سَهْمٍ.

١٣ ـ بابٌ تَسْمِيَةُ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، في الجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ المُعْجَمِ

النَّبِيُّ مُحمدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ.

إِيَاسُ بْنُ البُكَيرِ. بِلالُ بْنُ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ القُرَشِيِّ.

حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ. حاطِبُ بْنُ أَبِي بَلتَعَةَ حَلِيفٌ لِقُرَيشٍ.

أَبُو حُذَيفَةَ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ القُرَشِيُّ. حارِثَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَنْصارِيُّ، قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهْوَ حارِثَةُ بْنُ سُرَاقَةَ، كانَ في النَّظَّارَةِ.

خُبَيبُ بْنُ عَدِيّ الأَنْصارِيُّ. خُنَيسُ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ.

رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ الأَنْصارِيُّ. رِفاعَةُ بْنُ عَبْدِ المُنْذِرِ أَبُو لُبَابَةَ الانْصارِيُّ.

الزُّبَيرُ بْنُ العَوَّامِ القُرَشِيُّ. زيدُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو طَلْحَةَ الأَنْصارِيُّ.

أَبُو زَيدٍ الأَنْصارِيُّ. سَعْدُ بْنُ مالِكٍ الزُّهْرِيُّ.

سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ القُرَشِيُّ. سَعِيدُ بْنُ زَيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيلٍ القُرَشِيُّ.

سَهْلُ بْنُ حُنَيفٍ الأَنْصارِيُّ. ظُهَيرُ بْنُ رَافِعٍ الأَنْصارِيُّ وَأَخُوهُ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمانَ. أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ القُرَشِيُّ.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْهُذَلِيُّ. عُتْبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الْهُذَلِيُّ.

---

١٣ ـ بابٌ تَسْمِيَةُ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، في الجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ المُعْجَمِ

قوله: (رضي الله عنهم) وجملة من ذكره هنا من البدريين وأربعة وثلاثون غير النبي ﷺ.

وسرد الحافظ أبو الفتح اليعمري ما وقع له من المهاجرين أربعة وتسعين، ومن الخزرج مائة وخمسة وتسعين ومن الأوس أربعة وسبعين، فذلك ثلاثمائة وثلاثة وستون. قال: وهذا العدد أكثر من عدد أهل بدر، وإنما جاء ذلك من جهة الخلاف في بعضهم اهـ.

وقال في «الكواكب»، وفائدة ذكرهم معرفة فضيلة السبق، وترجيحهم على غيرهم، والدعاء لهم على التعيين اهـ قسطلاني.

عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ الزُّهرِيُّ. عُبَيدَةُ بْنُ الحَارِثِ القُرَشِيُّ.

عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ الأَنْصارِيُّ. عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ العَدَوِيُّ.

عُثْمانُ بْنُ عَفَّانَ القُرَشِيُّ، خَلَّفَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ابْنَتِهِ، وَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ.

عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الهَاشِمِيُّ. عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، حَلِيفُ بَنِي عامِرِ بْنِ لُؤَيِّ.

عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الأَنْصارِيُّ. عامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ العَنَزِيُّ.

عاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصارِيُّ. عُوَيمُ بْنُ سَاعِدَةَ الأَنْصارِيُّ.

عِتْبَانُ بْنُ مالِكٍ الأَنْصارِيُّ. قُدَامَةُ بْنُ مَظْعُونٍ. قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ الأَنْصارِيُّ. مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ.

مُعَوِّذُ بْنُ عَفرَاءَ وَأَخُوهُ. مالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ أَبُو أُسَيدٍ الأَنْصارِيُّ.

مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَنْصارِيُّ. مَعْنُ بْنُ عَدِيِّ الأَنْصارِيُّ.

مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ.

مِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو الكِنْدِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ. هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الأَنْصارِيُّ.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

١٤ ـ بابُ حَدِيثُ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيهِمْ فِي دِيَةِ الرَّجُلَينِ، وَما أَرَادُوا مِنَ الغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قالَ الزُّهرِيُّ: عَنْ عُرْوَةَ: كانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقْعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ أُحُدٍ.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الذِي أَخْرَجَ الذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لأَوَّلِ الحَشْرِ﴾. [الحشر: ٢]. وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحاقَ بَعْدَ بِئْرِ مَعُونَةَ وَأُحُدٍ.

٤٠٢٨ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيجٍ، عَنْ مُوسى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: حارَبَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيظَةُ، فَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيظَةَ وَمَنَّ عَلَيهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيظَةُ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَينَ المُسْلِمِينَ، إِلاَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَآمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى يَهُودَ المَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَينُقَاعَ وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ المَدِينَةِ.

٤٠٢٩ ـ حدّثني الحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الحَشْرِ، قالَ: قُل سُورَةُ

النَّضِيرِ.

تَابَعَهُ هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ. [الحديث ٤٠٢٩ ـ أطرافه في: ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣].

٤٠٣٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلاتِ، حَتَّى افتَتَحَ قُرَيظَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكانَ بَعْدَ ذلِكَ يَرُدُّ عَلَيهِمْ. [طرفه في: ٢٦٣٠].

٤٠٣١ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخلَ بَنِي النَّضِيرِ ـ وَقَطَعَ، وَهْيَ البُوَيرَةُ ـ فَنَزَلَتْ: ﴿ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥].

[طرفه في: ٢٣٢٦].

٤٠٣٢ ـ حدّثني إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ: أَخْبَرَنَا جُوَيرِيَةُ بْنُ أَسْماءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَخلَ بَنِي النَّضِيرِ، قالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ ابن ثَابِتٍ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بِالبُوَيرَةِ مُسْتَطِيرُ

قالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سُفيَانَ بْنُ الحَارِثِ:

أَدَامَ اللَّهُ ذلِكَ مِنْ صَنِيعٍ ... وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ

سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزْهٍ ... وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَينَا تَضِيرُ

[طرفه في: ٢٣٢٦].

٤٠٣٣ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي مالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الحدَثَانِ النَّصْرِيُّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعاهُ، إِذْ جاءَهُ حاجِبُهُ يَرْفا فَقالَ: هَل لَكَ في عُثْمانَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَالزُّبَيرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقالَ: نَعَمْ فَأَدْخِلهُمْ. فَلَبِثَ قَلِيلاً، ثُمَّ جاءَ فَقالَ: هَل لَكَ في عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنانِ؟ قالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلاَ قالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ اقْضِ بَينِي وَبَينَ هذا، وَهُما يَخْتَصِمانِ في الَّذِي أَفاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ اقْضِ

---

١٤ ـ بابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيهِمْ في دِيَةِ الرَّجُلَينِ، وَما أَرَادُوا مِنَ الغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قوله: (فاستب عليّ وعباس) المذكور في «صحيح مسلم» هو أن عباساً سب علياً، فقال:

بَينَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُما مِنَ الآخرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّئِدُوا أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإذْنِهِ تَقومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَل تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لاَ نُورَثُ ما تَرَكْنا صَدَقَةٌ». يُرِيدُ بِذلِكَ نَفسَهُ؟ قالُوا: قَدْ قالَ ذلِكَ، فَاقبَلَ عُمَرُ عَلَى عَبَّاسٍ وَعَلِيّ فَقالَ: أَنْشُدُكُما بِاللَّهِ، هَل تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قالَ ذلِكَ؟ قالاَ: نَعَمْ، قالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هذا الأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ في هذا الْفَيْءِ بِشَيءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحداً غَيرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكرُهُ: ﴿وَما أفاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَما أَوْجَفتُمْ عَلَيهِ مِنْ خَيلٍ وَلاَ رِكابٍ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]. فَكانَتْ هذِهِ خالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ ما اخْتازَهَا دُونَكُمْ، وَلاَ اسْتَأْثَرَهَا عَلَيكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هذا المَالُ مِنهَا، فَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هذا المَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ ما بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتَهُ، ثُمَّ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقالَ أَبُو بَكرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهُ أَبُو بَكرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيّ وَعَبَّاسٍ وَقالَ: تَذْكُرَانِ أَنَّ أَبَا بَكرٍ فِيهِ كما تَقُولاَنِ، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكرٍ، فَقُلتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَنَتَينِ مِنْ إِمارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكرٍ، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ: أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمانِي كِلاَكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي ـ يَعْنِي عَبَّاساً ـ فَقُلتُ

اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم، وكأنه سكت عليّ وأطال عباس في الكلام، لأنه بمنزلة الوالد لعلي، ثم لعل معنى هذا الكلام بيني وبين من يعاملني معاملة من يتصف بهذه الأوصاف، وهذا بناء على أنه ما رضي بمعاملته، وأن معاملة عليّ في نفسه لا تكون كذلك، وهذا يجري بين الأكابر في المعاملات، والله تعالى أعلم.

قوله: (وأنتم حينئذ فأقبل على عليّ وعباس، وقال: تذكران أن أبا بكر فيه كما تقولان) أنتم مبتدأ في معنى، وأنتما ولذا ثنى الضمير في الخبر أعني: تذكران، وهذا كناية عن قولهما في أبي بكر: إنه غير صادق وغير بارّ ونحو ذلك لكنه مشكل جداً إذ كيف يجيء منهما تكذيب أبي بكر سيما فيما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو صديق هذه الأمة إلا أن يقال: أنتما تعاملان معاملة من يصف أبا بكر بنقيض هذه الأوصاف التي ذكر عمر بقوله: أنه لصادق الخ في طلب المال وإظهار الغضب بالمنع عنه، وذلك الغضب الذي جرى، وإن لم يكن منهم بسبب منعه الإرث بل بسبب أن أبا بكر لما منعهم المال إرثاً للنص الذي سمعه، كأنه خطر ببالهم أنه لو أعطاهم شيئاً تكرماً لكان أحسن، لكن إظهاره بعد المنع يشبه أنهم غضبوا لمنع الإرث ولا يتحقق ذلك إلا إذا كان المنع لا يكون حقاً، والله تعالى أعلم، اهـ سندي.

لَكُمَا: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لاَ نُورَثُ، ما تَرَكْنَا صَدَقَةٌ». فَلَمَّا بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيكُمَا قُلتُ إِنْ شِئتُما دفَعْتُهُ إِلَيكُمَا، عَلَى أَنَّ عَلَيكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ: لَتَعْمَلانِّ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبو بَكْرٍ، وَما عَمِلتُ فِيهِ مُذ وَلِيتُ، وَإِلاَّ فَلاَ تُكَلِّمَانِي، فَقُلتُما ادفَعْهُ إِلَينَا بِذلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيكُمَا، أَفَتَلتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيرَ ذلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، لا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيرِ ذلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ. [طرفه في: ٢٩٠٤].

٤٠٣٤ ـ قالَ: فَحَدَّثْتُ هذا الحَدِيثَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ، فَقَالَ: صَدَقَ مالِكُ بْنُ أَوسٍ: أَنَا سَمِعْتُ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلْنَهُ ثُمُنَهُنَّ مِمَّا أَفاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرُدُّهُنَّ، فَقُلتُ لَهُنَّ: إِلاَ تَتَّقِينَ اللَّهَ، أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ: «لاَ نُورَثُ، ما تَرَكْنَا صَدَقَةٌ ـ يُرِيدُ بِذلِكَ نَفْسَهُ ـ إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ في هذا المَالِ»؟ فَانْتَهى أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى ما أَخْبَرَتْهُنَّ، قالَ: فَكَانَتْ هذهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ مَنَعَهَا عَلِيٌّ عَبَّاساً فَغَلَبَهُ عَلَيهَا، ثُمَّ كانَ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَينِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ حُسَينٍ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنٍ، كِلاَهُمَا كانَا يَتَدَاوَلاَنِهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيدِ بْنِ حَسَنٍ، وَهْيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقّاً.

[الحديث ٤٠٣٤ ـ طرفاه في: ٦٧٢٧، ٦٧٣٠].

٤٠٣٥ ـ **حدّثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ فاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلاَمُ وَالعَبَّاسَ، أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيبَرَ. [طرفه في: ٣٠٩٢].

٤٠٣٦ ـ **فَقَالَ** أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ نُورَثُ، ما تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ في هذا المَالِ». وَاللَّهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي. [طرفه في: ٣٠٩٣].

١٥ ـ بابٌ قَتْلُ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ

٤٠٣٧ ـ **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قالَ:

---

١٥ ـ بابٌ قَتْلُ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ

قوله: (يعني السلاح) والذي قاله أهل اللغة: أنها الدرع، فيكون إطلاق السلاح عليها من

«نعَمْ». قالَ: فَأْذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيئاً، قالَ: «قُل». فَأَتاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقالَ: إِنَّ هذا الرَّجلَ قَدْ سَأَلَنا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَّانا، وَإِنِّي قَدْ أَتيتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قالَ: وَأَيضاً واللَّهِ لَتَمَلُّنَّهُ، قالَ: إِنَّا قَدِ اتَّبَعْناهُ، فَلاَ نُحِبُّ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنا أَنْ تُسْلِفَنا وَسْقاً أَوْ وَسْقَينِ، وَحَدَّثَنا عَمْرٌو غَيرَ مَرَّةٍ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَسْقاً أَوْ وسْقَينِ، أَوْ: فَقُلتُ لَهُ: فِيهِ وسْقاً أَوْ وسْقَينِ؟ فَقالَ: أُرَى فِيهِ وسْقاً أَوْ وسْقَينِ ـ فَقالَ: نَعَم، ارْهَنُونِي، قالُوا أَيَّ شَيءٍ تُرِيدُ؟ قالَ: ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ، قالُوا: كَيفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنا وَأَنْتَ أَجْمَلُ العَرَبِ، قالَ: فَارْهَنُونِي أَبْناءَكُمْ، قالُوا: كَيفَ نَرْهَنُكَ أَبْناءَنا، فَيُسَبُّ أَحَدُهُمْ، فَيُقَالُ: رُهِنَ بِوَسْقٍ أَوْ وسْقَينِ، هذا عارٌ عَلَينا، وَلٰكِنَّا نَرْهَنُكَ اللأْمَةَ ـ قالَ سُفيَانُ: يَعْنِي السِّلاَحَ ـ فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجاءَهُ لَيلاً وَمَعَهُ أَبُو نائِلَةَ، وَهوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرَّضاعَةِ، فَدَعاهُمْ إِلَى الحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيهِمْ، فَقالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَينَ تَخْرُجُ هذهِ السَّاعَةَ؟ فَقالَ: إِنَّما هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نائِلَةَ، وَقالَ غَيرُ عَمْرٍو، قالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتاً كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قالَ: إِنَّما هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيعِي أَبُو نائِلَةَ، إِنَّ الكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بِلَيلٍ لأَجابَ. قالَ: وَيُدْخِلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَينِ ـ قِيلَ لِسُفيَانَ: سَمَّاهُمْ عَمْرٌو؟ قالَ: سَمَّى بَعْضَهُمْ ـ قالَ عَمْرٌو: جاءَ مَعَهُ بِرَجُلَينِ، وَقالَ غَيرُ عَمْرٍو: أَبُو عَبْسِ بْنُ جَبْرٍ وَالحَارِثُ ابْنُ أَوْسٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ. قالَ عَمْرٌو: جاءَ مَعَهُ بِرَجُلَينِ، فَقالَ: إِذَا ما جاءَ فَإِنِّي قائِلٌ بِشَعَرِهِ فَأَشَمُّهُ، فَإِذَا رَأَيتُمُونِي اسْتَمْكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ. وَقالَ مَرَّةً: ثُمَّ أُشِمُّكُمْ فَنَزَلَ إِلَيهِمْ مُتَوَشِّحاً وَهُوَ يَنْفَحُ مِنْهُ رِيحُ الطِّيبِ، فَقالَ: ما رَأَيتُ كالْيَوْمِ رِيحاً، أَي أَطْيَبَ، وَقالَ غَيرُ عَمْرٍو: قالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ العَرَبِ وَأَكْمَلُ العَرَبِ. قالَ عَمْرٌو: فَقالَ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَشَمَّ رَأْسَكَ؟ قالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشَمَّ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قالَ: أَتَأْذَنُ لِي؟ قالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنَ مِنْهُ، قالَ: دُونَكُم، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. [طرفه في: ٢٥١٠].

١٦ ـ بابُ قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الحُقَيقِ

وَيُقَالُ: سَلاَّمُ بْنُ أَبِي الحُقَيقِ، كانَ بِخَيبَرَ، وَيُقَالُ: في حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الحِجَازِ.

إطلاق اسم الكل على البعض ومراده أن لا ينكر كعب السلاح عليهم إذا أتوه، وهو معهم كما في رواية الواقدي.

١٦ ـ بابُ قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الحُقَيقِ

قوله: (ابن أبي الحقيق) بضم الحاء المهملة، وفتح القاف الأولى مصغراً اليهودي.

وَقالَ الزُّهرِيُّ: هُوَ بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ.

٤٠٣٨ ـ حدّثني إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطاً إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيتَهُ لَيلاً وَهْوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ.

[طرفه في: ٣٠٢٢].

٤٠٣٩ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ اليَهُودِيِّ رِجالاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَمَّرَ عَلَيهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتِيكٍ، وَكانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيهِ، وَكانَ في حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرْحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلبَوَّابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ البَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ البَوَّابُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ البَابَ، فَدَخَلتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ البَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الأَغالِيقَ عَلَى وَتَدٍ، قالَ: فَقُمْتُ إِلَى الأَقالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ البَابَ، وَكانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ، وَكانَ في عَلاَلِيَّ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيهِ، فَجَعَلتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَاباً أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلتُ: إِنِ القَوْمُ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَانْتَهَيتُ إِلَيهِ، فَإِذَا هُوَ في بَيتٍ مُظْلِمٍ وَسْطَ عِيَالِهِ، لاَ أَدْرِي أَينَ هُوَ مِنَ البَيتِ، فَقُلتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قالَ: مَنْ هذا؟ فَأَهْوَيتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيفِ وَأَنَا دَهِشٌ، فَمَا أَغْنَيتُ شَيئاً، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ البَيتِ، فَأَمْكُثُ غَيرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلتُ إِلَيهِ، فَقُلتُ: ما هذا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لأُمِّكَ الوَيلُ، إِنَّ رَجُلاً في البَيتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيفِ، قالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثْخَنَتْهُ وَلَمْ أَقْتُلهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظُبَةَ السَّيفِ في بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ في ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلتُهُ، فَجَعَلتُ أَفْتَحُ الأَبْوَابَ بَاباً بَاباً، حَتَّى انْتَهَيتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أُرَى أَنِّي قَدِ انْتَهَيتُ إِلَى الأَرْضِ، فَوَقَعْتُ في لَيلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَانْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى البَابِ، فَقُلتُ: لاَ أَخْرُجُ اللَّيلَةَ، حَتَّى أَعْلَمَ: أَقَتَلتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أَنْعى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الحِجَازِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلتُ النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَانْتَهَيتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (ويقال: سلام) بتشديد اللام. **قوله: (ابن عتيك)** بفتح العين المهملة، وكسر الفوقية، وسكون التحتية بعدها كاف الأنصاري ا هـ قسطلاني.

فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «ابْسُطْ رِجْلَكَ». فَبَسَطتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ.

[طرفه في: ٣٠٢٢].

٤٠٤٠ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمانَ: حَدَّثَنَا شُرَيحٌ، هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيم بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتِيكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ في نَاسٍ مَعَهُمْ، فَانطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الحِصْنِ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظُرَ، قالَ: فَتَلَطَّفتُ أَنْ أَدْخُلَ الحِصْنَ، فَفَقَدُوا حِمَاراً لَهُمْ، قالَ: فَخَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ، قالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أُعْرَفَ، قالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي كَأَنِّي أَقْضِي حاجَةً، ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ البَابِ، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُل قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ في مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدأَتِ الأَصْوَاتُ، وَلاَ أَسْمَعُ حَرَكَةً خَرَجْتُ، قالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ البَابِ، حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الحِصْنِ في كَوَّةٍ، فَأَخَذْتُهُ فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الحِصْنِ، قالَ: قُلتُ: إِنْ نَذِرَ بِي القَوْمُ انطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَغَلَّقْتُهَا عَلَيهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعِدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ في سُلَّمٍ، فَإِذَا البَيْتُ مُظْلِمٌ قَدْ طَفِىءَ سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلُ، فَقُلتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ؟ قالَ: مَنْ هذا؟ قالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ وَصَاحَ، فَلَمْ تُغْنِ شَيئاً، قالَ ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ، فَقُلتُ: مالَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ أَلاَ أُعْجِبُكَ؟ لأُمِّكَ الوَيلُ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضَرَبَنِي بالسَّيفِ، قالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيضاً فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُغْنِ شَيئاً، فَصَاحَ وَقَامَ أَهْلُهُ، قالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيئَةِ المُغِيثِ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلقٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضَعُ السَّيفَ في بَطْنِهِ، ثُمَّ أَنْكَفِىءُ عَلَيهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ العَظْمِ، ثُمَّ خَرَجْتُ دَهِشاً حَتَّى أَتَيتُ السُّلَّمَ، أُرِيدُ أَنْ أَنزِلَ فَأَسْقُطُ مِنْهُ، فَانخَلَعَتْ رِجْلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ أَتَيتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ، فَقُلتُ: انطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لاَ أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كانَ في وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةُ، فَقَالَ: أَنعى أَبَا رَافِعٍ، قالَ: فَقُمْتُ أَمْشِي ما بِي قَلَبَةٌ، فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَاتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ.

[طرفه في: ٣٠٢٢].

قوله: (قلت: إن نذر بي القوم انطلقت على مهل) أي: إن كان الباب مفتوحاً وإن لم يكن مفتوحاً احتاج إلى استعجال كثير لفتح الباب والله تعالى أعلم.

قوله: (فقلت لهم: انطلقوا فبشروا الخ) كأنه قال ذلك لبعض أصحابه، وترك البعض مكانه، ورجع إلى قرب القلعة ثم رجع إليهم ثانياً حين سمع كلام الناعي، وأما قوله: أمشي ما

١٧ ـ بابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّىءُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١].

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الكافِرِينَ * أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الجَنةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ * وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ المَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٩، ١٤٣]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ما أَرَاكُمْ ما تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]. ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً﴾ الآيَةَ [آل عمران: ١٦٩].

٤٠٤١ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «هذا جِبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيهِ أَدَاةُ الحَرْبِ». [طرفه في: ٣٩٩٥].

٤٠٤٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ حَيوَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ قالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ، كالمُوَدِّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ المِنْبَرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَينَ أَيدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الحَوْضُ،

بي قلبه، فكأن المراد به قلة الوجع، وأما ذهاب تمام الوجع فكان حين وصل إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

١٧ ـ بابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ

قوله: (يوم أحد هذا جبريل) قد ثبت قتال الملائكة يوم أحد أيضاً كما سيجيء، فلا وجه لحمل قوله: يوم أحد في هذا الحديث على السهو، والقول بأنه سهو، ومن بعض الكتابيين بعيد جداً إذ «المصنف» ما ذكر هذا الحديث في هذا الباب إلا لمكان قوله: يوم أحد فيه، كما لا يخفى والله تعالى أعلم.

قوله: (كالمودّع للأحياء والأموات) كأن المراد، وكان في ذلك اليوم كالمودع بتقدير

وَإِنِّي لأَنْظُرُ إِلَيهِ مِنْ مَقَامِي هذا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخشى عَلَيكُمْ أَنْ تُشرِكُوا، وَلكِنِّي أَخشى عَلَيكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنافَسُوهَا». قالَ: فَكانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ١٣٤٤].

٤٠٤٣ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَقِينَا المُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيشاً مِنَ الرُّماةِ، وَأَمَّرَ عَلَيهِمْ عَبْدَ اللَّهِ، وَقالَ: «لاَ تَبْرَحُوا، إِنْ رَأَيتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيهِمْ فَلاَ تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَينَا فَلاَ تُعِينُونَا». فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا حَتَّى رَأَيتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ في الجَبَلِ، رَفَعْنَ عَنْ سُوقِهِنَّ، قَدْ بَدَتْ خَلاَخِلُهُنَّ، فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الغَنِيمَةَ الغَنِيمَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لاَ تَبْرَحُوا، فَأَبَوْا، فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ وُجُوهُهُمْ، فَأُصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلاً، وَأَشْرَفَ أَبُو سُفيَانَ فَقَالَ: أَفِي القَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: «لاَ تُجِيبُوهُ». فَقَالَ: أَفِي القَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحافَةَ؟ قالَ: «لاَ تجِيبُوهُ». فَقَالَ: أَفِي القَوْمِ ابْنُ الخَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هؤُلاَءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كانُوا أَحْيَاءً لأَجابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيكَ ما يُخْزِيكَ. قالَ أَبُو سُفيَانَ: أُعْلُ هُبَل، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ». قالُوا: ما نَقُولُ؟ قالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ». قالَ أَبُو سُفيَانَ: لَنَا العُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ». قالُوا: ما نَقُولُ؟ قالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلاَنَا وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ». قالَ أَبُو سُفيَانَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالحَرْبُ سِجَالٌ، وَتَجِدُونَ مُثْلَةً، لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي.

[طرفه في: ٣٠٣٩].

٤٠٤٤ ـ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جابِرٍ قالَ: اصْطَبَحَ الخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ نَاسٌ ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ.

[طرفه في: ٢٨١٥].

٤٠٤٥ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ عَوْفٍ أُتِيَ بِطَعَامٍ، وَكانَ صَائِماً، فَقَالَ: قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ

كان، وليس المراد أنه صلى كالمودّع للأحياء إذ لا يتصور أن تكون الصلاة توديعاً بالنسبة إلى الأحياء، والله تعالى أعلم.

قوله: (فلم يملك عمر نفسه فقال الخ) كأن عمر فهم أن نهي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمجرد تحقيره، فرأى أن مصلحة التحقير تقتضي في ذلك الوقت الجواب بهذا الوجه، فأجاب وإلا فلا وجه للتكلم بعد النهي، والله تعالى أعلم ا هـ.

عُميرٍ وهو خيرٌ مِني، كُفِّنَ في بُرْدَةٍ: إنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلاهُ، وإنْ غُطِّيَ رِجْلاهُ بَدا رَأْسُهُ، وأُراهُ قالَ: وَقُتِلَ حَمزَةُ وَهوَ خَيرٌ مِنِّي، ثُمَّ بُسِطَ لَنا مِنَ الدُّنيَا ما بُسِطَ، أَوْ قالَ: أُعطِينَا مِنَ الدُّنيَا ما أُعطِينا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عُجِّلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ.

[طرفه في: ١٢٧٤].

٤٠٤٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: قالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيتَ إنْ قُتِلتُ، فَأَينَ أَنا؟ قالَ: «في الجَنَّةِ». فأَلقَى تَمَراتٍ في يَدِهِ، ثُمَّ قاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

٤٠٤٧ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: هاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنا عَلى اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ مَضى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُل مِنْ أَجرِهِ شَيئاً، كانَ مِنهُم مُصْعَبُ بْنُ عُمَيرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ يَترُكْ إلاَّ نَمِرَةً، كُنَّا إذَا غَطَّينا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنا النَّبِيُّ ﷺ: «غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلِهِ الإِذْخِرَ». أَوْ قالَ: «أَلقُوا عَلَى رِجلِهِ مِنَ الإِذْخِرِ». وَمِنَّا مَنْ قَدْ أَينَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهوَ يَهْدُبُهَا.

[طرفه في: ١٢٧٦].

٤٠٤٨ ـ أَخبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلحَةَ: حَدَّثَنَا حُمَيدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: أَنَّ عَمَّهُ غابَ عَنْ بَدْرٍ، فَقَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، لَئِنْ أَشهَدَنِي اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ ما أُجِدُّ، فَلَقِيَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَهُزِمَ النَّاسُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيكَ مِمَّا صَنَعَ هؤُلاَءِ، يَعْنِي المُسْلِمِينَ، وَأَبرَأُ إِلَيكَ مِمَّا جاءَ بِهِ المُشْرِكُونَ، فَتَقَدَّمَ بِسَيفِهِ فَلَقِيَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَينَ يَا سَعْدُ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَ الجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ، فَمَضى فَقُتِلَ، فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفَتْهُ أُخْتُهُ بِشَامَةٍ، أَوْ بِبَنَانِهِ، وَبِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ: مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ.

[طرفه في: ٢٨٠٥].

٤٠٤٩ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي خارِجَةُ بْنُ زَيدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ يَقُولُ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا المُصْحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فالتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ: ﴿مِنَ المُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ

عَلَيهِ فَمِنهُم مَن قَضى نَحبَهُ وَمِنهُم مَن يَنتَظِرُ﴾. [الأحزاب: ٢٣]. فَأَلحَقنَاهَا في سُورَتِهَا في المُصْحَفِ. [طرفه في: ٢٨٠٧].

٤٠٥٠ ـ **حدّثنا** أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ: يحَدِّثُ عَنْ زَيدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلى أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِرْقَتَينِ: فِرْقَةً تَقُولُ: نُقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةً تَقُولَ: لاَ نُقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ في المُنَافِقِينَ فِئَتَينِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]. وَقالَ: «إِنَّهَا طَيبَةُ، تَنْفِي الذُّنُوبَ، كما تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الفِضَّةِ».

[طرفه في: ١٨٨٤].

١٨ ـ بابُ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفشَلاَ وَ اللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ المُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢]

٤٠٥١ ـ **حدّثنا** مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ عُيَينَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنكُمْ أَنْ تَفشَلاَ﴾، بَنِي سَلِمَةَ وَبَنِي حارِثَةَ، وَما أُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِل، وَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَ اللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾.

[الحديث ٤٠٥١ ـ طرفه في: ٤٥٥٨].

٤٠٥٢ ـ **حدّثنا** قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو، عَنْ جابِرٍ قالَ: قالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَل نَكَحتَ يَا جابِرُ»؟ قُلتُ: نَعَمْ. قالَ: «ماذَا أَبِكْراً أَمْ ثَيباً». قُلتُ: لاَ بَل ثَيباً، قالَ: «فَهَلاَّ جارِيَةً تُلاَعِبُكَ»؟ قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ، كُنَّ لِي تِسعَ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيهِنَّ جارِيَةً خَرْقاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلكِنِ امْرَأَةً تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيهِنَّ، قالَ: «أَصَبْتَ».

[طرفه في: ٤٤٣].

٤٠٥٣ ـ **حدّثني** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيجٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قالَ: حَدَّثَني جابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا: أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيهِ دَيناً، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، فَلَمَّا حَضَرَ جزَازُ النَّخلِ قالَ: أَتَيتُ رَسُولَ

---

١٨ ـ بابُ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفشَلاَ وَ اللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ المُؤْمِنُونَ﴾

قوله: (وترك ست بنات) ولعل الست هي: المحتاجة بالعناية لسفرها، فلذلك خصصت

اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي قَدِ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دَيناً كَثِيراً، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الغُرَماءُ، فَقَالَ: «اذْهَبْ فَبَيْدِرْ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ». فَفَعَلتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيهِ كَأَنَّهُمْ أُغْرُوا بِي تِلكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى ما يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيدَراً ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: «ادْعُ لَكَ أَصْحَابَكَ». فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمانَةَ وَالِدِي وَلاَ أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ البَيَادِرَ كُلَّهَا، وَحتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى البَيدَرِ الَّذِي كانَ عَلَيهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً. [طرفه في: ٢١٢٧].

٤٠٥٤ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلاَنِ يُقَاتِلاَنِ عَنْهُ، عَلَيهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ، كَأَشَدِّ القِتَالِ، ما رَأَيتُهُمَا قَبْلُ وَلاَ بَعْدُ.

[الحديث ٤٠٥٤ ـ طرفه في: ٥٨٢٦].

٤٠٥٥ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ السَّعْدِيُّ قالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: نَثَلَ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [طرفه في: ٣٧٢٥].

٤٠٥٦ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ قالَ: سَمِعْتُ سَعْداً يَقُولُ: جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبَوَيهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

[طرفه في: ٣٧٢٥].

٤٠٥٧ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا لَيثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ قالَ: قالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبَوَيهِ كِلَيهِمَا، يُرِيدُ حِينَ قالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». وَهُوَ يُقَاتِلُ.

[طرفه في: ٣٧٢٥].

٤٠٥٨ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ قالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: ما سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبَوَيهِ لأَحَدٍ غَيرَ سَعْدٍ.

[طرفه في: ٢٩٠٥].

ههنا، فلا ينافي التسع، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

قوله: (حدثنا مسعر) بكسر الميم، وسكون السين، وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفي ا هـ سندي.

٤٠٥٩ ـ حدّثنا يَسَرَةُ بْنُ صَفوَانَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: ما سَمِعت النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبَوَيهِ لأَحَدٍ إِلاَّ لِسَعْدِ بْنِ مالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا سَعْدُ ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

[طرفه في: ٢٩٠٥].

٤٠٦٠، ٤٠٦١ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: زَعَمَ أَبو عُثْمانَ: أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، في بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ الَّتِي يُقَاتِلُ فِيهِنَّ، غَيرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٌ. عَنْ حَدِيثِهِمَا.

[طرفه في: ٣٧٢٢].

٤٠٦٢ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا حاتِمُ بْنُ إِسْماعِيلَ، عَنْ مُحمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قالَ: صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيدِ اللَّهِ وَالمِقْدَادَ وَسَعْداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَداً مِنْهُمْ يَحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلاَّ أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ. [طرفه في: ٢٨٢٤].

٤٠٦٣ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَعِيلَ، عَنْ قَيسٍ قالَ: رَأَيتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلاَّءَ، وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ.

[طرفه في: ٣٧٢٤].

٤٠٦٤ ـ حدّثنا أَبو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا كانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبو طَلْحَةَ بَينَ يَدَي النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكانَ أَبو طَلْحَةَ رَجُلاً رَامِياً شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَينِ أَوْ ثَلاَثاً، وَكانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْثُرْهَا لأَبِي طَلْحَةَ». قالَ: وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى القَوْمِ، فَيَقُولُ أَبو طَلْحَةَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لاَ تُشْرِفْ، يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ القَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيتُ عائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تُنْقِزَانِ القِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، تُفرِغانِهِ في أَفْوَاهِ القَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلآنِهَا، ثُمَّ تَجِيآنِ فَتُفرِغانِهِ في أَفْوَاهِ القَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيفُ مِنْ يَدَي أَبِي طَلْحَةَ، إِمَّا مَرَّتَينِ وَإِمَّا ثَلاَثاً.

[طرفه في: ٢٨٨٠].

قوله: (خدم سوقهما) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة، أي: خلا خيلهما، وهو محمول على نظر الفجأة، أو كان إذ ذاك صغيراً.

٤٠٦٥ ـ حدّثني عُبَيدُ اللهِ بنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا أبو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: لَمَّا كانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ المُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيهِ: أي عِبَادَ اللهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أُولاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ، فَبَصُرَ حُذَيفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ اليَمانِ، فَقَالَ: أي عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي، قالَ: قالَتْ: فَوَاللَّهِ ما احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ. قالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ ما زَالَتْ في حُذَيفَةَ بَقِيَّةُ خَيرٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ.

بَصُرْتُ عَلِمْتُ، مِنَ البَصِيرَةِ في الأَمْرِ، وَأَبْصَرْتُ مِنْ بَصَرِ العَيْنِ، وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدٌ. [طرفه في: ٣٢٩٠].

١٩ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ التَقَى الجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيطَانُ بِبَعْضِ ما كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

٤٠٦٦ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عُثْمانَ بْنِ مَوْهَبٍ قالَ: جاءَ رَجُلٌ حَجَّ البَيتَ، فَرَأَى قَوْماً جُلُوساً، فَقَالَ: مَنْ هؤُلاءِ القُعُودُ؟ قالُوا: هؤُلاءِ قُرَيشٌ. قالَ مَنِ الشَّيخُ؟ قالُوا: ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيءٍ أَتُحَدِّثُنِي؟، قالَ: أَنْشُدُكَ بِحُرْمَةِ هذا البَيتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَتَعْلَمُهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ بَيعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَكَبَّرَ، قالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ لِأُخْبِرَكَ وَلأُبَيِّنَ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً وَسَهْمَهُ». وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيعَةِ الرُّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ لَبَعَثَهُ مَكانَهُ، فَبَعَثَ عُثْمانَ، وَكانَ بَيعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ ـ ما ذَهَبَ عُثْمانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ اليُمْنى: «هذِهِ يَدُ عُثْمانَ ـ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ هذهِ لِعُثْمانَ». اذهَبْ بِهذا الآنَ مَعَكَ. [طرفه في: ٣١٣٠].

قوله: (ما احتجزوا) بالحاء المهملة الساكنة والفوقية، والجيم المفتوحة، والزاي المضمومة ما انفصلوا عنه ا هـ قسطلاني.

١٩ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

قوله: (وكانت مريضة) فأمره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالتخلف هو وأسامة بن زيد.

٢٠ ـ بابٌ

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلاَ تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمّاً بِغَمٍّ لِكَيلاَ تَحْزَنُوا عَلَى ما فاتَكُمْ وَلاَ ما أَصَابَكُمْ وَ اللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣].

تُصْعِدُونَ: تَذْهَبُونَ، أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ البَيْتِ.

٤٠٦٧ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ. فَذَاكَ: إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ.

[طرفه في: ٣٠٣٩].

٢١ ـ بابٌ

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيكُمْ مِنْ بَعْدِ الغَمِّ أَمَنَةً نُعَاساً يَغْشى طائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيرَ الحَقِّ ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَنَا مِنَ الأَمْرِ مِنْ شَيءٍ قُل إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ ما لاَ يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ ما قُتِلنَا هَا هُنَا قُل لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيهِمُ القَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ ما فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ ما فِي قُلُوبِكُمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

٤٠٦٨ ـ وَقالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنْت فِيمَنْ تَغَشَّاهُ النُّعَاسُ يَوْمَ أُحُدٍ، حَتَّى سَقَطَ سَيفِي مِنْ يَدِي مِرَاراً، يَسْقُطُ وَآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ فَآخُذُهُ.

٢٢ ـ بابٌ ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾

قالَ حُمَيدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «كَيفَ يُفلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ». فَنَزَلَتْ: ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ﴾.

---

٢٠ ـ بابٌ

قوله: (وأقبلوا منهزمين) أي: بعضهم إذ فرقة استمروا في الهزيمة حتى فرغ القتال، وهم قليل، وفيهم نزل: ﴿إن الذين تولوا﴾، وفرقة تحيرت لما سمعت: أنه عليه الصلاة والسلام قتل، فكانت غاية أحدهم الذب عن نفسه، أو يستمرّ على بصيرته في القتال حتى يقتل، وهم الأكثرون، والثالثة ثبتت معه عليه الصلاة والسلام ثم تراجعت الثانية لما عرفوا أنه عليه الصلاة والسلام حيّ.

٤٠٦٩ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَني سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ العَنْ فُلاناً وَفُلاناً وَفُلاناً». بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الامْرِ شَيءٌ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

[الحديث ٤٠٦٩ ـ أطرافه في: ٤٠٧٠، ٤٥٥٩، ٧٣٤٦].

٤٠٧٠ ـ وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفيَانَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى: صَفوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. فَنَزَلَتْ: ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ: فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [طرفه في: ٤٠٦٩].

٢٣ ـ بابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلِيطٍ

٤٠٧١ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَقالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مُرُوطاً بَينَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هذا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُوم بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ بِهِ ـ وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ـ قالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كانَتْ تَزْفِرُ لَنَا القِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ. [طرفه في: ٢٨٨١].

٢٤ ـ بابُ قَتْلِ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٠٧٢ ـ حدّثني أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حُجَينُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ سُلَيمانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ قالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمْصَ، قالَ لِي عُبَيدُ اللَّهِ هَل لَكَ فِي وَحْشِيٍّ، نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟، قُلتُ:

---

٢٣ ـ بابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلِيطٍ

قوله: (أم سليط): بفتح السين المهملة، وكسر اللام، وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة لا يعرف اسمها وعند ابن سعد أنها أم قيس بنت عبيد بن زياد من بني مازن، وكان يقال لها: أم سليط لأن اسم ابنها سليط ا هـ قسطلاني.

٢٤ ـ بابُ قَتْلِ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قوله: (في ثنته) بضم المثلثة وتشديد النون بعدها فوقية في عانته. **قوله: (مسيلمة**

نَعَم، وَكانَ وَحْشِيٌّ يَسْكُنُ حِمْصَ، فَسأَلنا عَنهُ، فَقِيلَ لَنا: هُوَ ذاكَ في ظِلِّ قَصرِهِ، كأَنَّهُ حَمِيتٌ، قالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفنا عَلَيهِ بِيَسِيرٍ، فَسَلَّمنا، فَرَدَّ السَّلامَ، قالَ: وَعُبَيدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ، ما يَرَى وَحْشِيٌّ إلاَّ عَينَيهِ وَرِجلَيهِ. فَقَالَ عُبَيدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِيُّ أَتَعْرِفُنِي؟ قالَ: فَنَظَرَ إِلَيهِ ثُمَّ قالَ: لاَ وَاللَّهِ، إلاَّ أَنِّي أَعلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي العِيصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلاَماً بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلتُ ذٰلِكَ الغُلاَمَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَأَنِّي نَظَرتُ إِلَى قَدَمَيكَ، قالَ: فَكَشَفَ عُبَيدُ اللَّهِ عَنْ وَجهِهِ ثُمَّ قالَ: أَلاَ تُخبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قالَ: نَعمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طعَيمَةَ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ بِبَدْرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلاَيَ جُبَيرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنْ قَتَلتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عامَ عَينَينِ ـ وَعَينَينِ جَبَلٌ بِحِيَالِ أُحُدٍ، بَينَهُ وَبَينَهُ وَادٍ ـ خَرَجْتُ مَع النَّاسِ إِلَى القِتَالِ، فَلَمَّا اصْطَفُّوا لِلقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَل مِنْ مُبَارِزٍ؟ قالَ: فَخَرَجَ إِلَيهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطِّعَةِ البُظُورِ، أَتُحَادُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ قالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيهِ، فَكانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قالَ وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا في ثُنَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَينِ وَرِكَيهِ، قالَ: فَكانَ ذَاكَ العَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشَا فِيهَا الإِسْلاَمُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَسُولاً، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لاَ يَهِيجُ الرُّسُلَ، قالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآنِي قالَ: «آنْتَ وَحْشِيٌّ»؟ قُلتُ: نَعَمْ، قالَ: «أَنْتَ قَتَلتَ حَمْزَةَ»؟ قُلتُ: قَدْ كانَ مِنَ الامْرِ ما بَلَغَكَ، قالَ: «فَهَل تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي»؟ قالَ: فَخَرَجتُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيلِمَةُ الكَذَّابُ، قُلتُ: لأَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيلِمَةَ، لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكافِيءَ بِهِ حَمْزَةَ، قالَ: فَخَرَجتُ مَعَ النَّاسِ، فَكانَ مِنْ أَمرِهِ ما كانَ، قال: فَإِذَا رَجُلٌ قائِمٌ في ثَلمَةِ جِدَارٍ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقُ، ثَائِرُ الرَّأْسِ، قالَ: فَرَمَيتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَينَ ثَدْيَيهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَينِ كَتِفَيهِ، قالَ: وَوَثَبَ إِلَيهِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَضَرَبَهُ بِالسَّيفِ عَلَى هَامَتِهِ.

قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سُلَيمانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: فَقَالَتْ جارِيَةٌ عَلَى ظَهرِ بَيتٍ: وَاأَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ العَبْدُ الأَسْوَدُ.

الكذاب): بكسر اللام صاحب اليمامة.

على أثر وفاة النبي ﷺ وادّعى النبوة، وجمع جموعاً كثيرة لقتال الصحابة وجهز له أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه جيشاً وأمّر عليهم خالد بن الوليد.

٢٥ ـ بابُ ما أَصابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الجِراحِ يَوْمَ أُحُدٍ

٤٠٧٣ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ ـ يُشِيرُ إِلَى رَباعِيَتِهِ ـ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في سَبِيلِ اللَّهِ».

٤٠٧٤ ـ حدّثني مَخْلَدُ بْنُ مالِكٍ: حَدَّثَنا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ الأَمَوِيُّ: حَدَّثَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قالَ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ في سَبِيلِ اللَّهِ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَّوْا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [الحديث ٤٠٧٤ ـ طرفه في: ٤٠٧٦].

٢٦ بابٌ

٤٠٧٥ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْرِفُ مَنْ كانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كانَ يَسْكُبُ الماءَ، وَبِما دُووِيَ، قالَ: كانَتْ فاطِمَةُ عَلَيْها السَّلامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلِيٌّ يَسْكُبُ الماءَ بِالمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فاطِمَةُ أَنَّ الماءَ لا يَزِيدُ الدَّمَ إِلاَّ كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْها وَأَلْصَقَتْها، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ، وَكُسِرَتْ رَباعِيَتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتِ البَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ.

[طرفه في: ٢٤٣].

٤٠٧٦ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنا أَبُو عاصِمٍ: حَدَّثَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَّى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ٤٠٧٤].

٢٧ ـ بابٌ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ هِشامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ ما أَصابَهُمُ القَرْحُ، لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾. قالَتْ لِعُرْوَةَ: يا ابْنَ أُخْتِي، كانَ أَبَواكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ما أَصابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْصَرَفَ عَنْهُ المُشْرِكُونَ، خافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قالَ: «مَنْ يَذْهَبُ في إِثْرِهِمْ». فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، قالَ: كانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ.

٢٨ ـ بابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ المُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنْهُمْ: حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَاليَمانُ، وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيرٍ

٤٠٧٨ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنا مُعاذُ بْنُ هِشَامٍ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتادَةَ قالَ: ما نَعْلَمُ حَيّاً مِنْ أَحْياءِ العَرَبِ، أَكْثَرَ شَهِيداً، أَعَزَّ يَوْمَ القِيامَةِ مِنَ الأنصارِ.

قالَ قَتادَةُ: وَحَدَّثَنا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ: أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ اليَمامَةِ سَبْعُونَ، قالَ: وَكانَ بِئْرُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمُ اليَمامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، يَوْمَ مُسَيلِمَةَ الكَذّابِ.

٤٠٧٩ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَجْمَعُ بَينَ الرَّجُلَينِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذاً لِلقُرْآنِ»؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ في اللَّحْدِ، وَقالَ: «أَنا شَهِيدٌ عَلَى هاؤلاءِ يَوْمَ القِيامَةِ». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيهِمْ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا.

[طرفه في: ١٣٤٣].

٤٠٨٠ ـ وَقالَ أَبُو الوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ المُنْكَدِرِ قالَ: سَمِعْتُ جابِراً قالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكِي، وَأَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ، وَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَبْكِيهِ ـ أَوْ: ما تَبْكِيهِ ـ ما زَالَتِ المَلاَئِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِها حَتَّى رُفِعَ».

[طرفه في: ١٢٤٤].

٤٠٨١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنا أَبُو أُسامَةَ، عَنْ بُرَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ أُرَى ـ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «رَأَيتُ في رُؤْيايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيفاً فانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ ما أُصِيبَ مِنَ المُؤْمِنِينَ يَوْمَ

---

٢٨ ـ بابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ المُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنْهُمْ: حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَاليَمانُ، وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيرٍ

قوله: (حمزة بن عبد المطلب) أسد الله وأسد رسوله قتله وحشي بن حرب وفي «طبقات ابن سعد» عن عمير بن إسحاق، قال: كان حمزة بن عبد المطلب يقاتل بين يدي رسول الله ﷺ يوم أُحد بسيفين، ويقول: أنا أسد الله وجعل يقبل، ويدبر فبينما هو كذلك إذ عثر عثرة، فوقع على ظهره وبصر به الأسود فزرقه بحربة، فقتله.

أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخرَى فَعَادَ أَحْسَنَ ما كانَ، فَإِذَا هُوَ ما جاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ المُؤْمِنِينَ، وَرَأَيتُ فِيهَا بَقَراً، وَاللَّهُ خَيرٌ، فَإِذَا هُمُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ».

[طرفه في: ٣٦٢٢].

٤٠٨٢ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُل مِنْ أَجْرِهِ شَيئاً، كانَ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يَتْرُكْ إِلاَّ نَمِرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَّينَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلاَهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلاَهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيهِ الإِذْخِرَ». أَوْ قالَ: «أَلْقُوا عَلَى رِجْلَيهِ مِنَ الإِذْخِرِ». وَمِنَّا مَنْ أَينَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا.

[طرفه في: ١٢٧٦].

٢٩ ـ بابٌ أُحُدٌ[1] يُحِبُّنَا

قالَهُ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ: عَنْ أَبِي حُمَيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٠٨٣ ـ حدّثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «هذا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

[طرفه في: ٣٧١].

٤٠٨٤ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ عَمْرٍو، مَوْلَى المُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ، فَقَالَ: «هذا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ ما بَينَ لاَبَتَيهَا».

[طرفه في: ٣٧١].

٤٠٨٥ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيرِ، عَنْ عُقْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْماً، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاَتَهُ عَلَى المَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيكُمْ، وَإِنِّي لأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي

وفيها أيضاً: أن هند لما لاكت كبده، ولم تستطع أكلها، قال ﷺ: «أأكلت منها شيئاً» قالوا: لا، قال: «ما كان الله ليدخل شيئاً من حمزة النار»، ا هـ قسطلاني.

قوله: (غطى بها رجليه) ولأبي ذرّ رجلاه بالألف بدل الياء، وهو أوجه.

---

(١) كذا هذا البياض في اليونينية، وفي بعض الأصول في مكانه زيادة ونحبه.

الآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ ما أَخافُ عَلَيكُمْ أَنْ تُشرِكُوا بَعْدِي، وَلكِنِّي أَخافُ عَلَيكُمْ أَنْ تَنافَسُوا فِيهَا».

[طرفه في: ١٣٤٤].

٣٠ ـ بابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبِئْرِ مَعُونَةَ

وَحَدِيثِ عَضَلٍ وَالقَارَةِ وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ.

قالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عاصِمُ بْنُ عُمَرَ: أَنَّهَا بَعْدَ أُحُدٍ.

٤٠٨٦ ـ **حدّثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيناً، وَأَمَّرَ عَلَيهِمْ عاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وَهوَ جَدُّ[1] عاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كانَ بَينَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيلٍ، يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو ل٢حْيَانَ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِئَةِ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلاً نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنَ المَدِينَةِ، فَقَالُوا: هذا تَمْرُ يَثْرِبَ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ، فَلَمَّا انْتَهى عاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَؤُوا إِلَى فَدْفَدٍ، وَجاءَ القَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَقَالُوا: لَكُمُ العَهْدُ وَالمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَينَا أَنْ لاَ نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلاً، فَقَالَ عاصِمٌ: أَمَّا أَنَا فَلاَ أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عاصِماً فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ، وَبَقِيَ خُبَيبٌ وَزَيدٌ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَأَعْطَوْهُمُ العَهْدَ وَالمِيثَاقَ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمُ العَهْدَ وَالمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هذا أَوَّلُ الغَدْرِ، فَأَبى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفعَل فَقَتَلُوهُ، وَانْطَلَقُوا بِخُبَيبٍ وَزَيدٍ حَتَّى بَاعُوهُما بِمَكَّةَ، فَاشْتَرَى خُبَيباً بَنُو الحَارِثِ بْنِ عامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ ـ وَكانَ خُبَيبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ ـ فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسِيراً، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ اسْتَعَارَ مُوسًى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الحَارِثِ أَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعارَتْهُ، قالَتْ: فَغَفَلتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، فَدَرَجَ إِلَيهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، فَلَمَّا رَأَيتُهُ فَزِعتُ فَزْعَةً عَرَفَ ذَاكَ مِنِّي وَفِي يَدِهِ

٣٠ ـ بابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبِئْرِ مَعُونَةَ

قوله: (باب غزوة الرجيع) بفتح الراء، وكسر الجيم، وبعد التحتية عين مهملة اسم موضع من بلاد هذيل. كانت الوقعة بالقرب منه في صفر من سنة أربع ا هـ قسطلاني.

---

(١) قال الحافظ عبد العظيم. الصواب خال لأن أم عاصم بن عمر جميلة بنت ثابت وعاصم هو أخو جميلة. انظر القسطلاني.

الموسى، فَقالَ: أَتخشينَ أَنْ أَقتُلَهُ؟ ما كُنتُ لأفعلَ ذاكِ إِنْ شاءَ اللَّهُ، وَكانَتْ تَقولُ: ما رَأيتُ أَسيراً قَطُّ خيراً مِن خُبَيبٍ، لَقَدْ رَأيتُهُ يَأكلُ مِنْ قِطفِ عِنَبٍ، وَما بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَموثَقٌ في الحَديدِ، وَما كانَ إِلاَّ رِزقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ، فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الحَرَمِ لِيَقتُلوهُ، فَقالَ: دَعُوني أُصَلِّي رَكْعَتَينِ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيهِمْ فَقالَ: لَوْلاَ أَنْ تَرَوْا أَنَّ ما بِي جَزَعٌ مِنَ المَوْتِ لَزِدتُ، فَكانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرَّكْعَتَينِ عِندَ القَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَداً، ثُمَّ قالَ:

ما أُبَالِي حِينَ أُقتَلُ مُسلِماً ... عَلَى أَيِّ شِقٍّ كانَ لِلَّهِ مَصرَعِي

وَذلِكَ فِي ذَاتِ الإِلٰهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلوٍ مُمَزَّعِ

ثُمَّ قامَ إِلَيهِ عُقبَةُ بنُ الحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيشٌ إِلَى عاصِمٍ لِيُؤْتَوْا بِشَيءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعرِفُونَهُ، وَكانَ عاصِمٌ قَتَلَ عَظِيماً مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيهِ مِثلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبرِ، فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيءٍ.

[طرفه في: ٣٠٤٥].

٤٠٨٧ ـ **حدّثنا** عَبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمرٍو: سَمِعَ جابِراً يَقُولُ: الَّذي قَتَلَ خُبَيباً هُوَ أَبُو س٢رْوَعَةَ.

٤٠٨٨ ـ **حدّثنا** أَبُو مَعمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبدُ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبعِينَ رَجُلاً لِحَاجَةٍ، يُقَالُ لَهُمُ القُرَّاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانِ مِنْ بَنِي سُلَيمٍ، رِعلٌ وَذَكوَانُ، عِندَ بِئرٍ يُقَالُ لَهَا بِئرُ مَعُونَةَ، فَقَالَ القَوْمُ: وَاللَّهِ ما إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحنُ مُجتَازُونَ في حاجَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيهِمْ شَهراً في صَلاةِ الغَدَاةِ، وَذلِكَ بَدْءُ القُنُوتِ، وَما كُنَّا نَقنُتُ.

قالَ عَبدُ العَزِيزِ: وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَساً عَنِ القُنُوتِ: أَبَعدَ الرُّكُوعِ، أَوْ عِندَ فَرَاغٍ مِنَ القِرَاءَةِ؟ قالَ: لاَ، بَل عِندَ فَرَاغٍ مِنَ القِرَاءَةِ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٨٩ ـ **حدّثنا** مُسلِمٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهراً بَعدَ الرُّكُوعِ، يَدعُو عَلَى أَحيَاءٍ مِنَ العَرَبِ.

[طرفه في: ١٠٠١].

قوله: (على أوصال شلو) جمع وصل، والشلو بكسر الشين المعجمة، وسكون اللام الجسد، أي: على أعضاء جسده.

٤٠٩٠ ـ حدّثني عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ: اسْتَمَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِم القُرَّاءَ في زَمانِهِمْ، كانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيلِ، حَتَّى كانُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قَتَلُوهُمْ وَغَدَرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَنَتَ شَهْراً يَدْعُو في الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ وَبَنِي لَحْيَانَ، قالَ أَنَسٌ: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآناً، ثُمَّ إِنَّ ذلِكَ رُفِعَ: بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا.

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْراً في صَلاَةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ وَبَنِي لِحْيَانَ.

زَادَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ أُولئِكَ السَّبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ. قُرْآناً: كِتَاباً. نَحْوَهُ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩١ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلحَةَ قالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خالَهُ، أَخٌ لاِمِّ سُلَيمٍ، في سَبْعِينَ رَاكِباً، وَكانَ رَئِيسَ المُشْرِكِينَ عامِرُ بْنُ الطُّفَيلِ، خَيَّرَ بَينَ ثَلاَثِ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ المَدَرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِأَلفٍ وَأَلفٍ؟ فَطُعِنَ عامِرٌ في بَيتِ أُمِّ فلاَنٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَكْرِ، في بَيتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلاَنٍ، ائْتُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، فانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيمٍ، وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجُ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلاَنٍ، قالَ: كُونَا قَرِيباً حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغْ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَؤُوا إِلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ مِنْ خَلفِهِ فَطَعَنَهُ، ـ قالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ ـ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ، فَلُحِقَ الرَّجُلُ، فَقُتِلُوا كُلُّهُمْ غَيرَ الأَعْرَجِ، كانَ في رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَينَا، ثُمَّ كانَ مِنَ المَنْسُوخِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيهِمْ ثَلاَثِينَ صَبَاحاً، عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَعُصَيَّةَ، الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ.

[طرفه في: ١٠٠١].

قوله: (وبني لحيان) بكسر اللام وفتحها حيّ من هذيل. **قوله: (فدعا النبي ﷺ الخ)** وإنما شرّك بين القاتلين هنا وبين غيرهم في الدعاء لورود خبر بئر معونة، وأصحاب الرجيع في ليلة واحدة اهـ قسطلاني.

٤٠٩٢ ـ حدّثني حِبَّانُ: أَخبَرَنَا عَبدُ اللَّهِ: أَخبَرَنَا مَعمَرٌ قالَ: حَدَّثَني ثُمَامَةُ بنُ عَبدِ اللَّهِ بنِ أَنَسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهِ عَنهُ يَقُولُ: لَمَّا طُعِنَ حَرَامُ بنُ مِلحَانَ، وَكانَ خالَهُ، يَومَ بِئرِ مَعُونَةَ، قالَ بالدَّمِ: هَكَذَا، فَنَضَحَهُ عَلَى وَجهِهِ وَرَأسِهِ، ثُمَّ قالَ: فُزتُ وَرَبِّ الكَعبَةِ.

[طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٣ ـ حدّثنا عُبَيدُ بنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامٍ، عَن أَبِيهِ عَن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَت: استَأذَنَ النَّبِيَّ ﷺ أَبُو بَكرٍ في الخُرُوجِ حِينَ اشتَدَّ عَلَيهِ الأَذَى، فَقَالَ لَهُ: «أَقِم». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَطمَعُ أَن يُؤذَنَ لَكَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لأَرجُو ذلِكَ». قالَت: فَانتَظَرَهُ أَبو بَكرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَومٍ ظُهراً، فَنَادَاهُ فَقَالَ: «أَخرِج مَن عِندَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكرٍ: إِنَّمَا هُما ابنَتَايَ، فَقَالَ: «أَشَعَرتَ أَنَّهُ قَد أُذِنَ لِي في الخُرُوجِ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصُّحبَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّحبَةَ». قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِندِي نَاقَتَانِ، قَد كُنتُ أَعدَدتُهُمَا لِلخُرُوجِ، فَأَعطَى النَّبِيَّ ﷺ إِحدَاهُما ـ وَهيَ الجَدعاءُ ـ فَرَكِبَا، فَانطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الغَارَ ـ وَهوَ بِثَورٍ ـ فَتَوَارَيَا فِيهِ، فَكانَ عامِرُ بنُ فُهَيرَةَ غُلَاماً لِعَبدِ اللَّهِ بنِ الطُّفَيلِ بنِ سَخبَرَةَ أَخُو عائِشَةَ لأُمِّهَا، وَكانَت لأَبِي بَكرٍ مِنحَةٌ، فَكانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَغدُو عَلَيهِم وَيُصبِحُ، فَيَدَّلِجُ إِلَيهِمَا ثُمَّ يَسرَحُ، فَلاَ يَفطُنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّعاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ، خَرَجَ مَعَهُمَا يُعقِبَانِهِ حَتَّى قَدِما المَدِينَةَ، فَقُتِلَ عامِرُ بنُ فُهَيرَةَ يَومَ بِئرِ مَعُونَةَ.

وَعَن أَبِي أُسَامَةَ قالَ: قالَ هِشَامُ بنُ عُروَةَ: فَأَخبَرَنِي أَبِي قالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِبِئرِ مَعُونَةَ، وَأُسِرَ عَمرُو بنُ أُمَيَّةَ الضَّمرِيُّ، قالَ لَهُ عامِرُ بنُ الطُّفَيلِ: مَن هذا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمرُو بنُ أُمَيَّةَ: هذا عامِرُ بنُ فُهَيرَةَ، فَقَالَ: لَقَد رَأَيتُهُ بَعدَ ما قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لأَنظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَينَهُ وَبَينَ الأَرضِ، ثُمَّ وُضِعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرُهُم فَنَعَاهُم، فَقَالَ: «إِنَّ أَصحَابَكُم قَد أُصِيبُوا، وَإِنَّهُم قَد سَأَلُوا رَبَّهُم، فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخبِر عَنَّا إِخوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنكَ وَرَضِيتَ عَنَّا، فَأَخبَرَهُم عَنهُم». وَأُصِيبَ يَومَئِذٍ فِيهِم عُروَةُ بنُ أَسماءَ بنِ الصَّلتِ فَسُمِّيَ عُروَةُ بِهِ، وَمُنذِرُ بنُ عَمرٍو سُمِّيَ بِهِ مُنذِراً.

[طرفه في: ٤٧٦].

٤٠٩٤ ـ حدّثنا محمَّدٌ: أَخبَرَنَا عَبدُ اللَّهِ: أَخبَرَنَا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ، عَن أَبِي مِجلَزٍ، عَن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: قَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ بَعدَ الرُّكُوعِ شَهراً، يَدعُو عَلَى رِعلٍ وَذَكوَانَ وَيَقُولُ: «عُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

[طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٥ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنا مالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قالَ: دَعا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا ـ يَعْنِي أَصْحَابَهُ ـ بِبِئْرِ مَعُونَةَ ثَلاثِينَ صَباحاً، حِينَ يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَلَحْيَانَ: «وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ». قالَ أَنَسٌ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ في الَّذِينَ قُتِلوا ـ أَصْحَابِ بِئْرِ مَعُونَةَ ـ قُرْآناً قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ: بَلِّغُوا قَوْمَنَا فَقَدْ لَقِينا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينا عَنْهُ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٦ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنا عاصِمٌ الأَحْوَلُ قالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ عَنِ القُنُوتِ في الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنَّ فُلاناً أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلتَ بَعْدَهُ، قالَ: كَذَبَ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْراً: أَنَّهُ كانَ بَعَثَ نَاساً يُقَالُ لَهُمُ القُرَّاءُ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، إِلَى نَاسٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قِبَلَهُمْ، فَظَهَرَ هؤُلاءِ، الَّذِينَ كانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرا يَدْعُو عَلَيْهِمْ. [طرفه في: ١٠٠١].

٣١ ـ بابُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ، وَهْيَ الأَحْزَابُ

قالَ مُوسىٰ بْنُ عُقْبَةَ: كانَتْ في شَوَّالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ.

٤٠٩٧ ـ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ: عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ قالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجِزْهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ، فَأَجازَهُ.

[طرفه في: ٢٦٦٤].

٤٠٩٨ ـ حدّثني قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في الخَنْدَقِ، وَهُمْ يَحْفِرُونَ، وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لاَ عَيْشَ إِلاَّ عَيْشُ الآخِرَهْ، فَاغْفِرْ لِلمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ».

[طرفه في: ٣٧٩٧].

٤٠٩٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ،

---

٣١ ـ بابُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ، وَهْيَ الأَحْزَابُ

قوله: (باب غزوة الخندق) وفيه قوله عرضه يوم أحد، أي: أظهره، وأحضره عنده لينظر في حاله، وأنه هل يليق الحضور في الحرب لمثله أم لا ا هـ سندي.

عَنْ حُمَيدٍ: سَمِعْتُ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الخَنْدَقِ، فَإِذَا المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ في غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذٰلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى ما بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالجُوعِ، قالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ العَيشَ عَيشُ الآخِرَهْ. فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ». فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الجِهَادِ ما بَقِينا ابَدَا

[طرفه في: ٢٨٣٤].

٤١٠٠ ـ **حدّثنا** أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جَعَلَ المُهَاجِرُونَ وَالانْصَارُ يَحْفِرُونَ الخَنْدَقَ حَوْلَ المَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الإِسْلَامِ ما بَقِينَا أَبَدَا

قالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يُجِيبُهُمْ: «اللَّهُمْ إِنَّهُ لاَ خَيرَ إِلاَّ خَيرُ الآخِرَهْ. فَبَارِكْ في الأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ». قالَ: يُؤْتَوْنَ بِمِلءِ كَفِّي مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُصْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، تُوضَعُ بَينَ يَدَي القَوْمِ، وَالقَوْمُ جِيَاعٌ، وَهْيَ بَشِعَةٌ في الحَلقِ، وَلَهَا رِيحٌ مُنْتِنٌ.

[طرفه في: ٢٨٣٤].

٤١٠١ ـ **حدّثنا** خَلاَّدُ بْنُ يَحْيى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ أَيمَنَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: أَتَيتُ جابِراً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّا يَوْمَ الخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ في الخَنْدَقِ، فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ». ثُمَّ قامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلاَثَةَ أَيَّام لاَ نَذُوقُ ذَوَاقاً، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ المِعْوَلَ فَضَرَبَ، فَعَادَ كَثِيباً أَهْيَلَ، أَوْ أَهْيَمَ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي إِلَى البَيتِ، فَقُلتُ لامْرَأَتِي: رَأَيتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيئاً ما كانَ في ذٰلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكِ شَيءٌ؟ قالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ، فَذَبَحت العَنَاقَ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلنَا اللَّحْمَ في البُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالعَجِينُ قَدِ انْكَسَرَ، وَالبُرْمَةُ بَينَ الأَثَافِيِّ قَدْ كادَتْ أَنْ تَنْضجَ، فَقُلتُ: طُعَيِّمٌ لِي، فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلاَنِ، قالَ: «كَمْ هُوَ»؟ فَذَكَرْتُ لَهُ، قالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قالَ: قُل لَهَا: لاَ تَنْزِعِ البُرْمَةَ، وَلاَ الخُبْزَ مِنَ التَّنُّورِ حَتَّى آتِيَ، فَقَالَ: قُومُوا». فَقَامَ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قالَ: وَيحَكِ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالمُهَاجِرِينَ وَالانْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قالَتْ: هَل سَأَلَكَ؟ قلتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «ادْخُلُوا وَلاَ تَضَاغَطُوا». فَجَعَلَ يَكْسِرُ الخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ البُرْمَةَ وَالتَّنُّورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَل

يَكسِرُ الْخُبْزَ، وَيَغرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قالَ: «كُلِي هذا وَاهدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجاعَةٌ».

[طرفه في: ٣٠٧٠].

٤١٠٢ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ عَلِيّ: حَدَّثَنَا أَبُو عاصِم: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفيَانَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِيناءَ قالَ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا حُفِرَ الخَنْدَقُ رَأَيتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصاً شَدِيداً، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَل عِنْدَكِ شَيءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصاً شَدِيداً، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَاباً فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحتُهَا، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَّعْتُهَا في بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لاَ تَفضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحنَا بُهَيمَةً لَنَا وَطحَنَّا صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ كانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِراً قَدْ صَنَعَ سُوراً، فَحَيَّ هَلاً بِكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلاَ تَخبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ». فَجِئْتُ وَجاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلتِ، فَأَخرَجَتْ لَهُ عَجِيناً فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قالَ: «ادْعُ خابِزَةً فَلتَخْبِزْ مَعِي، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلاَ تُنْزِلُوهَا». وَهُمْ أَلفٌ، فَأُقسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كما هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخبَزُ كما هُوَ.

[طرفه في: ٣٠٧٠].

٤١٠٣ ـ حدّثني عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿إِذْ جاؤُكُم مِن فَوقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الأَبْصَارُ﴾. [الأحزاب: ١٠] قالَتْ: كانَ ذَاكَ يَوْمَ الخَنْدَقِ.

٤١٠٤ ـ حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ، أَوِ اغْبَرَّ بَطْنُهُ، يَقُولُ:

«وَاللَّهِ لَوْلاَ اللَّهُ ما اهْتَدَينَا وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّينَا

قوله: (ادع لي خابزة فلتخبز معك) وفي بعض النسخ معي ولعله بمعنى عندي، أو هو حكاية قولها بتقدير، أي: قالت: نعم فلتخبز معي ا هـ سندي.

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا
إِنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»
وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: «أَبَيْنَا أَبَيْنَا». [طرفه في: ٢٨٣٦].

٤١٠٥ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ قالَ: حَدَّثَني الحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهلِكَتْ عادٌ بِالدَّبُورِ». [طرفه في: ١٠٣٥].

٤١٠٦ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ عُثمانَ: حَدَّثَنَا شُرَيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قالَ: حَدَّثَني إِبْرَاهِيمُ ابْنُ يُوسُفَ قالَ: حَدَّثَني أَبي، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ يُحَدِّثُ، قالَ: لَمَّا كانَ يَوْمُ الأَحْزَابِ، وَخَنْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأَيتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تُرَابِ الخَنْدَقِ، حَتَّى وَارَى عَنِّي الغُبَارُ جِلدَةَ بَطْنِهِ، وَكانَ كَثِيرَ الشَّعَرِ، فَسَمِعْتُه يَرْتَجِزُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَهْوَ يَنْقُلُ مِنَ التُّرَابِ يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ ما اهْتَدَينَا وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّينَا
فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَينَا
إِن الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَينَا»

قالَ: ثُمَّ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِآخِرِهَا. [طرفه في: ٢٨٣٦].

٤١٠٧ ـ حدّثني عَبْدَةُ بْنُ عَبْد اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمُ الخَنْدَقِ.

٤١٠٨ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: دَخَلتُ عَلَى حَفصَةَ وَنَسْوَاتُهَا تَنْطُفُ، قُلتُ: قَدْ كانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ ما تَرَينَ، فَلَمْ يُجْعَل لِي مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ. فَقَالَتْ: إِلحَقْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشى أَنْ يَكُونَ في احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ. فَلَمْ تَدَعْهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةُ، قالَ: مَنْ كانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ في هذا الأَمْرِ، فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ، فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ. قال حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلاَّ أَجَبْتَهُ؟ قالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَلْتُ حُبْوَتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ

قوله: (ومن أبيه) أي: عمر ولعل معاوية كان رأيه في الخلافة تقديم الفاضل في القوة

بِهذا الأَمرِ مِنكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَينَ الجَمعِ، وَتَسفِكُ الدَّمَ، وَيُحمَلُ عَنِّي غَيرُ ذلِكَ، فَذَكَرتُ ما أَعَدَّ اللَّهُ في الجِنَانِ. قالَ حَبِيبٌ: حُفِظْتَ وَعُصِمْتَ. قالَ مَحْمُودٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَنَوْسَاتُهَا.

٤١٠٩ ـ **حدّثنا** أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ سُلَيمانَ بْنِ صُرَدٍ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الاحزَابِ: «نَغزُوهُمْ وَلاَ يَغزُونَنَا».

[الحديث ٤١٠٩ ـ طرفه في: ٤١١٠].

٤١١٠ ـ **حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُلَيمانَ بْنَ صُرَدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، حِينَ أَجلَى الأَحزَابُ عَنْهُ: «الآنَ نَغزُوهُمْ وَلاَ يَغزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيهِمْ».

[طرفه في: ٤١٠٩].

٤١١١ ـ **حدّثنا** إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قالَ يَوْمَ الخَنْدَقِ: «مَلأَ اللَّهُ عَلَيهِمْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً، كما شَغَلونَا عَنْ صَلاَةِ الوُسْطَى حَتَّى غابَتِ الشَّمْسُ».

[طرفه في: ٢٩٣١].

٤١١٢ ـ **حدّثنا** المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحيى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جاءَ يَوْمَ الخَنْدَقِ بَعْدَ ما غَرَبَتِ الشَّمْسُ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيشٍ، وَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ما كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، حَتَّى كادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغرُبَ. قالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ ما صَلَّيتُهَا». فَنَزَلنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلاَةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى العَصْرَ بَعْدَما غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغرِبَ.

[طرفه في: ٥٩٦].

٤١١٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنِ ابْنِ المُنْكَدِرِ قالَ: سَمِعْتُ جابِراً يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَحزَابِ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ القَوْمِ»؟ فَقَالَ الزُّبَيرُ: أَنَا، ثُمَّ قالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ القَوْمِ»؟ فَقَالَ الزُّبَيرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «من يَأْتِينَا بِخَبَرِ القَوْمِ»؟ فَقَالَ

والمعرفة، والرأي على الفاضل في السبق إلى الإسلام والدين، فلذا أطلق أنه أحق، ورأى ابن عمر خلاف ذلك وأنه لا يبايع المفصول إلا إذا خشي الفتنة، ولذا بايع بعد ذلك معاوية ثم ابنه يزيد ونهى بنيه عن نقض بيعته ا هـ قسطلاني.

الزُّبَيرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيَّ، وَإِن حَوَارِيَّ الزُّبَيرُ».

[طرفه في: ٢٨٤٦].

٤١١٤ ـ **حدّثنا** قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلاَ شَيءَ بَعْدَهُ».

٤١١٥ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ وَعَبْدَةُ، عَنْ إِسْماعِيلَ بْنِ أَبِي خالِدٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا يَقُولُ: دَعا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الأَحْزَابِ فَقالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، سَرِيعَ الحِسَابِ، اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلزِلهُمْ».

[طرفه في: ٢٩٣٣].

٤١١٦ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الغَزْوِ أَوِ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ يَبْدَأُ فَيُكَبِّرُ ثَلاَثَ مِرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ. آيِبُونَ تَائِبُونَ، عابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ». [طرفه في: ١٧٩٧].

٣٢ ـ باب مَرْجَعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الاحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيظَةَ وَمُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ

٤١١٧ ـ **حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السِّلاَحَ وَاغْتَسَلَ، أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيهِ السَّلاَمُ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السِّلاَحَ؟ وَاللَّهِ ما وَضَعْنَاهُ، فَاخْرُجْ إِلَيهِمْ، قالَ: «فَإِلَى أَينَ»؟ قالَ: هَا هُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيهِمْ.

[طرفه في: ٤٦٣].

٤١١٨ ـ **حدّثنا** مُوسى: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ، عَنْ حُمَيدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الغُبَارِ سَاطِعاً في زُقَاقِ بَنِي غَنْمٍ، مَوْكِبَ جِبْرِيلَ حِينَ

---

٣٢٠ ـ باب مَرْجَعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الاحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيظَةَ وَمُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ

قوله: (إلى بني قريظة) بضم القاف وفتح الظاء المعجمة والمشالة بوزن جهينة قبيلة من يهود خيبر لسبع بقين من ذي القعدة سنة خمس في ثلاث آلاف رجل وستة وثلاثين فرساً.

سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيظَةَ.

٤١١٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ محمَّدِ بْنِ أَسْماءَ: حَدَّثَنَا جُوَيرِيَةُ بْنُ أَسْماءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ: «لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ، إِلاَّ فِي بَنِي قُرَيظَةَ». فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ العَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقالَ بَعْضُهُمْ: بَل نُصَلِّي، لَمْ يُرِدْ مِنَّا ذلِكَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِداً مِنْهُمْ.

[طرفه في: ٩٤٦].

٤١٢٠ ـ حدّثنا ابْنُ أَبِي الاسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلاَتِ، حَتَّى افتَتَحَ قُرَيظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ الذِينَ كانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيمَنَ، فَجَاءَتْ أُمُّ أَيمَنَ، فَجَعَلَتِ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي تَقُولُ: كَلاَّ وَالَّذِي لاَ إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ لاَ يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا، أَوْ كما قالَتْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَكِ كَذَا». وَتَقُولُ: كَلاَّ وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا ـ حَسِبْتُ أَنَّهُ قالَ ـ عَشَرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كما قالَ.

[طرفه في: ٢٦٣٠].

٤١٢١ ـ حدّثني مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ المَسْجِدِ قالَ لِلأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ، أَوْ خَيرِكُمْ». فَقَالَ: «هاؤلاَءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذَرَارِيَّهُمْ، قالَ: «قَضَيتَ بِحُكْمِ اللَّهِ. وَرُبَّمَا قالَ: بِحُكْمِ المَلِكِ».

[طرفه في: ٣٠٤٣].

٤١٢٢ ـ حدّثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الخَنْدَقِ، رَماهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيشٍ، يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ بْنُ العَرِقَةِ، رَماهُ فِي الأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيمَةً فِي المَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلاَحَ وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيهِ السَّلاَمُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الغُبَارِ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السِّلاَحَ، وَاللَّهِ ما وَضَعْتُهُ،

اخْرُجْ إِلَيهِمْ، قالَ النَّبيُّ ﷺ: «فأينَ»؟ فَأشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيظَةَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الحكْم إلى سَعْدٍ، قالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ المُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسْبَى النِّسَاءُ وَالذرِّيَّةُ، وَأَنْ تُقسَم أمْوَالُهُمْ.

قالَ هِشَامٌ: فَأَخْبرَنِي أَبِي، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ سَعْداً قالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الحَرْبَ بَيننَا وَبَينَهُمْ، فَإِنْ كانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيشٍ شَيءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ، حَتَّى أُجاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الحَرْبَ فَافجُرْهَا وَاجْعَل مَوْتَتِي فِيهَا، فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبَّتِهِ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ، وَفي المَسْجِدِ خَيمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ٢، إِلاَّ الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الخَيمَةِ، ما هذا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَماً، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[طرفه في: ٤٦٣].

٤١٢٣ ـ **حدّثنا** الحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ: أَنهُ سَمِعَ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهُمْ ـ أَوْ هَاجِهِمْ ـ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ».

[طرفه في: ٣٢١٣].

٤١٢٤ ـ وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الشَّيبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ ابْنِ عازِبٍ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيظَةَ لَحَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ: «اهجُ المشرِكِينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ».

[طرفه في: ٣٢١٣].

٣٣ ـ بابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقاعِ

وَهْيَ غَزْوَةُ مُحَارِبِ خَصَفَةَ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطَفَانَ، فَنَزَلَ نَخْلاً، وَهْيَ بَعْدَ خَيبَرَ، لأَنَّ أَبَا مُوسى جاءَ بَعْدَ خَيبَرَ.

٤١٢٥ ـ وَقالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَجاءٍ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ العَطَّارُ، عَنْ يَحْيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

قوله: (فمات منها) أي من تلك الجراحة واهتز لموته عرش الرحمن وشيعه سبعون ألف ملك.

٣٣ ـ بابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقاعِ

قوله: (خصفة) بالخاء والصاد المهملة والفاء المفتوحات اهـ. قسطلاني.

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ في الخَوْفِ في غَزْوَةِ السَّابِعَةِ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقاعِ.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الخَوْفَ بِذِي قَرَدٍ.

[الحديث ٤١٢٥ ـ أطرافه في: ٤١٢٦، ٤١٢٧، ٤١٣٠، ٤١٣٧].

٤١٢٦ ـ وَقالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسى: أَنَّ جابِراً حَدَّثَهُمْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ وَثَعْلَبَةَ.

[طرفه في: ٤١٢٥].

٤١٢٧ ـ وَقالَ ابْنُ إِسْحاقَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ: سَمِعْتُ جابِراً: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ، فَلَقِيَ جَمْعاً مِنْ غَطَفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالٌ، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَي الخَوْفِ.

وَقالَ يَزِيدُ، عَنْ سَلَمَةَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ القَرَدِ.

[طرفه في: ٤١٢٥].

٤١٢٨ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: خَرَجْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَنَقِبَتْ أَقْدامُنَا، وَنَقِبَتْ قَدَمايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نَلُفُّ عَلَى أَرْجُلِنَا الخِرَقَ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقاعِ، لِما كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الخِرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا. وَحَدَّثَ أَبُو مُوسى بِهذا، ثُمَّ كَرِهَ ذَاكَ، قالَ: ما كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكُرَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

٤١٢٩ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقاعِ صَلى صَلاَةَ الخَوْفِ: أَن طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وُجاهَ العَدُوِّ، فَصَلى بِالَّتِي مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قائماً، وَأَتمُّوا لانْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وُجاهَ العَدُوِّ، وَجاءَتِ الطَّائِفَةُ الاخْرَى فَصَلَّى بِهِم الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِن صَلاَتِهِ ثُمَّ ثَبَتَ جالِساً، وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

٤١٣٠ ـ وَقالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ، عَنْ جابِرٍ قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ

قوله: (فنقبت) بفاء ونون مفتوحتين فقاف مكسورة فموحدة بعدها فوقية أي رقت وتقرضت.

ﷺ بنخلٍ، فذَكَرَ صلاةَ الخوْفِ. قالَ مالكٌ: وَذلِكَ أحْسَنُ ما سَمِعْتُ في صَلاةِ الخَوْفِ. تَابَعَهُ اللَّيثُ، عَنْ هِشَام، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ القَاسِمَ بْنَ مُحمَّدٍ حَدَّثَهُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ في غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ. [طرفه في: ٤١٢٥].

٤١٣١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحمدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خوَّاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قالَ: يَقُومُ الإمامُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ العَدُوِّ، وُجُوهُهُمْ إِلَى العَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَينِ في مَكانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هؤلاَءِ إِلَى مَقَامِ أُولَئِكَ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَينِ.

. . . ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

. . . ـ **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حازِمٍ، عَنْ يَحْيى: سَمِعَ القَاسِمَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَّاتٍ، عَنْ سَهْلٍ: حَدَّثَهُ: قَوْلَهُ.

٤١٣٢ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ نَجدٍ، فَوَازَينَا العَدُوَّ، فَصَافَفنَا لَهُمْ. [طرفه في: ٩٤٢].

٤١٣٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَينِ، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ العَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَقَامُوا في مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، فَجَاءَ أُولَئِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيهِمْ، ثُمَّ قَامَ هؤُلاَءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ، وَقَامَ هؤُلاَءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ.

[طرفه في: ٩٤٢].

٤١٣٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو اليَمانِ: حَدَّثَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزهْرِيِّ قالَ: حَدَّثَنِي سِنَانٌ وَأَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ جابِراً أَخْبَرَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ نَجدٍ. [طرفه في: ٢٩١٠].

٤١٣٥ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ

قوله: (بني أنمار) بفتح الهمزة وسكون النون آخره راء قبيلة من بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم اهـ قسطلاني.

عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ القَائِلَةُ، في وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ في العِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قالَ جابِرٌ: فَنِمْنَا نَوْمَةً، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَاهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هذا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهْوَ في يَدِهِ صَلْتاً، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جالِسٌ». ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ٢٩١٠].

٤١٣٦ ـ وَقالَ أَبَانُ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جابِرٍ قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرِّقاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَسَيفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قالَ: «لاَ». قالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قالَ: «اللَّهُ». فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، وَكانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ، وَلِلقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ.

وَقالَ مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ: اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرَثُ بْنُ الحَارِثِ، وَقاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصَفَةَ. [طرفه في: ٢٩١٠].

٤١٣٧ ـ وَقالَ أَبُو الزُّبَيرِ، عَنْ جابِرٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ، فَصَلَّى الخَوْفَ.

وَقالَ أَبُو هُرَيرَةَ: صَلَّيتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلاَةَ الخوْفِ، وَإِنَّمَا جاءَ أَبُو هُرَيرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيبَرَ. [طرفه في: ٤١٢٥].

٣٤ ـ بابٌ غَزْوَةُ بَنِي المُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ، وَهْيَ غَزْوَةُ المُرَيسِيعِ

قالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذلِكَ سَنَةَ سِتٍّ. وَقالَ مُوسى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ.

وَقالَ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ حَدِيثُ الإِفْكِ فِي غَزْوَةِ المُرَيسِيعِ.

٤١٣٨ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا إِسماعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيرِيزٍ أَنَّهُ قالَ: دَخَلتُ المَسْجِدَ،

---

٣٤ ـ بابٌ غَزْوَةُ بَنِي المُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ، وَهْيَ غَزْوَةُ المُرَيسِيعِ

قوله: (المصطلق) بضم الميم وسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين وكسر اللام بعدها قاف لقب جذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة اهـ قسطلاني.

فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ العَزْلِ، قالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَةِ بَنِي المُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبْياً مِنْ سَبْيِ العَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَينَا العُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا العَزلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعزِلَ، وَقُلنَا نَعزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَينَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذلِكَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيكُمْ أَنْ لاَ تَفعَلُوا، ما مِنْ نَسَمَةٍ كائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ إِلاَّ وَهِيَ كائِنَةٌ».

[طرفه في: ٢٢٢٩].

٤١٣٩ ـ حدّثنا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا معْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَدْرَكَتْهُ القَائِلَةُ، وَهْوَ في وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيفَهُ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ في الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَينَا نَحْنُ كَذلِكَ إِذْ دَعانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا، فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قاعِدٌ بَينَ يَدَيهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هذا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاخْتَرَطَ سَيفِي، فَاسْتَيقَظْتُ وَهْوَ قائِمٌ عَلَى رَأْسِي، مُخْتَرِطٌ صَلتاً، قالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ، فَهْوَ هذا». قالَ: وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٥ ـ باب غَزْوَةِ أَنْمَارٍ

٤١٤٠ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ: حَدَّثَنَا عُثْمانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ قالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ في غَزْوَةِ أَنْمَارٍ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُتَوَجِّهاً قِبَلَ المَشْرِقِ، مُتَطَوِّعاً.

[طرفه في: ٤٠٠].

٣٦ ـ باب حَدِيثُ الإِفكِ

وَالأَفَكِ، بِمَنْزِلَةِ النِّجْسِ وَالنَّجَسِ، يُقَالُ: ﴿إِفكُهُمْ﴾. [الصافات: ١٥١].

٤١٤١ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ، وَسَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، وَعَلقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ

قوله: (قلت الله فشامه) يقال شمت السيف أي غدته وسللته فهو من الأضداد. وهذا الحديث غير موجد في هذا الباب في كثير من النسخ وعلى تقدير ثبوته فقد قيل في وجهه إن غزوة بني المصطلق كانت قريباً من غزوة ذات الرقاع فأعطيت حكمها كذا ذكره الكرماني.

قالَ لَهَا أَهْلُ الإفكِ: ما قالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَني طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كانَ أَوْعى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ لَهُ اقْتِصاصاً، وَقَدْ وَعَيتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمُ الحَدِيثَ الذي حَدَّثَني عَنْ عائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً، وَإِنْ كانَ بَعْضُهُمْ أَوْعى لَهُ مِنْ بَعْضٍ. قالُوا: قالَتْ عائِشَةُ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَراً أَقْرَعَ بَينَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قالَتْ عائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا في غَزْوَةٍ غَزَاهَا فَخرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَما أُنْزِلَ الحِجابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ في هَوْدَجِي وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلكَ وَقَفَلَ، دَنَوْنَا مِنَ المَدِينَةِ قافِلِينَ، آذَنَ لَيلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيتُ حَتَّى جاوَزْتُ الجَيشَ، فَلَمَّا قَضَيتُ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ قَدِ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، قالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الذِينَ كانُوا يُرَحِّلُونِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيهِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكانَ النِّسَاءُ إِذ ذَاكَ خِفَافاً لَمْ يَهْبُلْنَ، وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ العُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ القَوْمُ خِفَّةَ الهَوْدَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ ما اسْتَمَرَّ الجَيشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلاَ مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ في مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَينِي فَنِمْتُ، وَكانَ صَفوانُ بْنُ المُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الجَيشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَكانَ رَآنِي قَبْلَ الحِجابِ، فَاسْتَيقَظْتُ بِاسْتِرْجاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلبَابِي، وَوَاللَّهِ ما تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلاَ سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِىءَ عَلَى يَدِهَا، فَقُمْتُ إِلَيهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَينَا الجَيشَ مُوغِرِينَ في نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نُزُولٌ، قالَتْ: فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَ الإِفكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ. قالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيُقِرُّهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ. وَقالَ عُرْوَةُ أَيضاً: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الإِفكِ أَيضاً إِلاَّ

---

٣٦ ـ بابُ حَدِيثُ الإفكِ

وفيه وكلهم حدثني أي كل واحد منهم حدثني ولذلك أفرد حدثني وجعل مفعوله طائفة من حديثها.

قوله: (فكنت أحمل) على بناء المفعول وقولها وأنزل فيه من بناء المفعول أو الفاعل من النزول والله تعالى أعلم اهـ سندي.

حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، في نَاسٍ آخَرِينَ، لاَ عِلمَ لِي بِهِمْ، غيرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ، كما قالَ اللَّهُ تَعالَى، وَإِنَّ كُبْرَ ذلِكَ يُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ.

قالَ عُرْوَةُ: كانَتْ عائِشَةُ تَكرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقاءُ

قالَتْ عائِشَةُ: فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ، فاشْتَكَيتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْراً، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ في قَوْلِ أَصْحَابِ الإفكِ، لاَ أَشْعُرُ بِشَيءٍ مِنْ ذلِكَ، وَهوَ يَرِيبُنِي في وَجَعِي أَنِّي لاَ أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيفَ تِيكُمْ»؟ ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذلِكَ يَرِيبُنِي وَلاَ أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِين نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قِبَلَ المَنَاصِعِ، وَكانَ مُتَبَرَّزَنَا، وَكُنَّا لاَ نَخرُجُ إِلاَّ لَيلاً إِلَى لَيلٍ، وَذلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الكُنُفَ قَرِيباً مِنْ بُيُوتِنَا، قالَتْ: وَأَمْرُنَا أَمْرُ العَرَبِ الأُوَلِ في البَرِّيَّةِ قِبَلَ الغائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَّى بالكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، قالَتْ: فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عامِرٍ خالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ المُطَّلِبِ، فَأَقْبَلتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، قِبَلَ بَيتِيَ حِينَ فَرَغنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ في مِرْطِهَا فَقالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلتُ لَهَا: بِئْسَ ما قُلتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلاً شَهِدَ بَدْراً؟ فَقَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهْ وَلَمْ تَسْمَعِي ما قالَ؟ قالَتْ: وَقُلتُ: ما قالَ؟ فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإفكِ، قالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضاً عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قالَ: «كَيفَ تِيكُمْ»؟ فَقُلتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَيقِنَ الخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلتُ لأمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، ماذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوِّنِي عَلَيكِ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلاَّ كَثَّرْنَ عَلَيهَا. قالَتْ: فَقُلتُ سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوَلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهذا؟ قالَتْ: فَبَكَيتُ تِلكَ اللَّيلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، قالَتْ: وَدَعا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ، حِينَ اسْتَلبَثَ الوَحْيُ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُما في فِرَاقِ أَهْلِهِ، قالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ في نَفسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلَكَ، وَلاَ نَعْلَمُ إِلاَّ خَيراً. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا

قوه: (وهو يريبني) ضمير هو للشأن أو هو مبهم وقولها إني لا أعرف إلخ بيان له اهـ سندي.

رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ. قالَتْ: فَدَعا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «أي بَرِيرَةُ، هَل رَأَيتِ مِنْ شَيءٍ يَرِيبُكِ»؟ قالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بالحَقِّ، ما رَأَيتُ عَلَيهَا أَمْراً قَطُّ أَغْمِصُهُ، غَيرَ أَنَّهَا جارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ، وَهوَ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ ما عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ خَيراً، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً ما عَلِمْتُ عَلَيهِ إِلاَّ خَيراً، وَما يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ مَعِي». قالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ. فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذِرُكَ، فَإِنْ كانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الخَزْرَجِ، وَكانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتَ عَمِّهِ مِنْ فَخِذِهِ، وَهوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهوَ سَيِّدُ الخَزْرَجِ، قالَتْ: وَكانَ قَبْلَ ذلِكَ رَجُلاً صَالِحاً، وَلكِنِ احْتَمَلَتْهُ الحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لاَ تَقْتُلُهُ، وَلاَ تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كانَ مِنْ رَهْطِكَ ما أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ، فَقَامَ أُسَيدُ بْنُ حُضَيرٍ، وَهوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ المُنَافِقِينَ، قالَتْ: فَثَارَ الحَيَّانِ الأَوْسُ وَالخَزْرَجُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قائِمٌ عَلَى المِنْبَرِ، قالَتْ: فَلَمْ يَزَل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قالَتْ: فَبَكَيتُ يَوْمِي ذلِكَ كُلَّهُ لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، قالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيتُ لَيلَتَينِ وَيَوْماً، لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لأَظُنُّ أَنَّ البُكاءَ فالِقٌ كَبِدِي، فَبَينَا أَبَوَايَ جالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قالَتْ: فَبَينَا نَحْنُ عَلَى ذلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَينَا فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ ما قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْراً لاَ يُوحى إِلَيهِ فِي شَأْنِي بِشَيءٍ، قالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيهِ، فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيهِ».

قوله: (أغمصه) بغين معجمة وصاد مهملة أي أعيبه عليها. **قوله: (الداجن)** بكسر الجيم الشاة وقيل كل ما يألف البيوت شاة أو غيرها.

قوله: (رجلاً صالحاً) كاملاً في الصلاح لم يتقدم منه ما يتعلق بالوقوف مع أنفة الحمية ولم تغمصه في دينه ولكن كان بين الحيين مشاحة قبل الإسلام ثم زالت وبقي حكمها ببعض الأنفة اهـ قسطلاني.

قالَتْ: فَلَمَّا قَضى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى ما أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلتُ لأَبي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيما قالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ ما أَدْرِي ما أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلتُ لامِّي: أَجِيبي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيما قالَ، قالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ ما أَدْرِي ما أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلتُ، وأَنَا جارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لاَ أَقْرَأُ مِنَ القُرْآنِ كَثِيراً: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هذا الحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ في أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَلَئِنْ قُلتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، لاَ تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُنِّي، فَوَاللَّهِ لاَ أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً إِلاَّ أَبَا يُوسُفَ حِينَ قالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى ما تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي، وَلٰكِنْ وَاللَّهِ ما كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلٌ في شَأْنِي وَحْياً يُتْلَى، لَشَأْنِي في نَفسِي كانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ، وَلٰكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ ما رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلاَ خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ، حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيهِ، فَأَخَذَهُ ما كانَ يَأْخُذُهُ مِنَ البُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ العَرَقِ مِثْلُ الجُمَانِ، وَهْوَ في يَوْمٍ شَاتٍ، مِنْ ثِقَلِ القَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيهِ، قالَتْ: فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهْوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قالَ: «يَا عائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ». قالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيهِ، فَقُلتُ: وَاللَّهِ لاَ أَقُومُ إِلَيهِ، فَإِنِّي لاَ أَحْمَدُ إِلاَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جاؤُا بِالإِفكِ﴾ [النور: ١١] العَشْرَ الآيَاتِ. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هذا في بَرَاءَتِي، قالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لاَ أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئاً أَبَداً، بَعْدَ الَّذِي قالَ لِعَائِشَةَ ما قالَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُولُو الفَضْلِ مِنْكُمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]. قالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كانَ يُنْفِقُ عَلَيهِ، وَقالَ: وَاللَّهِ لاَ أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَداً، قالَتْ

قوله: (قلص دمعي) بالقاف واللام المفتوحتين والصاد المهملة انقطع لأن الحزن والغضب إذا أخذ أحدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة.

قوله: (ما رام) بالراء والألف بعدها ميم ما فارق.

قوله: (من البرحاء) بضم الموحدة وفتح الراء والحاء المهملة ممدوداً أي من الشدة من ثقل الوحي اهـ. قسطلاني.

قوله: (ثم أنزل الله تعالى هذا في براءتي) هو بمنزلة التأكيد بكلمة ثم مثل كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون اهـ. سندي.

عائِشَةُ: وَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقالَ لِزَيْنَبَ: «ماذا عَلِمْتِ، أَوْ رَأَيْتِ»؟ فَقالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللَّهِ ما عَلِمْتُ إِلاَّ خَيراً، قالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالوَرَعِ. قالَتْ: وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ تَحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.

قالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَهذا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هؤلاَءِ الرَّهْطِ.

ثُمَّ قالَ عُرْوَةُ: قالَتْ عائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ ما قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ ما كَشَفتُ مِنْ كَنَفِ أُنْثى قَطُّ، قالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذلِكَ في سَبِيلِ اللَّهِ. [طرفه في: ٢٥٩٣].

٤١٤٢ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قالَ: أَمْلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ مِنْ حِفظِهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: قالَ لِي الوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: أَبَلَغَكَ أَنَّ عَلِيّاً كانَ فِيمَنْ قَذَفَ عائِشَةَ؟ قُلتُ: لاَ، وَلكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجلاَنِ مِنْ قَوْمِكِ، أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الحَارِثِ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ لَهُمَا: كانَ عَلِيٌّ مُسَلِّماً في شَأْنِهَا.

٤١٤٣ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَينٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الأَجْدَعِ قالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ رُومانَ، وَهِيَ أُمُّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، قالَتْ: بَينَا أَنَا قاعِدَةٌ أَنَا وَعائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلاَنٍ وَفَعَلَ، فَقالَتْ أُمُّ رُومانَ: وَما ذَاكَ؟ قالَتِ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الحَدِيثَ، قالَتْ: وَما ذَاكَ؟ قالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قالَتْ عائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَتْ: نَعَمْ، قالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قالَتْ: نَعَمْ، فَخَرَّتْ مَغْشِيّاً عَلَيهَا، فَمَا أَفاقَتْ إِلاَّ وَعَلَيهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، فَطَرَحْتُ عَلَيهَا ثِيَابَهَا فَغَطَّيتُهَا، فَجاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ: «ما شَأْنُ هاذِهِ»؟ قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَتْهَا الحُمَّى بِنَافِضٍ، قالَ: «فَلَعَلَّ في حَدِيثٍ تُحُدِّثَ بِهِ». قالَتْ: نَعَمْ، فَقَعَدَتْ عائِشَةُ فَقالَتْ: وَ اللَّهِ لَئِنْ حَلَفتُ لاَ تُصَدِّقُونَنِي، وَلَئِنْ قُلتُ لاَ تَعْذِرُونَنِي، مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيَعْقُوبَ وَبَنِيهِ، ﴿وَ اللَّهُ المُسْتَعَانُ عَلَى ما تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. قالَتْ: وَانْصَرَفَ وَلَمْ يَقُل شَيئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهَا، قالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لاَ بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلاَ بِحَمْدِكَ. [طرفه في: ٣٣٨٨].

قوله: (قالت: ابني الخ) قال الحافظ ابن حجر، والذين تكلموا في الافك من الأنصار ممن عرفت أسماءهم عبد الله بن أبيّ وحسان بن ثابت، ولم تكن أم واحد منهما موجودة إلا أن يكون لأحدهما، أم من رضاع، أو غيره اهـ قسطلاني.

٤١٤٤ ـ حدّثني يَحيى: حدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: كانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلِقُونَهُ بِأَلسِنَتِكُمْ﴾ [النور: ١٥] وَتَقُولُ: الوَلْقُ الكَذِبُ. [الحديث ٤١٤٤ ـ طرفه في: ٤٧٥٢].

قالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيرِهَا بِذلِكَ، لأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا.

٤١٤٥ ـ حدّثنا عُثمانُ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: ذَهَبْتُ أَسُبُّ حَسانَ عِندَ عائِشَةَ، فَقَالَتْ: لاَ تَسُبَّهُ، فَإِنَّهُ كانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقالَتْ عائِشَةُ: استَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ في هِجَاءِ المُشْرِكِينَ، قالَ: «كَيفَ بِنَسَبِي». قالَ: لأَسُلَّنَّكَ مِنهُمْ، كما تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ العَجِينِ.

وَقالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ فَرْقَدٍ: سَمِعْتُ هِشاماً، عَنْ أَبِيهِ قالَ: سَبَبْتُ حَسَّانَ، وَكانَ مِمَّنْ كَثَّرَ عَلَيهَا. [طرفه في: ٣٥٣١].

٤١٤٦ ـ حدّثني بِشْرُ بْنُ خالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: دَخَلنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْراً، يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ، وَقالَ:

حَصَانٌ رَزَانٌ ما تُزَنُّ بِرِيبَةٍ ... وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الغَوَافِلِ

فَقالَتْ لَهُ عائِشَةُ: لكِنَّكَ لَسْتَ كَذلِكَ. قالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلتُ لَهَا لِمَ تأْذَنِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيكِ؟ وَقَدْ قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. [النور: ١١] فَقالَتْ: وَأَيُّ عَذابٍ أَشَدُّ مِنَ العَمى؟ قالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كانَ يُنَافِحُ، أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [الحديث ٤١٤٦ ـ طرفاه في: ٤٧٥٥، ٤٧٥٦].

٣٧ ـ بابُ: غَزْوَةِ الحُدَيبِيَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ المُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

قوله: (فقالت: أي عذاب أشد من العمى) كأنه قالت على تقدير فرض شمول الآية لحسان، وإلا فهي في ابن أبيّ، والله تعالى أعلم.

٣٧ ـ بابُ: غَزْوَةِ الحُدَيبِيَةِ

قوله: (باب غزوة الحديبية) وفيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «فإن يأتونا كان الله قد قطع عيناً من المشركين».

٤١٤٧ ـ حدّثنا خالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنا سُلَيمانُ بْنُ بِلالٍ قالَ: حَدَّثَني صَالِحُ بْنُ كَيسَانَ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيدِ بْنِ خالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الحُدَيبِيَةِ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَينَا فَقالَ: «أَتَدْرُونَ ماذا قالَ رَبُّكُمْ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقالَ: «قالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادي مُؤْمِنٌ بي وَكافِرٌ بي، فَأَمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي، كافِرٌ بِالكَوْكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ كافِرٌ بِي». [طرفه في: ٨٤٦].

٤١٤٨ ـ حدّثنا هُدْبَةُ بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ قالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ في ذِي القَعْدَةِ، إلاَّ الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةً مِنَ الحُدَيبِيَةِ فِي ذِي القَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ العَامِ المُقْبِلِ في ذِي القَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الجِعْرَانَةِ، حَيثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَينٍ في ذِي القَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ.

[طرفه في: ١٧٧٨].

٤١٤٩ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الحُدَيبِيَةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرِمْ. [طرفه في: ١٨٢١].

٤١٥٠ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمُ الفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحاً، وَنَحْنُ نَعُدُّ الفَتْحَ بَيعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً، وَالحُدَيبِيَةُ بِئْرٌ، فَنَزَحْنَاها فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهَا، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ ماءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَدَعَا، ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا، فَتَرَكْنَاهَا غَيرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْنَا ما شِئْنَا نَحْنُ وَرِكابَنَا.

[طرفه في: ٣٥٧٧].

قال الكرماني: من المشركين متعلق بقطع، فالمعنى قطع منهم الجاسوس الذي بعثناه إليهم على معنى ما ظهرت له فائدة، وأثر فيهم، بل صار كأنا ما بعثنا إليهم، والله تعالى أعلم، ا هـ سندي.

قوله: (أربع عشرة مائة): بسكون الشين المعجمة لم يقل: ألفاً وأربعمائة إشعاراً بأنهم كانوا منقسمين إلى المائة وكانت كلّ مائة ممتازة عن الأخرى.

٤١٥١ ـ حدّثني فَضلُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ أَبو عَلِيّ الحَرَّانِيُّ: حَدَّثَنا زُهَيرٌ: حَدَّثَنا أَبُو إِسْحاقَ قالَ: أَنْبَأَنا البَراءُ بْنُ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: أَنَّهُمْ كانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ أَلفاً وأَرْبَعَ مِئَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، فَنَزَلُوا عَلَى بِئْرٍ نَنْزَحوها، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى البِئْرَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قالَ: «ائْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مائِهَا». فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فَدَعا، ثُمَّ قالَ: «دَعُوهَا ساعَةً». فأَرْوَوْا أَنْفُسَهُمْ وَرِكابَهُمْ حَتَّى ارْتَحلُوا.

[طرفه في: ٣٥٧٧].

٤١٥٢ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ عِيسى: حدَّثَنا ابْنُ فُضَيلٍ: حَدَّثَنا حُصَينٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَينَ يَدَيهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما لَكُمْ»؟ قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيسَ عِنْدَنَا ماءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلاَ نَشْرَبُ إِلاَّ ما فِي رَكْوَتِكَ، قالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ فَجَعَلَ المَاءُ يَفُورُ مِنْ بَينِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ العُيُونِ، قَالَ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا، فَقُلْتُ لِجابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قالَ: لَوْ كُنَّا مِئَةَ أَلْفٍ لَكَفانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً.

[طرفه في: ٣٥٧٦].

٤١٥٣ ـ حدّثنا الصَّلتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: قُلتُ لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: بَلَغَنِي أَنَّ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كانَ يَقُولُ: كانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً فَقالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جابِرٌ: كانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً، الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ.

قالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنا قُرَّةُ، عَنْ قَتَادَةَ. تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ.

[طرفه في: ٣٥٧٦].

٤١٥٤ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ لَنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ: «أَنْتُمْ خَيرُ أَهْلِ الأَرْضِ». وَكُنَّا أَلفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ اليَوْمَ لأَرَيتُكُمْ مَكانَ الشَّجَرَةِ.

قوله: (أنتم خير أهل الأرض) فيه أفضلية أصحاب الشجرة على غيرهم من الصحابة، وعثمان رضي الله عنه منهم، وإن كان حينئذ غائباً بمكة لأنه ﷺ بايع عنه، فاستوى معهم، فلا

تَابَعَهُ الأَعْمَشُ: سَمِعَ سَالِماً: سَمِعَ جابِراً: أَلفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ.

[طرفه في: ٣٥٧٦].

٤١٥٥ ـ وَقالَ عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: حَدَّثَني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلفاً وَثَلاثَ مِئَةٍ، وَكانَتْ أَسْلَمُ ثُمْنَ المُهَاجِرِينَ.

٤١٥٦ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا عِيسى، عَنْ إِسْمَعِيلَ، عَنْ قَيسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ مِرْدَاساً الأَسْلَمِيَّ يَقُولُ، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: «يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ، وَتَبْقى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، لاَ يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيئاً».

[الحديث ٤١٥٦ ـ طرفه في: ٦٤٣٤].

٤١٥٧، ٤١٥٨ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ وَالمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قالاَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عامَ الحُدَيبِيَةِ في بِضْعَ عَشْرَةَ مِئَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كانَ بِذِي الحُلَيفَةِ قَلَّدَ الهَدْيَ وأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا، لاَ أُحْصِي كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ سُفيَانَ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ، فَلاَ أَدْرِي، يَعْنِي مَوْضِعَ الإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوِ الحَدِيثَ كُلَّهُ.

[طرفه في: ١٦٩٤].

٤١٥٩ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ خَلَفٍ قالَ: حَدَّثَنَا إِسْحاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ وَرْقاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قالَ: حَدَّثَني عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي لَيلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَآهُ وَقَمْلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ»؟ قال: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ، وَهُوَ بِالحُدَيبِيَةِ، لَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحِلُّونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الفِدْيَةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ يُطْعِمَ فَرَقاً بَينَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ».

[طرفه في: ١٨١٤].

٤١٦٠، ٤١٦١ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ زَيدِ بْنِ

حجة في الحديث للشيعة في تفضيل عليّ على عثمان.

قوله: (في بضع عشرة الخ) والبضع: بكسر الموحدة وسكون الضاد المعجمة ما بين ثلاث إلى تسع على المشهور، وقيل: إلى عشر، وقيل: من اثنين إلى عشرة، وقيل: من واحد إلى أربعة.

أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، هَلَكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صِبْيَةً صِغَاراً، وَاللَّهِ ما يُنْضِجُونَ كُرَاعاً، وَلاَ لَهُمْ زَرْعٌ وَلاَ ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبُعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الحُدَيْبِيَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قالَ: مَرْحَباً بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كانَ مَرْبُوطاً في الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلأَهُمَا طَعَاماً، وَحمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَاباً، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا؟ قالَ عُمَرُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَ اللَّهِ إِنِّي لأَرَى أَبَا هذهِ وَأَخاهَا، قَدْ حاصَرَا حِصْناً زَماناً فَافْتَتَحاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهْمَانَهُمَا فِيهِ.

٤١٦٢ ـ حدّثني مُحمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرٍو الفَزَارِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا. قالَ مَحْمُودٌ: ثُمَّ أُنْسِيتُهَا بَعْدُ.

[الحديث ٤١٦٢ ـ أطرافه في: ٤١٦٣، ٤١٦٤، ٤١٦٥].

٤١٦٣ ـ حدّثنا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ طَارِقِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قالَ: انْطَلَقْتُ حاجّاً، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: ما هذا المَسْجِدُ؟ قالُوا: هذهِ الشَّجَرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيعَةَ الرِّضْوَانِ، فَأَتَيتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ العَامِ المُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحمدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ؟. [طرفه في: ٤١٦٢].

٤١٦٤ ـ حدّثنا موسى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا طَارِقٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيهَا العَامَ المُقْبِلَ فَعَمِيَتْ عَلَينَا.

[طرفه في: ٤١٦٢].

٤١٦٥ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ طَارِقٍ قالَ: ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي: وَكانَ شَهِدَهَا.

[طرفه في: ٤١٦٢].

قوله: (ابن سوار): بفتح السين المهملة والواو المشددة اهـ قسطلاني.

٤١٦٦ ـ حدّثنا آدمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا أَتاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيهِمْ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى».

[طرفه في: ١٤٩٧].

٤١٦٧ ـ حدّثنا إِسماعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيى، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ تَمِيمٍ قالَ: لَما كانَ يَوْمُ الحَرَّةِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ ابْنُ زَيدٍ: عَلَى ما يُبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسَ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى المَوْتِ، قالَ: لاَ أُبَايِعُ عَلَى ذلِكَ أَحَداً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكانَ شَهِدَ مَعَهُ الحُدَيبِيَةَ.

[طرفه في: ٢٩٥٩].

٤١٦٨ ـ حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى المُحارِبِيُّ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ ابْنِ الأَكْوَعِ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِف، وَلَيسَ لِلحِيطَانِ ظِلٌّ نَسْتَظِلُّ فِيهِ.

٤١٦٩ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيدٍ قالَ: قُلتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ؟ قالَ: عَلَى المَوْتِ.

[طرفه في: ٢٩٦٠].

٤١٧٠ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ إِشْكابٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيلٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَقِيتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلتُ: طُوبى لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنْ إِشْكابٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيلٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَقِيتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلتُ: طُوبى لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّكَ لاَ تَدْرِي ما أَحْدَثْنَا بَعْدَهُ.

قوله: (يوم الحرة): بفتح الحاء المهملة، والراء المشددة خارج المدينة التي وقعت بين عسكر يزيد، وأهل المدينة في سنة ثلاث وستين بسبب خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، وأباح مسلم بن عقبة أمير جيش يزيد المدينة ثلاثة أيام يقتلون، ويأخذون الناس، ووقعوا على النساء.

٤١٧١ ـ حدّثنا إسحاقُ: حَدَّثَنا يَحيى بْنَ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنا مُعَاوِيةُ ـ هُوَ ابْنُ سَلاَّمٍ ـ عَنْ يَحْيَى، عن أَبي قِلاَبَةَ: أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخبَرَهُ: أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ.

[طرفه في: ١٣٦٣].

٤١٧٢ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ إِسْحاقَ: حَدَّثَنا عُثْمانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾. [الفتح: ١]. قالَ: الحُدَيبِيَةُ، قالَ أَصْحَابُهُ: هَنِيئاً مَرِيئاً، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾ [الفتح: ٥]. قالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الكُوفَةَ، فَحَدَّثْتُ بِهذا كُلِّهِ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: أَمَّا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾. فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا هَنِيئاً مَرِيئاً، فَعَنْ عِكْرِمَةَ.

[الحديث ٤١٧٢ ـ طرفه في: ٤٨٣٤].

٤١٧٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَجْزَأَةَ ابْنِ زَاهِرٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، قالَ: إِنِّي لأُوقِدُ تَحْتَ القِدْرِ بِلُحُومِ الحُمُرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ.

٤١٧٤ ـ وَعَنْ مَجْزَأَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، اسْمُهُ أُهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ، وَكانَ اشْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وِسَادَةً.

٤١٧٥ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أُتُوا بِسَوِيقٍ، فَلاَكُوهُ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ.

[طرفه في: ٢٠٩].

٤١٧٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ حاتِمِ بْنِ بَزِيعٍ: حَدَّثَنا شَاذَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قالَ: سَأَلْتُ عائِذَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، هَل يُنْقَضُ الوِتْرُ؟ قالَ: إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ فَلاَ تُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ.

٤١٧٧ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنا مالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَسِيرُ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيلاً، فَسَأَلَهُ

قوله: (إذا أوترت من أوله الخ) يعني لا تنقضه، وهذا هو الصحيح عن الشافعية، وهو قول المالكية، وعليه جمهور الحنفية.

عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذلِكَ لاَ يُجِيبُكَ، قالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمامَ المُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرآنٌ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً يَصْرُخُ بِي، قالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرآنٌ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيهِ، فَقالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيلَةَ سُورَةٌ، لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيهِ الشَّمْسُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾».

[الحديث ٤١٧٧ ـ طرفاه في: ٤٨٣٣، ٥٠١٢].

٤١٧٨، ٤١٧٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ قالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هذا الحَدِيثَ، حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنِ المِسْوَرِ ابْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ: يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قالاَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عامَ الحُدَيبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِئَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الحُلَيفَةِ، قَلَّدَ الهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيناً لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كانَ بِغَدِيرِ الأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَينُهُ، قالَ: إِنَّ قُرَيشاً جَمَعُوا لَكَ جُمُوعاً، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُّوكَ عَنِ البَيتِ، وَمَانِعُوكَ. فَقالَ: «أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هؤُلاَءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ البَيتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ قَطَعَ عَيناً مِنَ المُشْرِكِينَ، وَإِلاَّ تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ». قالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِداً لِهذا البَيتِ، لاَ تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلاَ حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهْ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. قالَ: «امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

[طرفه في: ١٦٩٤].

٤١٨٠، ٤١٨١ ـ حدّثني إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ: يُخْبِرَانِ خَبَراً مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الحُدَيبِيَةِ، فَكانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ لَمَّا كاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ عَلَى قَضِيَّةِ المُدَّةِ، وَكانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قالَ: لاَ يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَإِنْ كانَ عَلَى دِينِكَ إِلاَّ رَدَدْتَهُ إِلَينَا، وَخَلَّيتَ بَينَنَا وَبَينَهُ. وَأَبَى سُهَيلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ عَلَى ذلِكَ، فَكَرِهَ المُؤْمِنُونَ

قوله: (وقد جمعوا لك الأحابيش) بالحاء المهملة، وبعد الألف موحدة آخره سين معجمة جماعات من قبائل شتى اهـ قسطلاني.

ذلِكَ وَامتعضوا، فتَكَلَّمُوا فِيهِ، فلَمَّا أَبَى سُهَيلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إلاَّ عَلَى ذلِكَ، كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلِ بْنَ سُهَيلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيلِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحدٌ مِنَ الرِّجَالِ، إلاَّ رَدَّهُ فِي تِلكَ المُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِماً، وَجَاءَتِ المُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، فَكَانَتْ أُمُّ كُلثُوم بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهيَ عَاتِقٌ فَجاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى فِي المُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ.

[طرفه في: ١٦٩٤].

٤١٨٢ ـ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ مِنَ المُؤْمِنَاتِ بِهذهِ الآيَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ المُؤْمِنَاتُ﴾ [الممتحنة: ١٢].

وَعَنْ عَمِّهِ قَالَ: بَلَغَنَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَى المُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَبَلَغَنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ: فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ.

[طرفه في: ٢٧١٣].

٤١٨٣ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ مُعْتَمِراً فِي الفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ البَيتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الحُدَيبِيَةِ.

[طرفه في: ١٦٣٩].

٤١٨٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَهَلَّ وَقَالَ: إِنْ حِيلَ بَينِي وَبَينَهُ، لَفَعَلتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيشٍ بَينَهُ، وَتَلاَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

[طرفه في: ١٦٣٩].

٤١٨٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُبَيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: وَحَدَّثَنَا مُوسى ابن إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ العَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لاَ تَصِلَ إِلَى البَيتِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيشٍ دُونَ

قوله: (عاتق) بالمثناة الفوقية، أي: شابة، أو أشرفت على البلوغ ا هـ.

البَيتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدَايَاهُ، وَحَلَقَ وَقَصَّرَ أَصْحَابُهُ. وَقَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ البَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ البَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا أُرَى شَأْنَهُمَا إِلاَّ وَاحِداً، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي، فَطَافَ طَوَافاً وَاحِداً، وَسَعْياً وَاحِداً، حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً.

[طرفه في: ١٦٣٩].

٤١٨٦ ـ **حدّثني** شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ: سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيسَ كَذلِكَ، وَلكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لاَ يَدْرِي بِذلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلئِمُ لِلقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ.

[طرفه في: ٣٩١٦].

٤١٨٧ ـ وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ العُمَرِيُّ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ، تَفَرَّقُوا فِي ظِلاَلِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحْدِقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ، فَخَرَجَ فَبَايَعَ.

[طرفه في: ٣٩١٦].

٤١٨٨ ـ **حدّثنا** ابْنُ نُمَيرٍ: حَدَّثَنَا يَعْلَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ اعْتَمَرَ، فَطَافَ فَطُفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّينَا مَعَهُ، وَسَعى بَينَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لاَ يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيءٍ.

[طرفه في: ١٦٠٠].

٤١٨٩ ـ **حدّثنا** الحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ

قوله: (يستلئم): بسكون اللام وكسر الهمزة، أي: يلبس لأمته بالهمزة، أي: درعه ا هـ قسطلاني.

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ مِنْ صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَخْبِرُهُ، فَقَالَ: اتَّهِمُوا الرَّأْيَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لأَمْرٍ يُفْظِعُنَا إِلاَّ أَسْهَلْنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ قَبْلَ هذا الأَمْرِ، مَا نَسُدُّ مِنْهَا خُصْماً إِلاَّ انْفَجَرَ عَلَيْنَا خُصْمٌ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ.

[طرفه في: ٣١٨١].

٤١٩٠ ـ حدّثنا سُلَيمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الحُدَيبِيَةِ، وَالقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ: «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ»؟ قُلتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاحْلِقْ، وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوِ انْسُكْ نَسِيكَةً»، قَالَ أَيُّوبُ: لاَ أَدْرِي بِأَيِّ هذا بَدَأَ.

[طرفه في: ١٨١٤].

٤١٩١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالحُدَيبِيَةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرَنَا المُشْرِكُونَ، قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ، فَجَعَلَتِ الهَوَامُّ تَسَّاقَطُ عَلَى وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ»؟ قُلتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾. [البقرة: ١٩٦].

[طرفه في: ١٨١٤].

قوله: (يوم أبي جندل) لما جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الحديبية من مكة مسلماً، وهو يجر قيوده، وكان قد عذب في الله، فقال أبوه: يا محمد أول ما أقاضيك عليه، فردّ عليه أبا جندل وكان رده أشق على المسلمين من سائر ما جرى عليهم.

قوله: (أسهلن بنا) أي: أدتنا الأسياف إلى أمر سهل نعرفه فأدخلتنا فيه. قوله: (قبل هذا الأمر) يعني الفتنة الواقعة بين المسلمين، فإنها مشكلة لما فيه من قتل المسلمين. قوله: (وفرة): بفتح الواو، وسكون الفاء شعر إلى شحمة الأذن.

قوله: (تساقط) بتشديد السين.

٣٨ ـ بابٌ قِصَّةُ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ

٤١٩٢ ـ حدّثني عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاساً مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ، قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالإِسْلاَمِ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتُرِكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ.

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذٰلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ.

وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبَانُ وَحَمَّادٌ عَنْ قَتَادَةَ: مِنْ عُرَيْنَةَ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَأَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ. [طرفه في: ٢٣٣].

٤١٩٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلاَبَةَ، وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّأْمِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْماً، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هٰذِهِ الْقَسَامَةِ؟ فَقَالُوا: حَقٌّ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ، قَالَ: وَأَبُو قِلاَبَةَ خَلْفَ سَرِيرِهِ، فَقَالَ عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَنِيِّينَ؟ قَالَ

---

٣٨ ـ بابٌ قِصَّةُ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ

قوله: (عكل) بضم العين، وسكون الكاف بعدها لام.

قوله: (وعرينه) بضم العين المهملة، وفتح الراء، وسكون التحتية، وفتح النون.

قوله: (ريف): بكسر الراء أرض زرع وخصب.

قوله: (بذود): بفتح المعجمة آخره مهملة من الإبل ما بين الثلاثة إلى العشرة.

قوله: (وراع) اسمه يسار النوبي.

قوله: (حتى إذا كانوا الخ) أي: وصحوا وسمنوا ورجعت إليهم ألوانهم.

قوله: (فسمروا أعينهم) بتخفيف الميم، ولأبي ذرّ بتشديدها، أي: كحلت بالمسامير المحمية.

قوله: (المثلة): بضم الميم، وسكون المثلثة، يقال: مثلت بالحيوان إذا قطعت أطرافه وشوهت به.

أَبُو قِلاَبَةَ: إِيَّايَ حَدَّثَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ.

قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ عُرَيْنَةَ. وَقَالَ أَبُو قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ عُكْلٍ، ذَكَرَ القِصَّةَ. [طرفه في: ٢٣٣].

٣٩ ـ بابُ غَزْوَةِ ذَاتِ القَرَدِ

وَهِيَ الغَزْوَةُ الَّتِي أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلاَثٍ.

٤١٩٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْعَى بِذِي قَرَدٍ، قَالَ: فَلَقِيَنِي غُلاَمٌ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ غَطَفَانُ، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلاَثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهْ، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَينَ لاَبَتَي المَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ المَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي، وَكُنْتُ رَامِياً، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الأَكْوَعْ   اليَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعْ

وَأَرْتَجِزُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللِّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلاَثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ القَوْمَ المَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ، فَابْعَثْ إِلَيهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ». قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا المَدِينَةَ. [طرفه في: ٣٠٤١].

٤٠ ـ بابُ غَزْوَةِ خَيبَرَ

٤١٩٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيرِ ابْنِ يَسَارٍ: أَنَّ سُوَيدَ بْنَ النُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا

---

٣٩ ـ بابُ غَزْوَةِ ذَاتِ القَرَدِ

قوله: (ذات القرد): بفتح الكاف والراء وحكى ضم القاف، ونسب اللغويين والأول للمحدثين ماء على نحو بريد مما يلي غطفان.

قوله: (لقاح الخ): بكسر اللام جمع لقحة وهي الناقة ذات اللبن كانت عشرين لقحة اهـ قسطلاني.

٤٠ ـ بابُ غَزْوَةِ خَيبَرَ

قوله: (باب غزوة خيبر): وفيه قوله: فاغفر فداء لك يحتمل أن يقال: اللام الداخلة على

بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالازْوادِ فَلَمْ يُؤْتَ إِلاَّ بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى المَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[طرفه في: ٢٠٩].

٤١٩٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَسِرْنَا لَيلاً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلاَ تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيهَاتِكَ؟ وَكانَ عَامِرٌ رَجُلاً شَاعِراً، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَينَا ... وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّينَا

فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبْقَينَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَينَا

وَأَلْقِيَنْ سَكِينَةً عَلَينَا ... إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبَينَا

وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَينَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هذا السَّائِقُ؟». قَالُوا: عامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». قَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلاَ أَمْتَعْتَنَا بِهِ، فَأَتَينَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيهِمْ، فَلَمَّا أَمْسى النَّاسُ مَسَاءَ اليَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَاناً كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هذهِ النِّيرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْنُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ». فَلَمَّا تَصَافَّ القَوْمُ كَانَ سَيفُ عَامِرٍ قَصِيراً، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيفِهِ، فَأَصَابَ عَينَ رُكْبَةِ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهوَ آخِذٌ بِيَدِي قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلتُ لَهُ: فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِراً حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لأَجْرَينِ ـ وَجَمَعَ بَينَ إِصْبَعَيهِ ـ

كاف الخطاب ليست لام التقوية الداخلة على المفعول، بل لام التعليل، فالمقصود أنا نفدي أنفسنا حيثما نفديها لأجلك، ولتحصيل رضاك ومحبتك، وأما المفعول، فمحذوف كالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونحوه، ويحتمل أن تكون اللام داخلة على المفعول على حذف المضاف فداء لنبيك، أو لدينك مثلاً، ولعل هذا من الوجهين أقرب مما ذكره بعض الشراح، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ». حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، قَالَ: «نَشَأَ بِهَا».

[طرفه في: ٢٤٧٧].

٤١٩٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلاً، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْماً بِلَيْلٍ، لَمْ يُغِرْ بِهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ».

[طرفه في: ٣٧١].

٤١٩٨ ـ أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَبَّحْنَا خَيْبَرَ بُكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». فَأَصَبْنَا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ».

[طرفه في: ٣٧١].

٤١٩٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءٍ فَقَالَ: أُكِلَتِ الْحُمُرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: أُكِلَتِ الْحُمُرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: أُفْنِيَتِ الْحُمُرُ، فَأَمَرَ مُنَادِياً فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ». فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ، وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ.

[طرفه في: ٣٧١].

٤٢٠٠ ـ حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيباً مِنْ خَيْبَرَ بِغَلَسٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي

قوله: (فخرجوا) أي: يهود خيبر يسعون في السكك، أي: في أزقة خيبر ويقولون: محمد، والخميس فقاتلهم عليه الصلاة والسلام حتى ألجاهم إلى قصرهم فصالحوه على أن له ﷺ الصفراء، والبيضاء والحلقة ولهم ما حملت ركابهم وعلى أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً،

السّكَكِ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ المُقَاتِلَةَ وَسَبى الذُّرِّيَّةَ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةُ، فَصَارَتْ إِلَى دحْيَةَ الكَلبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. فَقَالَ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيبٍ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، آنْتَ قُلْتَ لأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ فَحَرَّكَ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تَصْدِيقاً لَهُ.

[طرفه في: ٣٧١].

٤٢٠١ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَبى النَّبِيُّ ﷺ صَفِيَّةَ، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ ثَابِتٌ لأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: أَصْدَقَهَا نَفسَهَا، فَأَعْتَقَهَا.

[طرفه في: ٣٧١].

٤٢٠٢ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَقى هُوَ وَالمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لاَ يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً وَلاَ فَاذَّةً إِلاَّ اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيفِهِ، فَقِيلَ: ما أَجْزَأَ مِنَّا اليَوْمَ أَحَدٌ، كَمَا أَجْزَأَ فُلاَنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحاً شَدِيداً، فَاسْتَعْجَلَ المَوْتَ، فَوَضَعَ سَيفَهُ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَينَ ثَدْيَيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيفِهِ فَقَتَلَ نَفسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفاً أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحاً شَدِيداً، فَاسْتَعْجَلَ المَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيفِهِ فِي الأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَينَ ثَدْيَيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيهِ فَقَتَلَ نَفسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ».

[طرفه في: ٢٨٩٨].

٤٢٠٣ ـ حدّثنا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْنا خَيبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ

فإن فعلوا، فلا ذمة لهم ولا عهد، فغيبوا مسكاً لحي بن أخطب فيه حليهم، فقال عليه الصلاة والسلام: «أين مسك حيي بن أخطب، قالوا: أذهبته الحروب والنفقات، فوجدوا المسك، فقتل النبي ﷺ المقاتلة وسبى الذرية ا هـ قسطلاني.

مَعَهُ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ: «هذا مِن أَهلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ القِتَالُ قاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ القِتَالِ حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الجِرَاحَةُ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الجِرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنهَا أَسْهُماً فَنَحَرَ بِهَا نَفسَهُ، فَاشْتَدَّ رِجَالٌ مِنَ المُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، انتَحَرَ فُلاَنٌ فَقَتَلَ نَفسَهُ، فَقَالَ: «قُمْ يَا فُلاَنُ، فَأَذِّنْ أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلاَّ مُؤمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ». تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ.

[طرفه في: ٣٠٦٢].

٤٢٠٤ ـ وَقالَ شَبِيبٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخبرَنِي ابْنُ المُسَيَّبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ قالَ: شَهِدْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيبَرَ.

وَقالَ ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابَعَهُ صَالِحٌ عَنِ الزُّهرِيِّ.

وَقالَ الزُّبَيدِيُّ: أَخبَرَنِي الزُّهرِيُّ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ كَعْبٍ أَخبَرَهُ: أَنَّ عُبَيدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قالَ: أَخبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيبَرَ.

قالَ الزُّهرِيُّ: وَأَخبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٣٠٦٢].

٤٢٠٥ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، عَنْ عاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثمانَ، عَنْ أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيبَرَ، أَوْ قالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكبِيرِ: أَللَّهُ أَكبَرُ أَللَّهُ أَكبَرُ، لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْبَعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غائِباً، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعاً قَرِيباً، وَهْوَ مَعَكُمْ». وَأَنَا خَلفَ دَابَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيسٍ». قُلتُ: لَبَّيكَ رَسُولَ اللَّهِ، قالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ». قُلتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قالَ: «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ».

[طرفه في: ٢٩٩٢].

٤٢٠٦ ـ حدّثنا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيدٍ قالَ: رَأَيتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ

قوله: (إربعوا): بكسر الهمزة، وفتح الموحدة، أي: ارفقوا.

قوله: (المكي)علم لا نسبة لمكة ووهم صاحب «الكواكب» ا هـ قسطلاني.

في سَاقِ سَلَمَةَ، فَقُلتُ: يَا أَبَا مُسْلِم، ما هذهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هذهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنَفَثَ فِيهِ ثَلاَثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.

٤٢٠٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ قالَ: التَقَى النَّبِيُّ ﷺ وَالمُشْرِكُونَ في بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَاقْتَتَلُوا، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفي المسْلِمِينَ رَجُلٌ لاَ يَدَعُ مِنَ المُشْرِكِينَ شَاذَّةً وَلاَ فاذَّةً إلاَّ اتَّبَعَهَا فَضَرَبَهَا بِسَيفِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ما أَجْزَأَ أَحَدُهُمْ ما أَجزأَ فُلاَنٌ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالُوا: أَيُّنا مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، إِنْ كانَ هذا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: لأَتَّبِعَنَّهُ، فإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ المَوْتَ، فَوَضَعَ نِصَابَ سَيفِهِ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَينَ ثَدْيَيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيهِ فَقَتَلَ نَفسَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَما ذَاكَ؟» فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فِيما يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاس، وَهُوَ مِن أَهْلِ الجَنَّةِ». [طرفه في: ٢٨٩٨].

٤٢٠٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الخُزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قالَ: نَظَرَ أَنَسٌ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَرَأَى طَيَالِسَةً، فَقَالَ: كَأَنَّهُمُ السَّاعَةَ يَهُودُ خَيبَرَ.

٤٢٠٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا حاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في خَيبَرَ وَكانَ رَمِداً، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَحِقَ، فَلَمَّا بِتْنَا اللَّيلَةَ الَّتِي فُتِحَتْ، قالَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً، أَوْ: لَيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحُ عَلَيهِ». فَنَحْنُ نَرْجُوهَا، فَقِيلَ: هذا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ، فَفُتِحَ عَلَيهِ.

[طرفه في: ٢٩٧٥].

قوله: (طيالسة): بكسر اللام على رءوسهم، وهو جمع طيلسان بفتح اللام فارسي معرب.

قوله: (كأنهم الساعة يهود خيبر) قال في «الفتح» الذي يظهر أن يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة، وكان غيرهم من الناس الذين شاهدهم أنس لا يكثرون منها فلما قدم البصرة رآهم يكثرون منها فشبههم بيهود خيبر، ولا يلزم منه كراهية لبس الطيالسة، وقيل: إنما أنكر ألوانها لأنها كانت صفراء.

٤٢١٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي حازِمٍ قالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ هٰذِهِ الرَّايَةَ غَداً رَجُلاً يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيهِ، قالَ: «فَأَرْسِلُوا إِلَيهِ». فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيهِ، وَدَعا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً، خَيرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ». [طرفه في: ٢٩٤٢].

٤٢١١ ـ حدّثنا عَبْدُ الغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ «ح». وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَدِمْنَا خَيبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيهِ الحِصْنَ، ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوساً، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سُدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيساً فِي نِطَعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قالَ لِي: «آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ». فَكانَتْ تِلْكَ وَلِيمَتَهُ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى المَدِينَةِ، فَرَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ. [طرفه في: ٣٧١].

٤٢١٢ ـ حدّثنا إِسْمَاعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ يَحْيى، عَنْ حُمَيدٍ الطَّوِيلِ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِطَرِيقِ خَيبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا، وَكانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيهَا الحِجَابُ. [طرفه في: ٣٧١].

قوله: (حمر النعم) تملكها مما يتفاخر العرب بها، أو تتصدق بها، وحمر بسكون الميم في اليونينية، وعند ابن إسحاق من حديث أبي رافع أنه، قال: خرجنا مع عليّ حين بعثه رسول الله ﷺ برايته فضربه رجل من اليهود فطرح ترسه فتناول عليّ باباً كان عند الحصن، فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه، فلقد رأيتني في سبعة إناثاً منهم نجهد على أن نقلب ذلك الباب، فما نقلبه.

قوله: (وكانت فيمن ضرب عليها الحجاب) أي: كانت من أمهات المؤمنين لأن ضرب الحجاب، إنما هو على الحرائر لا على ملك اليمين.

٤٢١٣ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيدٌ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَقامَ النَّبِيُّ ﷺ بَينَ خَيبَرَ وَالمَدِينَةِ ثَلاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ المُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، وَما كانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلاَ لَحْمٍ، وَمَا كانَ فِيهَا إِلاَّ أَنْ أَمَرَ بِلالاً بِالأَنْطَاعِ فَبُسِطَتْ، فَأَلقَى عَلَيهَا التَّمْرَ وَالأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، أَوْ ما مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلفَهُ، وَمَدَّ الحِجَابَ. [طرفه في: ٣٧١].

٤٢١٤ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا مُحَاصِرِي خَيبَرَ، فَرَمى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ لِآخُذَهُ، فَالتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيتُ.

٤٢١٥ ـ حدّثني عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى يَوْمَ خَيبَرَ عَنْ أَكْلِ الثُّوْمِ، وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. نَهى عَنْ أَكْلِ الثُّوْمِ: هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَحْدَهُ. وَلُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ: عَنْ سَالِمٍ.

[طرفه في: ٨٥٣].

٤٢١٦ ـ حدّثني يَحيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالحَسَنِ ابْنَي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ.

[الحديث ٤٢١٦ ـ أطرافه في: ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١].

٤٢١٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى يَوْمَ خَيبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

[طرفه في: ٨٥٣].

٤٢١٨ ـ حدّثني إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيدٍ: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

[طرفه في: ٨٥٣].

٤٢١٩ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ، وَرَخَّصَ في الخَيلِ.

[الحديث ٤٢١٩ ـ طرفاه في: ٥٥٢٠، ٥٥٢٤].

٤٢٢٠ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنِ الشَّيبَانِيِّ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَصَابَتْنَا مَجاعَةٌ يَوْمَ خَيبَرَ، فَإِنَّ القُدُورَ لَتَغْلِي. قالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ، فَجاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «لاَ تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الحُمُرِ شَيئاً، وَأَهْرِيقُوهَا». قالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهى عَنْهَا لأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ، وَقالَ بَعْضُهُمْ: نَهَى عَنْهَا البَتَّةَ، لأَنَّهَا كانَتْ تَأْكُلُ العَذِرَةَ.

[طرفه في: ٣١٥٥].

٤٢٢١، ٤٢٢٢ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُمْ كانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمُراً فَطَبَخُوهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ: «أَكْفِؤُا القُدُورَ».

[الحديث ٤٢٢١ ـ أطرافه في: ٤٢٢٣، ٤٢٢٥، ٤٢٢٤، ٤٢٢٦، ٥٥٢٥، ٥٥٢٦].

٤٢٢٣، ٤٢٢٤ ـ حدّثني إِسحاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ ابْنُ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ البَرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُحَدِّثانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ يَوْمَ خَيبَرَ، وَقَدْ نَصَبُوا القُدُورَ: «أَكْفِؤُا القُدُورَ».

[طرفه في: ٣١٥٣، ٣١٥٥].

٤٢٢٥ ـ حدّثنا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثابِتٍ، عَنْ البَرَاءِ قالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

[طرفه في: ٤٢٢١].

٤٢٢٦ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: أَخْبَرَنَا عاصِمٌ، عَنْ

قوله: (يوم خيبر) ثم رخص فيه عام الفتح أو عام حجة الوداع ثم حرم إلى يوم القيامة اهـ قسطلاني.

قوله: (لأنها لم تخمس الخ) وفي التعليلين شيء لأن التبسط قبل القسمة في المأكولات قدر الكفاية حلال، وأكل العذرة يوجب الكراهة لا التحريم، وقد قالوا إن السبب في الإراقة النجاسة، وقيل: إنما نهى عنها للحاجة إليها.

عامِرٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ في غَزْوَةِ خَيبَرَ: أَنْ نُلقِيَ الحُمُرَ الأَهْلِيَّةَ نِيئَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنا بِأَكْلِهِ بَعْدُ.

[طرفه في: ٤٢٢١].

٤٢٢٧ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الحُسَينِ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عاصِمٍ، عَنْ عامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لاَ أَدْرِي أَنَهى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كانَ حَمُولَةَ النَّاسِ، فَكَرِهَ أَنْ تَذْهَبَ حَمولَتُهُمْ، أَوْ حَرَّمَهُ في يَوْمِ خَيبَرَ: لَحْمَ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

٤٢٢٨ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيبَرَ لِلفَرَسِ سَهْمَينِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْماً. قالَ: فَسَّرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ.

[طرفه في: ٢٨٦٣].

٤٢٢٩ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ جُبَيرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ قالَ: مَشَيتُ أَنَا وَعُثْمانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلنَا: أَعْطَيتَ بَنِي المُطَّلِبِ مِنْ خُمْسِ خَيبَرَ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو المُطَّلِبِ شَيءٌ وَاحِدٌ». قالَ جُبَيرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيئاً.

[طرفه في: ٣١٤٠].

٤٢٣٠ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَلَغَنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِاليَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُما أَبُو بُرْدَةَ وَالآخَرُ أَبُو رُهْمٍ، إِمَّا قالَ: بِضْعٌ، وَإِمَّا قالَ: في ثَلاَثَةٍ وَخَمْسِينَ، أَوِ: اثْنَينِ وَخَمْسِينَ رَجُلاً مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعاً، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيبَرَ، وَكانَ أُنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، يَعْنِي لأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ. وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيسٍ، وَهْيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا،

قوله: (فله ثلاثة أسهم) ولا يزاد الفارس على ثلاثة، إن حضر بأكثر من فرس كما لا ينقص عنها.

عَلَى حفصةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْماءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْماءَ: مَنْ هذِهِ؟ قالَتْ: أَسْماءُ بِنْتُ عُمَيسٍ، قالَ عُمَرُ: الحَبَشِيَّةُ هذِهِ، البَحْرِيَّةُ هذِهِ؟ قالَتْ أَسْماءُ: نَعَمْ، قالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقالَتْ: كَلاَّ وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جائِعَكُمْ، وَيَعِظُ جاهِلَكُمْ، وَكُنَّا في دَارِ - أَوْ في أَرْضِ - البُعَدَاءِ البُغَضَاءِ بِالحَبَشَةِ، وَذلِكَ في اللَّهِ وَفي رَسُولِهِ ﷺ، وَايمُ اللَّهِ لاَ أَطْعَمُ طَعَاماً وَلاَ أَشْرَبُ شَرَاباً، حَتَّى أَذْكُرَ ما قُلتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكُرُ ذلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهِ لاَ أَكْذِبُ وَلاَ أَزِيغُ وَلاَ أَزِيدُ عَلَيهِ.

[طرفه في: ٣١٣٦].

٤٢٣١ ـ فَلَمَّا جاءَ النَّبِيُّ ﷺ قالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قالَ كَذَا وَكَذَا؟ قالَ: «فَمَا قُلتِ لَهُ؟» قالَتْ: قُلتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، قالَ: «لَيسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلَ السَّفِينَةِ - هِجْرَتَانِ». قالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيتُ أَبَا مُوسى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالاً، يَسْأَلُونِي عَنْ هذا الحَدِيثِ، ما مِنَ الدُّنْيَا شَيءٌ هُمْ بِهِ أَفرَحُ وَلاَ أَعْظَمُ في أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

قالَ أَبُو بُرْدَةَ: قالَتْ أَسْماءُ: فَلَقَدْ رَأَيتُ أَبَا مُوسى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هذا الحَدِيثَ مِنِّي.

٤٢٣٢ ـ قالَ أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفقَةِ الأَشْعَرِيِّينَ بِالقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالقُرْآنِ بِاللَّيلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ، إِذَا لَقِيَ الخَيلَ، أَوْ قالَ: العَدُوَّ، قالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ.

٤٢٣٣ ـ حدّثني إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا بُرَيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى قالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنِ افتَتَحَ خَيبَرَ فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسِمْ لأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدِ الفَتْحَ غَيرَنَا.

[طرفه في: ٣١٣٦].

٤٢٣٤ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مالِكِ بْنِ أَنَسٍ قالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ قالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

قوله: (آلحبشية): بمد همزة الاستفهام، وليس في اليونينية وفرعها مد على الهمزة، وقال الحبشية لسكناها فيهم ا هـ قسطلاني.

هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ يَقُولُ: افتَتَحنَا خَيبَرَ، وَلَم نَغنَم ذَهَباً وَلاَ فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمنَا البَقَرَ وَالإِبِلَ وَالمَتَاعَ وَالحَوَائِطَ، ثُمَّ انصَرَفنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي القُرَى، وَمَعَهُ عَبدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدعَمٌ، أَهدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضِّبَابِ، فَبَينَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذ جَاءَهُ سَهمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذلِكَ العَبدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئاً لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّملَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَومَ خَيبَرَ مِنَ المَغَانِمِ، لَم تُصِبهَا المَقَاسِمُ، لَتَشتَعِلُ عَلَيهِ نَاراً». فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكٍ أَو بِشِرَاكَينِ، فَقَالَ: هذا شَيءٌ كُنتُ أَصَبتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ ـ أَو شِرَاكَانِ ـ مِن نَارٍ». [الحديث ٤٢٣٤ ـ طرفه في: ٦٧٠٧].

٤٢٣٥ ـ حدّثنا سَعِيدُ بنُ أَبِي مَريَمَ: أَخبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعفَرٍ قَالَ: أَخبَرَنِي زَيدٌ، عَن أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهِ عَنهُ يَقُولُ: أَمَا وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ، لَولاَ أَن أَترُكَ آخِرَ النَّاسِ بَيَّاناً لَيسِ لَهُم شَيءٌ، ما فُتِحَت عَلَيَّ قَريَةٌ إِلاَّ قَسَمتُهَا، كما قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيبَرَ، وَلكِنِّي أَترُكُهَا خِزَانَةً لَهُم يَقتَسِمُونَهَا. [طرفه في: ٢٣٣٤].

٤٢٣٦ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابنُ مَهدِيّ، عَن مالِكِ بنِ أَنَسٍ، عَن زَيدِ بنِ أَسلَمَ، عَن أَبِيهِ، عَن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: لَولاَ آخِرُ المُسلِمِينَ، ما فُتِحَت عَلَيهِم قَريَةٌ إِلاَّ قَسَمتُهَا، كما قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيبَرَ. [طرفه في: ٢٣٣٤].

٤٢٣٧ ـ حدّثنا عَلِيُّ بنُ عَبدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ قَالَ: سَمِعتُ الزُّهرِيَّ، وَسَأَلَهُ إِسمَاعِيلُ بنُ أُمَيَّةَ، قالَ: أَخبَرَنِي عَنبَسَةُ بنُ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، قالَ لَه بَعضُ بَنِي سَعِيدِ بنِ العَاصِ: لاَ تُعطِهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيرَةَ: هذا قَاتِلُ ابنِ قَوقَلٍ، فَقَالَ: وَاعَجَبَاهُ، لِوَبرٍ تَدَلى مِن قَدُومِ الضَّأنِ.

[طرفه في: ٢٨٢٧].

قوله: (يقول افتتحنا خيبر) أي: افتتح المسلمون خيبر، وإلا فأبو هريرة لم يحضر فتح خيبر. نعم حضرها بعد الفتح.

قوله: (وادي القرى): بضم القاف، وفتح الراء مقصوراً مواضع بقرب المدينة.

قوله: (عائر) بعين مهملة فألف فهمزة، فراء بوزن فاعل، أي: لا يدري من رمى به.

قوله: (قوقل): بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة آخره لام بوزن جعفر. **قوله: (لوبر)**: بلام مكسورة فواو مفتوحة فموحدة ساكنة، فراء دويبة تشبه السنور تسمى غنم بني إسرائيل. **قوله: (تدلى)**: بمعنى انحدر علينا. **قوله: (من قدوم الضأن)**: بفتح القاف، وضم الدال

٤٢٣٨ ـ وَيُذْكَرُ عَنِ الزُّبَيدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّه سَمِعَ أَبا هُرَيرَةَ يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ قالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ المَدِينَةِ قِبَلَ نَجْدٍ، قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: فَقَدِمَ أَبانُ وَأَصْحابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيبَرَ بَعْدَمَا افتَتَحَهَا، وَإِنَّ حُزْمَ خَيلِهِمْ لَلِيفٌ. قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ تَقْسِمْ لَهُمْ، قالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهذا يَا وَبْرُ تَحَدَّرَ مِنْ رَأْسِ ضَأنٍ. فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ. «يَا أَبَانُ اجْلِسْ». فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ.

[طرفه في: ٢٨٢٧].

٤٢٣٩ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحيى بْنِ سَعِيدٍ قالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي: أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيهِ، فَقالَ أَبُو هُرَيرَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هذا قاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، وَقالَ أَبَانُ لأَبِي هُرَيرَةَ: وَاعَجَباً لَكَ، وَبْرٌ تَدَأْدَأَ مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ، يَنْعى عَلَيَّ امْرَأً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي، وَمَنَعَهُ أَنْ يُهِينَنِي بِيَدِهِ.

[طرفه في: ٢٨٢٧].

٤٢٤٠، ٤٢٤١ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ فاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلاَمُ، بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ، أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا أَفاءَ اللَّهُ عَلَيهِ بِالمَدِينَةِ وَفَدَك، وَما بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيبَرَ، فَقالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لاَ نُورَثُ، ما تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ـ ﷺ ـ في هذا المَالِ». وَإِنِّي وَ اللَّهِ لاَ أُغَيِّرُ شَيئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ حالِهَا الَّتِي كانَ عَلَيهَا في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَبى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ في ذلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيلاً، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلى عَلَيهَا، وَكانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ، فَالتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلكَ الأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنِ ائْتِنَا وَلاَ يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ: كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ، فَقالَ عُمَرُ: لاَ وَاللَّهِ لاَ تَدْخُلُ عَلَيهِمْ وَحْدَكَ، فَقالَ أَبُو بَكْرٍ: وَما عَسَيتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللَّهِ لآتِيَنَّهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَقالَ: إِنَّا قَدْ

المخففة بعدها همزة، اسم جبل بأرض دوس قوم أبي هريرة.

قوله: (فهجرته) هجران انقباض عن لقائه لا الهجران المحرم ولعلها تمادت في اشتغالها بشؤونها، بمرضها ا هـ قسطلاني.

عَرَفنا فَضلَكَ وَما أَعطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنفَس عَلَيكَ خَيراً سَاقَهُ اللَّهُ إلَيكَ، وَلكِنَّكَ اسْتَبَدْتَ عَلَينَا بالأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيباً، حَتَّى فاضَتْ عَينَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قالَ: وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هذهِ الأَمْوَالِ، فَلَمْ آلُ فِيهَا عَنِ الخَيرِ، وَلَمْ أَترُكْ أَمْراً رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إلاَّ صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ لأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ العَشِيَّةُ لِلبَيعَةِ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهرَ رَقِيَ عَلَى المِنبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وذَكَرَ شَأنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ البَيعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إليهِ، ثُمَّ اسْتَغفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحمِلهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلاَ إنْكاراً لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلكِنَّا نَرَى لَنَا في هذا الأَمْرِ نَصِيباً، فَاسْتَبَدَّ عَلَينَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا. فَسُرَّ بِذلِكَ المُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكانَ المُسْلِمون إلَى عَلِيٍّ قَرِيباً، حِينَ رَاجَعَ الأَمْرَ المَعْرُوفَ.

[طرفه في: ٣٠٩٢، ٣٠٩٣].

٤٢٤٢ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: لمّا فُتِحَتْ خَيبَرُ قُلنَا: الآنَ نَشبَعُ مِنَ التَّمْرِ.

٤٢٤٣ ـ حدّثنا الحَسَنُ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينارٍ، عَنْ أَبِيه، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: ما شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيبَرَ.

٤١ ـ بابُ اسْتِعْمَالُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيبَرَ

٤٢٤٤، ٤٢٤٥ ـ حدّثنا إسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ المَجِيدِ بْنِ سُهَيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وَأَبى هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلاً عَلَى خَيبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ تَمْرِ خَيبَرَ هَكَذَا؟» فَقَالَ: لاَ وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هذا بِالصَّاعَينِ، بِالثَّلاَثَةِ، فَقَالَ: «لاَ تَفعَل، بِعِ الجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيباً». [طرفه في: ٢٢٠١].

٤٢٤٦، ٤٢٤٧ ـ وَقالَ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ المَجِيدِ، عَنْ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ وَأَبَا هُرَيرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخا بَنِي عَدِيٍّ مِنَ الأَنْصَارِ إلَى خَيبَرَ، فَأَمَّرَهُ عَلَيهَا.

قوله: (ولم ننفس): بفتح الفاء، أي: لم نحسدك على الخلافة. **قوله: (فلم آل)** بمد الهمزة، وضم اللام، لم أقصر.

وَعَنْ عَبْدِ ٱلْمَجِيدِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ: مِثْلَهُ.

[طرفه في: ٢٢٠١].

٤٢ ـ بابٌ مُعَامَلَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

٤٢٤٨ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ قالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ ٱلْيَهُودَ: أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ ما يَخْرُجُ مِنْهَا.

[طرفه في: ٢٢٨٥].

٤٣ ـ بابُ الشَّاةِ الَّتِي سُمَّتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٢٤٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ.

[طرفه في: ٣١٦٩].

٤٤ ـ بابٌ غَزْوَةُ زَيدِ بْنِ حارِثَةَ

٤٢٥٠ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أَمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ فَطَعَنُوا في إِمارَتِهِ، فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَنُوا في إِمارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ في إِمارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَايمُ اللَّهِ لَقَدْ كانَ خَلِيقاً لِلإِمارَةِ، وَإِنْ كانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هذا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

[طرفه في: ٣٧٣٠].

---

٤٣ ـ بابُ الشَّاةِ الَّتِي سُمَّتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (شاة فيها سم): بتثليث السين أهدتها له زينب بنت الحارث اليهودية امرأة سلام بن مشكم، وكانت سألت، أي عضو من الشاة أحب إليك، فقيل: الذراع، فأكثرت فيها من السم، فلما تناول الذراع لاك منها مضغة ولم يسغها وأكل منها معه بشر بن البراء فأساغ لقمته، ومات منها، وعند البيهقي أنه عليه السلام أكل، وقال لأصحابه: «امسكوا فإنها مسمومة»، وقال لها: «ما حملك على ذلك»، قالت: أردت إن كنت نبياً فيطلعك الله وإن كنت كاذباً، فأريح الناس منك، قال: فما عرض لها زاد عبد الرزاق، واحتجم على الكاهل، قال: قال الزهري: وأسلمت، فتركها، وعند ابن سعد: أنه دفعها إلى أولياء بشر، فقتلوها اهـ قسطلاني.

٤٥ ـ بابُ عُمْرَةُ القَضَاءِ ذَكَرَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٢٥١ ـ حدّثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي القَعْدَةِ، فَأَبى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الكِتَابَ، كَتَبُوا: هذا ما قاضى عَلَيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قالُوا: لاَ نُقِرُّ بِهذا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ما مَنَعْنَاكَ شَيئاً، وَلكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». ثُمَّ قالَ لِعَلِيِّ «امحُ رَسُولَ اللَّهِ». قالَ عَلِيٌّ: لاَ وَ اللَّهِ لاَ أَمْحُوكَ أَبَداً، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الكِتَابَ وَلَيسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هذا ما قاضى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لاَ يُدْخِلُ مَكَّةَ السِّلاَحَ إِلاَّ السَّيفَ فِي القِرَابِ، وَأَنْ لاَ يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِن أَرَادَ أَنْ يَتْبَعَهُ، وَأَنْ لاَ يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَداً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضى الأَجَلُ أَتَوْا عَلِيّاً، فَقالُوا: قُل لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضى الأَجَلُ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ، تُنَادِي: يَا عَمِّ يَا عَمِّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلاَمُ: دُونَكِ ابْنَةَ عَمِّكِ حَمَلَتْهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيدٌ وَجَعْفَرٌ، قالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي. وَقالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخالَتُهَا تَحْتِي. وَقالَ زَيدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِخَالَتِهَا، وَقالَ: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ». وَقالَ لِعَلِيّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ». وَقالَ لِجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلقِي وَخُلُقِي». وَقالَ لِزَيدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلاَنَا». وَقالَ عَلِيٌّ: أَلاَ تَتَزَوَّجُ بِنْتَ حَمْزَةَ؟ قالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ». [طرفه في: ٤٢٥١].

٤٢٥٢ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا سُرَيجٌ: حَدَّثَنَا فُلَيحٌ (ح). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الحُسَينِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا فُلَيحُ بْنُ سُلَيمانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِراً، فَحالَ كُفَّارُ قُرَيشٍ بَينَهُ وَبَينَ البَيتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالحُدَيبِيَةِ، وَقاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ العَامَ المُقْبِلَ، وَلاَ يَحْمِلَ سِلاَحاً عَلَيهِمْ إِلاَّ سُيُوفاً، وَلاَ يُقِيمَ بِهَا إِلاَّ ما أَحَبُّوا، فَاعْتَمَرَ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كما كانَ صَالَحهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقامَ بِهَا ثَلاثاً، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ.

[طرفه في: ٢٧٠١].

---

٤٥ ـ بابُ عُمْرَةُ القَضَاءِ ذَكَرَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (فقضى بها الخ) فرجح جانب جعفر لقرابته، وقرابة امرأته منها دون الآخرين، وفي رواية أبي سعيد السكري: ادفعاها إلى جعفر فإنه أوسعكم.

٤٢٥٣ ـ حدّثني عُثْمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ: حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بنُ الزُّبَيرِ المَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عائِشَةَ، ثُمَّ قالَ كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قالَ: أَرْبَعاً.

[طرفه في: ١٧٧٥].

٤٢٥٤ ـ ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِنَانَ عائِشَةَ، قالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أَلاَ تَسْمَعِينَ ما يَقُولُ أبو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، فَقَالَتْ: ما اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمْرَةً إِلاَّ وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَما اعْتَمَرَ في رَجَبٍ قَطُّ.

[طرفه في: ١٧٧٦].

٤٢٥٥ ـ حدّثنا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ إِسْماعِيلَ بنِ أبي خالِدٍ: سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتَرْنَاهُ مِنْ غِلمَانِ المُشْرِكِينَ ومِنْهُمْ، أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ١٦٠٠].

٤٢٥٦ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيكُمْ وَفدٌ وَهَنَهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ الثَّلاَثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَينَ الرُّكْنَينِ، وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلاَّ الإِبْقَاءُ عَلَيهِمْ.

[طرفه في: ١٦٠٢].

وَزَادَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ، قالَ: «ارْمُلُوا». لِيَرَى المُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ، وَالمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ قُعَيقِعَانَ.

٤٢٥٧ ـ حدّثني مُحَمَّدٌ، عَنْ سُفيَانَ بنِ عُيَينَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: إِنَّمَا سَعى النَّبِيُّ ﷺ بِالبَيتِ، وَبَينَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، لِيُرِيَ

قوله: (أن يرملوا): بضم الميم.

قوله: (إلا الابقاء): بكسر الهمزة والرفع فاعل لم يمنعه، أي: لا إرادة الرفق.

قوله: (من قبل): بكسر القاف.

الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ. [طرفه في: ١٦٤٩].

٤٢٥٨ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنا وُهَيبٌ: حَدَّثَنا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلالٌ، وَماتَتْ بِسَرِفَ. [طرفه في: ١٨٣٧].

٤٢٥٩ ـ وَزادَ ابْنُ إِسْحاقَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَأَبانُ بْنُ صالِحٍ، عَنْ عَطاءٍ وَمُجاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيمُونَةَ في عُمْرَةِ القَضاءِ. [طرفه في: ١٨٣٧].

٤٦ ـ بابٌ غَزْوَةُ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّأْمِ

٤٢٦٠ ـ حدّثنا أَحْمَدُ: حَدَّثَنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلالٍ قالَ: وَأَخْبَرَنِي نافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ، بَينَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيسَ مِنْهَا شَيءٌ في دُبُرِهِ. يَعْنِي في ظَهْرِهِ.

[الحديث ٤٢٦٠ ـ طرفه في: ٤٢٦١].

٤٢٦١ ـ أَخْبَرَنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أَمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيدَ بْنَ حارِثَةَ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ رَواحَةَ». قالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ في تِلْكَ الغَزْوَةِ، فَالتَمَسْنا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طالِبٍ، فَوَجَدْناهُ في القَتْلَى، وَوَجَدْنا ما فِي جَسَدِهِ بِضْعاً وَتِسْعِينَ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ.

[طرفه في: ٤٢٦٠].

٤٢٦٢ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيدِ بْنِ هِلالٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعى زَيداً وَجَعْفَراً وَابْنَ رَواحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَواحَةَ فَأُصِيبَ». وَعَيناهُ تَذْرِفانِ: «حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيهِمْ».

---

٤٦ ـ بابٌ غَزْوَةُ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّأْمِ

قوله: (موتة) بضم الميم، وسكون الواو من غير همز للأكثر.

قوله: (من أرض الشام): بالقرب من البلقاء في جمادى الأولى سنة ثمان.

قوله: (حتى فتح الله عليهم) وذكر موسى بن عقبة في «المغازي» أن يعلى بن أمية قدم

٤٢٦٣ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنا عَبْدُ الوَهَّابِ قالَ: سَمِعْتُ يَحيى بْنَ سَعِيدٍ قالَ: أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ قالَتْ: سَمِعْتُ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: لَمَّا جاءَ قَتْلُ ابْنِ حارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ فِيهِ الحُزْنُ، قالَتْ عائِشَةُ: وَأَنَا أَطَّلِعُ مِنْ صَائِرِ ـ البَابِ، تَعْنِي مِنْ شَقِّ البَابِ ـ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، قالَ: وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، قالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطِعْنَهُ، قالَ: فَأَمَرَ أَيضاً، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتى فَقالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَنَا، فَزَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ»، قالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ ما أَنْتَ تَفعَلُ، وَما تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ العَنَاءِ.

[طرفه في: ١٢٩٩].

٤٢٦٤ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خالِدٍ، عَنْ عامِرٍ قالَ: كانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَيَّا ابْنَ جَعْفَرٍ قالَ: السَّلاَمُ عَلَيكَ يَا ابْنَ ذِي الجَنَاحَينِ.

[طرفه في: ٣٧٠٩].

٤٢٦٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيسِ ابْنِ أَبِي حازِمٍ قالَ: سَمِعْتُ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدِ انْقَطَعَتْ في يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ في يَدِي إِلاَّ صَفِيحَةٌ يَمَانِيَةٌ.

[الحديث ٤٢٦٥ ـ طرفه في: ٤٢٦٦].

٤٢٦٦ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قالَ: حَدَّثَنِي قَيسٌ قالَ: سَمِعْتُ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ دُقَّ في يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، وَصَبَرَتْ في يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَةٌ.

[طرفه في: ٤٢٦٥].

٤٢٦٧ ـ حدّثني عِمْرَانُ بْنُ مَيسَرَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيلٍ، عَنْ حُصَينٍ، عَنْ

بخبر أهل مؤتة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن شئت، فأخبرني وإن شئت، فأخبرتك»، قال: فأخبرني، فأخبره خبرهم، فقال: والذي بعثك بالحق نبياً ما تركت من حديثهم حرفاً لم تذكره. ا هـ قسطلاني.

قوله: (أرغم الله أنفك) أي: ألصقه بالتراب، ولم ترد حقيقة الدعاء.

عَامِرٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ عَمْرَةُ تَبْكِي: واجَبَلاَهْ، وَاكَذَا وَاكَذَا، تُعَدِّدُ عَلَيهِ، فَقَالَ حِينَ أَفاقَ: مَا قُلتِ شَيئاً إلاَّ قِيلَ لِي: آنْتَ كَذَلِكَ؟

٤٢٦٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ، عَنْ حُصَينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قالَ: أُغْمِيَ عَلَى عبْدِ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ: بِهذا، فَلَمَّا ماتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيهِ.

٤٧ ـ بابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ إِلَى الحُرُقَاتِ مِنْ جُهَينَةَ

٤٢٦٩ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ: أَخْبَرَنَا حُصَينٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلاً مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قالَ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ: «يَ أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قالَ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ؟» قُلتُ: كانَ مُتَعَوِّذاً، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا، حَتَّى تَمَنَّيتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذٰلِكَ اليَوْمِ.

[الحديث ٤٢٦٩ ـ طرفه في: ٦٨٧٢].

٤٢٧٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيدٍ قالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيما يَبْعَثُ مِنَ البُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَينا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَينَا أُسَامَةُ.

[الحديث ٤٢٧٠ ـ أطرافه في: ٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣].

٤٢٧١ ـ وَقالَ عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيدٍ قالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيما يَبْعَثُ مِنَ البَعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، عَلَينَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ.

[طرفه في: ٤٢٧٠].

٤٢٧٢ ـ حدّثنا أَبُو عاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ

---

٤٧ ـ بابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ إِلَى الحُرُقَاتِ مِنْ جُهَينَةَ

قوله: (الحرقات): بضم الحاء والراء المهملتين، وفتح القاف، وبعد الألف فوقية، نسبة إلى الحرقة، واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة، وسمي الحرقة، لأنه حرق قوماً بالقتل فبالغ في ذلك، والجمع فيه باعتبار بطون تلك القبيلة.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ: وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حارِثَةَ، اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنا.

[طرفه في: ٤٢٧٠].

٤٢٧٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ: خَيْبَرَ، وَالحُدَيْبِيَةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ القَرَدِ، قالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ.

[طرفه في: ٤٢٧٠].

٤٨ ـ بابٌ غَزْوَةُ الفَتْحِ

وَما بَعَثَ حاطِبُ بْنُ أَبِي بَلتَعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٧٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قالَ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيرَ وَالمِقْدَادَ، فَقالَ: «انطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوا مِنْهَا». قالَ: فَانطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيلُنَا حَتَّى أَتَينَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلنَا لَهَا: أَخْرِجِي الكِتَابَ، قالَتْ: ما مَعِي كِتَابٌ، فَقُلنَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ، أَوْ لَنُلقِيَنَّ الثِّيَابَ، قالَ: فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَينَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ المُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حاطِبُ، ما هذا؟» قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ تَعْجَل عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلصَقاً في قُرَيشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفاً، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرِينَ، مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَداً يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفعَلهُ ارْتِدَاداً عَنْ دِينِي، وَلاَ رِضاً بِالكُفرِ بَعْدَ الإِسْلاَمِ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ». فَقالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هذا المُنَافِقِ. فَقالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَما يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى

---

٤٨ ـ بابٌ غَزْوَةُ الفَتْحِ

قوله: (الفتح) أي: فتح مكة لنقض أهلها العهد الذي وقع بالحديبية ا هـ قسطلاني.

قوله: (عنق هذا المنافق) أطلق عليه ذلك لأنه أبطن خلاف ما أظهر لكن عذره النبي ﷺ، لأنه كان متأولاً أن لا ضرر فيما فعله.

مَنْ شَهِدَ بَدْراً قالَ: اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلقُونَ إِلَيهِمْ بِالمَوَدَّةِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١].

[طرفه في: ٣٠٠٧].

٤٩ ـ باب غَزْوَةِ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ

٤٢٧٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَني عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الفَتْحِ في رَمَضَانَ.

قالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ مِثْلَ ذلِكَ.

وَعَنْ عُبَيدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الكَدِيدَ ـ المَاءَ الذِي بَينَ قُدَيدٍ وَعُسْفَانَ ـ أَفطَرَ، فَلَمْ يَزَل مُفطِراً حَتَّى انسَلَخَ الشَّهْرُ.

[طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٦ ـ حدّثني مَحْمُودٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ في رَمَضَانَ مِنَ المَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشَرَةُ آلاَفٍ، وَذلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ، مِنْ مَقْدَمِهِ المَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ، مِنَ المُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الكَدِيدَ ـ وَهُوَ ماءٌ بَينَ عُسْفَانَ وَقُدَيدٍ ـ أَفطَرَ وَأَفطَرُوا. قالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الآخِرُ فالآخِرُ.

[طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٧ ـ حدّثني عَيَّاشُ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ في رَمَضَانَ إِلَى حُنَينٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ، فَصَائِمٌ

قوله: (فأنزل الله السورة يا أيها الذين الخ) فيه دليل على أن الكبيرة لا تسلب اسم الإيمان.

٤٩ ـ باب غَزْوَةِ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ

قوله: (في رمضان) سنة ثمان، وكان عليه الصلاة والسلام، قد خرج من المدينة لعشر مضين من رمضان.

وَمُفطِرٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، دَعا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ ماءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ، أَوْ: عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ المُفطِرُونَ لِلصُّوَّامِ: أَفطِرُوا.

[طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٨ ـ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عامَ الفَتْحِ.

وَقالَ حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٩ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعا بِإِنَاءٍ مِنْ ماءٍ، فَشَرِبَ نَهاراً لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ.

قالَ: وَكانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في السَّفَرِ وَأَفطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شاءَ أَفطَرَ.

٥٠ ـ بابٌ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟

٤٢٨٠ ـ حدّثنا عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عامَ الفَتْحِ، فَبَلَغَ ذلِكَ قُرَيشاً، خَرَجَ أَبُو سُفيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ ابْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيلُ بْنُ وَرْقاءَ، يَلتَمِسُونَ الخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفيَانَ: ما هذهِ، لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ؟ فَقالَ بُدَيلُ بْنُ وَرْقاءَ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفيَانَ: عَمْرٌو أَقَلُّ مِنْ ذلِكَ، فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قالَ لِلعَبَّاسِ: «احْبِسْ أَبَا سُفيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الخَيلِ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى المُسْلِمِينَ». فَحَبَسَه العَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ القَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمُرُّ كَتِيبَةٌ كَتِيبَةٌ عَلَى

---

٥٠ ـ بابٌ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟

قوله: (فأخذوهم): وقد سمى منهم في «السير» عمر بن الخطاب، وعند ابن عائذ، وكان رسول الله ﷺ بعث بين يديه خيلاً تقبض العيون وخزاعة على الطريق لا يتركون أحداً يمضي، فلما دخل أبو سفيان وأصحابه عسكر المسلمين أخذتهم الخيل تحت الليل.

قوله: (حطم الخيل) بالحاء والطاء الساكنة المهملتين، والخيل بالحاء المعجمة بعدها تحتية، أي: ازدحامها وللأصيلي وأبي ذرّ عن المستملي. خطم: بالخاء المعجمة، والجبل

أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ، قالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هذهِ؟ قالَ: هذهِ غِفَارُ، قالَ: مالِي وَلِغِفَارَ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قالَ مِثْلَ ذلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيمُ، فَقَالَ مِثْلَ ذلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قالَ: مَنْ هذهِ؟ قالَ: هؤُلاءِ الأَنْصارُ، عَلَيهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفيَانَ، اليَوْمُ يَوْمُ المَلحَمَةِ، اليَوْمَ تُسْتَحَلُّ الكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ، ثُمَّ جاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهْيَ أَقَلُّ الكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيرِ بْنِ العَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بِأَبِي سُفيَانَ قالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ ما قالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قالَ: «ما قالَ»؟ قالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدٌ، وَلكِنْ هذا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللّهُ فِيهِ الكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسى فِيهِ الكَعْبَةُ». قالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَنْ تُرْكَزَ رَايَتُهُ بِالحَجُونِ.

قالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ قالَ: سَمِعْتُ العَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيرِ بْنِ العَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللّهِ، هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ؟.

قالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدًا، فَقُتِلَ مِنْ خَيلِ خالِدٍ يَوْمَئِذٍ رَجُلاَنِ: حُبَيشُ بْنُ الأَشْعَرِ، وَكُرْزُ ابْنُ جابِرٍ الفِهْرِيُّ.

٤٢٨١ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ ابْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ: رَأَيتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَهْوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الفَتْحِ يُرَجِّعُ، وَقالَ: لَوْلاَ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَّعْتُ كما رَجَّعَ.

[الحديث ٤٢٨١ ـ أطرافه في: ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٤٧، ٧٥٤٠].

٤٢٨٢ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَينٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيدٍ: أَنَّهُ قالَ زَمَنَ الفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللّهِ، أَينَ تَنْزِلُ غَداً؟ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَهَل تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ».

[طرفه في: ١٥٨٨].

٤٢٨٣ ـ ثُمَّ قالَ: «لاَ يَرِثُ المُؤْمِنُ الكافِرَ، وَلاَ يَرِثُ الكافِرُ المُؤْمِنَ». قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ؟ قالَ: وَرِثَهُ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ. قالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَينَ

بالجيم الموحدة، أي: أنف الجبل، لأنه ضيق فيرى الجيش كلهم، ولا يفوته رؤية أحد منهم ١ هـ قسطلاني.

تَنْزِلُ غداً؟ في حَجَّتِهِ، وَلَمْ يَقُلْ يُونُسُ: حَجَّتُهُ، وَلاَ زَمَنَ الفَتْحِ.

٤٢٨٤ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: حَدَّثَنَا شُعَيبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْزِلُنَا ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ ـ الخَيفُ، حَيثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفرِ».

[طرفه في: ١٥٨٩].

٤٢٨٥ ـ حَدَّثَنا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيناً: «مَنْزِلُنَا غَداً إِنْ شَاءَ اللهُ، بِخَيفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيثُ تَقَاسَمُوا عَلى الكُفرِ».

[طرفه في: ١٥٨٩].

٤٢٨٦ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلْهُ». قالَ مالِكٌ: وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيما نُرَى ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ـ يَوْمَئِذٍ مُحْرِماً.

[طرفه في: ١٨٤٦].

٤٢٨٧ ـ حدّثنا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَينَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ، وَحَوْلَ البَيتِ سِتُّونَ وَثَلاَثُ مِئَةِ نُصُبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ في يَدِهِ وَيَقُولُ: «﴿جاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ البَاطِلُ﴾ [الإِسراء: ٨١]، ﴿جاءَ الحَقُّ وَما يُبْدِىءُ البَاطِلُ وَما يُعِيدُ﴾» [سبأ: ٤٩].

[طرفه في: ٢٤٧٨].

٤٢٨٨ ـ حدّثني إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَبى أَنْ يَدْخُلَ البَيتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْماعِيلَ في أَيدِيهِمَا مِنَ

قوله: (بخيف بني كنانة الخ) قيل: إنما اختار النزول في الخيف لتذكر الحالة السابقة، فيشكر الله تعالى على ما أنعم به عليه من الفتح العظيم، وتمكنه من دخول مكة ظاهراً ومبالغة في الصفح عن الذين أساؤوا، ومعاملتهم بالإحسان والمنّ اهـ قسطلاني.

الأَزْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قاتَلَهُمُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا: ما اسْتَقْسَما بِهَا قَطُّ». ثُمَّ دَخَلَ البَيْتَ، فَكَبَّرَ في نَوَاحِي البَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ.

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَقالَ وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٣٩٨].

٥١ ـ بابُ دُخُولُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤٢٨٩ ـ وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَني يُونُسُ قالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرْدِفاً أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمانُ بْنُ طَلحَةَ مِنَ الحَجَبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ في المَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ البَيتِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسامَةُ بْنُ زَيدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمانُ بْنُ طَلحَةَ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَاراً طَوِيلاً، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالاً وَرَاءَ البَابِ قائِماً، فَسَأَلَهُ: أَينَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى المَكانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. قالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَنَسِيتُ أَنْ أَسأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ؟

[طرفه في: ٣٩٧].

٤٢٩٠ ـ حدّثنا الهَيثَمُ بْنُ خارِجَةَ: حَدَّثَنَا حَفصُ بْنُ مَيسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ.

تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَوُهَيبٌ في كَدَاءٍ. [طرفه في: ١٥٧٧].

٤٢٩١ ـ حدّثنا عُبَيدُ بْنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عامَ الفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ. [طرفه في: ١٥٧٧].

٥٢ ـ بابٌ مَنْزِلُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ

٤٢٩٢ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيلَى: ما أَخْبَرَنَا

---

٥٢ ـ بابٌ مَنْزِلُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ

قوله: (باب منزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الفتح) وفيه، فقال: إنه ممن قد علمت، أي ممن قد علمتموهم أهل فضل وتقدم لما سيظهر لكم، أي: ممن ستعلمون فضله، وتقدمه، فعبر بعلمتم للتنبيه على أن ظهور فضله محقق ثابت، وإن تأخر إلى حين، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحى غيرَ أُمِّ هانِئٍ، فإنَّها ذَكَرَتْ: أنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ في بَيْتِها، ثُمَّ صَلَّى ثَمانِيَ رَكَعاتٍ، قالَتْ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلاةً أَخَفَّ مِنْها، غَيرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

[طرفه في: ١١٠٣].

٥٣ ـ بابٌ

٤٢٩٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشّارٍ: حَدَّثَنا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قالَتْ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ في رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

[طرفه في: ٧٩٤].

٤٢٩٤ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمانِ: حَدَّثَنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قالَ: كانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْياخِ بَدْرٍ، فَقالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هذا الفَتى مَعَنا وَلَنا أَبْناءٌ مِثْلُهُ؟ فَقالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، قالَ: فَدَعاهُمْ ذاتَ يَوْمٍ، وَدَعانِي مَعَهُمْ، قالَ: وَما أُرِيتُهُ دَعانِي يَوْمَئِذٍ إِلاَّ لِيُرِيَهُمْ مِنِّي، فَقالَ: ما تَقُولُونَ: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالفَتْحُ * وَرَأَيتَ النّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْواجاً﴾ [النصر: ١، ٢] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذا نُصِرْنا وَفُتِحَ عَلَينا، وَقالَ بَعْضُهُمْ: لاَ نَدْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيئاً، فَقالَ لِي: يا ابْنَ عَبّاسٍ، أَكَذاكَ تَقُولُ؟ قُلتُ: لاَ، قالَ: فَما تَقُولُ؟ قُلتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالفَتْحُ﴾. فَتْحُ مَكَّةَ، فَذاكَ عَلامَةُ أَجَلِكَ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كانَ تَوّاباً﴾ [النصر: ٣]. قالَ عُمَرُ: ما أَعْلَمُ مِنْها إِلاَّ ما تَعْلَمُ.

[طرفه في: ٣٦٢٧].

٤٢٩٥ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ شُرَحْبِيلٍ: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيحٍ العَدَوِيِّ: أَنَّهُ قالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ البُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّها الأَمِيرُ،

---

٥٣ ـ بابٌ

قوله: (فسبح بحمد ربك الخ) أمره الله تعالى بعد أن بذل المجهود فيما كلف به من تبليغ الرسالة، ومجاهدة أعداء الدين بالإقبال على التسبيح والاستغفار، والتأهيب للمسير إلى المقامات العليا، واللحوق بالرفيق الأعلى، وهذا المعنى هو الذي فهمه منها ابن عباس حتى ردّ به على أولئك المشايخ، وقال: أجل رسول الله ﷺ، وصدقه عمر.

أُحَدِّثْكَ قَوْلاً قامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الغَدَ يَوْمَ الفَتْحِ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: «إِن مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، لاَ يَحِلُّ لامْرِىءٍ، يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَماً، وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَراً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهارٍ، وَقَدْ عادَتْ حُرْمَتُهَا اليَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ». فَقِيلَ لأَبِي شُرَيحٍ: ماذَا قالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قالَ: قالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيحٍ، إِنَّ الحَرَمَ لاَ يُعِيذُ عَاصِياً، وَلاَ فارّاً بِدَمٍ، وَلاَ فارّاً بِخَرْبَةٍ.

[طرفه في: ١٠٤].

٤٢٩٦ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عامَ الفَتْحِ وَهْوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيعَ الخَمْرِ».

[طرفه في: ٢٢٣٦].

٥٤ ـ بابُ مَقامُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الفَتْحِ

٤٢٩٧ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ يَحْيى ابْنِ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْراً نَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

[طرفه في: ١٠٨١].

٤٢٩٨ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عاصِمٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أَقامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْماً يُصَلِّي رَكْعَتَينِ.

[طرفه في: ١٠٨٠].

٤٢٩٩ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ عاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقْصُرُ الصَّلاَةَ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَنَحْنُ نَقْصُرُ ما بَيْنَنَا وَبَينَ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَإِذَا زِدْنَا أَتْمَمْنَا.

[طرفه في: ١٠٨٠].

قوله: (ساعة من نهار) وهي من طلوع الشمس، فكانت مكة في حقه عليه الصلاة والسلام في تلك الساعة بمنزلة الحل.

٥٥ ـ بابٌ

٤٣٠٠ ـ وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَني يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ ابْنِ صُعَيرٍ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عامَ الفَتْحِ.

[الحديث ٤٣٠٠ ـ طرفه في: ٦٣٥٦].

٤٣٠١ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُنَينٍ أَبِي جَمِيلَةَ قالَ: أَخْبَرَنَا، وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ المُسَيَّبِ، قالَ: وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ مَعَهُ عامَ الفَتْحِ.

٤٣٠٢ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِمَةَ.

قالَ: قالَ لِي أَبُو قِلابَةَ: أَلاَ تَلقَاهُ فَتَسْأَلَهُ؟ قالَ فَلَقِيتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقالَ: كُنَّا بِمَاءٍ مَمَرَّ النَّاسِ، وَكانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَنَسْأَلُهُمْ: ما لِلنَّاسِ، ما لِلنَّاسِ؟ ما هذا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحى إِلَيهِ. أَوْ: أَوْحى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذلِكَ الكَلامَ، وَكَأَنَّما يُغْرَى في صَدْرِي، وَكانَتِ العَرَبُ تَلَوَّمُ بِإِسْلاَمِهِم الفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الفَتْحِ، بادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلاَمِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلاَمِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قالَ: جِئْتُكُمْ وَ اللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقّاً، فَقالَ: «صَلُّوا صَلاَةَ كَذَا في حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا كَذَا في حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآناً». فَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآناً مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَينَ أَيدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتِّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصَتْ عَنِّي، فَقالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الحَيِّ: أَلاَ تُغَطُّوا عَنَّا اسْتَ قارِئِكُمْ؟ فَاشْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصاً، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيءٍ فَرَحِي بِذلِكَ القَمِيصِ.

٤٣٠٣ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

٥٥ ـ بابٌ

قوله: (سنين) بضم السين، وفتح النون بعدها تحتية ساكنة، فنون أخرى.

قوله: (أبي جميلة): بفتح الجيم، وكسر الميم الضمري، ويقال: السلمي.

قوله: (تقلصت): بقاف ولام مشددة، وصاد مهملة، أي: انجمعت، وتكشفت اهـ قسطلاني.

وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَني يُونُسُ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخبَرَني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ: كانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ: أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ، وَقالَ عُتْبَةُ: إِنَّهُ ابْني، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ في الفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: هذا ابْنُ أَخِي، عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ. قالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هذا أَخِي، هذا ابْنُ زَمْعَةَ، وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهُ ﷺ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ، فَإِذَا أَشْبَهُ النَّاسِ بِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ، هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ». مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْتَجِبي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ». لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

قالَ ابْنُ شِهَابٍ: قالَتْ عائِشَةُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الوَلَدُ لِلفِرَاشِ وَلِلعَاهِرِ الحَجَرُ». وَقالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكانَ أَبُو هُرَيرَةَ يَصِيحُ بِذلِكَ.

[طرفه في: ٢٠٥٣].

٤٣٠٤ ـ حدّثنا محمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخبَرَني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَةِ الفَتْحِ، فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ. قَالَ عُرْوَة: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتُكَلِّمُني في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ». قالَ أُسَامَةُ: اسْتَغفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كانَ العَشِيُّ قامَ رَسُولُ اللَّهِ خَطِيباً، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ: أَنَّهُمْ كانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقامُوا عَلَيهِ الحَدَّ، وَالَّذِي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلكَ المَرْأَةِ، فَقُطِعَتْ يَدُهَا، فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا

قوله: (عتبة بن أبي وقاص) قيل: إنه صحابي، وقال أبو نعيم لا بل مات كافراً، وهو الذي كسر رباعية النبي ﷺ.

قوله: (إلى أخيه سعد) أحد العشرة المبشرة بالجنة.

قوله: (لو أن فاطمة سرقت لقطعت يدها) وهذا من الأمثلة التي صح فيها أن لو حرف امتناع لامتناع، وقد ذكر ابن ماجه عن محمد بن رمح: سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث، وقد أعاذها الله من أن تسرق، وكل مسلم ينبغي له أن يقول هذا، وخص ﷺ فاطمة ابنته بالذكر لأنها أعز أهله عنده فأراد المبالغة في إثبات إقامة الحد على كل مكلف، وترك المحاباة اهـ قسطلاني.

بَعْدَ ذلِكَ وَتَزَوَّجَتْ، قالَتْ عائِشَةُ: فَكانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذلِكَ، فَأَرْفَعُ حاجَتَها إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ. [طرفه في: ٢٦٤٨].

٤٣٠٥، ٤٣٠٦ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنا زُهَيرٌ: حَدَّثَنا عاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمانَ قالَ: حَدَّثَني مُجَاشِعٌ قالَ: أَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الفَتْحِ، قُلتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايِعَه عَلَى الهِجْرَةِ. قالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الهِجْرَةِ بِمَا فِيهَا». فَقُلتُ: عَلَى أَيِّ شَيءٍ تُبَايِعُه؟ قالَ: «أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلاَمِ، وَالإِيمَانِ، وَالجِهَادِ». فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبَدٍ بَعْدُ، وَكانَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ.

[طرفه في: ٢٩٦٢].

٤٣٠٧، ٤٣٠٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا الفُضَيلُ بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ: انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبَدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُبَايِعَهُ عَلَى الهِجْرَةِ، قالَ: «مَضَتِ الهِجْرَةُ لأَهْلِهَا، أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلاَمِ وَالجِهَادِ». فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. وَقالَ خالِدٌ، عنْ أَبِي عُثْمانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ: أَنَّهُ جاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ.

[طرفه في: ٢٩٦٢].

٤٣٠٩ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: قُلتُ لابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُهَاجِرَ إِلَى الشَّأْمِ، قالَ: لاَ هِجْرَةَ، وَلكِنْ جِهَادٌ، فَانْطَلِقْ فَاعْرِضْ نَفسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيئاً وَإِلاَّ رَجَعْتَ.

[طرفه في: ٣٨٩٩].

٤٣١٠ ـ وَقالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً: قُلتُ لابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: لاَ هِجْرَةَ اليَوْمَ، أَوْ: بَعْدَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، مِثْلَهُ.

[طرفه في: ٣٨٩٩].

٤٣١١ ـ حدّثني إِسْحاقُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ حَمْزَةَ قالَ: حَدَّثَني أَبُو عَمْرٍو الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ المَكِّيِّ: أَنَّ عَبْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا كانَ يَقُولُ: لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ.

[طرفه في: ٣٨٩٩].

٤٣١٢ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنا يَحيى بْنُ حَمْزَةَ قالَ: حَدَّثَني الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قالَ: زُرْتُ عائِشَةَ مَعَ عُبَيدِ بْنِ عُمَيرٍ، فَسَأَلَهَا عَنِ الهِجْرَةِ، فَقالَتْ:

لاَ هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الإِسْلاَمَ، فالمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيثُ شَاءَ، وَلكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ.

[طرفه في: ٣٠٨٠].

٤٣١٣ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا أَبُو عاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّماوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي وَلاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحْلِلْ لِي إِلاَّ سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ، لاَ يُنَفَّرُ صَيدُهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمنْشِدٍ». فَقَالَ العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ: إِلاَّ الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لاَ بُدَّ مِنْهُ لِلْقَينِ وَالبُيُوتِ، فَسَكَتَ ثُمَّ قالَ: «إِلاَّ الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ حَلاَلٌ». وَعَنِ ابْنِ جُرَيجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: بِمِثْلِ هذا. أَوْ نَحْوِ هذا رَوَاهُ أَبُو هُرَيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٦ ـ بابُ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالَى:

﴿وَيَوْمَ حُنَينٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيئاً وَضَاقَتْ عَلَيكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيتُم مُّدْبِرِينَ. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. [التوبة: ٢٥ - ٢٧].

٤٣١٤ ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا إِسْماعِيلُ: رَأَيتُ بِيَدِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً، قالَ: ضُرِبْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَينٍ، قُلتُ: شَهِدْتَ حُنَيناً؟ قالَ: قَبْلَ ذلِكَ.

٤٣١٥ ـ حدّثنا مُحمدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قال: سَمِعْتُ

---

٥٦ ـ بابُ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالَى:

قوله: (ويوم حنين). وحنين وادٍ بين مكة والطائف إلى جنب ذي المجاز بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات، سمي باسم حنين بن قابسة بن مهلاييل.

خرج إليه النبي ﷺ لست خلون من شوّال لما بلغه أن مالك بن عوف النضري جمع القبائل من هوازن، ووافقه على ذلك الثقفيون، وقصدوا محاربة المسلمين، وكان المسلمون اثني عشر ألفاً، وهوازن وثقيف أربعة آلاف، وقد روى يونس بن بكير في زيادات «المغازي» عن الربيع بن أنس قال: قال رجُل يوم حنين: لن تغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ، فكانت الهزيمة.

البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجاءهُ رَجلٌ، فقالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَتَوَلَّيتَ يَوْمَ حُنَينٍ؟ فَقالَ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُوَلِّ، وَلكِنْ عَجَّلَ سَرَعَانُ القَوْمِ، فَرَشَقَتْهُمْ هَوَازِنُ، وَأَبُو سُفيَانَ بْنُ الحَارِثِ آخِذٌ بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ البَيضَاءِ، يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ».

[طرفه في: ٢٨٦٤].

٤٣١٦ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ: قِيلَ لِلبَرَاءِ، وَأَنَا أَسْمَعُ: أَوَلَّيتُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَينٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَلاَ، كانُوا رُماةً، فَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ».

[طرفه في: ٢٨٦٤].

٤٣١٧ ـ حدّثني مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ: سَمِعَ البَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيسٍ: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَينٍ؟ فَقَالَ: لكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يِفِرَّ، كانَتْ هَوَازِنُ رُماةً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلنَا عَلَيهِم انْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلى الغَنَائِمِ، فَاسْتُقْبِلنا بِالسِّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ البَيضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفيَانَ آخِذٌ بِزِمامِهَا، وَهوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ ﷺ لاَ كَذِبْ».

قالَ إِسْرَائِيلُ وَزُهَيرٌ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَتِهِ.

[طرفه في: ٢٨٦٤].

٤٣١٨، ٤٣١٩ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي لَيثٌ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَحَدَّثَنِي إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ: قالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ مَرْوَانَ وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قامَ حِينَ جاءَهُ وَفدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَعِي مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَينِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا المَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيتُ بِكُمْ». وَكانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضعَ عَشْرَةَ لَيلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيرُ رَادٍّ

قوله: (استأنيت): بسكون المهملة وفتح الفوقية بعدها همزة ساكنة فنون مفتوحة، فتحتية ساكنة.

وقوله: (بكم)، أي: أخرت قسم السبي بسببكم لتحضروا، ولأبي ذرّ عن الكشميهني لكم، أي: لأجلكم فأبطأتم حتى ظننت أنكم لا تقدمون، وقد قسمت السبي.

إِلَيهِمْ إِلاَّ إِحْدى الطَّائِفَتَينِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في الْمُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جاؤُنَا تائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذٰلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ ما يُفِيءُ اللَّهُ عَلَينَا فَلْيَفْعَلْ». فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لاَ نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ في ذٰلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَينَا عُرَفاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ». فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرَفاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا. هذا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ.

[طرفه في: ٢٣٠٧].

٤٣٢٠ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُمَرَ قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

حَدَّثَنِي محمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَينٍ، سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافٍ؟ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٢٠٣٢].

٤٣٢١ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ يَحْيَا بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عامَ حُنَينٍ، فَلَمَّا التَقَينَا كانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيتُ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلاَ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عاتِقِهِ بِالسَّيفِ فَقَطَعْتُ الدِّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ المَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ المَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: ما بَالُ النَّاسِ؟ قالَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ

قوله: (كانت للمسلمين) أي: لبعضهم غير رسول الله ﷺ ومن معه.

قوله: (جولة) بالجيم، أي: تقدم وتأخر، وعبر بذلك احترازاً عن لفظ الهزيمة.

قوله: (على حبل عاتقه) أي: عصب عاتقه عند موضع الرداء من العنق ا هـ قسطلاني.

قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ». فَقُلتُ: مَنْ يَشهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قالَ: ثُمَّ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُلتُ: مَنْ يَشهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: «ما لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلَبُهُ عِندِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي. فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: لاَهَا اللَّهِ، إِذاً، لاَ يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ، مِنْ أُسْدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلَبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، فَاعْطِهِ». فَأَعْطَانِيهِ، فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفاً فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لأَوَّلُ مالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الإِسْلاَمِ.

[طرفه في: ٢١٠٠].

٤٣٢٢ ـ وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، قالَ: لَمَّا كانَ يَوْمُ حُنَينٍ، نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، يُقَاتِلُ رَجُلاً مِنَ المُشْرِكِينَ، وَآخَرُ مِنَ المشرِكِينَ يَخْتِلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي٢ يَخْتِلُهُ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضرِبَنِي، وَأَضرِبُ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمّاً شَدِيداً حَتَّى تَخَوَّفتُ، ثُمَّ تَرَكَ، فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلتُهُ، وَانْهَزَمَ المسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الخطابِ فِي النَّاسِ، فَقُلتُ لَهُ: ما شَأْنُ النَّاسِ؟ قالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَاجَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقامَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلٍ قَتَله فَلَهُ سَلَبُهُ». فَقُمْتُ لأَلتَمِسَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرَ أَحَداً يَشهَدُ لِي فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَا لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلاَحُ هذا القَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِندِي، فَأَرْضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلاَّ، لاَ يُعْطِهِ أُصَيبِغَ مِنْ قُرَيشٍ وَيَدَعَ أَسَداً مِنْ أُسْدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ. قالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيتُ مِنْهُ خِرَافاً، فَكانَ أَوَّلَ مالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الإِسْلاَمِ.

[طرفه في: ٢١٠٠].

٥٧ ـ بابُ غَزْوَةِ أَوْطَاسٍ

٤٣٢٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَينٍ بَعَثَ أَبَا عامِرٍ عَلَى جَيشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيدَ بْنَ الصِّمَّةِ، فَقُتِلَ دُرَيدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قالَ أَبُو مُوسى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَماه جُشَمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي

قوله: (مخرفاً) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة، وبعد الراء فاء، أي: بستاناً ا هـ قسطلاني.

رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيتُ إِلَيهِ فَقُلتُ: يَا عَمِّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَآنِي وَلَّى، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلتُ أَقُولُ لَهُ: أَلاَ تَسْتَحِي، أَلاَ تَثْبُتُ، فَكَفَّ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَينِ بِالسَّيفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلتُ لأَبِي عامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ، قالَ: فَانْزِعْ هذا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ المَاءُ، قالَ يَا ابْنَ أَخِي: أَقْرِىءِ النَّبِيَّ ﷺ السَّلاَمَ، وَقل لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكُثَ يَسِيراً ثُمَّ ماتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ في بَيتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ رِمالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنا وَخَبَرِ أَبِي عامِرٍ، وَقالَ: قُل لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيدٍ أَبِي عامِرٍ». وَرَأَيتُ بَيَاضَ إِبْطَيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلقِكَ مِنَ النَّاسِ». فَقُلتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُدْخَلاً كَرِيماً». قالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لأَبِي عامِرٍ، وَالأُخْرَى لأَبِي مُوسى.

[طرفه في: ٢٨٨٤].

٥٨ ـ بابٌ غَزْوَةُ الطَّائِفِ

في شَوَّالٍ سَنَةَ ثَمَانٍ، قالَهُ مُوسى بْنُ عُقْبَةَ.

٤٣٢٤ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: سَمِعَ سُفيَانَ: حَدَّثَنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَينَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مُخَنَّثٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمَيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيكُمُ الطَّائِفَ غَداً، فَعَلَيكَ بِابْنَةِ غَيلاَنَ، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمانٍ. وَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَدْخُلَنَّ هؤُلاَءِ عَلَيكُنَّ».

قالَ ابْنُ عُيَينَةَ: وَقالَ ابْنُ جُرَيجٍ: المُخَنَّثُ: هِيتٌ.

حدّثنا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ: بِهذا، وَزَادَ: وَهُوَ مُحَاصِرٌ الطَّائِفَ يَوْمَئِذٍ.

[الحديث ٤٣٢٤ ـ طرفاه في: ٥٢٣٥، ٥٨٨٧].

---

٥٨ ـ بابٌ غَزْوَةُ الطَّائِفِ

قوله: (باب غزوة الطائف) وفيه من ادعى إلى غير أبيه فالجنة عليه حرام، أي دخوله ابتداء حرام بمعنى أن جزاء عمله أن لا يدخل ابتداء، وأما فضل الله فواسع، فيمكن أنه تعالى بفضله يدخله ابتداء لقوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ الآية.

٤٣٢٥ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ الشَّاعِرِ الأَعمى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قالَ: لَمَّا حاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيئاً، قالَ: «إِنَّا قافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَثَقُلَ عَلَيهِمْ، وَقالُوا: نَذْهَبُ وَلاَ نَفتَحُهُ، وَقالَ مَرَّةً: «نَقفُلُ». فَقَالَ «اغدُوا عَلَى القِتَالِ». فَغَدَوْا فَأَصابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ: «إِنَّا قافِلُونَ غَداً إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَأَعْجَبَهُمْ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقالَ سُفيَانُ مَرَّةً: فَتَبَسَّمَ. قالَ: قالَ الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ الخَبَرَ كُلَّهُ.

[الحديث ٤٣٢٥ ـ طرفاه في: ٦٠٨٦، ٧٤٨٠].

٤٣٢٦، ٤٣٢٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عاصِمٍ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمانَ قالَ: سَمِعْتُ سَعْداً، وَهْوَ أَوَّلُ مَنْ رَمى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبَا بَكْرَةَ، وَكانَ تَسَوَّرَ حِصْنَ الطَّائِفِ في أُنَاسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالاَ: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ادَّعى إِلَى غَيرِ أَبِيهِ، وَهْوَ يَعْلَمُ، فَالجَنَّةُ عَلَيهِ حَرَامٌ».

وَقالَ هِشَامٌ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، أَوْ أَبِي عُثْمانَ النَّهْدِيِّ قالَ: سَمِعْتُ سَعْداً وَأَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قالَ عَاصِمٌ: قُلتُ: لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلاَنِ حَسْبُكَ بِهِمَا، قالَ: أَجَل، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَأَوَّلُ مَنْ رَمى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَنَزَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَالِثَ ثَلاثَةٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ.

[الحديث ٤٣٢٦، ٤٣٢٧ ـ طرفاه في: ٦٧٦٦، ٦٧٦٧].

٤٣٢٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهْوَ نَازِلٌ بِالجِعْرَانَةِ بَينَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلاَ تُنْجِزُ لِي ما وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أَبْشِرْ». فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِرْ، فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي مُوسى وَبِلاَلٍ كَهَيئَةِ الغَضْبَانِ، فَقَالَ: «رَدَّ البُشْرَى، فَاقْبَلاَ أَنْتُما». قالا: قَبِلنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ ماءٌ، فَغَسَلَ يَدَيهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفرِغا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا». فَأَخَذَا القَدَحَ فَفَعَلاَ، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَنْ أَفضِلاَ لأُمِّكُمَا، فَأَفضَلاَ لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً.

[طرفه في: ١٨٨].

وإن استحلّ ذلك فأمره أصعب، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

قوله: (النهدي) بفتح النون، وسكون الهاء.

٤٣٢٩ ـ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ صَفوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَ: أَنَّ يَعْلَى كانَ يَقُولُ: لَيتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيهِ، قالَ فَبَينَا النَّبِيُّ ﷺ بِالجِعْرَانَةِ، وَعَلَيهِ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ، مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيهِ جُبَّةٌ، مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ بِالطِّيبِ؟، فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى بِيَدِهِ: أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْمَرُّ الوَجْهِ، يَغِطُّ كَذلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَينَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ العُمْرَةِ آنِفاً»؟ فَالتُمِسَ الرَّجُلُ فَأُتِيَ بِهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطِّيبُ الذِي بِكَ فَاغْسِلهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الجُبَّةُ فَانْزِعها، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ، كما تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ». [طرفه في: ١٥٣٦].

٤٣٣٠ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيدِ بْنِ عاصِمٍ قالَ: لَمَّا أَفاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَينٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي المُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيئاً، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ ما أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَّلاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَعالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي»؟ كُلَّمَا قالَ شَيئاً، قالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، قالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ»؟ قالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيئاً، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ، قُلتُمْ: جِئْتَنَا كَذَا وَكَذَا، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحالِكُمْ؟ لَوْلاَ الهِجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَشِعْباً لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ».

[٤٣٣٠ ـ طرفه في: ٧٢٤٥].

قوله: (بالجعرانة): بكسر الجيم وسكون العين، وقد تكسر العين، وتشدد الراء.

قوله: (فأدخل رأسه) ليرى النبي ﷺ حال نزول الوحي لتقوية الإيمان بمشاهدته.

قوله: (يغط) بكسر المعجمة، وتشديد المهملة يتردد صوت نفسه، كالنائم من شدة ثقل الوحي.

قوله: (في المؤلفة قلوبهم) بدل بعض من كل والمؤلفة: هم أناس أسلموا يوم الفتح إسلاماً ضعيفاً.

وقد سرد ابن طاهر في المهمات له أسماؤهم. **قوله: (ضلالاً)**: بضم المعجمة، وتشديد اللام الأولى ا هـ قسطلاني.

٤٣٣١ ـ حدّثني عَبدُ اللَّهِ بنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بنُ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: قالَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصارِ، حِينَ أفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ ﷺ ما أفاءَ مِنْ أَموَالِ هَوازِنَ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعطِي رِجالاً المِئَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقالُوا: يَغفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعطِي قرَيشاً، وَيَترُكُنا، وَسُيُوفُنَا تَقطُرُ مِنْ دِمائِهِمْ. قالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصارِ فَجَمَعَهُمْ في قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غيرَهُمْ، فَلَمَّا اجتَمَعُوا قامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ: «ما حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنكُمْ؟» فَقالَ فُقَهاءُ الأَنْصارِ: أَمَّا رُؤَسَاؤنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولوا شَيئاً، وَأَمَّا نَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنانُهُمْ فَقالُوا: يَغفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعطِي قُرَيشاً وَيَترُكُنا، وَسُيُوفُنَا تَقطُرُ مِنْ دِمائِهِمْ. فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أُعطِي رِجالاً حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنقَلِبُونَ بِهِ، خَيرٌ مِمَّا يَنقَلِبُونَ بِهِ». قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «سَتَجِدُونَ أُثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ـ ﷺ ـ فَإِنِّي عَلَى الحَوْضِ». قالَ أَنَسٌ: فَلَمْ يَصْبِرُوا.

[طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٢ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: لَمَّا كانَ يَوْمَ فَتحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بينَ قُرَيشٍ، فَغَضِبَتِ الأَنْصارُ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ـ ﷺ؟» قالُوا: بَلَى، قالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً أَوْ شِعْباً، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصارِ أَوْ شِعْبَهُمْ».

[طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٣ ـ حدّثنا عَلِيُّ بنُ عَبدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابنِ عَوْنٍ: أَنبَأَنَا هِشَامُ بنُ زَيدِ ابنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: لَمَّا كانَ يَوْمُ حُنَينٍ، التَقَى هَوَازِنُ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشَرَةُ آلافٍ، وَالطُّلَقَاءُ، فَأَدْبَرُوا، قالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصارِ». قالوا: لَبَّيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيكَ، لَبَّيكَ نَحْنُ بينَ يَدَيكَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ: «أَنَا عَبدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَانهَزَمَ المُشرِكُونَ، فَأَعطَى الطُّلَقَاءَ وَالمُهَاجِرِينَ، وَلَمْ يعطِ الأَنْصارَ شَيئاً، فَقالوا، فَدَعاهُمْ فَأَدخَلَهُمْ في قُبَّةٍ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً، وَسَلَكَتِ الأَنْصارُ شِعْباً، لاختَرْتُ شِعْبَ الأَنْصارِ».

[طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٤ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ ناساً مِنَ الأَنْصارِ فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قالُوا: بَلَى، قالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً، وَسَلَكَتِ الأَنْصارُ شِعْباً، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصارِ، أَوْ شِعْبَ الأَنْصارِ».

[طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٥ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَينٍ، قالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ: ما أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قالَ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هذا فَصَبَرَ».

[طرفه في: ٣١٥٠].

٤٣٣٦ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا كانَ يَوْمَ حُنَينٍ آثَرَ النَّبِيُّ ﷺ ناساً، أَعْطَى الأَقْرَعَ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَينَةَ مِثْلَ ذلِكَ، وَأَعْطَى نَاساً، فَقَالَ رَجُلٌ: ما أُرِيدَ بِهذِهِ القِسْمَةِ وَجْهُ اللَّهِ، فَقُلْتُ: لأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قالَ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هذا فَصَبَرَ».

[طرفه في: ٣١٥٠].

٤٣٣٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا كانَ يَوْمَ حُنَينٍ، أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيرُهُمْ بِنَعَمِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشَرَةُ آلافٍ، وَمِنَ الطُّلَقَاءِ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَينِ لَمْ يَخْلِطْ بَينَهُمَا، التَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصارِ». قالُوا: لَبَّيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ التَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصارِ». قالُوا: لَبَّيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيضَاءَ، فَنَزَلَ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَانْهَزَمَ المُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ

قوله: (فصبر) وذلك أن موسى صلوات الله عليه وسلامه كان حيياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء فآذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا الستر إلا من عيب بجلده، إما برص أو أدرة، وإما آفة فبرأه الله مما قالوا.

قوله: (على بغلة بيضاء) وفي رواية لمسلم من حديث العباس أنه ﷺ، قال، أي

غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئاً، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الغَنِيمَةَ غَيْرُنَا. فَبَلَغَهُ ذلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، ما حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ»؟ فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ـ ﷺ ـ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْباً، لأَخَذْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ». فَقَالَ هِشَامٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَاكَ؟ قالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ؟

[طرفه في: ٣١٤٦].

٥٩ ـ بابُ السَّرِيَّةِ الَّتِي قِبَلَ نَجْدٍ

٤٣٣٨ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ فَكُنْتُ فِيهَا، فَبَلَغَتْ سِهَامُنَا اثْنَي عَشَرَ بَعِيراً، وَنُفِّلْنَا بَعِيراً بَعِيراً، فَرَجَعْنَا بِثَلاَثَةَ عَشَرَ بَعِيراً.

[طرفه في: ٣١٣٤].

٦٠ ـ بابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ

٤٣٣٩ ـ حدّثني مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَحَدَّثَنِي نُعَيْمٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كانَ يَوْمٌ أَمَرَ خالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي،

عباس: ناد أصحاب الشجرة، وكان العباس صيتاً، قال: فناديت بأعلى صوتي: أين أصحاب الشجرة، قال: فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يا لبيك يا لبيك، قال: فاقتتلوا، والكفار فنظر رسول الله ﷺ، وهو على بغلته كالمطاول إلى قتالهم، فقال هذا حين حمي الوطيس.

٦٠ ـ بابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ

قوله: (بني جذيمة): بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة بعدها تحتية ساكنة.

قوله: (صبأنا صبأنا) بالهمز الساكن فيهما، أي: خرجنا من الشرك إلى دين الإسلام، فلم يكتف خالد إلا بالتصريح بذكر الإسلام أو فهم أنهم عدلوا عن التصريح أنفة منهم، ولم ينقادوا.

وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خالِدٌ». مَرَّتَيْنِ.

[الحديث ٤٣٣٩ ـ طرفه في: ٧١٨٩].

٦١ ـ بابٌ سَرِيَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَعَلقَمَةَ بْنِ مُجَزِّزٍ المُدْلِجِيِّ

وَيُقَالُ: إِنَّهَا سَرِيَّةُ الأَنْصَارِ.

٤٣٤٠ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجلاً مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ، فَقَالَ: أَلَيسَ أَمَرَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قالوا: بَلَى، قالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطَباً، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَاراً، فَأَوْقَدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضاً، وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا ما خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، الطَّاعَةُ في المَعْرُوفِ».

[الحديث ٤٣٤٠ ـ طرفاه في: ٧١٤٥، ٧٢٥٧].

٦٢ ـ بابٌ بَعْثُ أَبِي مُوسى وَمُعَاذٍ إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ

٤٣٤١، ٤٣٤٢ ـ حدّثنا مُوسى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى اليَمَنِ، قالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلاَفٍ، قالَ: وَاليَمَنُ مِخْلاَفَانِ، ثُمَّ قالَ: «يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا». فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ في أَرْضِهِ كانَ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَحْدَثَ بِهِ عَهْداً فَسَلَّمَ عَلَيهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ في أَرْضِهِ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسى، فَجَاءَ يَسِيرُ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهى إِلَيهِ، وَإِذَا هُوَ جالِسٌ، وَقَدِ اجْتَمَعَ إِلَيهِ النَّاسُ وَإِذَا رجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيسٍ أَيَّمَ هَذَا؟

---

٦١ ـ بابٌ سَرِيَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَعَلقَمَةَ بْنِ مُجَزِّزٍ المُدْلِجِيِّ

قوله: (حذافة) بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة بعدها ألف ففاء ابن قيس بن عدي بن سعد. **قوله: (مجزز)**: بضم الميم، وفتح الجيم وكسر الزاي الأولى المشددة ا هـ قسطلاني.

قوله: (المدلجي): بضم الميم، وسكون الدال المهملة، وكسر اللام والجيم.

قالَ: هٰذا رَجلٌ كَفرَ بَعْدَ إسلامِهِ، قالَ: لاَ أَنزِلُ حَتَّى يُقتَلَ، قالَ: إنَّما جِيءَ بِهِ لِذٰلِكَ فانْزِل، قالَ: ما أنزِلُ حَتَّى يُقتَلَ، فأمَرَ بِهِ فقُتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فقَالَ: يا عَبْدَ اللّهِ، كَيفَ تَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قالَ أتفوَّقُهُ تفوُّقاً، قالَ: فكَيفَ تَقرَأُ أنتَ يا مُعَاذُ؟ قالَ: أَنامُ أوّلَ اللَّيلِ، فأقُومُ وقَدْ قَضَيتُ جُزْئي مِنَ النَّوْمِ، فأقرأُ ما كَتَبَ اللّهُ لِي، فأحتَسِبُ نَوْمَتِي كما أحتَسِبُ قَوْمَتِي.

[طرفه في: ٢٢٦١].

٤٣٤٣ ـ حدّثني إسْحاقُ: حَدَّثَنا خالِدٌ، عَنِ الشَّيبانِيِّ، عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إلَى اليَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أشرِبَةٍ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: «وما هِيَ؟» قالَ: البِتْعُ وَالمِزْرُ، فقُلتُ لأَبِي بُرْدَةَ: ما البِتْعُ؟ قالَ: نَبِيذُ العَسَلِ، وَالمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ، فَقالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

رَوَاهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ الوَاحِدِ، عَنِ الشَّيبانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

[طرفه في: ٢٢٦١].

٤٣٤٤، ٤٣٤٥ ـ حدّثنا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ: حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عنْ أَبِيهِ قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَدَّهُ أَبا مُوسى وَمُعَاذاً إلَى اليَمَنِ، فَقالَ: «يَسِّرا وَلاَ تُعَسِّرا، وَبَشِّرا وَلاَ تُنَفِّرا، وَتَطَاوَعَا». فَقالَ أَبُو مُوسى: يا نَبِيَّ اللّهِ إنَّ أَرْضَنا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ المِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ العَسَلِ البِتْعُ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». فانْطَلَقَا، فَقالَ مُعَاذٌ لأَبِي مُوسى: كَيفَ تَقرَأُ القُرْآنَ؟ قالَ: قائماً وَقاعِداً وَعَلَى رَاحِلَتِي، وَأَتَفَوَّقُهُ تفوُّقاً، قالَ: أَمَّا أَنا فأنَامُ وَأَقُومُ، فأحتَسِبُ نَوْمَتِي كما أحتَسِبُ قَوْمَتِي. وَضَرَبَ فُسْطَاطاً، فَجَعَلاَ يَتَزَاوَرَانِ، فَزَارَ مُعَاذٌ أَبا مُوسى، فَإذَا رَجُلٌ مُوثَقٌ، فَقالَ: ما هذا؟ فَقالَ أَبُو مُوسى: يَهُودِيٌّ أسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، فَقالَ مُعَاذٌ: لأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ.

تَابَعَهُ العَقَدِيُّ وَوَهْبٌ عَنْ شُعْبَةَ، وَقالَ وَكِيعٌ وَالنَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنِ الشَّيبانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

[طرفه في: ٤٣٤٢].

٤٣٤٦ ـ حدّثني عَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنا عَبْدُ الوَاحِدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عائِذٍ: حَدَّثَنا قَيسُ بْنُ مُسْلِمٍ قالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسى الأَشْعَرِيُّ رَضِيَ

---

٦٢ ـ بابُ بَعْثُ أَبِي مُوسى وَمُعَاذٍ إلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ

قوله: (وكيع) وهو ابن الجراح.

اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضِ قَوْمِي، فَجِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنِيخٌ بِالأَبْطَحِ، فَقَالَ: «أَحَجَجْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قالَ: «كَيفَ قُلتَ؟» قالَ: قُلتُ: لَبَّيكَ إِهْلالاً كَإِهْلالِكَ، قالَ: «فَهَل سُقْتَ مَعَكَ هَدْياً؟» قُلتُ: لَمْ أَسُقْ، قالَ: «فَطُف بِالبَيتِ، وَاسْعَ بَينَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حِلَّ». فَفَعَلتُ حَتَّى مَشَطَتْ لِي امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيسٍ، وَمَكَثنَا بِذلِكَ حَتَّى اسْتُخْلِفَ عُمَرُ.

[طرفه في: ١٥٥٩].

٤٣٤٧ ـ حدّثني جِبَّانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ إِسْحاقَ، عَنْ يَحْيى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيفِيّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمداً رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيسَ بَيْنَهُ وَبَينَ اللَّهِ حِجَابٌ».

قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: طَوَّعَتْ طَاعَتْ، وَأَطَاعَتْ لُغَةٌ، طِعْتُ وَطُعْتُ وَأَطعْتُ.

[طرفه في: ١٣٩٥].

٤٣٤٨ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيمُونٍ: أَنَّ مُعَاذاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ اليَمَنَ، صَلَّى بِهِمِ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾. [النساء: ١٢٥]، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: لَقَدْ قَرَّتْ عَينُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

قوله: (ثم حلّ) بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام، أي من إحرامك.

قوله: (حين بعثه إلى اليمن) سنة عشر قبل حجة الوداع يعلمهم القرآن والشرائع، ويقضي بينهم ويأخذ الصدقات من العمال.

قوله: (من أهل الكتاب) أي: التوراة والإنجيل ا هـ قسطلاني.

قوله: (قرت عين أمّ إبراهيم) أي: بردت دمعتها لأن دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة، ومراده من إعادته بيان بعثه ﷺ لمعاذ، وفهم من حديث ابن عباس السابق، وهذا الحديث أنه بعثه أميراً على المال، وعلى الصلاة أيضاً ا هـ قسطلاني.

زَادَ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾. قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

٦٣ ـ بابٌ بَعْثُ عليِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيهِ السَّلاَمُ، وَخَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ

٤٣٤٩ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ عُثْمانَ: حَدَّثَنَا شُرَيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ إِسْحاقَ بْنِ أَبِي إِسْحاقَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خالِدِ بْنِ الوَلِيدِ إِلَى اليَمَنِ، قالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيّاً بَعْدَ ذٰلِكَ مَكانَهُ، فَقالَ: «مُرْ أَصْحَابَ خالِدٍ، مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقِّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبِلْ». فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قالَ: فَغَنِمْتُ أَوَاقِ ذَوَاتِ عَدَدٍ.

٤٣٥٠ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيدِ بْنِ مَنْجُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيّاً إِلَى خالِدٍ، لِيَقْبِضَ الخُمُسَ، وَكُنْتُ أُبْغِضُ عَلِيّاً، وَقَدِ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِخالِدٍ، أَلاَ تَرَى إِلَى هذا، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِي ﷺ ذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ، فَقالَ: «يَا بُرَيدَةُ أَتُبْغِضُ عَلِيّاً». فَقُلْتُ: نَعَمْ، قالَ: «لاَ تُبْغِضْهُ، فَإِنَّ لَهُ فِي الخُمُسِ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ».

٤٣٥١ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ بْنِ شُبْرُمَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ يَقُولُ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اليَمَنِ بِذُهَيبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا، قالَ: فَقَسَمَهَا بَينَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَينَ عُيَينَةَ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بْنِ حابِسٍ، وَزَيدِ الخَيلِ،

---

٦٣ ـ بابٌ بَعْثُ عليِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيهِ السَّلاَمُ، وَخَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ

قوله: (بعث عليّ بن أبي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما) وفيه: لا تبغضه فإن له في الخمس أكثر من ذلك قد يؤخذ من هذا الحديث: أن من له حق في بيت مال المسلمين له أن يأخذ منه بقدر حقه بغير إذن سلطان إن قدر على ذلك لا يقال: لعله صلى الله تعالى عليه وسلم أذن له في ذلك لأنا نقول لو كان الذكر على أن الاكتفاء بهذا التعليل يكفي في إفادة هذا المطلوب حتى لو فرض وجود إذن أيضاً لما كان له دخل لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم جعل هذا القدر علة لثبوت حل انتفاع عليّ بالجارية، فدل على أن هذا القدر يكفي، والله تعالى أعلم.

وَالرَّابعُ: إِمَّا عَلقَمَةُ، وَإِمَّا عامِرُ بْنُ الطفَيلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحنُ أَحَقَّ بِهذا مِنْ هؤُلاَءِ، قالَ: فَبَلَغَ ذلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَلاَ تَأْمَنُونَنِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ في السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحاً وَمَسَاءً؟» قالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غائِرُ العَينَينِ، مُشْرِفُ الوَجْنَتَينِ، نَاشِزُ الجَبْهَةِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، قالَ: «وَيلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟» قالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ. قالَ خالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ أَضرِبُ عُنُقَهُ؟ قالَ: لاَ، «لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي». فَقَالَ خالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ ما لَيسَ في قَلبِهِ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ». قالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيهِ وَهُوَ مُقَفٍّ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِيءِ هذا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْباً، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ـ وَأَظُنُّهُ قالَ ـ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ».

[طرفه في: ٣٣٤٤].

٤٣٥٢ ـ حدّثنا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ: قالَ عَطَاءٌ: قالَ جابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيّاً أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ.

زَادَ مَحمَّدُ بْنِ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ: قالَ عَطَاءٌ: قالَ جابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسِعَايَتِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلتَ يَا عَلِيُّ؟» قالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قالَ: فَأَهْدِ، وَامْكُثْ حَرَاماً كَمَا أَنْتَ». قالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدْياً.

[طرفه في: ١٥٥٧].

٤٣٥٣، ٤٣٥٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ حُمَيدِ الطَّوِيلِ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ: أَنَّهُ ذَكَرَ لاِبْنِ عُمَرَ: أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، فَقَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالحَجِّ، وَأَهْلَلنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ

قوله: (فقال: يا رسول الله اتق الله، قال: «ويلك» إلى أن قال: «إني لم أومر أن أنقب قلوب الناس الخ) ظاهر هذا الحديث يفيد أن المسلم لا يقتل المسلم بمثل هذه الكلمة المشتملة على مثل هذا التعريض المؤدي إلى إيذاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إذ ظاهر هذا الحديث يفيد أنه لا سلامة لم يتعرض له، وجعل إسلامه الظاهري علة لعصمته مع وجود هذه الكلمة منه، والقول بأن هذه الكلمة تقتضي قتله إلا أنه تركه لمراعاة التألف حتى لا يشتهر بين الناس أنه صلى الله تعالى عليه وسلم يقتل أصحابه، فإنه قد يؤدي إلى نفر قلوبهم عن الإسلام. يأبى عنه هذا الحديث، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً». وَكانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْىً، فَقَدِمَ عَلَينا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ اليَمَنِ حَاجًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟ فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ». قالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قالَ: «فَأَمْسِكْ، فَإِنَّ مَعَنَا هَدْياً».

٦٤ ـ بابُ غَزْوَةِ ذِي الخَلَصَةِ

٤٣٥٥ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خالِدٌ: حَدَّثَنَا بَيَانٌ، عَنْ قَيسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قالَ: كانَ بَيْتٌ في الجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الخَلَصَةِ، وَالكَعْبَةُ اليَمَانِيَةُ، وَالكَعْبَةُ الشَّأْمِيَّةُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟» فَنَفَرْتُ في مِئَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِباً فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعا لَنَا وَلأَحْمَسَ.

[طرفه في: ٣٠٢٠].

٤٣٥٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ: حَدَّثَنَا قَيسٌ قالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟» ـ وَكانَ بَيتاً في خَثْعَمَ، يُسَمَّى الكَعْبَةَ اليَمَانِيَةَ ـ فَانْطَلَقْتُ في خَمْسِينَ وَمِئَةِ فارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكانُوا أَصْحَابَ خَيلٍ، وَكُنْت لا أَثْبُتُ عَلَى الخَيلِ، فَضَرَبَ في صَدْرِي حَتَّى رَأَيتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ في صَدْرِي وَقالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً». فَانْطَلَقَ إِلَيهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، ما جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قالَ: فَبَارَكَ في خَيلِ أَحْمَسَ وَرِجالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

[طرفه في: ٣٠٢٠].

٤٣٥٧ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْماعِيلَ بْنِ أَبِي خالِدٍ،

---

٦٤ ـ بابُ غَزْوَةِ ذِي الخَلَصَةِ

قوله: (يقال: ذو الخلصة) الذي كان فيه الصنم، وقيل: اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة.

وحكى المبرد كما في «الفتح» أن موضع ذي الخصلة صار مسجداً جامعاً لبلدة يقال لها: العبلات من أرض خثعم.

قوله: (في خثعم): بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة بوزن جعفر، قبيلة من اليمن ينسبون إلى خثعم بن أنمار بفتح الهمزة، وسكون النون ابن إراش بكسر الهمزة، وتخفيف الراء وبعد الألف شين معجمة. ابن عنز: بفتح العين المهملة، وسكون النون آخره زاي.

عَنْ قَيسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قالَ: قالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَانَطَلَقْتُ في خَمْسِينَ وَمِئَةِ فارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكانُوا أَصْحَابَ خَيلٍ، وَكُنْتُ لاَ أَثْبُتُ عَلَى الخَيلِ، فَذَكَرْتُ ذلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيتُ أَثَرَ يَدِهِ في صَدْرِي، وَقالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً». قالَ فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ. قالَ: وَكَانَ ذُو الخَلَصَةِ بَيتاً بِاليَمَنِ لِخَثْعَمَ وَبَجِيلَةَ، فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ الكَعْبَةُ، قالَ: فَأَتَاهَا فَحرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا.

[طرفه في: ٣٠٢٠].

قالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرٌ اليَمَنَ، كانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالأَزْلاَمِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ، قالَ: فَبَينَما هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيهِ جَرِيرٌ، فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ: أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَوْ لأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ؟ قالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلاً مِنْ أَحْمَسَ يُكْنى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، ما جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قالَ: فَبَرَّكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيلِ أَحْمَسَ وَرِجالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

٦٥ ـ بابُ غَزْوَةُ ذَاتِ السَّلاَسِلِ

وَهْيَ غَزْوَةُ لَخْمٍ وَجُذَامَ، قَالَهُ إِسْماعِيلُ بْنُ أَبِي خالِدٍ.

وَقالَ ابْنُ إِسْحاقَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عُرْوَةَ: هِيَ بِلاَدُ بَلِيٍّ، وَعُذْرَةَ، وَبَنِي القَينِ.

٤٣٥٨ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا خالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي عُثْمانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ العَاصِ عَلَى جَيشِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ، قالَ: فَأَتَيتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيكَ؟ قالَ: «عائِشَةُ». قُلتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قالَ: «أَبُوهَا». قُلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «عُمَرُ». فَعَدَّ رِجالاً، فَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي في آخِرِهِمْ.

[طرفه في: ٣٦٦٢].

٦٦ ـ بابُ ذَهَابُ جَرِيرٍ إِلَى اليَمَنِ

٤٣٥٩ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ العَبْسِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْماعِيلَ ابْنِ أَبِي خالِدٍ، عَنْ قَيسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قالَ: كُنْتُ بِالبَحْرِ، فَلَقِيتُ رَجُلَينِ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ: ذَا كَلاَعٍ وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ ذُو عَمْرٍو: لَئِنْ كانَ الَّذِي

قوله: (بلي): بفتح الموحدة، وكسر اللام المخففة بعدها تحتية للنسبة، قبيلة كبيرة ينسبون إلى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة.

تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ، لَقَدْ مَرَّ عَلَى أَجَلِهِ مِنْذُ ثَلاَثٍ، وَأَقْبَلاَ مَعِي حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ المَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالاَ: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَى اليَمَنِ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلاَ جِئْتَ بِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بِكَ عَلَيَّ كَرَامَةً، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبَراً: إِنَّكُمْ، مَعْشَرَ العَرَبِ، لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخَرَ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ، كَانُوا مُلُوكاً، يَغْضَبُونَ غَضَبَ المُلُوكِ، وَيَرْضَوْنَ رِضَا المُلُوكِ.

٦٧ ـ بابٌ غَزْوَةُ سِيفِ البَحْرِ، وَهُمْ يَتَلَقَّوْنَ عِيراً لِقُرَيْشٍ، وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ

٤٣٦٠ ـ حدّثنا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثاً قِبَلَ السَّاحِلِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلاَثُ مِئَةٍ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَ الزَّادُ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الجَيْشِ فَجُمِعَ، فَكَانَ مِزْوَدَي تَمْرٍ، فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلٌ قَلِيلٌ حَتَّى فَنِيَ، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلاَّ تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: مَا تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَتْ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى البَحْرِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ، فَأَكَلَ مِنْهَا القَوْمُ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلَعَيْنِ مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنُصِبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا. [طرفه في: ٢٤٨٣].

٤٣٦١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ مِئَةِ رَاكِبٍ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، نَرْصُدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الخَبَطَ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الجَيْشُ جَيْشَ الخَبَطِ، فَأَلْقَى لَنَا البَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا العَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ، حَتَّى ثَابَتْ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعاً مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنَصَبَهُ، فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ ـ قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: ضِلَعاً مِنْ أَضْلاَعِهِ

---

٦٧ ـ بابٌ غَزْوَةُ سِيفِ البَحْرِ، وَهُمْ يَتَلَقَّوْنَ عِيراً لِقُرَيْشٍ، وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ

قوله: (سيف البحر): بكسر السين المهملة، وسكون التحتية بعدها فاء، أي ساحله ا هـ قسطلاني.

قوله: (مثل الظرب): بفتح الظاء المعجمة المشالة وكسر الراء، الجبل الصغير.

قوله: (من ودكه) بفتح الواو والدال المهملة، شحمة.

فَنَصَبَهُ، وَأَخَذَ رَجُلاً وَبَعِيراً ـ فَمَرَّ تَحْتَهُ.

قالَ جابِرٌ: وَكانَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ.

وَكانَ عَمْرٌو يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ: أَنَّ قَيسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لأَبِيهِ: كُنْتُ فِي الجَيْشِ فَجَاعُوا، قَالَ: انْحَرْ، قَالَ: نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جاعُوا، قالَ: انْحَرْ، قالَ: نَحَرْتُ، قالَ: ثُمَّ جاعُوا، قالَ: انْحَرْ، قالَ: نَحَرْتُ، ثُمَّ جاعُوا، قالَ: انْحَرْ قالَ: نُهِيتُ.

[طرفه في: ٢٤٨٣].

٤٣٦٢ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو: أَنَّهُ سَمِعَ جابِراً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيشَ الخَبَطِ، وَأُمِّرَ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَجُعْنَا جُوعاً شَدِيداً، فَأَلْقَى البَحْرُ حُوتاً مَيِّتاً، لَمْ نَرَ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ العَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْماً مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحْتَهُ.

فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جابِراً يَقُول: قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا، رِزْقاً أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعِمُونَا إِنْ كانَ مَعَكُمْ». فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ فَأَكَلَهُ.

[طرفه في: ٢٤٨٣].

٦٨ ـ بابُ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ

٤٣٦٣ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا فُلَيحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ، في الحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، يَوْمَ النَّحْرِ في رَهْطٍ يُؤَذِّنُ في النَّاسِ: لاَ يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالبَيتِ عُرْيَانٌ.

[طرفه في: ٣٦٩].

٤٣٦٤ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ

قوله: (حتى ثابت) بالمثلثة، وبعد الألف موحدة ففوقية، أي رجعت.

قوله: (يقال له: العنبر)، ويقال أن العنبر الذي يشم رجيع هذه الدابة، وقيل: أنه يخرج من قعر البحر يأكله دوابه لدسومته فيقذفه رجيعاً، فيوجد كالحجارة الكبار يطفو على الماء، فتلقيه الريح إلى الساحل، وهو يقوي القلب والدماغ، نافع من الفالج واللقواء والبلغم الغليظ اهـ قسطلاني.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كامِلَةً بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خاتِمَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

[الحديث ٤٣٦٤ ـ أطرافه في: ٤٦٠٥، ٤٦٥٤، ٦٧٤٤].

٦٩ ـ بابٌ وَفدُ بَنِي تَمِيمٍ

٤٣٦٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ، عَنْ صَفوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ المَازِنِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقالَ: «اقْبَلُوا البُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَرُئِيَ ذلِكَ في وَجْهِهِ، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ اليَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا البُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

[طرفه في: ٣١٩٠].

٧٠ ـ بابٌ

قالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: غَزْوَةُ عُيَينَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُذَيفَةَ بْنِ بَدْرٍ بَنِي العَنْبَرِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيهِمْ، فَأَغارَ، وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاساً، وَسَبَى مِنْهُمْ نِسَاءً.

٤٣٦٦ ـ حدّثني زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لاَ أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلاَثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ». وَكَانَتْ فِيهِمْ سَبِيَّةٌ عِنْدَ عائِشَةَ، فَقالَ: «أَعْتِقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ». وَجاءَتْ صَدَقاتُهُمْ، فَقالَ: «هذهِ صَدَقاتُ قَوْمٍ، أَوْ: قَوْمِي».

[طرفه في: ٢٥٤٣].

٤٣٦٧ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيرِ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ القَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ بْنِ زُرَارَةَ، قالَ عُمَرُ: بَل أَمِّرِ الأَقْرَعَ ابْنَ حابِسٍ، قالَ أَبُو بَكْرٍ: ما أَرَدْتَ إِلاَّ خِلاَفِي، قالَ عُمَرُ: ما أَرَدْتُ خِلاَفَكَ، فَتَمارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَنَزَلَ في ذلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا﴾ [الحجرات: ١]، حَتَّى انْقَضَتْ.

[الحديث ٤٣٦٧ ـ أطرافه في: ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٧٣٠٢].

٧١ ـ بابُ وَفدِ عَبْدِ القَيسِ

٤٣٦٨ ـ حدّثني إسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عامِرٍ العَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قُلتُ لابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنَّ لِي جَرَّةً يُنْتَبَذُ لِي نَبِيذٌ، فَأَشْرَبُهُ حلواً في جرٍّ، إنْ أَكْثَرْتُ مِنْهُ فَجَالَسْتُ القَوْمَ فَأَطَلتُ الجُلُوسَ خَشِيتُ أَنْ أَفتَضِحَ، فَقَالَ: قَدِمَ وَفدُ عَبْدِ القَيسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَباً بِالقَوْمِ، غَيرَ خَزَايَا وَلاَ النَّدَامى». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إنَّ بَينَنَا وَبَينَكَ المُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لاَ نَصِلُ إِلَيكَ إِلاَّ في أَشْهُرِ الحُرُمِ، حَدِّثْنَا بِجُمَلٍ مِنَ الأَمْرِ: إنْ عَمِلنَا بِهِ دَخَلنَا الجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا. قالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، الإِيمَانِ بِاللَّهِ، هَل تَدْرُونَ ما الإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغَانِمِ الخُمُسَ وَأَنهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: ما انْتُبِذَ في الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالحَنْتَمِ وَالمُزَفَّتِ».

[طرفه في: ٥٣].

٤٣٦٩ ـ حدّثنا سُلَيمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفدُ عَبْدِ القَيسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هذا الحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ، وَقَدْ حالَتْ بَينَنَا وَبَينَكَ كُفَّارُ مُضَرَ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيكَ إِلاَّ في شَهْرٍ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَشْيَاءَ نَأْخُذُ بِهَا وَنَدْعُو إِلَيهَا مَنْ وَرَاءَنَا، قالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، الإِيمَانِ بِاللَّهِ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ـ وَعَقَدَ وَاحِدَةً ـ وَإِقامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمُسَ ما غَنِمْتُمْ. وَأَنهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالحَنْتَمِ وَالمُزَفَّتِ».

[طرفه في: ٥٣].

٤٣٧٠ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو. وَقالَ بَكْرُ ابْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ بُكَيرٍ: أَنَّ كُرَيباً مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ

---

٧١ ـ بابُ وَفدِ عَبْدِ القَيسِ

قوله: (وأنهاكم عن الدباء الخ) وفي «مسند أبي داود الطيالسي» بإسناد حسن عن أبي بكرة، قال: أما الدباء: فإن أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخرطون فيه العنب، ثم يدفنونه حتى يهدر، ثم يموت. وأما النقير: فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة، ثم ينبذون الرطب والبسر، ثم يدعونه حتى يهدر، ثم يموت. وأما الحنتم: فجرار يحمل إلينا فيها الخمر. وأما المزفت: فهذه الأوعية التي فيها الزفت. وتفسير الصحابي أولى أن يعد عليه من غيره لأنه أعلم بالمراد.

عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ: أَرْسَلُوا إِلَى عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقالوا: اقْرَأْ عَلَيهَا السَّلامَ مِنَّا جَمِيعاً، وَسَلهَا عَنِ الرَّكْعَتَينِ بَعْدَ العَصْرِ، وَإِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكِ تُصَلِّيهَا، وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنهَا.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ النَّاسَ عَنْهُمَا.

قالَ كُرَيبٌ: فَدَخَلتُ عَلَيهَا وَبَلَّغْتُهَا ما أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ ما أَرْسَلُونِي إِلَى عائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهى عنهُمَا، وَإِنَّهُ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَصَلَّاهُما، فَأَرْسَلتُ إِلَيهِ الخَادِمَ، فَقُلتُ: قُومِي إِلَى جَنْبِهِ، فَقُولِي: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ أَسْمَعْكَ تَنهى عَنْ هَاتَينِ الرَّكْعَتَينِ؟ فَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي، فَفَعَلَتِ الجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قالَ: «يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلتِ عَنِ الرَّكْعَتَينِ بَعْدَ العَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي أُنَاسٌ مِنْ عَبْدِ القَيسِ بِالإِسْلامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَينِ اللَّتَينِ بَعْدَ الظهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ». [طرفه في: ١٢٣٣].

٤٣٧١ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عامِرٍ عَبْدُ المَلِكِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ في مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، في مَسْجِدِ عَبْدِ القَيسِ بِجُوَاثَى. يَعْنِي قَرْيَةً مِنَ البَحْرَينِ. [طرفه في: ٨٩٢].

٧٢ ـ بابُ وَفدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثِ ثُمَامَةَ بْنِ أُثَالٍ

٤٣٧٢ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيلاً قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «ما عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ»؟ فَقَالَ: عِنْدِي خَيرٌ، يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلنِي، تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ، تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ المَالَ، فَسَلْ مِنْهُ ما شِئْتَ، حَتَّى كانَ الغَدُ، ثُمَّ قالَ لَهُ: «ما عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ»؟ قالَ: ما قُلتُ لَكَ. إِنْ تُنْعِمْ، تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كانَ بَعْدَ الغَدِ، فَقَالَ: «ما عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ»؟ فَقَالَ: عِنْدِي ما قُلتُ لَكَ، فَقَالَ:

---

٧٢ ـ بابُ وَفدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثِ ثُمَامَةَ بْنِ أُثَالٍ

قوله: (عندي ما قلت لك) اقتصر في اليوم الثاني على أحد الأمرين وحذفهما في اليوم الثالث، وفيه دليل على حذفه لأنه قدم أول يوم أشق الأمرين عليه، وهو القتل لما رأى من

«أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ». فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ[١] قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ ما كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ، أَحَبَّ الوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ ما كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ. وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ البِلاَدِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي، وَأَنَا أُرِيدُ العُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ؟ قَالَ: لاَ، وَلكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلاَ وَاللَّهِ، لاَ يَأْتِيكُمْ مِنَ اليَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ.

[طرفه في: ٤٦٢].

٤٣٧٣ ـ حدّثنا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا في بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيلِمَةَ في أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هذهِ القِطْعَةَ ما أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ ما رَأَيتُ، وَهذا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي». ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ.

[طرفه في: ٣٦٢٠].

٤٣٧٤ ـ قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ أُرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ ما أُرِيتُ». فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «بَينَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيتُ في يَدَيَّ سِوَارَينِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ في المَنَامِ: أَنِ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَينِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي». أَحَدُهُمَا العَنْسِيُّ، وَالآخَرُ مُسَيلِمَةُ.

[طرفه في: ٣٦٢١].

غضبه ﷺ في اليوم الأول، فلما رأى أنه لم يقتله رجا أن ينعم عليه، فاقتصر على قوله: أن تنعم. وفي اليوم الثالث اقتصر على الإجمال تفويضاً إلى جميل خلقه ولطفه صلوات الله وسلامه عليه، وهذا أدعى للاستعطاف ا هـ قسطلاني.

---

(١) لم ينقطها في اليونينية، وكانت جيماً فكشطت النقطة، وجعلها في الفرع جيماً وصحح عليها، وقال القسطلاني. وفي نسخة بالخاء المعجمة ا هـ من هامش الأصل.

٤٣٧٥ ـ حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِخَزَائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي كَفِّي سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنِ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوَّلْتُهُمَا الكَذَّابَيْنِ، اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ اليَمَامَةِ».

[طرفه في: ٣٦٢١].

٤٣٧٦ ـ حدّثنا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ العُطَارِدِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نَعْبُدُ الحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَراً هُوَ أَخْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَراً، جَمَعْنَا جُثْوَةً مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ثُمَّ طُفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا: مُنَصِّلُ الأَسِنَّةِ، فَلاَ نَدَعُ رُمْحاً فِيهِ حَدِيدَةٌ، وَلاَ سَهْماً فِيهِ حَدِيدَةٌ، إِلاَّ نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ.

٤٣٧٧ ـ وَسَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ غُلاَماً، أَرْعَى الإِبِلَ عَلَى أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُرُوجِهِ فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ، إِلَى مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابِ.

٧٣ ـ بابٌ قِصَّةُ الأَسْوَدِ العَنْسِيِّ

٤٣٧٨ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الجَرْمِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابَ قَدِمَ المَدِينَةَ، فَنَزَلَ فِي دَارِ بِنْتِ الحَارِثِ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ الحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضِيبٌ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ: إِنْ شِئْتَ خَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الأَمْرِ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هذا القَضِيبَ ما أَعْطَيْتُكَهُ، وَإِنِّي

قوله: (بخزائن الأرض) ما فتح على أمته ﷺ من الغنائم من ذخائر كسرى وقيصر، وغيرهما، أو المراد: معادن الأرض التي فيها الذهب والفضة.

٧٣ ـ بابٌ قِصَّةُ الأَسْوَدِ العَنْسِيِّ

قوله: (الأسود) هو عبهلة: بفتح العين المهملة، وسكون الموحدة، وفتح الهاء. ابن كعب: وكان يقال له: ذو الخمار بالخاء المعجمة، لأنه كان يخمر وجهه، وقيل: هو اسم شيطانه.

لأرَاكَ الذِي أُرِيتُ فِيهِ ما أُرِيتُ، وَهذا ثَابِتُ بْنُ قَيسٍ، وَسَيُجِيبُكَ عَنِّي». فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ. [طرفه في: ٣٦٢٠].

٤٣٧٩ ـ قالَ عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «بَينَا أَنَا نَائِمٌ، أُرِيتُ أَنَّهُ وُضِعَ في يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَفُظِعْتُهُمَا وَكَرِهْتُهُمَا، فَأُذِنَ لِي فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلتُهُمَا كَذَّابَينِ يَخرُجَانِ». فَقَالَ عُبَيدُ اللَّهِ: أَحَدُهُما العَنْسِيُّ الذِي قَتَلَهُ فَيرُوزُ بِاليَمَنِ، وَالآخَرُ مُسَيلِمَةُ الكَذَّابُ. [طرفه في: ٣٦٢١].

٧٤ ـ بابٌ قِصَّةُ أَهْلِ نَجْرَانَ

٤٣٨٠ ـ حدّثني عَبَّاسُ بْنُ الحُسَينِ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيفَةَ قالَ: جاءَ العَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلاعِنَاهُ، قالَ: فَقَالَ أَحَدُهُما لِصَاحِبِهِ: لاَ تَفعَل، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كانَ نَبِيّاً فَلاعَنَّا لاَ نُفلِحُ نَحنُ وَلاَ عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قالاَ: إِنَّا نُعْطِيكَ ما سَأَلتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً أَمِيناً، وَلاَ تَبْعَثْ مَعَنَا إِلاَّ أَمِيناً، فَقَالَ: «لأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلاً أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ». فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ». فَلَمَّا قامَ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هذا أَمِينُ هذهِ الأُمَّةِ». [طرفه في: ٣٧٤٥].

٤٣٨١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جاءَ أَهْلُ نَجرَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ لَنَا رَجُلاً أَمِيناً، فَقَالَ: «لأَبْعَثَنَّ إِلَيكُمْ رَجُلاً أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ». فَاسْتَشْرَفَ لَهُ النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ. [طرفه في: ٣٧٤٥].

قوله: (الذي قتله فيروز باليمن) وقد كان خرج بصنعاء، وادعى النبوة، وغلب على عامل صنعاء المهاجر بن أبي أمية، وقيل: إنه مرّ به، فلما حاذاه عثر الحمار، فادعى أنه سجد له، ولم يقم الحمار حتى قال له: شيا ا هـ قسطلاني.

٧٤ ـ بابٌ قِصَّةُ أَهْلِ نَجْرَانَ

وفيها قال: فأعطاني، قال جابر: فلقيت الخ. يحتمل أن المراد بقوله: فأعطاني، أي بالآخرة، ويكون قوله: فلقيت بياناً لكيفية ذلك الإعطاء، ويحتمل أن المراد بقوله: فأعطاني فوعدني بالإعطاء، والله تعالى أعلم.

ولعله جمع عمان مع البحرين، ثم ذكر قصة البحرين فقط بناء على قربهما، فكأن قصة البحرين قصتهما جميعاً، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٤٣٨٢ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هذهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ».

[طرفه في: ٣٧٤٤].

٧٥ ـ باب قِصَّةُ عُمَانَ وَالبَحْرَيْنِ

٤٣٨٣ ـ حدثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: سَمِعَ ابْنُ المُنْكَدِرِ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جاءَ مالُ البَحْرَينِ لَقَدْ أَعْطَيتُكَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا». ثَلاثاً، فَلَمْ يَقْدَمْ مالُ البَحْرَينِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَمَرَ مُنَادِياً فَنَادَى: مَنْ كانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنِي، قالَ جابِرٌ: فَجِئْتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: لَوْ جاءَ مالُ البَحْرَينِ أَعْطَيتُكَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا». ثَلاثاً، قالَ: فَأَعْطَانِي. قالَ جابِرٌ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيتُهُ الثَّالِثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ أَتَيتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي، فَقَالَ: أَقُلتَ تَبْخَلُ عَنِّي؟ وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ البُخْلِ، قالَهَا ثَلاثاً، ما مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ.

وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جِئْتُهُ، فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ: عُدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا. فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِئَةٍ، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَينِ. [طرفه في: ٢٢٩٦].

٧٦ ـ باب قُدُومُ الأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ اليَمَنِ

وَقالَ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».

٤٣٨٤ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ اليَمَنِ، فَمَكَثْنَا حِيناً، ما نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلاَّ مِنْ أَهْلِ البَيتِ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ. [طرفه في: ٣٧٦٣].

٤٣٨٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَهْدَمٍ قالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو مُوسَى أَكْرَمَ هذا الحَيَّ مِنْ جَرْمٍ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ عِنْدَهُ، وَهُوَ يَتَغَدَّى دَجَاجاً، وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ جالِسٌ، فَدَعَاهُ إِلَى الغَدَاءِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيتُهُ يَأْكُلُ شَيئاً فَقَذِرْتُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَإِنِّي رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ إِنِّي حَلَفْتُ لاَ آكُلُهُ فَقَالَ: هَلُمَّ أُخْبِرْكَ عَنْ يَمِينِكَ، إِنَّا أَتَينَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَأَبَى أَنْ يَحْمِلَنَا، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ

فَحَلَفَ أَنْ لاَ يَحْمِلَنَا، ثُمَّ لَمْ يَلبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُتِيَ بِنَهْبِ إِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ، فَلَمَّا قَبَضْنَاهَا قُلْنَا: تَغَفَّلْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَمِينَهُ، لاَ نُفْلِحُ بَعْدَهَا أَبَداً، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لاَ تَحْمِلَنَا وَقَدْ حَمَلْتَنَا؟ قَالَ: «أَجَل، وَلكِنْ لاَ أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيراً مِنْهَا، إِلاَّ أَتَيتُ الَّذِي هُوَ خَيرٌ مِنْهَا وَتَحَلَّلْتُها». [طرفه في: ٣١٣٣].

٤٣٨٦ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ عَلِيّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ: حَدَّثَنَا صَفوَانُ بْنُ مُحْرِزٍ المَازِنِيُّ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَينٍ قالَ: جاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ». قالُوا: أَمَّا إِذْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقبَلُوا البُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قالوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. [طرفه في: ٣١٩٠].

٤٣٨٧ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خالِدٍ، عَنْ قَيسِ بْنِ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «الإِيمَانُ هَا هُنَا ـ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى اليَمَنِ. وَالجَفَاءُ وَغِلَظُ القُلُوبِ في الفَدَّادِينَ. عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ، مِنْ حَيثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيطَانِ. رَبِيعَةَ وَمُضَرَ». [طرفه في: ٣٣٠٢].

٤٣٨٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفئِدَةً وأَلْيَنُ قُلُوباً، الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَالفَخْرُ وَالخُيَلاَءُ في أَصْحَابِ الإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالوَقَارُ في أَهْلِ الغَنَمِ» وَقالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٣٣٠١].

٤٣٨٩ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيدٍ، عَنْ

٧٦ ـ بابٌ قُدُومُ الأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ اليَمَنِ

قوله: (والحكمة يمانية) قال في «الفتح»: الأظهر أن المراد من ينسب له بالسكن، بل هو المشاهد في كل عصر من أحوال سكان جهة اليمن، إذ غالبهم رقاق القلوب والأبدان، وغالب من يوجد من جهة الشمال غلاظ القلوب والأبدان، وعند البزار من حديث ابن عباس: بينا رسول الله ﷺ بالمدينة إذ قال: الله أكبر إذا جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن نقية قلوبهم حسنة طاعتهم الأيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية.

وعن جبير بن مطعم عنه ﷺ قال: «يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم السحاب هم خير أهل الأرض». رواه أحمد والبزار وأبو يعلى اهـ قسطلاني.

أَبِي الغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالفِتْنَةُ هَاهُنَا، هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [طرفه في: ٣٣٠١].

٤٣٩٠ ـ حدّثنا أَبو اليَمانِ: أَخبَرَنا شُعَيبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، أَضْعَفُ قُلُوباً، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الفِقْهُ يَمَانٍ وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ». [طرفه في: ٣٣٠١].

٤٣٩١ ـ حدّثنا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ قالَ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَجَاءَ خَبَّابٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أَيَسْتَطِيعُ هؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقرَؤُوا كما تَقرَأُ؟ قالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرتَ بَعْضَهُمْ يَقرَأُ عَلَيكَ؟ قالَ: أَجَل، قالَ: اقرَأْ يَا عَلقَمَةُ، فَقَالَ زَيدُ بْنُ حُدَيرٍ، أَخُو زِيَادِ بْنِ حُدَيرٍ، أَتَأْمُرُ عَلقَمَةَ أَنْ يَقرَأَ وَلَيسَ بِأَقرَئِنَا؟ قالَ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخبَرْتُكَ بِمَا قالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ؟ فَقَرَأْتُ خَمسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيفَ تَرَى؟ قالَ: قَدْ أَحْسَنَ، قالَ عَبْدُ اللَّهِ: ما أَقرَأُ شَيئاً إِلاَّ وَهُوَ يَقرَؤُهُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى خَبَّابٍ وَعَلَيهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِهذا الخَاتَمِ أَنْ يُلقَى، قالَ: أَمَا إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ اليَوْمِ، فَأَلقَاهُ رَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ.

٧٧ ـ بابُ قِصَّةُ دَوْسٍ وَالطفَيلِ بْنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيِّ

٤٣٩٢ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جاءَ الطُّفَيلُ بْنُ عَمْرٍو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ دَوْساً قَدْ هَلَكَتْ، عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيهِمْ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً، وَأْتِ بِهِمْ».

[طرفه في: ٢٩٣٧].

٤٣٩٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا إِسماعِيلُ، عَنْ قَيسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلتُ فِي الطَّرِيقِ:

يَا لَيلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الكُفرِ نَجَّتِ

وَأَبَقَ غُلاَمٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعْتُهُ، فَبَينَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الغُلاَمُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيرَةَ هذا غُلاَمُكَ». فَقُلتُ: هُوَ لِوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعتَقْتُهُ.

[طرفه في: ٢٥٣٠].

٧٨ ـ بابُ قِصَّةُ وَفدِ طَيِّءٍ، وَحَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ

٤٣٩٤ ـ **حدّثنا** مُوسى بْنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنا أَبُو عَوانَةَ: حَدَّثَنا عَبْدُ المَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيثٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ قالَ: أَتَينا عُمَرَ فِي وَفدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلاً رَجُلاً وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعرِفُنِي يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟ قالَ: بَلَى، أَسْلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَوَفَيتَ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفتَ إِذْ أَنْكَرُوا. فَقالَ عَدِيٌّ فَلاَ أُبالِي إِذاً.

٧٩ ـ بابٌ حَجَّةُ الوَدَاعِ

٤٣٩٥ ـ **حدّثنا** إِسماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في حَجَّةِ الوَداعِ، فَأَهْلَلْنا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ كانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِل بِالحَجِّ مَعَ العُمْرَةِ، ثُمَّ لاَ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً». فَقَدِمْتُ مَعَهُ مَكَّةَ وَأَنا حائِضٌ، وَلَمْ أَطُف بِالبَيتِ وَلاَ بَينَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالَ: «انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي، وَأَهِلِّي بِالحَجِّ، وَدَعِي العُمْرَةَ». فَفَعَلتُ، فَلَمَّا قَضَينا الحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ فاعْتَمَرْتُ، فَقالَ: «هذهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ». قالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالعُمْرَةِ بِالبَيتِ وَبَينَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافاً آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافاً وَاحِداً.

[طرفه في: ٢٩٤].

٤٣٩٦ ـ **حدّثني** عَمْرُو بْنُ عَلِيّ: حَدَّثَنا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا ابْنُ جُرَيجٍ قالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا طَافَ بِالبَيتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلتُ: مِنْ أَينَ قالَ هذا ابْنُ عَبَّاسٍ؟ قالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى البَيتِ العَتِيقِ﴾. [الحج: ٣٣]. وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحِلُّوا في حَجَّةِ الوَدَاعِ. قُلتُ: إِنَّمَا كانَ ذلِكَ بَعْدَ المُعَرَّفِ، قالَ: كانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَبَعْدُ.

٤٣٩٧ ـ **حدّثني** بَيَانٌ: حَدَّثَنا النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيسٍ قالَ: سَمِعْتُ طَارِقاً عَنْ أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالبَطْحَاءِ، فَقالَ: «أَحَجَجْتَ؟». قُلتُ: نَعَمْ، قالَ: «كَيفَ أَهْلَلتَ؟». قُلتُ: لَبَّيكَ بِإِهْلاَلٍ كَإِهْلاَلِ رَسُولِ اللَّهِ

---

٧٩ ـ بابٌ حَجَّةُ الوَدَاعِ

قوله: (المعرّف) بتشديد الراء المفتوحة، أي: الوقوف بعرفة. قوله: (بيان): بفتح الموحدة والتحتية المخففة آخره نون اهـ قسطلاني.

ﷺ، قالَ: «طُف بِالبَيتِ، وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حِلَّ». فَطُفْتُ بِالبَيتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَأَتَيتُ امْرَأَةً مِنْ قَيسٍ، فَفَلَتْ رَأْسِي. [طرفه في: ١٥٥٩].

٤٣٩٨ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ حَفصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلنَ عامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَقَالَتْ حَفصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: «لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي». [طرفه في: ١٥٦٦].

٤٣٩٩ ـ حدثنا أَبُو اليَمانِ قالَ: حَدَّثَنِي شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الأَوزاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيمانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ امْرَأَةً مِن خَثْعَمَ اسْتَفتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في حَجَّةِ الوَدَاعِ، والفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيخاً كَبِيراً، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَل يَقْضِي أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قالَ: «نَعَمْ». [طرفه في: ١٥١٣].

٤٤٠٠ ـ حدّثني مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا سُرَيجُ بْنُ النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا فُلَيحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عامَ الفَتْحِ، وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ عَلَى القَصْوَاءِ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ وَعُثْمانُ بْنُ طَلحَةَ، حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ البَيتِ، ثُمَّ قالَ لِعُثْمانَ: «ائْتِنَا بِالمِفتَاحِ». فَجَاءَهُ بِالمِفتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ البَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ وَبِلاَلٌ وَعُثْمانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيهِمُ البَابَ، فَمَكَثَ نَهَاراً طَوِيلاً، ثُمَّ خَرَجَ وَابْتَدَرَ النَّاسُ الدُّخُولَ، فَسَبَقْتُهُمْ، فَوَجَدْتُ بِلاَلاً قائِماً مِنْ وَرَاءِ البَابِ، فَقُلتُ لَهُ: أَينَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ العَمُودَينِ المُقَدَّمَينِ، وَكانَ البَيتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ سَطْرَينِ، صَلَّى بَينَ العَمُودَينِ مِنَ السَّطْرِ المُقَدَّمِ، وَجَعَلَ بَابَ البَيتِ خَلفَ ظَهْرِهِ، وَاسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ، حِينَ تَلِجُ البَيتَ، بَينَهُ وَبَينَ الجِدَارِ وَقَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى، وَعِنْدَ المَكانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حَمْرَاءُ. [طرفه في: ٣٩٧].

قوله: (القصواء): بفتح القاف وسكون المهملة ممدوداً ناقته عليه الصلاة والسلام.

قوله: (بينه وبين الجدار): أي الذي قبل وجهه قريباً من ثلاثة أذرع.

قوله: (مرمرة حمراء): بسكون الراء بين الميمين المفتوحتين. واحدة المرمر جنس من الرخام نفيس معروف، قد استشكل دخول هذا الحديث في باب حجة الوداع للتصريح فيه، بأنه كان في الفتح.

٤٤٠١ ـ **حدّثنا** أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ عائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُما: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حاضَتْ في حَجَّةِ الوَداعِ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحابِسَتُنَا هِيَ؟» فَقُلتُ: إِنَّهَا قَدْ أَفاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالبَيتِ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلْتَنْفِرْ».

[طرفه في: ٢٩٤].

٤٤٠٢ ـ **حدّثنا** يَحيى بْنُ سُلَيمانَ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قالَ: حَدَّثَني عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الوَداعِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَينَ أَظْهُرِنا، وَلاَ نَدْرِي ما حَجَّةُ الوَداعِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنى عَلَيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ المَسِيحَ الدَّجَّالَ فَأَطْنَبَ في ذِكْرِهِ، وَقالَ: «ما بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيسَ يَخْفى عَلَيكُمْ: أَنَّ رَبَّكُمْ لَيسَ عَلَى ما يَخْفى عَلَيكُمْ ـ ثَلاثَاً ـ إِنَّ رَبَّكُمْ لَيسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَينِ اليُمْنى، كَأَنَّ عَينَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ.

[طرفه في: ٣٠٥٧].

٤٤٠٣ ـ أَلاَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيكُمْ دِماءَكُمْ وَأَمْوالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، أَلاَ هَل بَلَّغْتُ»؟ قالوا: نَعَمْ، قالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ ـ ثَلاثَاً ـ وَيلَكُمْ، أَوْ وَيحَكُمْ، انْظُرُوا، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ».

[طرفه في: ١٧٤٢].

٤٤٠٤ ـ **حدّثنا** عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ قالَ: حَدَّثَني زَيدُ ابْنُ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ ما هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا، حَجَّةَ الوَدَاعِ. قالَ أَبُو إِسْحاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى.

[طرفه في: ٣٩٤٩].

٤٤٠٥ ـ **حدّثنا** حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

قوله: (ولا ندري ما حجة الوداع) أي: هل وداع النبي ﷺ أم غيره حتى توفي ﷺ فعلموا أنه ودع الناس بالوصايا قرب موته.

قوله: (يضرب بعضكم رقاب بعض) قال المظهري: يعني إذا فارقت الدنيا، فاثبتوا بعدي على ما أنتم عليه من الإيمان والتقوى، ولا تظلموا أحداً، ولا تحاربوا المسلمين، ولا تأخذوا أموالهم بالباطل.

ابْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ في حَجَّةِ الوَدَاعِ لِجَرِيرٍ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ». فَقَالَ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ».

[طرفه في: ١٢١].

٤٤٠٦ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الزَّمانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّماوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنا عَشَرَ شَهْراً مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلاَثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجَّةِ وَالْمحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَينَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ. أَيُّ شَهْرٍ هذا؟» قُلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بَغيرِ اسْمِهِ، قالَ: «أَلَيسَ ذُو الحِجَّةِ؟» قُلنا: بَلَى، قالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هذا؟» قُلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بَغيرِ اسْمِهِ، قالَ: «أَلَيسَ البَلْدَةَ؟» قُلنَا: بَلَى، قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ اسْمِهِ، قالَ: «أَلَيسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلنَا: بَلَى، قالَ: «فَإِنَّ دِماءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ. قالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قالَ. وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، وَسَتَلقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلاَ فَلاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلاَّلاً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ، أَلاَ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلَّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ». فَكانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ محمدٌ ﷺ، ثُمَّ قالَ: «أَلاَ هَل بَلَّغْتُ». مَرَّتَينِ.

[طرفه في: ٦٧].

٤٤٠٧ ـ حدّثنا محَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ الثَّورِيُّ، عَنْ قَيسِ بْنِ مسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أُنَاساً مِنَ اليَهُودِ قالُوا: لَوْ نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ فِينَا لاَتَّخَذْنَا ذلِكَ اليَوْمَ عِيداً، فَقالَ عُمَرُ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ فَقَالُوا: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأَتْمَمْتُ عَلَيكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣]. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَيَّ مَكانٍ أُنْزِلَتْ، أُنْزِلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ.

[طرفه في: ٤٥].

قوله: (كهيئته يوم خلق الله الخ) والمعنى أن العرب كانوا يؤخرون المحرم إلى صفر، وهو النسيء المذكور في قوله تعالى: ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾ ليقتتلوا فيه، ويفعلون ذلك كل سنة فينتقل المحرم من شهر إلى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة، فلما كانت تلك السنة عاد إلى زمانه المخصوص به، وقيل: دارت السنة كهيئتها الأولى ا هـ قسطلاني.

٤٤٠٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ مَحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ.

حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنا مالِكٌ وَقالَ: مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ. حدّثنا إِسْماعِيلُ: حَدَّثَنا مالِكٌ: مِثْلَهُ.

[طرفه في: ٢٩٤].

٤٤٠٩ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: عادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى المَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الوَجَعِ ما تَرَى، وَأَنا ذُو مالٍ، وَلاَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَي مالِي؟ قالَ: «لاَ». قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قالَ: «لاَ». قُلتُ: فَالثُّلُث؟ قالَ: «وَالثُّلث كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عالَة يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ». قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آأُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ، فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ». رَثَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ.

[طرفه في: ٥٦].

٤٤١٠ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ،

قوله: (أشفيت): بالشين المعجمة، والفاء أشرفت.

قوله: (أمض): بهمزة قطع، أي: أتمم.

قوله: (لكن البائس) أي: الذي عليه أثر البؤس من شدة الفقر والحاجة.

قوله: (سعد بن خولة) العامري المهاجري البدري.

قوله: (رثى له) أي: حزن لأجله. **قوله: (أن توفي بمكة)**: بفتح الهمزة، أي: لموته بالأرض التي هاجر منها.

عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [طرفه في: ١٧٢٦].

٤٤١١ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَخْبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ.

[طرفه في: ١٧٢٦].

٤٤١٢ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَنِي يُونسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بِمِنًى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَي بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ، فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ.

[طرفه في: ٧٦].

٤٤١٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ هِشَامٍ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ، وَأَنَا شَاهِدٌ، عَنْ سَيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟ فَقَالَ: الْعَنَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ.

[طرفه في: ١٦٦٦].

٤٤١٤ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعاً.

[طرفه في: ١٦٧٤].

٨٠ ـ باب غَزْوَةُ تَبُوكَ، وَهْيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ

٤٤١٥ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

---

٨٠ ـ باب غَزْوَةُ تَبُوكَ، وَهْيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ

قوله: (غزوة تبوك): بفتح الفوقية، وتخفيف الموحدة المضمومة موضع بينه وبين الشام إحدى عشرة مرحلة. وكانت آخر غزواته ﷺ وكانت في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع اتفاقاً ا هـ قسطلاني.

ﷺ أَسْأَلُهُ الحُمْلاَنَ لَهُمْ، إِذْ هُمْ مَعَهُ في جَيْشِ العُسْرَةِ، وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيءٍ». وَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ وَلاَ أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِيناً مِنْ مَنْعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ في نَفسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلبَثْ إِلاَّ سُوَيعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلاَلاً يُنَادِي: أَي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيسٍ، فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيتُهُ قالَ: «خُذْ هاذَينِ القَرِينَينِ، وَهاذَينِ القَرِينَينِ - لِسِتَّةِ أَبْعِرَةٍ ابْتَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَانطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ -، أَوْ قالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هؤُلاَءِ فَارْكَبُوهُنَّ». فَانْطَلَقْتُ إِلَيهِمْ بِهِنَّ، فَقُلتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هؤُلاَءِ، وَلكِنِّي وَاللَّهِ لاَ أَدَعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِي بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لاَ تَظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيئاً لَمْ يَقُلهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقالوا لِي: إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدَّقٌ، وَلَنَفعَلَنَّ ما أَحْبَبْتَ، فَانطَلَقَ أَبُو مُوسى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ، حَتَّى أَتَوُا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْعَهُ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدُ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ ما حَدَّثَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسى.

[طرفه في: ٣١٣٣].

٤٤١٦ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيّاً، فَقَالَ: أَتُخَلِّفُنِي في الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ قالَ: «أَلاَ تَرْضى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسى؟ إِلاَّ أَنَّهُ لَيسَ نَبِيٌّ بَعْدِي». وَقالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ: سَمِعْتُ مُصْعَباً.

[طرفه في: ٣٧٠٦].

٤٤١٧ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيجٍ قالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُخْبِرُ قالَ: أَخْبَرَنِي صَفوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ العُسْرَةَ، قالَ: كانَ يَعْلَى يَقُولُ: تِلْكَ الغَزْوَةُ أَوْثَقُ أَعْمَالِي عِنْدِي. قالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ صَفوَانُ: قَالَ يَعْلَى: فَكانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَاناً فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الآخَرِ، قالَ عَطَاءٌ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفوَانُ: أَيُّهُمَا عَضَّ الآخَرَ فَنَسِيتُهُ، قالَ: فَانْتَزَعَ المَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي العَاضِّ، فَانْتَزَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيهِ، فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ. قالَ عَطَاءٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَيَدَعُ يَدَهُ في فِيكَ تَقْضَمُهَا، كَأَنَّهَا في فِي فَحْلٍ يَقْضَمُهَا».

[طرفه في: ١٨٤٨].

٨١ ـ باب حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾

٤٤١٨ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ، وَكانَ قائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلاَّ في غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفتُ في غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحداً تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَينَهُمْ وَبَينَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيلَةَ العَقَبَةِ، حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَى الإِسْلَامِ، وَما أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ في النَّاسِ مِنْهَا، كانَ مِنْ خَبَرِي: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلاَ أَيسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ في تِلْكَ الغَزَاةِ، وَاللَّهِ ما اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا في تِلْكَ الغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلاَّ وَرَّى بِغَيرِهَا، حَتَّى كانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً، وَمَفَازاً وَعَدُوّاً كَثِيراً، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيوَانَ، قالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ

---

٨١ ـ باب حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾

قوله: (حديث كعب بن مالك) وفيه وليس الذي ذكر الله مما خُلفنا عن الغزو إذ الظاهر حينئذ أن يقال: وعلى الثلاثة الذين تخلفوا لا خلفوا، لأنه يوهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلفهم عن الغزو مع أنهم تخلفوا بأنفسهم، فموضع تقرير المعصية عليهم يقتضي تخلفوا، والله تعالى أعلم.

ثم لا يخفى أن ما قرره العلماء في تحقيق معنى التوبة، وكذا ما يقتضيه كثير من الآثار، هو أنها تتحقق بأدنى ندامة، وأنها إذا تحققت بشرائط لا ترد عند الله تعالى، وقد قال تعالى: ﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء﴾ الآية. وهذا ما يوافق مقتضى هذا الحديث في حال هؤلاء الثلاثة، ويمكن أن يقال: ذاك حال العوام على العموم، وهذا المذكور حال الخواص، فلا إشكال إذ لا يقاس حال الخواص في أمثال هذه الأشياء بحال العوام، أو يقال: كانت توبة مقبولة عند الله حين وجدت منهم بشرائطها لكن التوقف كان في أمرهم من حيث نزول الوحي بقبول توبتهم وهو أمر زائد على نفس التوبة، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلاَّ ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ، ما لَمْ يَنْزِل فِيهِ وَحيُ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلكَ الغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمارُ وَالظِّلاَلُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَي أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيئاً، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنا قادِرٌ عَلَيهِ، فَلَمْ يَزَل يَتَمادَى بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيئاً، فَقُلتُ أَتَجَهَّزُ، بَعْدَهُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَينِ ثُمَّ أَلحَقُهُمْ، فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيئاً، ثمَّ غَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيئاً، فَلَمْ يَزَل بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفارَطَ الغَزْوُ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ، وَلَيتَنِي فَعَلتُ، فَلَمْ يُقَدَّرْ لِي ذٰلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُفتُ فِيهِمْ، أَحْزَنَنِي أَنِّي لاَ أَرَى إِلاَّ رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيهِ النِّفاقُ، أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقالَ، وَهُوَ جالِسٌ فِي القَوْمِ بِتَبُوكَ: «ما فَعَلَ كَعْبٌ». فَقالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَنَظَرُهُ فِي عِطفِهِ. فَقالَ مُعاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ ما قُلتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ما عَلِمْنَا عَلَيهِ إِلاَّ خَيراً. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قالَ كَعْبُ بْنُ مالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قافِلاً حَضَرَنِي هَمِّي، وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَداً، وَاسْتَعَنْتُ عَلَى ذالِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قادِماً زاحَ عَنِّي البَاطِلُ، وَعَرَفتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَداً بِشَيءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قادِماً، وَكانَ إِذَا قَدِمَ مِن سَفَرٍ بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذٰلِكَ جاءَهُ المُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكانُوا بِضْعَةً وَثَمانِينَ رَجُلاً، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلاَنِيَتَهُمْ، وَبايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المُغْضَبِ، ثُمَّ قالَ: «تَعالَ». فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَينَ يَدَيهِ، فَقالَ لِي: «ما خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟». فَقُلتُ: بَلَى، ـ إِنِّي وَاللَّهِ ـ لَوْ

قوله: (من بني سلمة): بكسر اللام، وهو عبد الله بن أنيس السلمي بفتح السين واللام، وهو غير الجهني الصحابي المشهور. **قوله: (برداه)** تثنية برد.

قوله: (ونظر في عطفيه): بكسر العين المهملة والتثنية، أيّ: جانبية كناية عن كونه معجباً بنفسه ذا زهوّ وتكبر، أو لباسه أو كنى به عن حسنه وبهجته، والعرب تصف الرداء بصفة الحسن وتسميه عطفاً لوقوعه على عطفي الرجل. **قوله: (وكانوا بضعة وثمانين رجلاً)** أي: من منافقي الأنصار، قاله الواقدي: وإن المعذرين من الأعراب كانوا أيضاً اثنين وثمانين رجلاً من غفار وغيرهم، وأن عبد الله بن أبيّ ومن أطاعه من قومه من غير هؤلاء، وكانوا عدداً كثيراً، ا هـ قسطلاني.

جَلَسْتُ عِنْدَ غَيرِكَ مِنْ أَهلِ الدُّنيا، لَرَأَيتُ أَنْ سَأَخرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعطِيتُ جَدَلاً، وَلٰكِنِّي وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ اليَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرضى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عَفوَ اللَّهِ، لاَ وَاللَّهِ، ما كانَ لِي مِنْ عُذرٍ، وَاللَّهِ ما كُنْتُ قَطُّ أَقوَى وَلاَ أَيسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفتُ عَنكَ. فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هذا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ». فَقُمْتُ، وَثارَ رِجالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقالُوا لِي: وَاللَّهِ ما عَلِمْناكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْباً قَبلَ هذا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لاَ تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيهِ المُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كانَ كافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ. فَوَاللَّهِ ما زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلتُ لَهُمْ: هَل لَقِيَ هذا مَعِي أَحَدٌ؟ قالُوا: نَعَمْ، رَجُلاَنِ قالاَ مِثْلَ ما قُلتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ ما قِيلَ لَكَ، فَقُلتُ: مَنْ هُما؟ قالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ العَمْرِيُّ، وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَينِ صَالِحَينِ، قَدْ شَهِدَا بَدْراً، فِيهِمَا إِسْوَةٌ، فَمَضَيتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَنَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المُسْلِمِينَ عَنْ كَلاَمِنَا أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ مِنْ بَينِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرَتْ فِي نَفْسِي الأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذٰلِكَ خَمْسِينَ لَيلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ القَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ مَعَ المُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ وَلاَ يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَل حَرَّكَ شَفَتَيهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ عَلَيَّ أَمْ لاَ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيباً مِنْهُ، فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلتُ عَلَى صَلاَتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذٰلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَشَيتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيهِ، فَوَاللَّهِ ما رَدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ، فَقُلتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَل تَعْلَمُنِي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَينَايَ وَتَوَلَّيتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الجِدَارَ.

قالَ: فَبَينَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ المَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّأْمِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَاباً مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ

قوله: (فقال الله ورسوله أعلم) وليس ذلك تكليماً لكعب لأنه لم ينو به ذلك لأنه منهي عنه، بل أظهر اعتقاده، فلو حلف لا يكلم زيداً فسأله عن شيء، فقال: الله أعلم، ولم يرد جوابه، ولا إسماعه لم يحنث.

صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلاَ مَضْيَعَةٍ، فَالحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ. فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهذا أَيضاً مِنَ البَلاَءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيلَةً مِنَ الخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ ماذَا أَفعَلُ؟ قالَ: لاَ، بَلِ اعْتَزِلْهَا وَلاَ تَقْرَبْهَا. وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ مِثْلَ ذلِكَ، فَقُلْتُ لاِمْرَأَتِي: الحقِي بِأَهْلِكِ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ في هذا الأَمْرِ.

قالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيخٌ ضَائِعٌ لَيسَ لَهُ خادِمٌ، فَهَل تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قالَ: «لاَ، وَلكِنْ لاَ يَقْرَبْكِ». قالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ ما بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيءٍ، وَاللَّهِ ما زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كانَ مِنْ أَمْرِهِ ما كانَ إِلَى يَوْمِهِ هذا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في امْرَاتِكَ، كما أَذِنَ لاِمْرَأَةِ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَما يُدْرِينِي ما يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلَتْ لَنَا خَمْسُونَ لَيلَةً مِنْ حِينَ نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلاَمِنَا، فَلَمَّا صَلَّيتُ صَلاَةَ الفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَينَا أَنَا جالِسٌ عَلَى الحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلعٍ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنَ مالِكٍ أَبْشِرْ، قالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِداً، وَعَرَفتُ أَنْ قَدْ جاءَ فَرَجٌ، وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَينَا حِينَ صَلَّى صَلاَةَ الفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَساً، وَسَعى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَى الجَبلِ، وَكانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الفَرَسِ، فَلَمَّا جاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُما بِبُشْرَاهُ، وَاللَّهِ ما أَمْلِكُ غَيرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَينِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً، يُهَنُّونِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ: لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيكَ، قالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلحَةُ بْنُ عُبَيدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهِ ما قامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ غَيرَهُ، وَلاَ أَنْسَاهَا

قوله: (ولا مضيعة): بسكون الضاد المعجمة، أي: حيث يضيع حقك. قوله: (فسجرته بها) وهذا يدل على قوة إيمانه، وشدة محبته لله ورسوله على ما لا يخفى، وعند ابن عائذ أنه شكا حاله إلى رسول الله ﷺ، وقال: ما زال إعراضك عني حتى رغب فيَ أهل الشرك ا هـ قسطلاني.

لِطَلحَةَ، قالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهْوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: «أَبْشِرْ بِخَيرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ». قالَ: قُلتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قالَ: «لاَ، بَل مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَينَ يَدَيهِ قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رسُولِ اللَّهِ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيكَ بَعْضَ مالِكَ فَهُوَ خَيرٌ لَكَ». قُلتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيبَرَ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصِّدْقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لاَ أُحَدِّثَ إِلاَّ صِدْقاً ما بَقِيتُ. فَوَاللَّهِ ما أَعْلَمُ أَحداً مِنَ المُسْلِمِينَ أَبْلاَهُ اللَّهُ في صِدْقِ الحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحسَنَ مِمَّا أَبْلاَنِي، ما تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هذا كَذِباً، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيما بَقِيتُ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالمُهَاجِرِينَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧، ١١٩]. فَوَاللَّهِ ما أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلإِسْلاَمِ، أَعْظَمَ في نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لاَ أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كما هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا ـ حِينَ أَنْزَلَ الوَحْيَ ـ شَرَّ ما قالَ لأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَإِنَّ اللَّه لاَ يَرْضى عَنِ القَوْمِ الفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥ ـ ٩٦]. قالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا تَخَلَّفنا أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذلِكَ قالَ اللَّهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]. وَلَيسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِّفنَا عَنِ الغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. [طرفه في: ٢٧٥٧].

٨٢ ـ باب نُزُولُ النَّبِيِّ ﷺ الحِجْرَ

٤٤١٩ ـ حدَّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،

قوله: (لقد تاب الله على النبي الخ) وفيه حثّ للمؤمنين على التوبة، وأنه ما من مؤمن إلا، وهو محتاج إلى التوبة، والاستغفار حتى النبي ﷺ، والمهاجرين والأنصار.

٨٢ ـ باب نُزُولُ النَّبِيِّ ﷺ الحِجْرَ

قوله: (الحجر): بكسر الحاء المهملة، وسكون الجيم، وهي منازل ثمود قوم صالح عليه السلام بين المدينة والشام.

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالحِجْرِ قالَ: «لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ ما أَصَابَهُمْ، إلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ». ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيرَ، حَتَّى أَجازَ الوَادِيَ.

[طرفه في: ٤٣٣].

٤٤٢٠ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِ الحِجْرِ: «لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هؤُلاَءِ المُعَذَّبِينَ إلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ ما أَصَابَهُمْ».

[طرفه في: ٤٣٣].

٨٣ ـ باب

٤٤٢١ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ، عَنِ اللَّيثِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قالَ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ حاجَتِهِ، فَقُمْتُ أَسْكُبُ عَلَيهِ المَاءَ ـ لاَ أَعْلَمُهُ إلاَّ قالَ: في غَزْوَةِ تَبُوكَ ـ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيهِ، فَضَاقَ عَلَيهِ كُمُّ الجُبَّةِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ جُبَّتِهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيهِ.

[طرفه في: ١٨٢].

٤٤٢٢ ـ حدّثنا خالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ قالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيدٍ قالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ قالَ: «هذهِ طَابَةُ، وَهذا أُحُدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

[طرفه في: ١٤٨١].

٤٤٢٣ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا حُمَيدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَدَنَا مِنَ المَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالمَدِينَةِ أَقْوَاماً، ما سِرْتُمْ مَسِيراً، وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِياً إلاَّ كانُوا مَعَكُمْ». قالُوا: يَا

---

٨٣ ـ باب

قوله: (فقال: إن بالمدينة أقواماً الخ) فالمعية والصحبة الحقيقية إنما هو بالسير بالروح لا بمجرد البدن، ونية المؤمن خير من عمله، فتأمل هؤلاء كيف بلغت لهم نيتهم مبلغ أولئك العاملين بأبدانهم، وهم على فرشهم في بيوتهم فالمسابقة إلى الله تعالى وإلى الدرجات العوالي بالنيات والهمم لا بمجرد الأعمال ا هـ قسطلاني.

رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالمَدِينَةِ؟ قالَ: «وَهُمْ بِالمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ العُذْرُ».

[طرفه في: ٢٨٣٨].

٨٤ ـ باب كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيصَرَ

٤٤٢٤ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أن ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ البَحْرِينِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ البَحْرَينِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ المُسَيَّبِ قالَ: فَدَعا عَلَيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ.

[طرفه في: ٦٤].

٤٤٢٥ ـ حدّثنا عُثمانُ بْنُ الهَيثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الجَمَلِ، بَعْدَ ما كِدْتُ أَنْ أَلحَقَ بِأَصْحَابِ الجَمَلِ فَأُقاتِلَ مَعَهُمْ، قالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهلَ فارِسَ قَدْ مَلَّكُوا عَلَيهِمْ بِنْتَ كِسْرَى، قالَ: «لَنْ يُفلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً».

[الحديث ٤٤٢٥ ـ طرفه في: ٧٠٩٩].

٤٤٢٦ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ قالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ يَقُولُ: أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الغِلمَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقالَ سُفيَانُ مَرَّةً: مَعَ الصِّبْيَانِ.

[طرفه في: ٣٠٨٣].

٤٤٢٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ:

---

٨٤ ـ باب كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيصَرَ

قوله: (كتاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلى كسرى)وفيه: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أيام الجمل الخ، كأنه رضي الله تعالى عنه نسي في تلك الأيام حديث إذا التقى المسلمان بسيفيهما، وإلا فهو رضي الله تعالى عنه كان يمنع الناس عن الانتصار لعلى بذلك الحديث، ومع وجود ذلك الحديث على ما فهمه رضي الله تعالى عنه ليس له أن يلحق بعائشة مع قطع النظر عن كونها امرأة كما لا يخفى، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصِّبْيانِ نَتَلقَّى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، مَقْدَمَهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ.

[طرفه في: ٣٠٨٣].

٨٥ ـ باب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفاتِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣٠ ـ ٣١].

٤٤٢٨ ـ وَقالَ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ في مَرَضِهِ الَّذِي ماتَ فِيهِ: «يَا عائِشَةُ، ما أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرَ، فَهذا أَوَانُ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذٰلِكَ السُّمِّ».

٤٤٢٩ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ قالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ في المَغْرِبِ بِالْمُرْسَلاَتِ عُرْفاً، ثُمَّ ما صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ.

[طرفه في: ٧٦٣].

٤٤٣٠ ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: كانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ: إِن لَنَا أَبْنَاءً مِثْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هذِهِ الآيَةِ: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالفَتْحُ﴾. فَقالَ: أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ، فَقالَ: ما أَعْلَمُ مِنْهَا إِلاَّ ما تَعْلَمُ.

[طرفه في: ٣٦٢٧].

٤٤٣١ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ سُلَيمانَ الأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الخَمِيسِ، وَما يَوْمُ الخَمِيسِ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ،

---

٨٥ ـ باب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفاتِهِ

قوله: (باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) ذكره ههنا لأنه آخر سفر الإنسان من الدنيا إلى الآخرة، وقد ألحق الأسفار مع الغزوات، ولكونه معدوداً في أسفار الإنسان ذكر الله تعالى عند ركوب الإنسان الدابة للسفر، فقال: سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

فَقَالَ: «ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبداً. فَتَنَازَعُوا، وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: ما شَأْنُهُ، أَهَجَرَ، اسْتَفهِمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيهِ». وَأَوْصَاهُمْ بِثَلاَثٍ، قالَ: «أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ ما كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قالَ: فَنَسِيتُهَا.

[طرفه في: ١١٤].

٤٤٣٢ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفي البَيتِ رِجالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ». فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الوَجَعُ، وَعِنْدَكُمُ القُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ البَيتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيرَ ذلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالاِخْتِلاَفَ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا». قالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، ما حالَ بَينَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَينَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذلِكَ الكِتَابَ، لاِخْتِلاَفِهِمْ وَلَغَطِهِمْ. [طرفه في: ١١٤].

٤٤٣٣، ٤٤٣٤ ـ حدّثنا يَسَرَةُ بْنُ صَفوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهَا قالَتْ: دَعا النَّبِيُّ ﷺ فاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلاَمُ في شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَّهَا بِشَيءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعاهَا فَسَارَّهَا بِشَيءٍ فَضَحِكَتْ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذلِكَ، فَقَالَتْ: سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يُقْبَضُ في وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ يَتْبَعُهُ، فَضَحِكْتُ.

[طرفه في: ٣٦٢٣، ٣٦٢٤].

٤٤٣٥ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ: لاَ يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَينَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ في مَرَضِهِ الَّذِي ماتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيهِمْ﴾ [النساء: ٦٩] الآيَةَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ.

[الحديث ٤٤٣٥ ـ أطرافه في: ٤٤٣٦، ٤٤٣٧، ٤٤٦٣، ٤٥٨٦، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩].

قوله: (فاختلف أهل البيت) أي الذي كانوا فيه من الصحابة لا أهل بيته ﷺ.

قوله: (وأخذته بحه): بضمّ الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ وخشونة يعرض في مجاري النفس فيغلظ الصوت اهـ قسطلاني.

٤٤٣٦ ـ حدّثنا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ المَرَضَ الذِي ماتَ فِيهِ، جَعَلَ يَقُولُ: «في الرَّفِيقِ الأَعْلَى».

[طرفه في: ٤٤٣٥].

٤٤٣٧ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: إِنَّ عائِشَةَ قالَتْ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، ثُمَّ يُحَيَّا، أَوْ يُخَيَّرَ»، فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ القَبْضُ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عائِشَةَ غُشِيَ عَلَيهِ، فَلَمَّا أَفاقَ شَخَصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ البَيتِ ثُمَّ قالَ: «اللَّهُمَّ في الرَّفِيقِ الأَعْلَى». فَقُلْتُ: إِذاً لا يُجَاوِرُنَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كان يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ.

[طرفه في: ٤٤٣٥].

٤٤٣٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيرِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ سِوَاكٌ رَطْبٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَأَبَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ، فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ فَقَصَمْتُهُ، وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، فَمَا رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّ اسْتِنَاناً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إِصْبَعَهُ ثُمَّ قالَ: «في الرَّفِيقِ الأَعْلَى». ثَلاَثاً، ثُمَّ قَضَى، وَكانَتْ تَقُولُ: ماتَ بَينَ حاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي.

[طرفه في: ٨٩٠].

٤٤٣٩ ـ حدّثني حِبَّانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالمعَوِّذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، طَفِقْتُ أَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالمُعَوِّذَاتِ الَّتِي كانَ يَنْفِثُ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ.

قوله: (في الرفيق الأعلى) أي: الجماعة من الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين، وقيل: المعنى ألحقني بالرفيق الأعلى، أي: بالله تعالى يقال: الله رفيق بعباده من الرفق والرأفة، فهو فعِيل بمعنى فاعل، وفي حديث عائشة رفعته أن الله رفيق يحب الرفق. رواه مسلم وأبو داود من حديث عبد الله بن مغفل، ومحتمل أن يراد به حظيرةِ القدس.

قوله: (حاقنتي): بالحاء المهملة، والقاف المكسورة، والنون المفتوحة النقرة بين الترقوة، وحبل العاتق. **قوله: (وذاقنتي)**: بالذال المعجمة، والقاف المكسورة طرف الحلقوم اهـ قسطلاني.

[الحديث ٤٤٣٩ ـ أطرافه في: ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١]. [مسلم: كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث، رقم: ٢١٩٢].

٤٤٤٠ ـ حدّثنا مُعلّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ: حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ: أَنَّ عائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْغَتْ إِلَيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهْرَهُ يَقُولُ: «اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ».

[الحديث ٤٤٤٠ ـ طرفه في: ٥٦٧٤].

٤٤٤١ ـ حدّثنا الصَّلتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلاَلٍ الوَزَّانِ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ في مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». قالَتْ عائِشَةُ: لَوْلاَ ذلِكَ لأُبْرِزَ قَبْرُه، خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً.

٤٤٤٢ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ في بَيتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ وَهْوَ بَينَ الرَّجُلَينِ تَخُطُّ رِجْلاَهُ في الأَرْضِ، بَينَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَبَينَ رَجُلٍ آخَرَ.

قالَ عُبَيدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قالَتْ عائِشَةُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَل تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الآخَرُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عائِشَةُ؟ قالَ: قُلتُ: لاَ، قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ.

وَكانَتْ عائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيتِي وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قالَ: «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ، لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ». فَأَجْلَسْنَاهُ في مِخْضَبٍ لِحَفصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُّ عَلَيهِ مِنْ تِلكَ القِرَبِ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَينَا بِيَدِهِ: «أَنْ قَدْ فَعَلتُنَّ». قالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ.

[طرفه في: ١٩٨].

٤٤٤٣، ٤٤٤٤ ـ وَأَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالاَ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى

وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ كَذٰلِكَ يَقُولُ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَذِّرُ ما صَنَعُوا. [طرفه في: ٤٣٥، ٤٣٦].

٤٤٤٥ ـ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ: أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في ذٰلِكَ، وَما حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ في قَلْبِي: أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلاً قامَ مَقَامَهُ أَبَداً، وَلاَ كُنْتُ أُرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلاَّ تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو مُوسى وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ١٩٨].

٤٤٤٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الهَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: ماتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي، فَلاَ أَكْرَهُ شِدَّةَ المَوْتِ لأَحَدٍ أَبَداً بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٨٩٠].

٤٤٤٧ ـ حدّثني إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ الأَنْصَارِيُّ، وَكانَ كَعْبُ بْنُ مالِكٍ أَحَدَ الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيهِمْ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ، كَيفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلاَثٍ عَبْدُ العَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هذا، إِنِّي لأَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِي عَبْدِ المطَّلِبِ عِنْدَ المَوْتِ، اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلنَسْأَلهُ فِيمَنْ هذا الأَمْرُ، إِنْ كانَ فِينَا عَلِمْنَا ذٰلِكَ، وَإِنْ كانَ في غَيرِنَا عَلِمْنَاهُ، فَأَوْصَى بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعَنَاهَا لاَ يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[الحديث ٤٤٤٧ ـ طرفه في: ٦٢٦٦].

٤٤٤٨ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قالَ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ المُسْلِمِينَ بَينَا هُمْ في صَلاَةِ الفَجْرِ

قوله: (وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع إلى قولها، ولا كنت أرى أنه لن يقوم الخ) في بعض النسخ، وإلا كنت أرى، وهذا صحيح، وفي بعضها، ولا كنت أرى بكلمة لا، والظاهر أنها زائدة، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

بنِ يَوْمِ الإِثْنَينِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ، لَمْ يَفجَأْهُمْ إِلاَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيهِمْ وَهُمْ في صُفُوفِ الصَّلاَةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلاَةِ. فَقَالَ أَنَسٌ: وَهَمَّ المُسْلِمُونَ أَنْ يَفتَتِنُوا في صَلاَتِهِمْ، فَرَحاً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَشارَ إِلَيهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ». ثُمَّ دَخَلَ الحُجْرَةَ، وَأَرْخى السِّتْرَ. [طرفه في: ٦٨٠].

٤٤٤٩ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيدٍ: حَدَّثَنا عِيسى بْنُ يُونُس، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قالَ: أَخبَرَني ابْنُ أَبي مُلَيكَةَ: أَنَّ أَبا عَمْرٍو، ذَكْوَانَ، مَوْلَى عائِشَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عائِشَةَ كانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ فِي بَيتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَينَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَينَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، وَبِيَدِهِ السِّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيتُهُ يَنْظُرُ إِلَيهِ، وَعَرَفتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ، فَقُلتُ: آخُذُهُ لَكَ؟ فَأَشارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ». فَتَنَاوَلتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيهِ، وَقُلتُ: أُلَيِّنُهُ لَكَ؟ فَأَشارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ». فَلَيَّنْتُهُ، وَبَينَ يَدَيهِ رَكْوَةٌ أَوْ عُلبَةٌ ـ يَشُكُّ عُمَرُ ـ فِيهَا ماءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيهِ في المَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقولُ: «لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، إِنَّ لِلمَوْتِ سَكَرَاتٍ». ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «في الرَّفِيقِ الأَعْلَى». حَتَّى قُبِضَ وَمالَتْ يَدُهُ. [طرفه في: ٨٩٠].

٤٤٥٠ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني سُلَيمانُ بْنُ بِلاَلٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخبَرَني أَبِي، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَسْأَلُ في مَرَضِهِ الَّذِي ماتَ فِيهِ، يَقُولُ: «أَينَ أَنَا غَداً، أَينَ أَنَا غَداً». يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيثُ شَاءَ، فَكانَ في بَيتِ عائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا قالَتْ عائِشَةُ: فَمَاتَ في اليَوْمِ الَّذِي كانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ في بَيتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَينَ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِي. ثُمَّ قالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنَظَرَ إِلَيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلتُ لَهُ: أَعْطِنِي هذا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَضِمْتُهُ، ثُمَّ مَضَغْتُهُ، فَأَعْطَيتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي.

قوله: (أن يفتتنوا في صلاتهم): أي بأن يخرجوا منها.

قوله: (سحري): بفتح السين، وسكون الحاء المهملة، وتضم السين كما في «القاموس»، وغيره الرئة. **قوله: (ونحري)**: بالحاء المهملة موضع القلادة من الصدر.

قوله: (فقضمته): بكسر الضاد المعجمة. **قوله: (إلى صدري)** وإما ما روي: أنه ﷺ توفي، وهو إلى صدر علي بن أبي طالب فضعيف لا يحتج به.

٤٤٥١ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبي مُلَيكَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ في بَيتِي وَفي يَوْمِي، وَبَينَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَكانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّذُهُ بِدُعاءٍ إِذَا مَرِضَ، فَذَهَبْتُ أُعَوِّذُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقالَ: «في الرَّفِيقِ الأَعْلَى، في الرَّفِيقِ الأَعْلَى». وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبي بَكْرٍ، وَفي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَنَظَرَ إِلَيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حاجَةً، فَأَخَذْتُهَا فَمَضَغْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيهِ، فَاسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ ما كانَ مُسْتَنّاً، ثُمَّ نَاوَلَنِيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ: سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ، فَجَمَعَ اللَّهُ بَينَ رِيقِي وَرِيقِهِ في آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الآخِرَةِ.

[طرفه في: ٨٩٠].

٤٤٥٢، ٤٤٥٣ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عائِشَةَ، فَتَيَمَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُغَشًّى بِثَوْبِ حِبَرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، ثُمَّ قالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهِ لاَ يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيكَ مَوْتَتَينِ، أَمَّا المَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيكَ فَقَدْ مُتَّهَا.

[طرفه في: ١٢٤١، ١٢٤٢].

٤٤٥٤ ـ قالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَقَالَ: اجْلِسْ يَا عُمَرُ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيهِ وَتَرَكُوا عُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا بَعْدُ، مَنْ كانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّداً ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّداً قَدْ ماتَ، وَمَنْ كانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ. قالَ اللَّهُ: ﴿وَما مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] وَقالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ

قوله: (بالسنح): بضم السين المهملة بعدها نون ساكنة، وبضمها فحاء مهملة من عوالي المدينة.

قوله: (حبرة): بكسر الحاء المهملة، وفتح الموحدة، وهو من ثياب اليمن ا هـ قسطلاني.

قوله: (وعمر بن الخطاب يكلم الناس) يقول لهم: ما مات رسول الله ﷺ. وفي رواية: ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين، قال: وكانوا أظهر والاستبشار، ورفعوا رءوسهم. قوله:

النّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هذهِ الآيَةَ حَتَّى تَلاَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَمَا أَسْمَعُ بَشَراً مِنَ النَّاسِ إِلاَّ يَتْلُوهَا.

فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ قالَ: وَاللَّهِ ما هُوَ إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلاَهَا فَعَقِرْتُ، حَتَّى ما تُقِلُّنِي رِجلاَيَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلاَهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ ماتَ. [طرفه في: ١٢٤٢].

٤٤٥٥، ٤٤٥٦، ٤٤٥٧ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسى بْنِ أَبِي عائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ.

[طرفه في: ١٢٤١، ١٢٤٢].

٤٤٥٨ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا يَحْيى، وَزَادَ: قالَتْ عائِشَةُ: لَدَدْنَاهُ في مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: أَنْ لاَ تَلُدُّونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ المَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفاقَ قالَ: «أَلَمْ أَنْهَكُمْ أَنْ تَلُدُّونِي» قُلْنَا: كَرَاهِيَةَ المَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «لاَ يَبْقى أَحَدٌ في البَيْتِ إِلاَّ لُدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلاَّ العَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[الحديث ٤٤٥٨ ـ أطرافه في: ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧].

٤٤٥٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: مَنْ قالَهُ، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطَّسْتِ، فَانْخَنَثَ، فَمَاتَ، فَمَا شَعَرْتُ، فَكَيْفَ أَوْصى إِلَى عَلِيٍّ؟!. [طرفه في: ٢٧٤١].

(إلا يتلوها) وعند أحمد عن عائشة: أن أبا بكر حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله يقول: ﴿إنك ميت وأنهم ميتون﴾ حتى فرغ من الآية تلا: ﴿وما محمد إلا رسول﴾ الآية، وقال فيه: قال عمر: أو أنها في كتاب الله، وما شعرت أنها في كتاب الله، وزاد ابن عمر عند ابن أبي شيبة، فاستبشر المسلمون، وأخذت المنافقين الكآبة. قال ابن عمر فكأنما كانت على وجوهنا أغطية، فكشفت.

قوله: (لددناه): بدالين مهملتين، أي: جعلنا الدواء في أحد جانبي فمه بغير اختياره، وكان الذي لدوه به العود الهندي والزيت.

قوله: (إلا لدّ وأنا أنظر) عقوبة لهم بتركهم امتثال نهيه عن ذلك ا هـ قسطلاني.

٤٤٦٠ ـ حدّثنا أَبو نُعيم: حَدَّثَنَا مالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلحةَ قالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا: أَوْصى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لاَ، فَقُلْتُ: كَيفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الوَصِيَّةُ، أَوْ أُمِرُوا بِهَا؟ قالَ: أَوْصى بِكِتَابِ اللَّهِ.

[طرفه في: ٢٧٤٠].

٤٤٦١ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ قالَ: ما تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَاراً، وَلاَ دِرْهَماً، وَلاَ عَبْداً، وَلاَ أَمَةً، إِلاَّ بَغْلَتَهُ البَيضَاءَ، الَّتِي كانَ يَرْكَبُهَا، وَسِلاَحَهُ، وَأَرْضاً جَعَلَهَا لاِبْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً.

[طرفه في: ٢٧٣٩].

٤٤٦٢ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فاطِمَةُ عَلَيهَا السَّلاَمُ: وَاكَرْبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ اليَوْمِ». فَلَمَّا ماتَ قالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجابَ رَبّاً دَعاهُ، يَا أَبَتَاهْ، مَنْ جَنَّةُ الفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبَتَاهْ، إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهُ، فَلَمَّا دُفِنَ قالَتْ فاطِمَةُ عَلَيهَا السَّلاَمُ: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَن تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ.

٨٦ ـ باب آخِرِ ما تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٦٣ ـ حدّثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: قالَ يُونُسُ: قالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ فِي رِجالٍ مِنْ أَهْلِ العِلمِ: أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهْوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرَ». فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي، غُشِيَ عَلَيهِ، ثُمَّ أَفاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ البَيتِ، ثُمَّ قالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى». فَقُلتُ: إِذاً لاَ يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَدِيثُ الَّذِي كانَ يُحَدِّثُنَا وَهْوَ صَحِيحٌ، قالَتْ: فَكانَتْ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى».

[طرفه في: ٤٤٣٥].

٨٧ ـ باب وَفاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٤٦٤، ٤٤٦٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَنْ يَحْيى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيهِ القُرْآنُ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْراً.

[طرفه في: ٣٨٥١].

٤٤٦٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوَفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ.

قالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ مِثْلَهُ.

[طرفه في: ٣٥٣٦].

٨٨ ـ باب

٤٤٦٧ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلاَثِينَ.

[طرفه في: ٢٠٦٨].

٨٩ ـ باب بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ

٤٤٦٨ ـ حدّثنا أَبُو عاصِمٍ الضَّحَاكُ بْنُ مُخْلَدٍ، عَنِ الفُضَيلِ بْنِ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ، فَقَالُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ قُلتُمْ فِي أُسَامَةَ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ».

[طرفه في: ٣٧٣٠].

٤٤٦٩ ـ حدّثنا إِسماعِيلُ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ ـ بَعْثاً، وَأَمَّرَ عَلَيهِم أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايمُ اللَّهِ إِنْ كانَ لَخَلِيقاً لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هذا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

[طرفه في: ٣٧٣٠].

٩٠ ـ باب

٤٤٧٠ ـ حدّثنا أَصْبَغُ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيرِ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّهُ قالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قالَ: خَرَجْنَا مِنَ اليَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ فَقُلتُ لَهُ: الخَبَرَ؟ فَقَالَ: دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ خَمْسٍ، قُلتُ: هَل سَمِعْتَ فِي لَيلَةِ القَدْرِ شَيئاً؟ قالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلاَلٌ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ فِي السَّبْعِ، فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ.

٩١ ـ باب كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٧١ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجاءٍ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَأَلْتُ زَيدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلتُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ.

[طرفه في: ٣٩٤٩].

٤٤٧٢ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسحاقَ: حَدَّثَنَا البَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمسَ عَشْرَةَ.

٤٤٧٣ ـ **حدّثني** أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هِلالٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيمانَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٥ ـ كِتَابُ التَّفْسِيرِ

سورة الفاتحة ـ ١

﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾: اسْمَانِ مِنَ الرَّحْمَةِ، الرَّحِيمُ وَالرَّاحِمُ بِمَعْنىً وَاحِدٍ، كالعَلِيمِ وَالعَالِمِ.

١ ـ باب مَا جَاءَ فِي فاتِحَةِ الكِتَابِ

وَسُمِّيَتْ أُمَّ الكِتَابِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي المَصَاحِفِ، وَيُبْدَأُ بِقِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ. **وَالدِّينُ**: الجَزَاءُ فِي الخَيرِ وَالشَّرِّ، كَمَا تَدِينُ تُدَانُ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِالدِّينِ﴾ [الماعون: ١] [الانفطار: ٩] بِالحِسَابِ. ﴿مَدِينِينَ﴾ [الواقعة: ٨٦] مُحَاسَبِينَ.

٤٤٧٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ شُعْبَةَ قالَ: حَدَّثَنِي خُبَيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ حَفصِ بْنِ عاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المَعَلَّى قالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي المَسْجِدِ، فَدَعانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]». ثُمَّ قالَ لِي: «لأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّوَرِ في القُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ

---

٦٥ ـ كتاب التفسير

سورة الفاتحة

١ ـ باب مَا جَاءَ فِي فاتِحَةِ الكِتَابِ

قوله: (أنه يبدأ بكتابتها في المصاحف، ويبدأ بقراءتها في الصلاة) أي: فلها تقدم في الكتابة والقراءة على غالب الكتاب كتقدم الأم على الولد في الوجود، واعتبار التأنيث في الاسم أعني الأم دون الأب باعتبار تأنيث السورة، والله تعالى أعلم.

بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُل: «لأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ في القُرْآنِ»؟! قالَ: «﴿الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾: هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ».

[الحديث ٤٤٧٤ ـ أطرافه في: ٤٦٤٧، ٤٧٠٣، ٥٠٠٦].

٢ ـ باب ﴿غَيرِ المَغْضُوبِ عَلَيهِم وَلاَ الضَّالِّينَ﴾

٤٤٧٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذَا قالَ الإِمَامُ: ﴿غَيرِ المَغْضُوبِ عَلَيهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، فَمَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [طرفه في: ٧٨٢].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سورة البقرة ـ ٢

١ ـ باب قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [٣١]

٤٤٧٦ ـ حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «يَجْتَمِعُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلاَئِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكانِنَا هذا.

قوله: (ألم يقل الله استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) لا يقال: الأمر لا يدل على الفور لأنا نقول ذاك إذا كان مطلقاً، وأما المقيد بظرف كما ههنا، فلا بد فيه من مراعاة التقييد، وعند اعتبار التقييد ههنا يلزم وجوب الاستجابة عند النداء، ولو في الصلاة كما لا يخفى.

سورة البقرة

١ ـ باب قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [٣١]

قوله: (وعلمك أسماء كل شيء) وبه تبين أن المراد بالأسماء كلها أسماء كل شيء لا أسماء نوع مخصوص، وهذا هو الموافق للتأكيد، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكرُ ذَنْبَهُ فَيَسْتَحِي، ائتُوا نُوحاً، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ. فَيَأْتُونَهُ: فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ سُؤَالَهُ رَبَّهُ ما لَيسَ لَهُ بِهِ عِلمٌ فَيَسْتَحِي، فَيَقُولُ: ائتُوا خَلِيلَ الرَّحْمٰنِ. فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائتُوا مُوسى، عَبْداً كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعطَاهُ التَّوْرَاةَ. فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ قَتْلَ النَّفسِ بِغَيرِ نَفسٍ، فَيَسْتَحِي مِنْ رَبِّهِ فَيَقُولُ: ائتُوا عِيسى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائتُوا مُحمداً ﷺ، عَبْداً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَما تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنَ لِي، فَإِذَا رَأَيتُ رَبِّي وَقَعتُ سَاجِداً، فَيَدَعُنِي ما شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَل تُعْطَهُ، وَقُل يُسْمَعْ، وَاشفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحُدُّ لِي حَدّاً فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، ثُمَ أَعُودُ إِلَيهِ، فَإِذَا رَأَيتُ رَبِّي، مِثْلَهُ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً، فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: ما بَقِيَ فِي النَّارِ إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيهِ الخُلُودُ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ»، يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿خالِدِينَ فِيهَا﴾ [١٦٢].

[طرفه في: ٤٤].

٢ ـ باب

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾ [١٤]: أَصْحَابِهِمْ مِنَ المُنَافِقِينَ والمُشْرِكِينَ. ﴿مُحِيطٌ بِالكَافِرِينَ﴾ [١٩] اللَّهُ جَامِعُهُمْ. ﴿عَلَى الخَاشِعِينَ﴾ [٤٥] عَلَى المُؤْمِنِينَ حَقّاً. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِقُوَّةٍ﴾ [٦٣] يَعْمَلُ بِمَا فِيهِ.

وَقالَ أَبُو العَالِيَةِ: ﴿مَرَضٌ﴾ شَكٌّ. ﴿وَمَا خَلفَهَا﴾ [٦٦] عِبْرَةٌ لِمَنْ بَقِيَ. ﴿لاَشِيَةَ﴾ [٧١] لاَ بَيَاضَ.

وَقالَ: غَيرُهُ: ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ [٤٩] يُولُونَكُمْ. الوَلاَيَةُ ـ مَفتُوحَةٌ ـ مَصْدَرُ الوَلاَءِ، وَهِيَ الرُّبُوبِيَّةُ، إِذَا كُسِرَت الوَاوُ فَهِيَ الإِمَارَةُ.

وَقالَ بَعْضُهُمْ: الحُبُوبُ الَّتِي تُؤْكَلُ كُلُّهَا فُومٌ.

وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿فَبَاؤُوا﴾ [٩٠] فَانْقَلَبُوا. وقال غَيرُهُ: ﴿يَسْتَفتِحُونَ﴾ [٨٩] يَسْتَنْصِرُونَ. ﴿شَرَوْا﴾ [١٠٢] بَاعُوا ﴿رَاعِنَا﴾ [١٠٤] مِنَ الرُّعُونَةِ، إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُحَمِّقُوا إِنْسَاناً قالُوا: رَاعِناً. ﴿لاَ يَجْزِي﴾ [٤٨ ـ ١٢٣] لاَ يُغْنِي. ﴿خُطُوَاتِ﴾ [١٦٨] مِنَ الخَطْوِ، وَالمَعْنَى: آثارَهُ.

٣ ـ باب قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلاَ تَجْعَلوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٢٢]

٤٤٧٧ ـ حدّثني عُثمانُ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: سَأَلتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً وَهوَ خَلَقَكَ». قُلتُ: إِنَّ ذلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جارِكَ».

[الحديث ٤٤٧٧ ـ أطرافه في: ٤٧٦١، ٦٠٠١، ٦٨١١، ٦٨٦١، ٧٥٢٠، ٧٥٣٢].

٤ ـ باب قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيكُمُ الغَمَامَ وَأَنْزَلنَا عَلَيكُمُ المَنَّ وَالسَّلوَى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقْنَاكُمْ وَما ظَلَمُونَا وَلكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [٥٧]

وَقالَ مُجَاهِدٌ: المَنُّ صَمْغَةٌ، وَالسَّلوَى الطَّيرُ.

٤٤٧٨ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلعَينِ» [الحديث ٤٤٧٨ ـ طرفاه في: ٤٦٣٩، ٥٧٠٨].

٥ ـ باب ﴿وَإِذْ قُلنَا ادْخُلُوا هذهِ القَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيثُ شِئْتُمْ رَغَداً وَادْخُلُوا البَابَ سُجَّداً وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ المُحْسِنِينَ﴾ [٥٨]

رَغَداً: وَاسِعٌ، كَثِيرٌ.

٤٤٧٩ ـ حدّثني مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيّ، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا البَابَ سُجَّداً وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [٥٨]. فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، فَبَدَّلوا، وَقالُوا: حِطَّةٌ، حَبَّةٌ فِي شَعَرَةٍ». [طرفه في: ٣٤٠٣].

٦ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿مَنْ كانَ عَدُوّاً لِجِبْرِيلَ﴾ [٩٧]

وَقالَ عِكْرِمَةُ: جَبْرَ وَمِيكَ وَسَرَافِ: عَبْدٌ. إِيل: اللَّهُ.

٤٤٨٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيدٌ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: سَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ بِقُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهوَ فِي أَرْضٍ يَخْتَرِفُ، فَأَتَى النَّبِيَّ

٦ـ باب قَوْلُهُ: ﴿مَنْ كانَ عَدُوّاً لِجِبْرِيلَ﴾

قوله: (ذاك عدوّ اليهود) أي: باتخاذ اليهود إياه عدوّاً لهم وبعداوتهم له كما هو مقتضى الآية فبين الآية أنهم يعادون جبريل لا أن جبريل يعاديهم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

ﷺ فقالَ: إنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلاثٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إلاَّ نَبِيٌّ: فَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَا يَنْزِعُ الوَلَدُ إلَى أَبِيهِ أَوْ إلَى أُمِّهِ؟ قالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ آنِفاً». قالَ: جِبْرِيلُ؟، قالَ: «نَعَمْ». قالَ: ذَاكَ عَدُوُّ اليَهُودِ مِنَ المَلائِكَةِ، فَقَرَأَ هذهِ الآيَةَ: «﴿مَنْ كانَ عَدُوّاً لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [٩٧]. أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ المَشْرِقِ إلَى ا مَغْرب، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَإِذَا سَبَقَ ماءُ الرَّجُلِ ماءَ المَرْأَةِ نَزَعَ الوَلَدَ، وَإِذَا سَبَقَ ماءُ المَرْأَةِ نَزَعَتْ». قالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إلٰهَ إلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّ اليَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ، وَإِنَّهُمْ إنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ يَبْهَتُونِي، فَجَاءَتِ اليَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ فِيكُمْ»؟. قالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا. قالَ: «أَرَأَيْتُمْ إنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ». فَقَالُوا: أَعاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذٰلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إلٰهَ إلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ محمَّداً رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَانْتَقَصُوهُ، قالَ: فَهذا الَّذِي كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [طرفه في: ٣٣٢٩].

٧ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا﴾ [١٠٥]

٤٤٨١ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنا يَحْيى: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: قالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَقْرَؤُنَا أُبَيٌّ، وَأَقْضَانَا عَلِيٌّ، وَإِنَّا لَنَدَعُ مِنْ قَوْلِ أُبَيٍّ، وَذَاكَ أَنَّ أُبَيّاً يَقُولُ: لاَ أَدَعُ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [١٠٦].

[الحديث ٤٤٨١ ـ طرفه في: ٥٠٠٥].

٨ ـ باب ﴿وَقالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً سُبْحَانَهُ﴾ [١١٦]

٤٤٨٢ ـ حدّثنا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «قالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذٰلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذٰلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَزَعَمَ أَنِّي لاَ أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَداً».

---

٨ ـ باب ﴿وَقالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً سُبْحَانَهُ﴾

قوله: (فأما تكذيبه إياي فزعم أني لا أقدر الخ) أي: وقد أخبرت في كتابي بأني أقدر على ذلك، ويمكن أن يراد بالتكذيب إنكار قدرة الله تعالى.

٩ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصلًّى﴾ [١٢٥]

﴿مَثَابَةً﴾ [١٢٥]. يَثُوبُونَ: يَرْجِعُونَ.

٤٤٨٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: عَنْ يَحيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: قالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ اللَّهَ في ثَلاثٍ، أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي في ثَلاثٍ، قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، وَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيكَ البَرُّ وَالفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ بِالحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الحِجَابِ، قالَ: وَبَلَغَنِي مُعَاتَبَةُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَدَخَلتُ عَلَيهِنَّ، قُلتُ: إِنِ انْتَهَيتُنَّ أَوْ لَيُبَدِّلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ خَيراً مِنْكُنَّ، حَتَّى أَتَيتُ إِحْدَى نِسَائِهِ، قالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ، حَتَّى تَعِظَهُنَّ أَنْتَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجاً خَيراً مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ﴾ [التحريم: ٥] الآيَةَ.

وَقالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحيى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي حُمَيدٌ: سَمِعْتُ أَنَساً، عَنْ عُمَرَ.

[طرفه في: ٤٠٢].

١٠ ـ بابٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ القَوَاعِدَ مِنَ البَيتِ وَإِسْماعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [١٢٧]

القَوَاعِدُ: أَسَاسُهُ، وَاحِدَتُهَا قاعِدَةٌ، ﴿وَالقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٦٠] وَاحِدُهَا قاعِدٌ.

٤٤٨٤ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَلَمْ تَرَي أَنَّ قَوْمَكِ بَنَوُا الكَعْبَةَ وَاقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قالَ: «لَوْلاَ حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفرِ».

---

١٠ ـ بابٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ القَوَاعِدَ مِنَ البَيتِ وَإِسْماعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾

قوله: (واحدها قاعد) بلا هاء كالحائض لأن القاعد في مقابلة الحائض هي التي قعدت عن الحيض، فهي من الأسماء المخصوصة بالنساء كالطالق ونحو ا هـ سندي.

فَقالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هذا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ما أُرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ إِلاَّ أَنَّ البَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ.

[طرفه في: ١٢٦].

١١ ـ باب ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [١٣٦]

٤٤٨٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ أَهْلُ الكِتَابِ يَقْرَؤُنَ التَّوْرَاةَ بِالعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالعَرَبِيَّةِ لأَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تُصَدِّقُوا أَهْلَ الكِتَابِ وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾. الآيَةَ.

[الحديث ٤٤٨٥ ـ طرفاه في: ٧٣٦٢، ٧٥٤٢].

١٢ـ باب ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ما وَلاَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيهَا قُلْ لِلَّهِ المَشْرِقُ وَالمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [١٤٢]

٤٤٨٦ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: سَمِعَ زُهَيراً، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى بَيتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْراً، وَكانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ البَيتِ، وَإِنَّهُ صَلَّى، أَوْ صَلاَّهَا، صَلاَةَ العَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كانَ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ المَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، قالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ صَلَّيتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ البَيتِ، وَكانَ الَّذِي ماتَ عَلَى القِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ البَيتِ رِجالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِ ما نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾ [١٤٣].

[طرفه في: ٤٠].

١٣ ـ باب ﴿وَكَذلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيكُمْ شَهِيداً﴾ [١٤٣]

٤٤٨٧ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو أُسَامَةَ، وَاللَّفْظُ لِجَرِيرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (ح). وَقالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَقُولُ: لَبَّيكَ وَسَعْدَيكَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: هَل بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لأُمَّتِهِ: هَل بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: ما أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ: ﴿وَيَكُونَ

الرَّسُولُ عَلَيكُمْ شَهِيداً﴾ [١٤٢]. فَذلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذلِكَ جَعَلنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيكُمْ شَهِيداً﴾» [١٤٢]. وَالوَسَطُ: العَدْلُ.

[طرفه في: ٣٣٣٩].

١٤ ـ باب ﴿وَما جَعَلنَا القِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيهِ وَإِنْ كانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾ [١٤٣]

٤٤٨٨ ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَينَا النَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ في مَسْجِدِ قُبَاءٍ، إِذْ جاءَ جاءٍ فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآناً: أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الكَعْبَةِ. [طرفه في: ٤٠٣].

١٥ ـ باب ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ في السَّمَاءِ﴾، إِلَى: ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [١٤٤]

٤٤٨٩ ـ **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلى القِبْلَتَينِ غَيرِي.

١٦ ـ باب ﴿وَلَئِنْ أَتَيتَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ ما تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [١٤٥]

٤٤٩٠ ـ **حدّثنا** خالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَينَما النَّاسُ في الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ، جاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيهِ اللَّيلَةَ قُرْآنٌ، وَأُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ، أَلاَ فَاسْتَقْبِلوهَا، وَكانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّأْمِ، فَاسْتَدَارُوا بِوُجُوهِهِمْ إِلَى الكَعْبَةِ. [طرفه في: ٤٠٣].

١٧ ـ باب ﴿الَّذِينَ آتَينَاهُمُ الكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الحَقَّ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ مِنَ المُمْتَرِينَ﴾ [١٤٦ ـ ١٤٧]

٤٤٩١ ـ **حدّثنا** يَحيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: بَينَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ في صَلاَةِ الصُّبْحِ، إِذْ جاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيهِ

---

١٧ ـ باب ﴿الَّذِينَ آتَينَاهُمُ الكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الحَقَّ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ مِنَ المُمْتَرِينَ﴾

قوله: (كما يعرفون أبناءهم) وروي أن عمر سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله ﷺ،

اللَّيلةَ قُرآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ فاسْتَقْبِلُوهَا، وَكانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ، فَاستَدَارُوا إِلَى الكَعْبَةِ. [طرفه في: ٤٠٣].

١٨ ـ باب ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الخَيرَاتِ أَينَما تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٤٨]

٤٤٩٢ ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ سُفيَانَ: حَدَّثَني أَبُو إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: صَلَّينا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحوَ بَيتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْراً، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحوَ القِبْلَةِ. [طرفه في: ٤٠].

١٩ ـ باب ﴿وَمِنْ حَيثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَما اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلونَ﴾ [١٤٩]

شَطْرُهُ: تِلقَاؤُهُ.

٤٤٩٣ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينارٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَينَا النَّاسُ في الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ، إِذْ جاءَهُمْ رَجُلٌ فَقالَ: أُنْزِلَ اللَّيلَةَ قُرآنٌ، فَأُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَاسْتَدَارُوا كَهَيئَتِهِمْ، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الكَعْبَةِ، وَكانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّأْمِ. [طرفه في: ٤٠٣].

٢٠ ـ باب ﴿وَمِنْ حَيثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَحَيثُ مَا كُنْتُمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [١٥٠]

٤٤٩٤ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: عَنْ مالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: بَينما النَّاسُ في صَلاَةِ الصُّبحِ بِقُبَاءٍ، إِذْ جاءَهُم آتٍ فَقالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيهِ اللَّيلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى القِبْلَةِ. [طرفه في: ٤٠٣].

٢١ ـ باب ﴿إِنَّ الصَفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيراً فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [١٥٨]

شَعَائِرُ: عَلاَمَاتٌ، وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ، وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الصَّفوَانُ الحَجَرُ، وَيُقَالُ:

فقال: إني أعلم به مني بابني، قال: لأني لم أشك في محمد أنه نبي، فأماولدي، فلعل والدته خانت. زاد السمرقندي في روايته: أقرّ الله عينيك يا عبد الله، وقيل: الضمير في يعرفونه للقرآن، وقيل: لتحويل القبلة وظاهر سياقه ثم يقتضي اختياره.

الحِجَارَةُ المُلسُ الَّتِي لاَ تُنْبِتُ شَيْئاً، وَالوَاحِدَةُ صَفوَانَةٌ، بِمَعْنَى الصَّفَا، وَالصَّفَا لِلجَمِيعِ.

٤٤٩٥ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قالَ: قُلتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ: أَرَأَيتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [١٥٨].

فَمَا أُرَى عَلَى أَحَدٍ شَيئاً أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ فَقَالَتْ عائِشَةُ كَلاَّ، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ، كانَتْ: فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هذهِ الآيَةُ في الأَنْصَارِ، كانُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذْوَ قُدَيدٍ، وَكانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَينَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلاَمُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [١٥٨]. [طرفه في: ١٦٤٣].

٤٤٩٦ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عاصِمِ بْنِ سُلَيمانَ قالَ: سَأَلتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَقَالَ: كُنَّا نَرَى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كانَ الإِسْلاَمُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [١٥٨]. [طرفه في: ١٦٤٨].

٢٢ ـ باب ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً﴾ [١٦٥]

أَضْدَاداً، وَاحِدُهَا نِدٌّ.

٤٤٩٧ ـ **حدّثنا** عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً، وَقُلتُ أُخْرَى، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ماتَ وَهْوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدّاً

---

٢١ ـ باب ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيراً فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾

قوله: (فما أرى على أحد شيئاً ألا يطوّف بهما) لأن مفهوم الآية: أن السعي ليس بواجب لأنها دلت على رفع الجناح وهو الاثم، وذلك يدل على الإباحة، لأنه لو كان واجباً لما قيل فيه مثل ذلك ا هـ قسطلاني.

٢٢ ـ باب ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً﴾

قوله: (من مات وهو يدعو لله نداً دخل النار) أي: دخول خلود ودوام، فالمراد في مقابله

دَخَلَ النَّارَ». وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ ماتَ وَهُوَ لاَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدّاً دَخَلَ الجَنَّةَ.

[طرفه في: ١٢٣٨].

٢٣ ـ باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى الحُرُّ بِالحُرِّ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١٧٨]

﴿عُفِيَ﴾ [١٧٨]: تُرِكَ.

٤٤٩٨ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو قالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا يَقُولُ: كانَ في بَنِي إِسْرَائِيلَ القِصَاصُ وَلَمْ تَكنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهذِهِ الأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى الحُرُّ بِالحُرِّ وَالعَبْدُ بِالعَبْدِ وَالأُنْثى بِالأُنْثى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيءٌ﴾ فَالعَفوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي العَمْدِ، ﴿فَاتِّبَاعٌ بِالمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيهِ بِإِحْسَانٍ﴾. يَتَّبِعُ بِالمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ، ﴿ذلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ ﴿فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَةِ.

[الحديث ٤٤٩٨ ـ طرفه في: ٦٨٨١].

٤٤٩٩ ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا حُمَيدٌ: أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ».

[طرفه في: ٢٧٠٣].

٤٥٠٠ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ السَّهْمِيَّ: حَدَّثَنَا حُمَيدٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ الرُّبَيِّعَ عَمَّتَهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَيهَا العَفوَ فَأَبَوْا، فَعَرَضُوا الأَرْشَ

أعني قوله: دخل الجنة أن لا يدوم في النار، لا أن يدخل النار أصلاً. ومع ذلك فالمراد بقوله: ومن مات، وهو لا يدعو لله نداً أي: لا يأتي بما هو بمنزلة دعوة الندّ من المعاصي كجحد النبوة والشك في التوحيد ونحو ذلك، ثم قوله: قلت: أنا ليس المراد أنه مما يدل عليه الكلام الأول باعتبار أن انتفاء السبب يقتضي انتفاء المسبب كما قيل، لأن ذلك لا يتم إلا إذا انحصرت السببية في ذلك السبب وإلا فقد يكون للشيء أسباب متعددة فعند انتفاء بعضه يوجد المسبب بسبب آخر، وهذا واضح وههنا لفظ الحديث لا يفيد الحصر، فأخذ هذا القول من هذا اللفظ بعيد، وإنما المراد: أن هذا القول مما علم من الشرع، وإن لم يدل عليه هذا الحديث، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

فَأَبَوْا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَوْا إِلاَّ القِصَاصَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ ابْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ؟ لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ». فَرَضِيَ القَوْمُ فَعَفَوْا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ».

[طرفه في: ٢٧٠٣].

٢٤ ـ باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [١٨٣]

٤٥٠١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ قالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: كانَ عاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ، قالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ».

[طرفه في: ١٨٩٢].

٤٥٠٢ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَينَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: كانَ عاشُورَاءُ يُصَامُ قَبْلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفطَرَ».

[طرفه في: ١٥٩٢].

٤٥٠٣ ـ حدّثني مَحْمُودٌ: أَخْبَرَنَا عُبَيدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: دَخَلَ عَلَيهِ الأَشْعَثُ وَهوَ يَطْعَمُ، فَقَالَ: اليَوْمُ عاشُورَاءُ! فَقَالَ: كانَ يُصَامُ قَبْلَ أَن يَنْزِلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تُرِكَ، فَادْنُ فَكُل.

٤٥٠٤ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: كانَ يَوْمُ عاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيشٌ في الجاهِلِيَّةِ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ، كانَ رَمَضَانُ الفَرِيضَةَ، وَتُرِكَ عاشُورَاءُ، فَكانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ.

[طرفه في: ١٥٩٢].

٢٥ ـ باب ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيراً فَهُوَ خَيرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [١٨٤]

وَقالَ عَطَاءٌ: يُفطِرُ مِنَ المَرَضِ كُلِّهِ، كَما قالَ اللَّهُ تَعالَى.

وَقالَ الحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ في المُرْضِعِ وَالحامِلِ: إِذَا خافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَوْ وَلَدِهِما تُفطِرَانِ ثُمَّ تَقْضِيَانِ، وَأَمَّا الشَّيخُ الكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطِقِ الصِّيَامَ، فَقَدْ أَطْعَمَ أَنَسٌ بَعْدَ ما كَبِرَ عاماً أَوْ عامَينِ، كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِيناً، خُبْزاً وَلحماً، وَأَفطَرَ.

قِرَاءَةُ العَامَّةِ ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ وَهوَ أَكثَرُ.

٤٥٠٥ ـ حدّثني إِسْحاقُ: أَخْبَرَنا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينارٍ، عَنْ عَطَاءٍ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيسَتْ بِمنسُوخَةٍ، هُوَ الشَّيخُ الكَبِيرُ، وَالمَرْأَةُ الكَبِيرَةُ، لاَ يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُوما، فَلْيُطْعِمَانِ مَكانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً.

٢٦ ـ باب ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [١٨٥]

٤٥٠٦ ـ حدّثنا عَيَّاشُ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ﴾ [١٨٤]. قالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ.

[طرفه في: ١٩٤٩].

٤٥٠٧ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ بُكَيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ سَلَمَةَ قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ

---

٢٥ ـ باب ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيراً فَهُوَ خَيرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

قوله: (وقال عطاء يفطر الخ) والذي عليه الجمهور أنه يباح الفطر لمرض يضرّ معه الصوم ضرراً يبيح التيمم، وإن طرأ على الصوم ويقضي. قوله: (تفطران ثم تقضيان) ويجب مع ذلك الفدية في الخوف على الولد أخذاً من آية، وعلى الذين يطيقونه فدية.

قال ابن عباس: أنها نسخت إلا في حق الحامل والمرضع. رواه البيهقي عنه لا في الخوف على النفس كالمريض فلا فدية عليه.

يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [١٨٤]. كانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفطِرَ وَيَفتَدِيَ، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ماتَ بُكَيرٌ قَبْلَ يَزِيدَ.

٢٧ ـ باب ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا ما كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

٤٥٠٨ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ: عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثمانَ: حَدَّثَنَا شُرَيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ، كانُوا لاَ يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكانَ رِجالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾.

[طرفه في: ١٩١٥].

٢٨ ـ باب ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيطِ الأَسْوَدِ مِنَ الفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيلِ وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي المَسَاجِدِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَتَّقُونَ﴾ [١٨٧] ﴿العَاكِفُ﴾ [الحج: ٢٥]: المُقِيمُ.

٤٥٠٩ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَينٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيّ قالَ: أَخَذَ عَدِيٌّ عِقَالاً أَبْيَضَ وَعِقَالاً أَسْوَدَ، حَتَّى كانَ بَعْضُ اللَّيلِ نَظَرَ، فَلَمْ

---

٢٧ ـ باب ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا ما كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

قوله: (هنّ لباس لكم الخ) قال الزمخشري: لما كان الرجل والمرأة يعتنقان، ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل عليه، قال الجعدي:

إذا ما الضجيج ثنى عطفها تثنت فكانت عليه لباسا

ا هـ قسطلاني.

بِنْبِيْنا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلتُ تَحتَ وِسَادَتِي، قالَ: «إِنَّ وِسَادَكَ إِذاً لَعَرِيضٌ: أَنْ كانَ الخيطُ الأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ تَحتَ وِسَادَتِكَ». [طرفه في: ١٩١٦].

٤٥١٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ما الخَيطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيطِ الأَسْوَدِ، أَهُمَا الخَيطَانِ؟ قالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ القَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الخَيطَيْنِ»، ثُمَّ قالَ: «لاَ، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيلِ وَبَيَاضُ النَّهارِ». [طرفه في: ١٩١٦].

٤٥١١ ـ حدّثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ: حَدَّثَنِي أَبُو حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قالَ: وَأُنْزِلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيطِ الأَسْوَدِ﴾ وَلَمْ يُنْزَل ﴿مِنَ الفَجرِ﴾، وَكانَ رِجالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيهِ الخَيطَ الأَبْيَضَ وَالخَيطَ الأَسْوَدَ، وَلاَ يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ: ﴿مِنَ الفَجرِ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي اللَّيلَ مِنَ النَّهارِ. [طرفه في: ١٩١٧].

٢٩ ـ باب ﴿وَلَيسَ البِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلكِنَّ البِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفلِحُونَ﴾ [١٨٩]

٤٥١٢ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: كانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الجَاهِلِيَّةِ أَتَوُا البَيتَ مِنْ ظَهْرِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَيسَ البِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلكِنَّ البِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾. [طرفه في: ١٨٠٣].

٣٠ ـ باب ﴿وَقاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [١٩٣]

٤٥١٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللَّهِ، عَنْ نافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَتَاهُ رَجُلاَنِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيرِ فَقَالاَ: إِنَّ النَّاسَ صَنَعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ، وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي، فَقَالاَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾. فَقَالَ: قاتَلنَا حَتَّى لَمْ

---

٢٩ ـ باب ﴿وَلَيسَ البِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلكِنَّ البِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا البُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفلِحُونَ﴾

قوله: (وأتوا البيوت من أبوابها) ونقل ابن كثير عن محمد بن كعب، قال: كان الرجل إذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت، فأنزل الله تعالى الآية.

تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيرِ اللَّهِ. [طرفه في: ٣١٣٠].

٤٥١٤ ـ وَزَادَ عُثْمانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي فُلاَنٌ، وَحَيوَةُ بْنُ شُرَيحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو المَعَافِرِيِّ: أَنَّ بُكَيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، ما حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَحُجَّ عاماً، وَتَعْتَمِرَ عاماً، وَتَتْرُكَ الجِهَادَ في سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجلَّ، وَقَدْ عَلِمْتَ ما رَغَّبَ اللَّهُ فِيهِ؟، قالَ: يَا ابْنَ أَخِي، بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: إِيمَانٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالصَّلاَةِ الخَمْسِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيتِ. قالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أَلاَ تَسْمَعُ ما ذَكَرَ اللَّهُ في كِتَابِهِ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَينَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]. ﴿قاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]. قالَ: فَعَلنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكانَ الإِسْلاَمُ قَلِيلاً، فَكانَ الرَّجُلُ يُفتَنُ في دِينِهِ: إِمَّا قَتَلُوهُ وَإِمَّا يُعَذِّبُوهُ، حَتَّى كَثُرَ الإِسْلاَمُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ.

[طرفه في: ٣١٣٠].

٤٥١٥ ـ قالَ: فَمَا قَوْلُكَ في عَلِيٍّ وَعُثْمانَ؟ قالَ: أَمَّا عُثْمانُ فَكَأَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكَرِهْتُمْ أَنْ تَعفُوا عَنْهُ. وَأَمَّا عَلِيٌّ فابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنُهُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: هذا بَيتُهُ حَيثُ تَرَوْنَ. [طرفه في: ٨].

٣١ ـ باب ﴿وَأَنْفِقُوا في سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلقُوا بِأَيدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ﴾ [١٩٥]

التَّهْلُكَةُ وَالهَلاَكُ وَاحِدٌ.

٤٥١٦ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيمانَ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، عَنْ حُذَيفَةَ: ﴿وَأَنْفِقُوا في سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلقُوا بِأَيدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾. قالَ: نَزَلَتْ في النَّفَقَةِ.

---

٣١ ـ باب ﴿وَأَنْفِقُوا في سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلقُوا بِأَيدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ﴾

قوله: (قال: نزلت في النفقة) قال أبو أيوب الأنصاري: نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه، قلنا: فيما بيننا لو أقبلنا على أموالنا فأصلحناها،

٣٢ ـ باب ﴿فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذَىً مِنْ رَأْسِهِ﴾ [١٩٦]

٤٥١٧ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قالَ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ في هذا المَسْجِدِ ـ يَعْنِي مَسْجِدَ الكُوفَةِ ـ فَسَأَلْتُهُ عَنْ: فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ. فَقالَ: حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي، فَقالَ: «ما كُنْتُ أُرَى أَنَّ الجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هذا، أَمَا تَجِدُ شَاةً؟» قُلْتُ: لاَ، قالَ: «صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ». فَنَزَلَتْ فِيَّ خاصَّةً، وَهْيَ لَكُمْ عامَّةً. [طرفه في: ١٨١٤].

٣٣ ـ باب ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ﴾ [١٩٦]

٤٥١٨ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا يَحيى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: أُنْزِلَتْ آيَةُ المُتْعَةِ في كِتَابِ اللّهِ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، وَلَمْ يُنْزَل قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى ماتَ، قالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ ما شاءَ.

[طرفه في: ١٥٧١].

٣٤ ـ باب ﴿لَيسَ عَلَيكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [١٩٨]

٤٥١٩ ـ حدّثني مُحَمَّدٌ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَتْ عُكاظُ وَمَجَنَّةُ وَذُو المَجَازِ أَسْوَاقاً في الجَاهِلِيَّةِ، فَتَأَثَّمُوا أَنْ يَتَّجِرُوا في المَوَاسِمِ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيسَ عَلَيكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾. في مُوَاسِمِ الحَجِّ.

[طرفه في: ١٧٧٠].

فأنزل الله هذه الآية، وهو مفسر لقول حذيفة هذا ا هـ قسطلاني.

٣٣ ـ باب ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ﴾

قوله: (يحرّمه) أي: التمتع. وقوله عنها، أي: المتعة، فذكر الضمير باعتبار التمتع وأنثه باعتبار المتعة.

٣٤ ـ باب ﴿لَيسَ عَلَيكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾

قوله: (عكاظ): بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة.

قوله: (ومجنة): بفتح الميم والجيم.

قوله: (وذو المجاز): بفتح الميم والجيم، وبعد الألف زاي.

٣٥ ـ باب ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [١٩٩]

٤٥٢٠ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حازِمٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقِفُونَ بِالمُزْدَلِفَةِ، وَكانُوا يُسَمَّوْنَ الحُمْسَ، وَكانَ سَائِرُ العَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَفاتٍ، فَلَمَّا جاءَ الإِسْلاَمُ، أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾. [طرفه في: ١٦٦٥].

٤٥٢١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا فُضَيلُ بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي كُرَيبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: يَطَّوَفُ الرَّجُلُ بِالبَيْتِ ما كانَ حَلاَلاً حَتَّى يُهِلَّ بِالحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ تَيَسَّرَ لَهُ هَدِيَّةٌ مِنَ الإِبِلِ أَوِ البَقَرِ أَوِ الغَنَمِ، ما تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ ذلِكَ، أَيَّ ذلِكَ شاءَ، غَيرَ إِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ فَعَلَيهِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ، وَذلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ كانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الأَيَّامِ الثَّلاَثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِ، ثُمَّ لِيَنْطَلِقْ حَتَّى يَقِفَ بِعَرَفاتٍ مِنْ صَلاَةِ العَصْرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ الظَّلاَمُ، ثُمَّ لِيَدْفَعُوا مِنْ عَرَفاتٍ إِذَا أَفاضُوا مِنْهَا حَتَّى يَبْلُغُوا جَمْعاً الَّذِي يَبِيتُونَ بِهِ، ثمَّ لِيَذْكُرِ اللَّهَ كَثِيراً، وَأَكْثِرُوا التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا، ثُمَّ أَفِيضُوا فَإِنَّ النَّاسَ كانُوا يُفِيضُونَ، وَقالَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. حَتَّى تَرْمُوا الجَمْرَةَ.

٣٦ ـ باب ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [٢٠١]

٤٥٢٢ ـ حدّثنا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ

---

٣٥ ـ باب ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

قوله: (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) أي: سائر العرب غير قريش، ومن دان دينهم، وقيل: المراد بالناس إبراهيم، وقيل: آدم عليهما الصلاة والسلام.

وقرىء الناس بالكسر أي: الناسي يريد آدم عليه السلام من قوله تعالى: ﴿فنسي﴾، والمعنى أن الإفاضة من عرفة شرع قديم، فلا تغيروه.

٣٦ ـ باب ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾

قوله: (اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة الخ) قال ابن كثير: جمعت هذه الدعوة كل خير في

النَّارِ﴾. [الحديث ٤٥٢٢ ـ طرفه في: ٦٣٨٩].

٣٧ ـ باب ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [٢٠٤]

وَقالَ عَطاءٌ: النَّسْلُ: الحَيَوانُ.

٤٥٢٣ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنْ عائِشَةَ تَرْفَعُهُ قالَ: «أَبْغَضُ الرِّجالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الخَصِمُ».

وَقالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: حَدَّثَني ابْنُ جُرَيجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٢٤٥٧].

٣٨ ـ باب ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ البَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ، ـ إِلَى ـ قَرِيبٌ﴾ [٢١٤]

٤٥٢٤ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيكَةَ يَقُولُ: قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ [يوسف: ١١٠]. خَفِيفَةً، ذَهَبَ بِهَا هُنَاكَ، وَتَلاَ: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلاَ إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [٢١٤]. فَلَقِيتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ فَذَكَرْتُ لَهُ ذلِكَ.

٤٥٢٥ ـ فَقَالَ: قالَتْ عائِشَةُ: مَعاذَ اللَّهِ، وَاللَّهِ ما وَعَدَ اللَّهُ رَسُولَهُ مِنْ شَيءٍ قَطُّ، إِلاَّ عَلِمَ أَنَّهُ كائِنٌ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَلكِنْ لَمْ يَزَلِ البَلاَءُ بِالرُّسُلِ، حَتَّى خافُوا أَنْ يَكُونَ مَنْ مَعَهُمْ يُكَذِّبُونَهُمْ، فَكانَتْ تَقرَؤُهَا: ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠]. مُثَقَّلَةً.

[طرفه في: ٣٣٨٩].

٣٩ ـ باب ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لأَنْفُسِكُمْ﴾

٤٥٢٦ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيلٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قالَ: كانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قَرَأَ القُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفرُغَ مِنْهُ؛ فَأَخَذْتُ عَلَيهِ يَوْماً، فَقَرَأَ سُورَةَ البَقَرَةِ، حَتَّى انْتَهى إِلَى مَكانٍ قالَ: تَدْرِي فِيما أُنْزِلَتْ؟ قُلتُ: لاَ، قالَ: أُنْزِلَتْ

الدنيا، وصرفت كل شر فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح إلى غير ذلك، وكذا حسنة الآخرة.

٣٩ ـ باب ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لأَنْفُسِكُمْ﴾

قوله: (﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾) فأباح للرجال أن يتمتعوا بنسائهم كيف شاءوا، أي:

في كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ مَضى. [الحديث ٤٥٢٦ ـ طرفه في: ٤٥٢٧].

٤٥٢٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَني أَبي: حَدَّثَني أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ قالَ: يَأْتِيهَا في.

رَوَاهُ محمَّدُ بْنُ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. [طرفه في: ٤٥٢٦].

٤٥٢٨ ـ حدّثنا أَبو نُعَيم: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ ابْنِ المُنْكَدِرِ: سَمِعْتُ جابِراً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَتِ اليَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جاءَ الوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

٤٠ ـ باب ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [٢٣٢]

٤٥٢٩ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عامِرٍ العَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ قالَ: حَدَّثَني مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ قالَ: كانَتْ لِي أُخْتٌ تُخْطَبُ إِلَيَّ.

وَقالَ إِبْرَاهِيمُ: عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ: حَدَّثَني مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الحَسَنِ: أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ ابْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَخَطَبَهَا، فَأَبى مَعْقِلٌ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾. [الحديث ٤٥٢٩ ـ أطرافه في: ٥١٣٠، ٥٣٣٠، ٥٣٣١].

٤١ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً ـ إِلَى ـ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [٢٣٤]

﴿يَعْفُونَ﴾ [٢٣٧]: يَهَبْنَ.

٤٥٣٠ ـ حدّثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ أَبي

فأتوهن كما تأتون أرضكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شئتم لا يحظر عليكم جهة دون جهة، والمعنى جامعوهن من أي شق أردتم بعد أن يكون المأتى واحداً، وهو موضع الحرث، وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنة، قاله الزمخشري. قال الطيبي: لأنه أبيح لهم أن يأتوهن من أي جهة شاءوا كالأراضي المملوكة، وقيد بالحرث ليشير أن لا يتجاوز ألبتة موضع البذر، وأن يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض الأصلي طلب النسل لا قضاء الشهوة اهـ قسطلاني.

مُلَيْكَةَ: قالَ ابنُ الزُّبَيرِ: قُلتُ لِعُثمانَ بنِ عفَّانَ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾. قالَ: قَدْ نَسَخَتْهَا الآيَةُ الأُخرى، فلِمَ تَكْتُبُهَا؟ أَوْ: تَدَعُهَا؟، قالَ: يَا ابْنَ أَخِي لاَ أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ. [الحديث ٤٥٣٠ ـ طرفه في: ٤٥٣٦].

٤٥٣١ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ منكُم وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾. قالَ: كانَتْ هذهِ العِدَّةُ، تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿والَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الحَوْلِ غَيرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ فِيما فَعَلنَ في أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ [٢٤٠]. قالَ: جَعَلَ اللَّهُ لها تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ في وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ﴾. فَالعِدَّةُ كما هِيَ وَاجِبٌ عَلَيهَا. زَعَمَ ذلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَقالَ عَطَاءٌ: قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هذهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُّ حَيثُ شَاءَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيرَ إِخْرَاجٍ﴾. قالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهِ وَسَكَنَتْ في وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ فِيما فَعَلنَ﴾. قالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جاءَ المِيرَاثُ، فَنَسَخَ السُّكْنى، فَتَعْتَدُّ حَيثُ شَاءَتْ، وَلاَ سُكْنى لَهَا.

وَعَنْ محمَّدِ بْنِ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: بِهذا.

وَعَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَسَخَتْ هذهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا في أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُّ حَيثُ شَاءَتْ، لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿غَيرَ إِخْرَاجٍ﴾. نَحْوَهُ. [الحديث ٤٥٣١ ـ طرفه في: ٥٣٤٤].

٤٥٣٢ ـ حدّثنا حِبَّانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عُظْمٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي لَيلَى، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ في شَأْنِ سُبَيعَةَ بِنْتِ الحَارِثِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: وَلكِنَّ عَمَّهُ كانَ لاَ يَقُولُ ذلِكَ، فَقُلتُ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ في جانِبِ الكُوفَةِ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيتُ مالِكَ بْنَ عامِرٍ، أَوْ مالِكَ بْنَ عَوْفٍ، قُلتُ: كَيفَ كانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ في المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَهيَ حامِلٌ؟ فَقَالَ: قالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيهَا التَّغْلِيظَ، وَلاَ تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ؟ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ القُصْرَى بَعْدَ الطُّولَى.

وَقالَ أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ: لَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مالِكَ بْنَ عامِرٍ. [الحديث ٤٥٣٢ ـ طرفه في: ٤٩١٠].

٤٢ ـ باب ﴿حافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الوَسْطَى﴾ [٢٣٨]

٤٥٣٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ (ح).

وحدّثني عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ: قالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا قالَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ يَوْمَ الخَنْدَق: «حَبَسُونا عَنْ صَلاَةِ الوُسْطَى حَتَّى غابَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ قُبورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ، أَوْ: أَجْوَافَهُمْ ـ شَكَّ يَحيى ـ نَاراً».

[طرفه في: ٢٩٣١].

٤٣ ـ باب ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ﴾ [٢٣٨]: مُطِيعِينَ

٤٥٣٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى: عَنْ إِسْماعِيلَ بْنِ أَبِي خالِدٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ شُبَيلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَرْقَمَ قالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ في الصَّلاَةِ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخاهُ في حاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿حافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ﴾، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ.

[طرفه في: ١٢٠٠].

٤٤ ـ باب ﴿فَإِنْ خِفتُمْ فَرِجالاً أَوْ رُكْبَاناً فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [٢٣٩]

وَقالَ ابْنُ جُبَيرٍ: ﴿كُرْسِيُّهُ﴾ [٢٥٥] عِلمُهُ. يُقَالُ: ﴿بَسْطَةً﴾ [٢٤٧] زِيَادَةً وَفَضْلاً. ﴿أَفرِغْ﴾ [٢٥٠] أَنْزِل. ﴿وَلاَ يَؤُدُهُ﴾ [٢٥٥] لاَ يُثْقِلُهُ، آدَنِي: أَثْقَلَنِي، وَالآدُ وَالأَيدُ: القُوَّةُ. السِّنَةُ: نُعَاسٌ. ﴿يَتَسَنَّهْ﴾ [٢٥٩] يَتَغَيَّرْ. ﴿فَبُهِتَ﴾ [٢٥٨] ذَهَبَتْ حُجَّتُهُ. ﴿خاوِيَةٌ﴾ [٢٥٩] لاَ أَنِيسَ فِيهَا. ﴿عُرُوشِهَا﴾ أَبْنِيَتُهَا. السِّنَةُ نُعَاسٌ. ﴿نُنْشِرُهَا﴾ [٢٥٩] نُخرِجُهَا. ﴿إِعْصَارٌ﴾ [٢٦٦] رِيحٌ عاصِفٌ تَهُبُّ مِنَ الأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿صَلداً﴾ [٢٦٤] لَيسَ عَلَيهِ شَيءٌ. وَقالَ عِكْرِمَةُ: ﴿وَابِلٌ﴾ [٢٦٤ ـ ٢٦٥] مَطَرٌ

---

٤٤ ـ باب ﴿فَإِنْ خِفتُمْ فَرِجالاً أَوْ رُكْبَاناً فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾

قوله: (قال ابن جبير كرسيه علمه) ولعل وجه الإطلاق على العلم هو أن العالم يقعد في العادة على الكرسي عند نشر العلم، فصار كأنه محل العلم، فأطلق عليه كالإطلاق اسم المحل على الحال، ويحتمل أن وجهه أن العالم يعتمد على العلم، ويتمكن به في الكلام.

شَدِيدٌ. الطَّلُّ النَّدَى، وهذا مَثَلُ عَمَلِ المُؤمِنِ. ﴿يَتَسَنَّهْ﴾ [٢٥٩] يَتَغَيَّرْ.

٤٥٣٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا: كانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاَةِ الخَوْفِ، قالَ: يَتَقَدَّمُ الإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُصَلِّي بِهِم الإمامُ رَكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَينَ العَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا صَلَّوْا الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً اسْتَأْخَرُوا مَكانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، وَلاَ يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الإمامُ وَقَدْ صَلَّى رَكْعَتَينِ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَينِ فَيُصَلُّونَ لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الإِمَامُ، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَينِ قَدْ صَلَّى رَكْعَتَينِ، فَإِنْ كانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدَّ مِنْ ذلِكَ، صَلَّوْا رِجالاً قِيَاماً عَلَى أَقْدَامِهِمْ أَوْ رُكْبَاناً، مُسْتَقْبِلِي القِبْلَةِ أَوْ غَيرَ مُسْتَقْبِلِيهَا.

قالَ مالِكٌ: قالَ نَافِعٌ: لاَ أُرَى عَبْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذلِكَ إِلاَّ عَنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ.

[طرفه في: ٩٤٢].

٤٥ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾ [٢٤٠]

٤٥٣٦ ـ حدّثني عَبْدُ اللّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا حُمَيدُ بْنُ الأَسْوَدِ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ قالاَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ قالَ: قالَ ابْنُ الزُّبَيرِ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: هذهِ الآيَةُ الَّتِي في البَقَرَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ غَيرَ إِخْرَاجٍ﴾ [٢٤٠]. قَدْ نَسَخَتْهَا الأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ قالَ: تَدَعُهَا يَا ابْنَ أَخِي! لاَ أُغَيِّرُ شَيئاً مِنْهُ مِنْ مَكانِهِ. قالَ حُمَيدٌ: أَوْ نَحْوَ هذا. [طرفه في: ٤٥٣٠].

٤٦ ـ باب ﴿وَإِذْ قالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيفَ تُحْيِي المَوْتَى﴾ [٢٦٠]

٤٥٣٧ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيفَ تُحْيِي المَوْتَى قالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلَى وَلكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [٢٦٠]. [طرفه في: ٣٣٧٢].

٤٧ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ تَتَفَكَّرُونَ﴾

٤٥٣٨ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ أَبِي مُلَيكَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ. وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي مُلَيكَةَ يحَدِّثُ، عَنْ

والجواب: كما يتمكن صاحب الكرسي بالقعود عليه فشبه أحدهما بالآخر، وأطلق الاسم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

عُبَيدِ بْنِ عُمَير قالَ: قالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْماً لأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَ تَرَوْنَ هذهِ الآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾؟ قالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عُمَرُ، فَقَالَ: قُولُوا: نَعْلَمُ، أَوْ لاَ نَعْلَمُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: في نَفسِي مِنْهَا شَيءٌ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَالَ عُمَرُ: يَا ابنَ أَخِي قُل وَلاَ تَحْقِر نَفسَكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضُرِبَتْ مَثَلاً لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُم بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيطَانَ، فَعَمِلَ بِالمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ.

﴿فَصُرْهُنَّ﴾ [٢٦٠]: قَطِّعْهُنَّ.

٤٨ - باب ﴿لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلحَافاً﴾ [٢٧٣]

يَقَالُ: أَلحَفَ عَلَيَّ، وَأَلَحَّ عَلَيَّ، وَأَحْفَانِي بِالمَسْأَلَةِ. ﴿فَيُحْفِكُمْ﴾ [محمد: ٣٧] يُجْهِدْكُم.

٤٥٣٩ - حدّثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قالَ: حَدَّثَني شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ وَعَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيَّ قالاَ: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيسَ المِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلاَ اللُّقْمَةُ وَلاَ اللقْمَتَانِ، إِنَّمَا المِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، وَاقرَؤُا إِنْ شِئْتُمْ»، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلحَافاً﴾ [٢٧٣]. [طرفه في: ١٤٧٦].

٤٩ - باب ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ البَيعَ وَحَرَّمَ الرِّبا﴾ [٢٧٥]

المَسُّ: الجُنُونُ.

٤٥٤٠ - حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَت: لَمَّا نَزَلَتِ الآيَاتُ مِنْ آخِرِ سورَةِ البَقَرَةِ في الرِّبَا، قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ في الخَمْرِ. [طرفه في: ٤٥٩].

٥٠ - باب ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [٢٧٦] يُذْهِبُهُ

٤٥٤١ - حدّثنا بِشْرُ بْنُ خالِدٍ: أَخبَرَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحى يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ أَنَّهَا قالَت: لَمَّا أُنزِلَتِ الآيَاتُ الأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلاَهُنَّ في المَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ في الخَمْرِ.

[طرفه في: ٤٥٩].

٥١ ـ باب ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ﴾ [٢٧٩]. فَاعْلَمُوا

٤٥٤٢ ـ حدّثني مُحمدُ بنُ بَشّارٍ: حَدَّثَنا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتِ الآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ في المَسْجِدِ، وَحَرَّمَ التِّجارَةَ في الخَمْرِ.

[طرفه في: ٤٥٩].

٥٢ ـ باب ﴿وَإِنْ كانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٢٨٠]

٤٥٤٣ ـ وَقالَ لَنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشِ، عَنْ أَبي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتِ الآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، قامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ عَلَينَا، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجارَةَ في الخَمْرِ.

[طرفه في: ٤٥٩].

٥٣ ـ باب ﴿وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [٢٨١]

٤٥٤٤ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنْ عاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرِّبا.

٥٤ ـ باب ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾ [٢٨٤]

٤٥٤٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنا النُّفَيلِيُّ: حَدَّثَنا مِسْكِينٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خالِدٍ الحَذّاءِ، عَنْ مَرْوَانَ الأَصْفَرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهْوَ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّها قَدْ نُسِخَتْ: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ الآيَةَ.

[الحديث: ٤٥٤٥ ـ طرفه في: ٤٥٤٦].

٥٥ ـ باب ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [٢٨٥] ءَامَنَ

وَقالَ ابْنُ عَبّاسٍ: ﴿إِصْراً﴾ [٢٨٦] عَهْداً. وَيُقَالُ: ﴿غُفرَانَكَ﴾ [٢٨٥] مَغْفِرَتَكَ. ﴿فَاغْفِرْ لَنَا﴾ [٢٨٦].

---

٥٥ ـ باب ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيهِ مِنْ رَبِّهِ﴾

قوله: (نسختها الآية التي بعدها) هي: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾، أي: لا يكلف

٤٥٤٦ ـ حدّثني إسْحاقُ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ مَرْوَانَ الأَصْفَرِ، عَنْ رَجلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قالَ: أَحْسِبُهُ ابنَ عُمَرَ: ﴿إِنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾. قالَ: نَسَخَتْهَا الآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا. [طرفه في: ٤٥٤٥].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سورة آل عمران ـ ٣

تُقَاةٌ وَتَقِيَّةٌ واحِدَةٌ. ﴿صِرٌّ﴾ [١١٧] بَرْدٌ. ﴿شَفَا حُفرَةٍ﴾ [١٠٣] مِثْلُ شَفَا الرَّكِيَّةِ، وَهوَ حَرْفُهَا ﴿تُبَوِّئُ﴾ [١٢١] تَتَّخذُ مُعَسْكَراً. المُسَوَّمُ: الَّذِي لَهُ سِيمَاءٌ بِعَلاَمَةٍ أَوْ بِصُوفَةٍ أَوْ بِمَا كانَ. ﴿رِبِّيُّونَ﴾ [١٤٦] الجَمِيعُ وَالوَاحِدُ رِبِّيٌّ. ﴿تَحُسُّونَهُمْ﴾ [١٥٢] تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قَتْلاً. ﴿غُزًّا﴾ [١٥٦] وَاحِدُهَا غازٍ. ﴿سَنَكْتُبُ﴾ [١٨١] سَنَحْفَظُ. ﴿نُزُلاً﴾ [١٩٨] ثَوَاباً، وَيَجُوزُ: وَمُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، كَقَوْلِكَ: أَنْزَلْتُهُ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَالخَيلُ المُسَوَّمَةُ﴾ [١٤] المُطَهَّمَةُ الحِسَانُ.

وَقالَ ابْنُ جُبَيرٍ: ﴿وَحَصُوراً﴾ [٣٩] لاَ يَأْتِي النِّسَاءَ.

وَقالَ عِكْرِمَةُ: ﴿مِنْ فَوْرِهِمْ﴾ [١٢٥] مِنْ غَضَبِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُخرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ﴾ [الأنعام: ١٠٦] النُّطْفَةُ تَخرُجُ مَيِّتَةً، وَيُخرِجُ مِنْهَا الحَيَّ. ﴿الإِبْكَارِ﴾ [٤١] أَوَّلُ الفَجْرِ. وَالعَشِيُّ: مَيلُ الشَّمْسِ ـ أُرَاهُ ـ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ.

١ ـ باب ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ [٧]

وَقالَ مُجَاهِدٌ: الحَلاَلُ وَالحَرَامُ. ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [٧] يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً،

الله تعالى أحداً فوق طاقته لطفاً منه تعالى بخلقه ورأفة بهم وإحساناً إليهم، فأزالت ما كان أشفق منه الصحابة في قوله: وإن تبدوا ما في أنفسكم، أو تخفوه يحاسبكم به الله، أي: هو وإن حاسب وسأل لكنه لا يعذب إلا على ما لا يملك دفعه من وسوسة النفس وحديثها، فهذا لا يكلف به الأنسان ا هـ قسطلاني.

سورة آل عمران

١ ـ باب ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾

قوله: (وأخر متشابهات الخ) حاصل ما ذكروه في تفسيره أنها متناسبات يشبه بعضها

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَما يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الفاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]. وَكَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ١٠٠]، وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدىً﴾ [محمد: ١٧]. ﴿زَيغٌ﴾ شَكٌّ. ﴿ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ﴾ المُشْتَبِهاتِ. ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ يَعْلَمُونَ ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ [٧].

٤٥٤٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: تَلاَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هذهِ الآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيكَ الكِتَابَ مِنهُ آيَاتٌ مُحكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ وَأُخَرُ مُتَشابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ أُولُوا الأَلْبَابِ﴾ [٧]. قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ما تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ»

[مسلم: كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، رقم: ٢٦٦٥].

٢ ـ باب ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [٣٦]

٤٥٤٨ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «ما مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلاَّ وَالشَّيطَانُ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخاً مِنْ مَسِّ الشَّيطَانِ إِيَّاهُ، إِلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيرَةَ: وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيطَانِ الرَّجِيمِ﴾. [طرفه في: ٣٢٨٦].

٣ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً أُولئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ﴾ [٧٧]

لاَ خَيرَ. ﴿أَلِيمٌ﴾ [٧٧] مُؤْلِمٌ مُوجِعٌ، مِنَ الأَلَمِ، وَهْوَ في مَوْضِعِ مُفْعِلٍ.

٤٥٤٩ ـ ٤٥٥٠ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهْوَ عَلَيهِ غَضْبَانُ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذلِكَ. ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً أُولئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ في الآخِرَةِ﴾

بعضاً في المعنى بحيث يصير كل منها كالمصدق لصاحبه، ولا يخفى أن هذا المعنى غير مناسب لما بعده، وإنما المناسب به أن يفسر بالمشتبهات التي يشتبه، ويلتبس معانيها بحيث لا يكاد تفهم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

إِلَى آخِرِ الآيَةِ. قالَ: فَدَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيسٍ وَقالَ: ما يُحَدِّثُكُمْ أَبو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ؟ قُلْنا: كَذا وَكَذا، قالَ: فِيَّ أُنْزِلَتْ، كانَتْ لِي بِئْرٌ في أَرْضِ ابْنِ عَمّ لِي، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيِّنَتُكَ أَوْ يَمِينُهُ». فَقُلْتُ: إِذاً يَحْلِفَ يا رَسولَ اللَّهِ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ، يَقْتَطِعُ بِهَا مالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ، وَهُوَ فِيهَا فاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيهِ غَضْبَانٌ». [طرفه في: ٢٣٥٦].

٤٥٥١ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: هُوَ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ: سَمِعَ هُشَيماً: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلاً أَقامَ سِلعَةً في السُّوقِ، فَحَلَفَ فِيهَا: لَقَدْ أَعْطَي بِهَا ما لَمْ يُعْطَهُ، لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلاً مِنَ المُسْلِمِينَ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعَهْدِ اللَّهِ وَأَيمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

[طرفه في: ٢٠٨٨].

٤٥٥٢ ـ حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ: أَنَّ امْرَأَتَينِ كانَتَا تَخْرِزَانِ في بَيتٍ، أَوْ في الحُجْرَةِ، فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أُنْفِذَ بِإِشْفًى في كَفِّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الأُخْرَى، فَرُفِعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَذَهَبَ دِماءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ». ذَكِّرُوها بِاللَّهِ، وَاقْرَؤُوا عَلَيهَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ فَذَكَّرُوهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اليَمِينُ عَلَى المُدَّعى عَلَيهِ».

[طرفه في: ٢٥١٤].

٤ ـ باب ﴿قُل يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَينَنَا وَبَينَكُمْ أَنْ لا نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ﴾ [٦٤]، سَوَاءٍ: قَصْدٌ

٤٥٥٣ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ موسى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مَعْمَرٍ (ح). وَحَدَّثَني عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قالَ: انْطَلَقْتُ في المُدَّةِ الَّتِي كانَتْ بَينِي وَبَينَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: فَبَينَا أَنَا بِالشَّأْمِ، إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ، قالَ: وَكانَ دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ جاءَ بِهِ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ

---

٤ ـ باب ﴿قُل يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَينَنَا وَبَينَكُمْ أَنْ لا نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ﴾

قوله: (**إلى في**) عبر بفيّ موضع أذني إشارة إلى تمكنه من الإصغاء إليه بحيث يجيبه إذا احتاج إلى الجواب. **قوله**: (**انطلقت في المدة الخ**) أي: مدة الصلح بالحديبية على وضع

عظيمِ بُصرى إلى هِرَقْلَ، قالَ: فقَالَ هِرَقْلُ: هَل هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هذا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فقَالوا: نَعَمْ، قالَ: فَدُعِيتُ في نَفَرٍ مِنْ قُرَيشٍ، فَدَخَلنا عَلَى هِرَقْلَ، فَأَجلَسَنا بَينَ يَدَيهِ، فقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَباً مِنْ هذا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فقَالَ أَبُو سُفيَانَ: فقُلتُ: أَنَا، فَأَجلَسُونِي بينَ يَدَيهِ، وَأَجلَسُوا أَصْحَابِي خَلفِي، ثُمَّ دَعا بِتَرْجُمَانِهِ، فقَالَ: قُل لَهُمْ: إِنِّي سَائِلٌ هذا عَنْ هذا الرَّجُلِ الذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ، قالَ أَبُو سُفيَانَ: وَايمُ اللهِ، لَوْلاَ أَنْ يُؤْثِرُوا عَلَيَّ الكَذِبَ لَكَذَبْتُ، ثُمَّ قالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلهُ كَيفَ حَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قالَ: قُلتُ: هُوَ فِينَا ذو حَسَبٍ، قالَ: فَهَل كانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قالَ: قُلتُ: لاَ، قالَ: فَهَل كُنتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبلَ أَنْ يَقُولَ ما قالَ؟ قُلتُ: لاَ، قالَ: أَيَتَّبِعُهُ أَشرافُ النَّاسِ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قالَ: قُلتُ: بَل ضُعَفَاؤُهُمْ، قالَ: يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قالَ: قُلتُ: لاَ بَل يَزِيدُونَ، قالَ: هَل يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةً لَهُ؟ قالَ: قُلتُ: لاَ، قالَ: فَهَل قاتَلتُمُوهُ؟ قالَ: قُلتُ: نَعَمْ، قالَ: فَكَيفَ كانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قالَ: قُلتُ: تَكُونُ الحَرْبُ بَينَنَا وَبَينَهُ سِجالاً، يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ، قالَ: فَهَل يَغْدِرُ؟ قالَ: قُلتُ: لاَ، وَنَحْنُ مِنْهُ في هذهِ المُدَّةِ لاَ نَدْرِي ما هُوَ صَانِعٌ فِيهَا، قالَ: وَاللّهِ ما أَمْكَنَنِي مِن كَلِمَةٍ أُدخِلُ فِيهَا شَيئاً غَيرَ هذهِ، قالَ: فَهَل قالَ هذا القَوْلَ أَحَدٌ قَبلَهُ؟ قُلتُ: لاَ، ثُمَّ قالَ: لِتُرْجُمَانِهِ: قُل لَهُ: إِنِّي سَأَلتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذلِكَ الرُّسُلُ تُبعَثُ في أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلتُكَ هَل كانَ في آبَائِهِ مَلِكٌ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَقُلتُ: لَوْ كانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلكَ آبَائِهِ، وَسَأَلتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ: أَضُعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ، فَقُلتَ: بَل ضُعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلتُكَ: هَل كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبلَ أَنْ يَقُولَ ما قالَ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَعَرَفتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبَ عَلَى اللّهِ، وَسَأَلتُكَ: هَل يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةً لَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، وَكَذلِكَ الإِيمَانُ إِذَا خالَطَ بَشَاشَةَ القُلُوبِ، وَسَأَلتُكَ هَل يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذلِكَ الإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلتُكَ هَل قاتَلتُمُوهُ، فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قاتَلتُمُوهُ، فَتَكُونُ الحَرْبُ بَينَكُمْ وَبَينَهُ سِجالاً، يَنَالُ

الحرب عشر سنين. **قوله: (قال: فقال هرقل)** أي: قال أبو سفيان، فقال هرقل. **قوله: (فإن كذبني)**: بتخفيف المعجمة أي نقل إليّ الكذب. **قوله: (أن يؤثروا)** أي: يرووا، ويحكوا عني الكذب، وهو قبيح. **قوله: (ملك)**: بفتح الميم، وكسر اللام. **قوله: (هذه المدة)** أي: مدة صلح الحديبية. **قوله: (قال: والله الخ)** أي: قال أبو سفيان، وقوله: شيئاً، أي: أنتقصه به.

قوله: (وهم أتباع الرسل) أي: غالباً بخلاف أهل الاستكبار. **قوله: (سجالاً)** أي: نوباً

مِنكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ، وَكَذلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ هَل يَغْدِرُ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لاَ يَغْدِرُ، وَكَذلِكَ الرُّسُلُ لاَ تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ هَل قالَ أَحَدٌ هذا القَوْلَ قَبْلَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَقُلْتُ: لَوْ كانَ قالَ هذا القَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلتُ رَجُلٌ ائتَمَّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ، قالَ: ثُمَّ قالَ: بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ قالَ: قُلتُ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلاَةِ، وَالزَّكاةِ، وَالصِّلَةِ، وَالعَفَافِ، قالَ: إِنْ يَكُ ما تَقُولُ فِيهِ حَقّاً فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خارِجٌ، وَلَمْ أَكُ أَظُنُّهُ مِنكُمْ، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيهِ لأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلتُ عَنْ قَدَمَيهِ، وَلَيَبْلُغَنَّ مُلكُهُ ما تَحتَ قَدَمَيَّ، قال: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَينِ، فَإِنْ تَوَلَّيتَ فَإِنَّ عَلَيكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ: و﴿يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَينَكُمْ أَنْ لا نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾» [٦٤]. فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الكِتَابِ، ارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، قالَ: فَقُلتُ لأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ، فَمَا زِلتُ مُوقِناً بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الإِسْلاَمَ.

قالَ الزُّهْرِيُّ: فَدَعا هِرَقْلُ عُظَمَاءَ الرُّومِ، فَجَمَعَهُمْ في دَارٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَل لَكُمْ في الفَلاَحِ وَالرَّشَدِ آخِرَ الأَبَدِ، وَأَنْ يَثْبُتَ لَكُمْ مُلكُكُمْ؟ قالَ: فَحَاصُوا حَيصَةَ حُمُرِ الوَحْشِ إِلَى الأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِقَتْ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهِمْ، فَدَعا بِهِمْ فَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا اخْتَبَرْتُ شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيتُ مِنكُمُ الَّذِي أَحْبَبْتُ، فَسَجَدُوا لَهُ، وَرَضُوا عَنْهُ.

[طرفه في: ٧].

أي: نوبة له ونوبة عليه. **قوله: (أخلص إليه)**: بضم اللام أي: أصل. **قوله: (بدعاية الإسلام)**: بكسر الدال المهملة، أي: بالكلمة الداعية للإسلام، وهي شهادة التوحيد. **قوله: (أجرك مرتين)** أي؛ لكونه مؤمناً بنبيه المسيح، ثم آمن بمحمد، أو لأن إسلامه سبب لإسلام أتباعه. **قوله: (الأريسيين)**: بهمزة، وتشديد التحتية بعد السين، أي: الزراعين نبه بهم على جميع الرعايا. **قوله: (لقد أمر)**: بفتح الهمزة مع القصر، وكسر الميم، أي: عظم. وقوله: أمر ابن أبي كبشة بسكون الميم، أي: شأن ابن أبي كبشة، بفتح الكاف، وسكون الموحدة كنية أبي النبي ﷺ من الرضاع الحرث بن عبد العزى.

قوله: (قوله بني الأصفر) وهم: الروم اهـ قسطلاني.

٥ ـ باب ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ـ إِلَى ـ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [٩٢]

٤٥٥٤ ـ حدّثنا إسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصارِيٍّ بِالمَدِينَةِ نَخْلاً، وَكانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيهِ بَيرُحاءَ، وَكانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ ماءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أُنزِلَتْ: ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قامَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيرُحاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخٍ، ذلِكَ مالٌ رَايِحٌ، ذلِكَ مالٌ رَايِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ ما قُلتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ». قالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ.

قالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: «ذلِكَ مالٌ رَابِحٌ».

حدّثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قالَ: قَرَأْتُ عَلَى مالِكٍ: «مالٌ رَايِحٌ». [طرفه في: ١٤٦١].

٤٥٥٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ قالَ: حَدَّثَني أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأُبَيٍّ، وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَيهِ، وَلَمْ يَجْعَل لِي مِنْهَا شَيئاً. [طرفه في: ١٤٦١].

٦ ـ باب ﴿قُل فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [٩٣]

٤٥٥٦ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ اليَهُودَ جاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنَيَا، فَقَالَ لَهُمْ: «كَيفَ تَفعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ»؟. قالُوا نُحَمِّمُهُمَا وَنَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: «لاَ تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ»؟. فَقَالُوا: لاَ نَجِدُ فِيهَا شَيئاً، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ، كَذَبْتُمْ، فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا الَّذِي يُدَرِّسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَطَفِقَ يَقْرَأُ ما دُونَ يَدِهِ وَمَا وَرَاءَهَا، وَلاَ يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ فَقَالَ: ما هذهِ؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذلِكَ قالُوا: هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ

---

٥ ـ باب ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ـ إِلَى ـ بِهِ عَلِيمٌ﴾

قوله: (بخ): بفتح الموحدة، وسكون المعجمة. **قوله**: (رايح): بالمثناة التحتية، أي: من شأنه الذهاب، والفوات، فاذهب في الخير فهو أولى. **قوله**: (رابح): بالموحدة، أي: يربح صاحبه في الآخرة.

بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيباً مِنْ حَيثُ مَوْضِعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِدِ، فَرَأَيتُ صَاحِبَهَا يَجْنَأُ عَلَيهَا، يَقِيهَا الحِجَارَةَ. [طرفه في: ١٣٢٩].

٧ ـ باب ﴿كُنْتُمْ خَيرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [١١٠]

٤٥٥٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: عَنْ سُفيَانَ، عَنْ مَيسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿كُنْتُمْ خَيرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾. قالَ: خَيرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ في السَّلاَسِلِ في أَعْنَاقِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُوا في الإِسْلاَمِ. [طرفه في: ٣٠١٠].

٨ ـ باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفشَلا﴾ [١٢٢]

٤٥٥٨ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ قالَ: قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفشَلاَ وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ قالَ: نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ: بَنُو حارِثَةَ وَبَنُو سَلِمَةَ، وَما نُحِبُّ ـ وَقالَ سُفيَانُ مَرَّةً: وَما يَسُرُّنِي ـ أَنَّهَا لَمْ تُنْزَل، لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. [طرفه في: ٤٠٥١].

٩ ـ باب ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ﴾ [١٢٨]

٤٥٥٩ ـ حدّثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ في الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ العَنْ فُلاَناً وَفُلاَناً وَفُلاَناً». بَعْدَ ما يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. رَوَاهُ إِسْحاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [طرفه في: ٤٠٦٩].

٤٥٦٠ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ، أَوْ يَدْعُوَ لأَحَدٍ، قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَرُبَّمَا قالَ، إِذَا قالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ،

---

٨ ـ باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفشَلا﴾

قوله: (أن تفشلا) أي: تتخلفا عن الرسول ﷺ، وتذهبا مع عبد الله بن أبيّ، وكان ذلك في غزوة أحد. **قوله: (وقال سفيان مرة وما يسرني الخ)** أي: بدل وما نحب ومفهومه أن نزولها سره لما حصل لهم من الشرف وتثبيت الولاية.

٩ ـ باب ﴿لَيسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ﴾

قوله: (وطأتك): بفتح الواو، وسكون الطاء، وهمزة مفتوحة، أي: بأسك.

وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ». يَجْهَرُ بِذلِكَ، وكانَ يَقُولُ في بَعْضِ صَلاتِهِ في صَلاةِ الفَجْرِ: «اللَّهُمَّ العَنْ فُلاناً وَفُلاناً». لأَحْيَاءٍ مِنَ العَرَبِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآيَةَ.

[طرفه في: ٧٩٧].

١٠ ـ باب ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾ [١٥٣]

وَهُوَ تَأْنِيثُ آخِرِكُمْ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِحْدَى الحُسْنَيَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢] فَتْحاً أَوْ شَهَادَةً.

٤٥٦١ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ، فَذَاكَ: إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، وَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَي عَشَرَ رَجُلاً.

[طرفه في: ٣٠٣٩].

١١ ـ باب ﴿أَمَنَةً نُعَاساً﴾ [١٥٤]

٤٥٦٢ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَبُو يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قالَ: غَشِيَنَا النُّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِّنَا يَوْمَ أُحُدٍ، قالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ وَآخُذُهُ.

[طرفه في: ٤٠٦٨].

١٢ـ باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ ما أَصَابَهُمُ القَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [١٧٢]

القَرْحُ: الجِرَاحُ، اسْتَجَابُوا: أَجابُوا، يَسْتَجِيبُ: يُجِيبُ.

قوله: (لأحياء) أي: قبائل.

١٠ ـ باب ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾

قوله: (آخركم): بكسر الخاء، أي: لتصير دالة على التأخر كما في قالت: أولاهم لأخراهم، أي: المتقدمة للمتأخرة، واستعماله في هذا المعنى موجود في كلامهم فلا يعترض بأن أخرى تأنيث آخر بفتح الخاء كفضلى، وأفضل، لأنه عليه لم يكن فيه دلالة على التأخر الوجودي بحسب العرف، بل يدل على المغايرة ا هـ قسطلاني.

١٣ ـ باب ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [١٧٣] الآيَةَ

٤٥٦٣ ـ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: أُرَاهُ قالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ﴾ قالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيهِ السَّلاَمُ حينَ أُلقِيَ في النَّارِ، وَقالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ﴾ [١٧٣].

[الحديث ٤٥٦٣ ـ طرفه في: ٤٥٦٤].

٤٥٦٤ ـ حدثنا مالِكُ بْنُ إِسْمَعِيلَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: كانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلقِيَ في النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

[طرفه في: ٤٥٦٣].

١٤ ـ باب ﴿وَلاَ يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [١٨٠] الآيَةَ

سَيُطَوَّقُونَ: كَقَوْلِكَ طَوَّقْتُهُ بِطَوْقٍ.

٤٥٦٥ ـ حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مالُهُ شُجاعاً أَقْرَعَ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيهِ ـ يَعْنِي بِشِدْقَيهِ ـ يَقُولُ: أَنَا مالُكَ أَنَا كَنْزُكَ». ثُمَّ تَلاَ هذهِ الآيَةَ: ﴿وَلاَ يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

[طرفه في: ١٤٠٣].

١٥ ـ باب ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً﴾ [١٨٦]

٤٥٦٦ ـ حدثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ، عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ في بَنِي الحَارِثِ بْنِ

---

١٥ ـ باب ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً﴾

قوله: (قطيفة): كساء غليظ، وقوله: فدكية بفاء فدال مهملة مفتوحتين نسبة إلى فدك بلد على مرحلتين من المدينة.

الخَزْرَجِ، قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ. قالَ: حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ ابْنُ سَلُولَ، وَذلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ، فَإِذَا في المَجْلِسِ أَخْلاَطٌ مِنَ المُسْلِمِينَ وَالمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ، وَاليَهُودِ وَالمُسْلِمِينَ، وَفِي المَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ المَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُبَيّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قالَ: لاَ تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا. فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيهِمْ ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ فَدَعاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيهِمُ القُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ ابْنُ سَلُولَ: أَيُّهَا المَرْءُ، إِنَّهُ لاَ أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ: إِنْ كانَ حَقّاً، فَلاَ تُؤْذِينَا بِهِ في مَجْلِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاغْشَنَا بِهِ في مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذلِكَ. فَاسْتَبَّ المُسْلِمُونَ وَالمُشْرِكُونَ وَاليَهُودُ حَتَّى كادُوا يَتَثَاوَرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ ما قالَ أَبُو حُبَابٍ ـ يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيّ ـ قالَ: كَذَا وَكَذَا». قالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْفُ عَنْهُ، وَاصْفَحْ عَنْهُ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيكَ الكِتَابَ، لَقَدْ جاءَ اللَّهُ بِالحَقِّ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيكَ لَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هذهِ البُحَيرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَه بِالعِصَابَةِ، فَلَمَّا أَبى اللَّهُ ذلِكَ بِالحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقَ بِذلِكَ، فَذلِكَ فَعَلَ بِهِ ما رَأَيتَ. فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ المُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الكِتَابِ، كما أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الأَذى، قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً﴾ [١٨٦] الآيَةَ، وَقالَ اللَّهُ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]. إِلَى آخِرِ الآيَةِ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ العَفْوَ ما أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْراً، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صَنَادِيدَ كُفَّارِ قُرَيشٍ، قالَ ابْنُ أُبَيّ ابْنُ سَلُولَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُشْرِكِينَ وَعَبَدَةِ الأَوْثَانِ: هذا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الإِسْلاَمِ فَأَسْلَمُوا.

[طرفه في: ٢٩٨٧].

قوله: (البحيرة): بالتصغيرة، أي: البليدة، وهي المدينة النبوية. وقوله: بالعصابة، أي بعمامة الملوك يعني: يجعلونه رئيساً لهم.

قوله: (شرق): بفتح الشين المعجمة، وبالراء المكسورة، والقاف، أي: غص ابن أبيّ.

قوله: (قد توجه) أي: ظهر وجهه.

قوله: (فبايعوا): بفتح التحتية بلفظ الماضي والرسول نصب على المفعولية. وفي رواية بلفظ الأمر لرسول الله ﷺ اهـ قسطلاني.

١٦ ـ باب ﴿لاَ يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفرَحُونَ بِمَا أَتَوا﴾ [١٨٨]

٤٥٦٧ ـ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قالَ: حَدَّثَني زَيدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رِجالاً مِنَ المُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلاَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيهِ وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لاَ يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفرَحُونَ﴾. الآيَةَ.

٤٥٦٨ ـ **حدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ: أَنَّ عَلقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ أَخْبَرَه: أَنَّ مَرْوَانَ قالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُل: لَئِنْ كانَ كُلُّ امْرِىءٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفعَل، مُعَذَّباً لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَما لَكُمْ وَلِهذهِ، إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيرِهِ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيما سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتمانِهِمْ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ ـ كَذلِكَ، حَتَّى قَوْلِهِ ـ يَفرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفعَلُوا﴾ [١٨٧ ـ ١٨٨]. تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ.

حدثنا ابْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا الحَجَّاجُ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنْ حُمَيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ: بِهذا.

١٧ ـ باب ﴿إِنَّ في خَلقِ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [١٩٠] الآيَةَ

٤٥٦٩ ـ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ ابن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: بِتُّ عِنْدَ خالَتِي مَيمُونَةَ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كانَ ثُلُثُ اللَّيلِ الآخِرُ قَعَدَ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: ﴿إِنَّ في خَلقِ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيلِ وَالنَّهارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلبَابِ﴾. ثُمَّ قامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّ، فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِلاَلٌ

---

١٦ ـ باب ﴿لاَ يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفرَحُونَ بِمَا أَتَوا﴾ [١٨٨]

قوله: (بمقعدهم) مصدر ميمي، أي: بقعودهم. **قوله**: (نمر): بفتح النون، وكسر الميم. قوله: كريب بضم الكاف، وفتح الراء. **قوله**: (واستن) أي: استاك. **قوله**: (ركعتين) أي: سنة الصبح صلاهما في بيته.

فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

[طرفه في: ١١٧].

١٨ ـ باب ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [١٩١]

٤٥٧٠ ـ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيّ، عَنْ مالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سليمانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: بِتُّ عِنْدَ خالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ: لأَنْظُرَنَّ إِلى صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطُرِحَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وِسَادَةٌ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في طُولِهَا، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الآيَاتِ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ آلِ عِمْرَانَ حَتَّى خَتَمَ، ثُمَّ أَتَى شَنّاً مُعَلَّقاً، فَأَخَذَهُ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ ما صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، ثمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَ يَفتِلُهَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ أَوْتَرَ. [طرفه في: ١١٧].

١٩ ـ باب ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [١٩٢]

٤٥٧١ ـ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسى: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيمانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهْيَ خالَتُهُ، قالَ: فَاضْطَجَعْتُ في عَرْضِ الوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَهْلُهُ في طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيهِ، ثُمَّ

---

١٨ ـ باب ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾

قوله: (فطرحت) مبني للمفعول. قوله: (طولها) أي: وابن عباس في عرضها.

قوله: (فجعل يمسح الخ) فيه حذف، أي: فنام حتى انتصف الليل أو قريباً منه، فاستيقظ يمسح النوم، أي: أثره. قوله: (شنا): بفتح الشين المعجمة، وتشديد النون قربة عتقت من الاستعمال. قوله: (يفتلها): بكسر المثناة الفوقية، أي: يدلكها لينتبه من بقية نومه، ويستحضر أفعال الرسول الله ﷺ، وفيه أن الفعل القليل غير مبطل للصلاة اهـ قسطلاني.

١٩ ـ باب ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾

قوله: (العشر الآيات الخواتم الخ) التي أولها: ﴿إن في خلق السمٰوات والأرض﴾.

قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قامَ يُصَلِّي، فَصَنَعْتُ مِثْلَ ما صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ اليُمْنى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي بِيَدِهِ اليُمْنى يَفتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جاءَهُ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَينِ خَفِيفَتَينِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. [طرفه في: ١١٧].

٢٠ ـ باب ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ [١٩٣] الآيَةَ

٤٥٧٢ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيمانَ، عَنْ كُرَيبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهْيَ خالَتُهُ، قالَ: فَاضْطَجَعْتُ في عَرْضِ الوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَهْلُهُ في طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قامَ يُصَلِّي. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ ما صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ اليُمْنى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي اليُمْنَى يَفتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ رَكْعَتَينِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَينِ خَفِيفَتَينِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. [طرفه في: ١١٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة النساء ـ ٤

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَسْتَنْكِفُ﴾ [١٧٢]: يَسْتَكْبِرُ. قِوَاماً: قِوَامُكُمْ مِنْ مَعَايِشِكُمْ. ﴿لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ [١٥] يَعْنِي الرَّجْمَ لِلثَّيِّبِ، وَالجَلدَ لِلبِكْرِ.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿مَثْنى وَثُلاثَ﴾ [٣] يَعْنِي اثْنَتَينِ وَثَلاثاً وَأَرْبَعاً، وَلاَ تُجَاوِزُ العَرَبُ رُبَاعَ.

١ ـ باب ﴿وَإِنْ خِفتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامَى﴾ [٣]

٤٥٧٣ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي

سورة النساء

١ ـ باب ﴿وَإِنْ خِفتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامَى﴾

قوله: (قواماً الخ): بكسر القاف بعدها واو، والتلاوة بالياء التحتية إذ مراده، ولا تؤتوا

هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلاً كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ، وَكَانَ يُمْسِكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ شَرِيكَتَهُ فِي ذَلِكَ الْعَذْقِ وَفِي مَالِهِ.

[طرفه في: ٢٤٩٤].

٤٥٧٤ ـ حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾. فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، تُشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا لَهُنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ فِي الصَّدَاقِ، فَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عائِشَةُ: وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هذِهِ الآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [١٢٧]. قَالَتْ عائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [١٢٧] رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، قَالَتْ: فَنُهُوا ـ أَنْ يَنْكِحُوا ـ عَنْ مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلاَتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

[طرفه في: ٢٤٩٤].

٢ ـ باب ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ [٦] الآيَةَ

﴿وَبِدَاراً﴾ [٦] مُبَادَرَةً. ﴿أَعْتَدْنَا﴾ [١٨]: أَعْدَدْنَا، أَفْعَلْنَا مِنَ الْعَتَادِ.

٤٥٧٥ ـ حدّثني إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ

السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً، ولم يقصد المؤلف بها التلاوة، بل حذف الكلمة القرآنية، وأشار إلى تفسيرها.

قوله: (كانت له) أي: عنده. قوله: (عذق): بفتح العين المهملة، وسكون الذال المعجمة آخره قاف، أي: نخلة. قوله: (يمسكها) أي: اليتيمة. قوله: (عليه) أي: لأجله.

٢ ـ باب ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾

قوله: (من العتاد): بفتح العين.

بِالمَعْرُوفِ﴾ [٦]. أَنَّهَا نَزَلَتْ في مالِ اليَتِيمِ إِذَا كانَ فَقِيراً: أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكانَ قِيَامِهِ عَلَيهِ بِمَعْرُوفٍ.

[طرفه في: ٢٢١٢].

٣ - باب ﴿وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ أُولُو القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينُ﴾ [٨] الآيَةَ

٤٥٧٦ - حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ حُمَيدٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيدُ اللَّهِ الأَشْجَعِيّ، عَنْ سُفيَانَ، عَنِ الشَّيبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ أُولُو القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينُ﴾ قالَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ، وَلَيسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ. تَابَعَهُ سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[طرفه في: ٢٧٥٩].

٤ - باب ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ في أَوْلَادِكُم﴾ [١١]

٤٥٧٧ - حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مُنْكَدِرٍ، عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: عادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكرٍ في بَنِي سَلِمَةَ ماشِيَينِ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لاَ أَعْقِلُ، فَدَعا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ فَقُلتُ: ما تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ في مالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ في أَوْلَادِكُمْ﴾.

[طرفه في: ١٩٤].

٥ - باب ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ ما تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ [١٢]

٤٥٧٨ - حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَ المَالُ لِلوَلَدِ، وَكانَتِ الوَصِيَّةُ لِلوَالِدَينِ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذلِكَ ما أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الأُنْثَيَينِ، وَجَعَلَ لِلأَبَوَينِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ وَالثُّلُثَ، وَجَعَلَ لِلمَرْأَةِ الثُّمُنَ وَالرُّبُعَ، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ وَالرُّبُعَ.

[طرفه في: ٢٧٤٧].

٦ - باب ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً﴾ [١٩] الآيَةَ

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [١٩] لاَ تَقْهَرُوهُنَّ. ﴿حُوباً﴾ [٢] إِثْماً. ﴿تَعُولُوا﴾ [٣] تَمِيلُوا. ﴿نِحْلَةً﴾ [٤] النِّحْلَةُ المَهْرُ.

قوله: (مكان قيامه عليه بمعروف) بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز أجرة المثل ا هـ قسطلاني.

٤٥٧٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قالَ الشَّيْبَانِيُّ: وَذَكَرَهُ أَبُو الحَسَنِ السُّوَائِيُّ، وَلاَ أَظُنُّهُ ذَكَرَهُ إِلاَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [١٩]. قالَ: كانُوا إِذَا ماتَ الرَّجُلُ كانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاؤُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاؤُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ في ذلِكَ. [الحديث ٤٥٧٩ ـ طرفه في: ٦٩٤٨].

٧ ـ باب ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ﴾ [٣٣] الآيَةَ

مَوَالِيَ، أَوْلِيَاءَ وَرَثَةً، عاقَدَتْ: هُوَ مَوْلَى اليَمِينِ، وَهْوَ الحَلِيفُ، وَالمَوْلَى أَيضاً ابْنُ العَمِّ وَالمَوْلَى المُنْعِمُ المُعْتِقُ، والمَوْلَى المُعْتَقُ، وَالمَوْلَى المَلِيكُ، وَالمَوْلَى مَوْلَى في الدِّينِ.

٤٥٨٠ ـ حدّثني الصَّلْتُ بْنُ محمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِدْرِيسَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ قالَ: وَرَثَةً. ﴿وَالَّذِينَ عاقَدَتْ أَيمَانُكُمْ﴾. كانَ المُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا المَدِينَةَ يَرِثُ المهَاجِرُ الأَنْصَارِيُّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلأُخُوَّةِ الَّتِي آخى النَّبِيُّ ﷺ بَينَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ نُسِخَتْ ثُمَّ قالَ: ﴿وَالَّذِينَ عاقَدَتْ أَيمَانُكُمْ﴾ مِنَ النَّصْرِ وَالرِّفادَةِ وَالنَّصِيحَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ المِيرَاثُ وَيُوصِي لَهُ. سَمِعَ أَبُو أُسَامَةَ إِدْرِيسَ، وَسَمِعَ إِدْرِيسُ طَلْحَةَ.

[طرفه في: ٢٢٩٢].

٨ ـ باب ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [٤٠]

يَعْنِي زِنَةَ ذَرَّةٍ.

٤٥٨١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفصُ بْنُ مَيسَرَةَ، عَنْ زَيدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أُنَاساً في زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَل نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ، هَل تُضَارُّونَ في رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ، ضَوْءٌ لَيسَ فِيهَا سَحَابٌ»؟ قالُوا: لاَ، قالَ: «وَهَل تُضَارُّونَ في رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيلَةَ البَدْرِ، ضَوْءٌ لَيسَ فِيهَا سَحَابٌ»؟ قالُوا: لاَ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ:

---

٨ ـ باب ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾

قوله: (ضوء ليس فيها سحاب) قد ضبط ضوء في النسخ المتعمدة بالرفع ولعلّ وجهه أنه

«ما تُضَارُونَ في رُؤْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ إلاَّ كما تُضَارُونَ في رُؤْيَةِ أَحَدِهِما، إذَا كانَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ: تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ ما كانَتْ تَعْبُدُ، فَلاَ يَبْقَى مَنْ كانَ يَعْبُدُ غَيرَ اللَّهِ مِنَ الأَصْنَامِ وَالأَنْصَابِ إلاَّ يَتَسَاقَطُونَ في النَّارِ. حَتَّى إذَا لَمْ يَبْقَ إلاَّ مَنْ كانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، بَرٌّ أَوْ فاجِرٌ، وَغُبَّرَاتِ أَهْلِ الكِتَابِ، فَيُدْعى اليَهُودُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيرَ ابْنَ اللَّهِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، ما اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلاَ وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْغُونَ؟ فَقَالُوا: عَطِشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُشَارُ: أَلاَ تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إلَى النَّارِ، كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً، فَيَتَسَاقَطُونَ في النَّارِ. ثُمَّ يُدْعى النَّصَارَى فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ المَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، ما اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلاَ وَلَدٍ، فَيُقَالُ لَهُمْ: ماذَا تَبْغُونَ؟ فَكَذلِكَ مِثْلَ الأَوَّلِ، حَتَّى إذَا لَمْ يَبْقَ إلاَّ مَنْ كانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فاجِرٍ، أَتَاهُمْ رَبُّ العَالَمِينَ في أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، فَيُقَالُ: ماذَا تَنْتَظِرُونَ، تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ ما كانَتْ تَعْبُدُ، قالُوا: فارَقْنَا النَّاسَ في الدُّنْيَا عَلَى أَفْقَرِ ما كُنَّا إلَيهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: لاَ نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيئاً». مَرَّتَين أَوْ ثَلاَثاً. [طرفه في: ٢٢].

٩ ـ باب ﴿فَكَيفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاَءِ شَهِيداً﴾ [٤١]

المُخْتَالُ وَالخَتَّالُ وَاحِدٌ. ﴿نَطْمِسَ﴾ [٤٧]. نُسَوِّيَهَا حَتَّى تَعُودَ كَأَقْفَائِهِمْ، طَمَسَ الكِتَابَ مَحَاهُ، ﴿سَعِيراً﴾ [٥٥]: وُقُوداً.

خبر محذوف، أي: هي، أي: الظهيرة ضوء.

والجملة حال واختار بعض الشراح الجر على البدلية.

قوله: (يتبع) إما بالرفع على أنه خبر وقع موقع الإنشاء، أو بالجزم على تقدير الأمر.

قوله: (فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب الخ)، أي بخلاف من كان يعبد نحو عزير وعيسى ضرورة أن نحو الأصنام في النار، فمن كانوا يعبدونها عند أتباعهم يلحقون بهم في النار بخلاف عزير وعيسى، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

قوله: (في أدنى صورة) أي: أقرب صفة، وقوله من التي رأوه، أي: عرفوه، وقوله: فيها، أي: بأنه لا يشبه شيئاً من المحدثات. قوله: (على أفقر الخ) أي: أحوج ما كنا إليهم في معايشنا، ومصالح دنيانا.

٩ ـ باب ﴿فَكَيفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاَءِ شَهِيداً﴾

قوله: (المختال والختال واحد) هذا لا ينتظم على رواية الأكثر بأن الثاني بالتاء المثناة المشددة لأنه من الختل، وهو الخديعة، والأول بمعنى المتكبر. وفي رواية: والخال بدل

٤٥٨٢ ـ حدّثنا صَدَقَةُ: أَخبَرَنا يَحيى، عَنْ سُفيانَ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قالَ يَحيى: بَعْضُ الحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قالَ: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقرأ عَلَيَّ». قُلتُ: آقرأُ عَلَيكَ وَعَلَيكَ أُنزِلَ؟ قالَ: «فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيرِي». فَقَرَأْتُ عَلَيهِ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هؤُلاَءِ شَهِيداً﴾. قالَ: «أَمْسِكْ». فَإِذَا عَيناهُ تَذْرِفَانِ.

[الحديث ٤٥٨٢ ـ أطرافه في: ٥٠٤٩، ٥٠٥٠، ٥٠٥٥، ٥٠٥٦].

١٠ ـ باب ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الغَائِطِ﴾ [٤٣]

﴿صَعِيداً﴾ [٤٣] وَجهَ الأَرْضِ.

وَقالَ جابِرٌ: كَانَتِ الطَّوَاغِيتُ الَّتِي يَتَحاكَمُونَ إِلَيهَا: فِي جُهَينَةَ وَاحِدٌ، وَفِي أَسْلَمَ وَاحِدٌ، وَفِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ، كُهَّانٌ يَنْزِلُ عَلَيهِمُ الشَّيطَانُ.

وَقالَ عُمَرُ: الجِبْتُ السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ الشَّيطَانُ.

وَقالَ عِكْرِمَةُ: الجِبتُ بِلِسَانِ الحَبَشَةِ شَيطَانٌ، وَالطَّاغُوتُ الكاهِنُ.

٤٥٨٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدٌ: أَخبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: هَلَكَتْ قِلاَدَةٌ لأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رِجالاً، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، وَلَيسُوا عَلَى وُضُوءٍ، وَلَمْ يَجِدُوا ماءً، فَصَلَّوْا وَهُمْ عَلَى غَيرِ وُضُوءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ، يَعْنِي: آيَةَ التَّيَمُّمِ. [طرفه في: ٣٣٤].

٤٥٨٤ ـ حدّثنا صَدَقَةُ بْنُ الفَضلِ: أَخبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. قالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيسِ بْنِ عَدِيٍّ، إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ.

١١ ـ باب ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَينَهُمْ﴾ [٦٥]

٤٥٨٥ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قالَ: خَاصَمَ الزُّبَيرُ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فِي شَرِيجٍ مِنَ الحَرَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ

الختال، وهو يطلق على معانٍ، فيكون بمعنى الخائل، وهو المتكبر، والمراد قوله تعالى: ﴿إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً﴾ اهـ قسطلاني.

ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جارِكَ». فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كانَ ابْنَ عَمَّتِكَ! فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ثُمَّ قالَ: «اسْقِ يَا زُبَيرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جارِكَ». وَاسْتَوْعى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيرِ حَقَّهُ في صَرِيحِ الْحُكْمِ، حِينَ أَحْفَظَهُ الأَنْصَارِيُّ، كانَ أَشَارَ عَلَيهِمَا بِأَمْرٍ لَهُمَا فِيهِ سَعَةٌ. قالَ الزُّبَيرُ: فَمَا أَحْسِبُ هذهِ الآيَاتِ إِلاَّ نَزَلَتْ في ذلِكَ: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾.

[طرفه في: ٢٣٦٠].

١٢ - باب ﴿فَأُولئكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [٦٩]

٤٥٨٦ - حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ حَوْشَبٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ما مِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ إِلاَّ خُيِّرَ بَينَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ». وَكانَ في شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾». فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ.

[طرفه في: ٤٤٣٥].

١٣ - بابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَما لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ - إِلَى - الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [٧٥]

٤٥٨٧ - حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ.

[طرفه في: ١٣٥٧].

٤٥٨٨ - حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ تَلاَ: ﴿إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَالنِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ﴾ [٩٨]. قالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ. وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَصِرَتْ﴾ [٩٠] ضَاقَتْ. ﴿تَلوُوا﴾ [١٣٥] أَلسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ.

وَقالَ غَيرُهُ: المُرَاغَمُ المُهَاجَرُ، رَاغَمْتُ: هَاجَرْتُ قَوْمِي، ﴿مَوْقُوتاً﴾ [١٠٣] مُوَقَّتاً وَقْتَهُ عَلَيهِمْ.

[طرفه في: ١٣٥٧].

---

١٣ - بابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَما لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ - إِلَى - الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾

قوله: (ممن عذر الله) أي: جعلهم الله تعالى من المعذورين المستضعفين.

١٤ ـ باب ﴿فَمَالَكُمْ في المُنَافِقِينَ فِئَتَينِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾ [٨٨]

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَدَّدَهُمْ، فِئَةٌ: جَماعَةٌ.

٤٥٨٩ ـ حدّثني محمّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ قالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ في المُنَافِقِينَ فِئَتَينِ﴾ رَجعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ مِنْ أُحُدٍ، وَكانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَينِ: فَرِيقٌ يَقُولُ: اقْتُلهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لاَ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ في المُنَافِقِينَ فِئَتَينِ﴾. وَقالَ: «إِنَّها طَيبَةٌ تَنْفِي الخَبَثَ، كَمَ تَنفِي النَّارُ خَبَثَ الفِضَّةِ».

[طرفه في: ١٨٨٤].

١٥ ـ باب ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾

أَفْشَوْهُ. ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ [٨٣] يَسْتَخْرِجُونَهُ. ﴿حَسِيباً﴾ [٨٦] كافِياً. ﴿إِلاَّ إِنَاثاً﴾ [١١٧] المَوَاتَ، حَجَراً أَوْ مَدَراً، وَما أَشْبَهَهُ ﴿مَرِيداً﴾ [١١٧] مُتَمَرِّداً، ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾ [١١٩] بَتَّكَهُ قَطَّعَهُ. ﴿قِيلاً﴾ [١٢٢] وَقَوْلاً وَاحِدٌ. ﴿طَبَعَ﴾ [١٥٥] خَتَمَ.

١٦ ـ باب ﴿وَمَنْ يَقْتُل مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [٩٣]

٤٥٩٠ ـ حدّثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ قالَ: اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الكُوفَةِ، فَرَحَلتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُل مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ هِيَ آخِرُ ما نَزَلَ، وَما نَسَخَهَا شَيءٌ.

[طرفه في: ٣٨٥٥].

---

١٤ ـ باب ﴿فَمَالَكُمْ في المُنَافِقِينَ فِئَتَينِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾

قوله: (رجع ناس من أصحاب النبي الخ) وهم: عبد الله بن أبي المنافق وأتباعه، وكانوا ثلاثمائة، وبقي النبي ﷺ في سبعمائة.

١٥ ـ باب ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾

قوله: (إلا إناثاً) يريد قوله تعالى: ﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً﴾. وقوله: يعني الموت الخ. قال الحسن: كل شيء لا روح فيه فهو أنثى. وقد كانوا يسمون أصنامهم بأسماء الإناث، فيقولون: اللات والعزى ومناة.

قوله: (بتكه) أي: قطعة، وقد كانوا يشقون أذني الناقة إذا ولدت خمسة أبطن، والخامس ذكر ويحرمون الانتفاع بها ا هـ قسطلاني.

١٧ ـ باب ﴿وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلقَى إِلَيكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِناً﴾ [٩٤]

السِّلْمُ وَالسَّلَمُ وَالسَّلاَمُ وَاحِدٌ.

٤٥٩١ ـ حدّثني عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ﴿وَلاَ تَقُولُوا لِمَن أَلقى إِلَيكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤمِناً﴾ قالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كانَ رَجُلٌ في غُنَيمَةٍ لَهُ فَلَحِقَهُ المُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غُنَيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ في ذلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَرَضَ الحَيَاة الدُّنيَا﴾ تِلكَ الغُنَيمَةُ. قالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: السَّلاَمَ.

١٨ ـ باب ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ... وَالمُجاهِدُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ﴾

٤٥٩٢ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ في المَسْجِدِ، فَأَقْبَلتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيهِ: ﴿لاَ يَسْتَوِى القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُجاهِدُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ، قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الجِهَادَ لَجَاهَدْتُ. وَكانَ أَعْمى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفتُ أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

[طرفه في: ٢٨٣٢].

٤٥٩٣ ـ حدّثنا حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ﴾ دَعا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيداً فَكَتَبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكا ضَرَارَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

[طرفه في: ٢٨٣١].

٤٥٩٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ، قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ﴾، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُوا فُلاَناً». فَجَاءَهُ وَمَعَهُ الدَّوَاةُ وَاللَّوْحُ، أَوْ الكَتِفُ، فَقَالَ: «اكْتُبْ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُجاهِدُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ﴾». وَخَلفَ النَّبِيِّ ﷺ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ أَنَا

---

١٨ ـ باب ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ... وَالمُجاهِدُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ﴾

قوله: (فلاناً) أي: زيد بن ثابت فدعوه.

ضرير، فنزلت مكانها: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالمُجاهِدُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ﴾. [طرفه في: ٢٨٣١].

٤٥٩٥ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ (ح). وحدّثني إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ: أَنَّ مِقْسَماً مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ﴾: عَنْ بَدْرٍ، وَالخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ. [طرفه في: ٣٩٥٤].

١٩ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ المَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ في الأَرْضِ قالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾

٤٥٩٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ المُقْرِيءُ: حَدَّثَنَا حَيوَةُ وَغَيرُهُ قالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَبُو الأَسْوَدِ قالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ المَدِينَةِ بَعْثٌ، فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِي عَنْ ذلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَاساً مِنَ المُسْلِمِينَ كانُوا مَعَ المُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ المُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ المَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [٩٧] الآيَةَ رَوَاهُ اللَّيثُ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ.

[الحديث ٤٥٩٦ ـ طرفه في: ٧٠٨٥].

٢٠ ـ باب ﴿إِلاَّ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالوِلدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾ [٩٨]

٤٥٩٧ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿إِلاَّ المُسْتَضْعَفِينَ﴾، قالَ: كانَتْ أُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ.

[طرفه في: ١٣٥٧].

---

١٩ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ المَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ في الأَرْضِ قالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾

قوله: (قطع على أهل المدينة بعث) بضم القاف، وكسر الطاء مبنياً للمفعول، أي: ألزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة في غير سبيل الله، وغرض عكرمة أن الله ذم من كثر سواد المشركين مع أنهم كانوا لا يريدون بقلوبهم موافقتهم فكذلك أنت لا تكثر سواد هذا الجيش، وإن كنت تريد موافقتهم، لأنهم لا يقاتلون في سبيل الله اهـ قسطلاني.

٢١ ـ باب ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [٩٩]

٤٥٩٨ ـ **حدّثنا** أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي العِشَاءَ إِذْ قالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». ثُمَّ قالَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ: «اللَّهُمَّ نَجِّ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ نَجِّ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، اللَّهُمَّ نَجِّ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ».

[طرفه في: ٧٩٧].

٢٢ ـ باب ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [١٠٢]

٤٥٩٩ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الحَسَنِ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى﴾. قالَ: عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ كانَ جَرِيحاً.

٢٣ ـ باب ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَما يُتْلَى عَلَيكُمْ فِي الكِتَابِ فِي يَتَامى النِّسَاءِ﴾ [١٢٧]

٤٦٠٠ ـ **حدّثنا** عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ - إِلَى قَوْلِهِ - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾. قالَتْ: هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ اليَتِيمَةُ، هُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا، فَأَشْرَكَتْهُ فِي مالِهِ حَتَّى فِي العَذْقِ، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا رَجُلاً، فَيَشْرَكُهُ فِي مالِهِ بِمَا شَرِكَتْهُ، فَيَعْضُلُهَا، فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ.

[طرفه في: ٢٤٩٤].

٢٤ ـ باب ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً﴾ [١٢٨]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شِقَاقَ﴾ [٣٥] تَفَاسُدٌ. ﴿وَأُحْضِرَتِ الأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ [١٢٨] هَوَاهُ فِي الشَّيءِ يَحْرِصُ عَلَيهِ. ﴿كَالمُعَلَّقَةِ﴾ [١٢٩] لاَ هِيَ أَيِّمٌ، وَلاَ ذَاتُ زَوْجٍ. ﴿نُشُوزاً﴾ بُغْضاً.

٤٦٠١ ـ **حدّثنا** محمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً﴾ [١٢٨]

قَالَتِ: الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَه المَرْأَةُ لَيسَ بِمُسْتَكْثِرٍ مِنهَا، يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي في حِلّ، فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ في ذلِكَ.

[طرفه في: ٢٤٥٠].

٢٥ ـ باب ﴿إِنَّ المُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ﴾ [١٤٥]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَسْفَلَ النَّارِ، ﴿نَفَقاً﴾ [الأنعام: ٣٥] سَرَباً.

٤٦٠٢ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَني إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الأَسْوَدِ قالَ: كُنّا في حَلقَةِ عَبْدِ اللَّهِ، فَجاءَ حُذَيفَةُ حَتّى قامَ عَلَينا فَسَلَّمَ، ثُمَّ قالَ: لَقَدْ أُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيرٍ مِنْكُم، قالَ الأَسْوَدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ المُنَافِقِينَ في الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [١٤٥] فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهُ، وَجَلَسَ حُذَيفَةُ في نَاحِيَةِ المَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ، فَرَمانِي بِالحَصَا، فَأَتَيتُهُ، فَقَالَ حُذَيفَةُ: عَجِبْتُ مِنْ ضَحِكِهِ، وَقَدْ عَرَفَ ما قُلتُ، لَقَدْ أُنزِلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ، كانُوا خَيراً مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيهِمْ.

٢٦ ـ باب ﴿إِنَّا أَوْحَينَا إِلَيكَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيمانَ﴾ [١٦٣]

٤٦٠٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ سُفيَانَ قالَ: حَدَّثَني الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ما يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتّى».

[طرفه في: ٣٤١٢].

٤٦٠٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا فُلَيحٌ: حَدَّثَنا هِلاَلٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قالَ: أَنَا خَيرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، فَقَدْ كَذَبَ». [طرفه في: ٣٤١٥].

---

٢٥ ـ باب ﴿إِنَّ المُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ﴾

قوله: (لقد أنزل الله النفاق على قوم خير منكم) أي: قرن خير منكم لأنه قرن الصحابة، وهو خير من قرن التابعين، أو المراد بالنفاقي نفاق العمل، أو المراد أنهم صاروا خيراً منكم حتى تابوا، ومعنى قوله: على قوم كانوا خير، أي: صاروا خيراً حين تابوا اهـ سندي.

٢٦ ـ باب ﴿إِنَّا أَوْحَينَا إِلَيكَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيمانَ﴾

قوله: (من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد كذب) أي: من قال كذلك افتخاراً لا بد أن يكون كاذباً إذ الذي يكون خيراً، ويقول على وجه التحدث بنعمة الله، أو على وجه تبليغ ما

٢٧ ـ باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ ما تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [١٧٦]

وَالكَلالَةُ: مَنْ لَمْ يَرِثْهُ أَبٌ أَوِ ابْنٌ، وَهُوَ مَصْدَرٌ، مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ.

٤٦٠٥ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ: ﴿بَرَاءَةٌ﴾ وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفتُونكَ﴾.

[طرفه في: ٤٣٦٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة المَائِدَةُ ـ ٥

١ ـ باب ﴿حُرُمٌ﴾ [١] وَاحِدُهَا حَرَامٌ

﴿فَبِما نَقْضِهِمْ﴾ [١٣] بِنَقْضِهِمْ ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ﴾ [٢١] جَعَلَ اللَّهُ. ﴿تَبُوءَ﴾ [٢٩] تَحمِلُ. ﴿دائِرَةٌ﴾ [٥٢] دَوْلَةٌ.

وَقالَ غَيرُهُ: الإِغْرَاءُ التَّسْلِيطُ. ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ [٥] مُهُورَهُنَّ. قالَ سُفيَانُ: مَا فِي القُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ: ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [٦٨] مَخْمَصَةٌ مَجَاعَةٌ. ﴿مَنْ أَحْيَاهَا﴾ [٣٢] يَعْنِي مَنْ حَرَّمَ قَتْلَها إِلاَّ بِحَقٍ، حَيِيَ النَّاسُ مِنْهُ جَمِيعاً. ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾ [٤٨] سَبِيلاً وَسُنَّةً. المُهَيمِنُ: الأَمِينُ، القُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ.

٢ ـ باب ﴿اليَوْمَ أَكْمَلتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [٣]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَخْمَصَةٍ﴾ [٣] مَجَاعَةٍ.

٤٦٠٦ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ قَيسٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: قالَتِ اليَهُودُ لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقرَؤُونَ آيَةً، لَوْ نَزَلَت فِينَا لاتَّخَذْنَاهَا عِيداً. فَقالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ حَيثُ أُنْزِلَت، وَأَينَ أُنْزِلَت، وَأَينَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَت: يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ. قالَ سُفيَانُ: وَأَشُكُّ كانَ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَمْ لاَ: ﴿اليَوْمَ أَكْمَلتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. [طرفه في: ٤٥].

أوحى إليه، وأمر بتبليغه كالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: أنا سـ ـ ولد آدم لا يقول افتخاراً، ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم، ولا فخر، والله تعالى أعلم ! هـ سندي.

٣ ـ باب ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ [٦]

تَيَمَّمُوا: تَعَمَّدُوا. ﴿آمِّينَ﴾ [٢] عامِدِينَ، أَمَّمْتُ وَتَيَمَّمْتُ وَاحِدٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَمَسْتُمْ﴾ [المائدة: ٦] وَ ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٦ ـ ٢٣٧ والأحزاب: ٤٩] وَ ﴿اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣]، وَالإِفْضاءُ: النِّكاحُ.

٤٦٠٧ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قالَتْ: خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الجَيْشِ، انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التِماسِهِ، وَأَقامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى ماءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ ماءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا: أَلاَ تَرَى ما صَنَعَتْ عائِشَةُ، أَقامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى ماءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ ماءٌ؟ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى ماءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ ماءٌ! قالَتْ عائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقالَ ما شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعَنُنِي بِيَدِهِ في خاصِرَتِي، وَلاَ يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلاَّ مَكانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ ماءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. قالَتْ: فَبَعَثْنَا البَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا العِقْدُ تَحْتَهُ.

[طرفه في: ٣٣٤].

٤٦٠٨ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ سُلَيمانَ قالَ: حَدَّثَني ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ القَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَقَطَتْ قِلاَدَةٌ لِي بِالبَيْدَاءِ، وَنَحْنُ دَاخِلُونَ المَدِينَةَ، فَأَنَاخَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَزَلَ، فَثَنى رَأْسَهُ في حَجْرِي رَاقِداً، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْزَةً شَدِيدَةً، وَقالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ في قِلاَدَةٍ، فَبِي المَوْتُ لِمَكانِ

سورة المائدة

٣ ـ باب ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾

قوله: (ما هي) أي: البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم بأول بركتكم، بل هي مسبوقة بغيرها.

قوله: (فلكزني): بالزاي، أي: دفعني في صدري بيده دفعة.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَوْجَعَنِي، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيقَظَ، وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالتُمِسَ المَاءُ فَلَمْ يُوجَدْ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ﴾ [٦] الآيَةَ، فَقَالَ أُسَيدُ بْنُ حُضَيرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، ما أَنْتُمْ إِلاَّ بَرَكَةٌ لَهُمْ.

[طرفه في: ٣٣٤].

٤ ـ باب ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هاهُنَا قاعِدُونَ﴾ [٢٤]

٤٦٠٩ ـ **حدّثنا** أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: شَهِدْتُ مِنَ المِقْدَادِ (ح). وَحَدَّثَنِي حَمْدَانُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: قالَ المِقْدَادُ يَوْمَ بَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لا نَقُولُ لَكَ كما قالَتْ بَنُوا إِسْرَائِيلَ لِمُوسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هاهُنَا قاعِدُونَ﴾. وَلكِنِ امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ. فَكَأَنَّهُ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ: أَنَّ المِقْدَادَ قالَ ذلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٣٩٥٢].

٥ ـ باب ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ في الأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ﴾ [٣٣]

المَحَارَبَةُ لِلَّهِ: الكُفرُ بِهِ.

٤٦١٠ ـ **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ أَبُو رَجاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ: أَنَّهُ كانَ جالِساً خَلفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَذَكَرُوا وَذَكَرُوا، فَقَالُوا وَقالُوا: قَدْ أَقادَتْ بِهَا الخُلَفَاءُ، فَالتَفَتَ إِلَى

---

٤ ـ باب ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هاهُنَا قاعِدُونَ﴾

قوله: (فقاتلا أنا ههنا الخ) ظاهره أنهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله، وأصل هذا أن موسى عليه السلام أمر أن يدخل مدينة الجبارين، وهي أريحا، فبعث اثني عشر عيناً، فلما دخلوها رأوا أمراً هائلاً من عظمتهم، فدخلوا حائطاً فجاء صاحبه ليجتني الثمار فكلما ما أصاب واحداً منهم جعله في كمه مع الفاكهة إلى آخرهم وذهب إلى ملكهم فنثرهم بين يديه، فقال الملك: قد رأيتم شأننا، فاذهبوا وأخبروا صاحبكم ا هـ قسطلاني.

أبي قِلاَبَةَ، وَهوَ خلفَ ظَهرِهِ: فقالَ: ما تَقولُ يَا عَبدَ اللَّهِ بنَ زَيدٍ، أوْ قالَ: ما تَقولُ يَا أبَا قِلاَبَةَ؟ قُلتُ: ما عَلِمتُ نَفساً حَلَّ قَتلُهَا في الإسْلاَمِ، إلاَّ رَجُلٌ زَنَى بَعدَ إحْصَانٍ، أوْ قَتَلَ نَفساً بِغَيرِ نَفسٍ، أوْ حارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. فَقالَ عَنبَسَةُ: حَدَّثَنَا أنَسٌ بِكَذَا وَكَذَا. قُلتُ: إيَّايَ حَدَّثَ أنَسٌ، قالَ: قَدِمَ قَومٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَلَّمُوهُ، فَقالُوا: قَدِ اسْتَوخَمنَا هذهِ الأرْضَ، فَقالَ: «هذهِ نَعَمٌ لَنَا تَخرُجُ، فَاخرُجُوا فِيهَا، فَاشرَبُوا مِنْ ألبَانِهَا وَأبْوَالِهَا». فَخَرَجُوا فِيهَا، فَشَرِبُوا مِنْ أبْوَالِهَا وَألبَانِهَا، وَاسْتَصَحُّوا، وَمالُوا عَلَى الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ، وَاطَّرَدُوا النَّعَمَ، فَمَا يُسْتَبْطَأُ مِنْ هؤُلاَءِ؟ قَتَلُوا النَّفسَ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقالَ: سُبحَانَ اللَّهِ، فَقُلتُ: تَتَّهِمُنِي؟ قالَ: حَدَّثَنَا بِهذا أنَسٌ. قالَ: وَقالَ: يَا أهلَ كَذَا، إنَّكُمْ لَنْ تَزَالوا بِخَيرٍ ما أُبقِيَ هذا فِيكُمْ، وَمِثلُ هذا. [طرفه في: ٢٣٣].

٦ ـ باب ﴿وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [٤٥]

٤٦١١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بنُ سَلاَمٍ: أخبَرَنَا الفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: كَسَرَتِ الرُّبَيِّعُ، وَهيَ عَمَّةُ أنَسِ بنِ مالِكٍ، ثَنِيَّةَ جارِيَةٍ مِنَ الأنْصَارِ، فَطَلَبَ القَومُ القِصَاصَ، فَأتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالقِصَاصِ، فَقالَ أنَسُ بنُ النَّضرِ، عَمُّ أنَسِ بنِ مالِكٍ، لاَ وَاللَّهِ لاَ تُكسَرُ سِنُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ». فَرَضِيَ القَومُ وَقَبِلُوا الأرْشَ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أقسَمَ عَلَى اللَّهِ لأبَرَّهُ».

[طرفه في: ٢٧٠٣].

٧ ـ باب ﴿يَا أيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إلَيكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [٦٧]

٤٦١٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ إسْماعِيلَ، عَنِ الشَّعبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أنَّ مُحَمَّداً ﷺ كَتَمَ شَيئاً مِمَّا أُنزِلَ عَلَيهِ فَقَدْ كَذَبَ، واللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَا أيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنزِلَ إلَيكَ﴾ الآيَةَ.

[طرفه في: ٣٢٣٤].

٨ ـ باب ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ في أيمَانِكُمْ﴾ [٨٩]

٤٦١٣ ـ حدّثنا عَلِيُّ بنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا مالِكُ بنُ سُعَيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: أُنزِلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ في أيمَانِكُمْ﴾. في قَوْلِ الرَّجُلِ: لاَ وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ.

[الحديث ٤٦١٣ ـ طرفه في: ٦٦٦٣].

٤٦١٤ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجاءٍ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أَبَاهَا كانَ لاَ يَحْنَثُ في يَمِينٍ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ اليَمِينِ، قالَ أَبُو بَكْرٍ: لاَ أَرَى يَمِيناً أُرَى غَيرَهَا خَيراً مِنْهَا إِلاَّ قَبِلتُ رُخْصَةَ اللَّهِ، وَفَعَلتُ الَّذِي هُوَ خَيرٌ.

[الحديث ٤٦١٤ ـ طرفه في: ٦٦٢١].

٩ ـ باب ﴿لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [٨٧]

٤٦١٥ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ إِسماعِيلَ، عَنْ قَيسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا نَغْزُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلنَا: أَلاَ نَخْتَصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذلِكَ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ المَرْأَةَ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

[الحديث ٤٦١٥ ـ طرفاه في: ٥٠٧١، ٥٠٧٥].

١٠ ـ باب ﴿إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيطَانِ﴾

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الأَزْلاَمُ: القِدَاحُ يَقْتَسِمُونَ بِهَا في الأُمُورِ، وَالنُّصُبُ: أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيهَا.

وَقالَ غَيرُهُ: الزُّلَمُ: القِدْحُ لاَ رِيشَ لَهُ، وَهُوَ وَاحِدُ الأَزْلاَمِ، وَالاِسْتِقْسَامُ: أَنْ يُجِيلَ القِدَاحَ، فَإِنْ نَهَتْهُ انْتَهى، وَإِنْ أَمَرَتْهُ فَعَلَ مَا تَأْمُرُهُ، وَقَدْ أَعْلَمُوا القِدَاحَ أَعْلاَماً، بِضُرُوبٍ يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا، وَفَعَلتُ مِنْهُ قَسَمْتُ، وَالقُسُومُ المَصْدَرُ.

٤٦١٦ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ، وَإِنَّ في المَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ لَخَمْسَةَ أَشْرِبَةٍ، ما فِيهَا شَرَابُ العِنَبِ.

[الحديث ٤٦١٦ ـ طرفه في: ٥٥٧٩].

٤٦١٧ ـ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيبٍ قالَ: قالَ أَنَسُ بْنُ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا كانَ لَنَا خَمْرٌ غَيرُ فَضِيخِكُمْ هذا الَّذِي تُسَمُّونَهُ

---

١٠ ـ باب ﴿إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيطَانِ﴾

قوله: (وفعلت منه قسمت) أي: صيغة المتكلم منه لفظة قسمت، والمقصود أن الاستفهام استفعال من القسم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

الفَضِيخِ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَفُلاَناً وَفُلاَناً إِذْ جاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: وَهَل بَلَغَكُم الخَبَرُ؟ فَقَالُوا: وَما ذَاكَ؟ قالَ: حُرِّمَتِ الخَمْرُ، قالُوا: أَهْرِقْ هذهِ القِلاَلَ يا أَنَسُ، قالَ: فَما سَأَلُوا عَنْهَا وَلاَ رَاجَعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ.

[طرفه في: ٢٤٦٤].

٤٦١٨ ـ حدّثنا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جابِرٍ قالَ: صَبَّحَ أُنَاسٌ غَدَاةَ أُحُدٍ الخَمْرَ، فَقُتِلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعاً شُهَدَاءَ، وَذلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا.

[طرفه في: ٢٨١٥].

٤٦١٩ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عِيسى وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ، وَهْيَ مِنْ خَمْسَةٍ: مِنَ العِنَبِ وَالتَّمْرِ وَالعَسَلِ وَالحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَالخَمْرُ ما خامَرَ العَقْلَ.

[الحديث ٤٦١٩ ـ أطرافه في: ٥٥٨١، ٥٥٨٨، ٥٥٨٩، ٧٣٣٧].

١١ ـ باب ﴿لَيسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيما طَعِمُوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ﴾ [٩٣]

٤٦٢٠ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الخَمْرَ الَّتِي أُهْرِيقَتِ الفَضِيخُ.

وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قالَ: كُنْتُ سَاقِيَ القَوْمِ في مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ، فَأَمَرَ مُنَادِياً فَنَادَى، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَانْظُرْ ما هذا الصَّوْتُ؟ قالَ: فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: هذا مُنَادٍ يُنَادِي: أَلاَ إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا، قالَ: فَجَرَتْ في سِكَكِ المَدِينَةِ. قالَ: وَكانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الفَضِيخَ، فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: قُتِلَ قَوْمٌ وَهْيَ في بُطُونِهِمْ، قالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيما طَعِمُوا﴾ [٩٣].

[طرفه في: ٢٤٦٤].

١٢ ـ باب ﴿لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [١٠١]

٤٦٢١ ـ حدّثنا مُنْذِرُ بْنُ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الجَارُودِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً ما

سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ قالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً». قالَ فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وُجُوهَهُمْ لَهُمْ خَنِينٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قالَ: «فُلانٌ». فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾. رَوَاهُ النَّضْرُ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ.

[طرفه في: ٩٣].

٤٦٢٢ - حدّثنا الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الجُوَيْرِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتِهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هذهِ الآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾. حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ كُلِّهَا.

١٣ - باب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلاَ سَائِبَةٍ وَلاَ وَصِيلَةٍ وَلاَ حامٍ﴾ [١٠٣]

﴿وَإِذْ قالَ اللَّهُ﴾ [١١٦] يَقُولُ: قالَ اللَّهُ، وَإِذْ هَا هُنَا صِلَةٌ.

المَائِدَةُ: أَصْلُهَا مَفْعُولَةٌ، كَعِيشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَتَطْلِيقَةٍ بَائِنَةٍ، وَالمَعْنَى: مِيدَ بِهَا صَاحِبُهَا مِنْ خَيْرٍ، يُقَالُ مَادَنِي يَمِيدُنِي.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ [آل عمران: ٥٥] مُمِيتُكَ.

٤٦٢٣ - حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قالَ: البَحِيرَةُ: الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ، فَلاَ يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِبَةُ: كانُوا يُسَيِّبُونَهَا لآلِهَتِهِمْ لاَ يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

قالَ: وَقالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عامِرٍ الخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ في النَّارِ، كانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ». وَالوَصِيلَةُ: النَّاقَةُ البِكْرُ، تُبَكِّرُ في أَوَّلِ نِتَاجِ الإِبِلِ، ثُمَّ تُثَنِّي بَعْدُ بِأُنْثَى، وَكانُوا يُسَيِّبُونَهُمْ لِطَوَاغِيتِهِمْ، إِنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالأُخْرَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ، وَالحَامِ: فَحْلُ الإِبِلِ يَضْرِبُ الضِّرَابَ المَعْدُودَ، فَإِذَا قَضَى ضِرَابَهُ وَدَعُوهُ

---

١٣ - باب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلاَ سَائِبَةٍ وَلاَ وَصِيلَةٍ وَلاَ حامٍ﴾

قوله: (وإذ قال: الله يقول قال الله: وإذ ههنا صلة) اعلم أن قوله: يقول: تفسير قال لبيان أن الماضي بمعنى المضارع، وقوله: قال الله لبيان أن إذ زائدة ثم صرح بذلك بقوله: وإذ ههنا صلة، كأنه قال: قال في إذ، قال الله بمعنى يقول، وأصله، قال الله: وإذ زائدة، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

لِلطَّوَاغِيتِ، وَأَعْفَوْهُ مِنَ الحَمْلِ، فَلَمْ يُحْمَل عَلَيهِ شَيءٌ، وَسَمَّوهُ الحَامِيَ. وَقالَ أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ: سَمِعتُ سَعِيداً قالَ: يُخْبِرُهُ بِهذا. قالَ: وَقالَ أَبُو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: سَمِعتُ النَّبِيَّ ﷺ: نَحاوَهُ. وَرَوَاهُ ابْنُ الهَادِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: سَمِعتُ النَّبِيَّ ﷺ. [طرفه في: ٣٥٢١].

٤٦٢٤ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الك٢رمَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعضُهَا بَعضاً، وَرَأَيتُ عَمراً يَجُرُّ قُصْبَهُ، وَهوَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ».

[طرفه في: ١٠٤٤].

١٤ ـ باب ﴿وَكُنْتُ عَلَيهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ شَهِيدٌ﴾ [١١٧]

٤٦٢٥ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا المُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قالَ: سَمِعتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً، ثُمَّ قالَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَينَا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، ثُمَّ قالَ: أَلاَ وَإِنَّ أَوَّلَ الخَلاَئِقِ يُكسى يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، أَلاَ وَإِنهُ يُجَاءُ بِرِجالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيحَابِي فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيهِمْ﴾ [١١٧]، فَيُقَالُ: إِنَّ هؤُلاَءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ».

[طرفه في: ٣٣٤٩].

١٥ ـ باب ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [١١٨]

٤٦٢٦ ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ، وَإِنَّ نَاساً يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمالِ، فَأَقُولُ كما قالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾» [١١٧ ـ ١١٨].

[طرفه في: ٣٣٤٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الأنْعَامِ ـ ٦

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فِتْنَتَهُمْ﴾ [٢٣] مَعْذِرَتَهُمْ. ﴿مَعْرُوشَاتٍ﴾ [١٤١] ما يُعْرَشُ مِنَ الكَرْمِ وَغَيرِ ذلِكَ. ﴿حَمُولَةً﴾ [١٤٢] ما يُحْمَلُ عَلَيهَا. ﴿وَلَلَبَسْنَا﴾ [٩] لَشَبَّهْنَا. ﴿يَنأَوْنَ﴾ [٢٦] يَتَبَاعَدُونَ. ﴿تُبْسَلَ﴾ [٧٠] تُفضَحُ. ﴿أُبْسِلوا﴾ [٧٠] أُفضِحُوا. ﴿بَاسِطُوا أَيدِيهِمْ﴾ [٩٣]: البَسْطُ الضَّرْبُ. ﴿اسْتَكْثَرْتُمْ﴾ [١٢٨] أَضْلَلْتُمْ كَثيراً. ﴿ذَرَأَ مِنَ الحَرْثِ﴾ [١٣٦]. جَعَلُوا لِلَّهِ مِنْ ثَمَرَاتِهِمْ وَمالِهِمْ نَصِيباً، وَلِلشَّيطَانِ وَالأوْثَانِ نَصِيباً. ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ﴾ [١٤٣ ـ ١٤٤]، يَعْنِي هَل تَشْتَمِلُ إِلاَّ عَلَى ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى، فَلِمَ تُحَرِّمُونَ بَعْضاً وَتُحِلُّونَ بَعْضاً؟ ﴿مَسْفُوحاً﴾ [١٤٥] مُهْرَاقاً. ﴿صَدَفَ﴾ [١٥٧] أَعْرَضَ.

أُبْلِسُوا: أُويِسُوا، ﴿وَأُبْسِلُوا﴾ [٧٠] أُسْلِمُوا. ﴿سَرْمَداً﴾ [القصص: ٧١ ـ ٧٢] دائِماً. ﴿اسْتَهْوَتْهُ﴾ [٧١] أَضَلَّتْهُ. ﴿تَمْتَرُونَ﴾ [٢] تَشُكُّونَ. ﴿وَقْرٌ﴾ [٢٥] صَمَمٌ. وَأَمَّا الوِقْرُ: الحِمْلُ. ﴿أَسَاطِيرُ﴾ [٢٥] وَاحِدُهَا أُسْطُورَةٌ وَإِسْطَارَةٌ، وَهِيَ التُّرَّهَاتُ. ﴿البَأْسَاءِ﴾ [٤٢] مِنَ البَأْسِ، وَيَكُونُ مِنَ البُؤْسِ. ﴿جَهْرَةً﴾ [٤٧] مُعَايَنَةً. ﴿الصُّورِ﴾ [٧٣] جَمَاعَةُ صُورَةٍ، كَقَوْلِهِ سُورَةٌ وَسُوَرٌ. ﴿مَلَكُوتَ﴾ [٧٥] مُلكٌ، مِثْلُ: رَهَبُوتٍ خَيرٌ مِنْ رَحَمُوتٍ، وَيَقُولُ: تُرْهَبُ خَيرٌ مِنْ أَنْ تُرْحَمَ. ﴿جَنَّ﴾ [٧٦] أَظْلَمَ، يُقَالُ: عَلَى اللَّهِ حُسْبَانُهُ أَي حِسَابُهُ، وَيُقَالُ: ﴿حُسْبَاناً﴾ [٩٦] مَرَامِيَ، وَ ﴿رُجُوماً لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥]، ﴿مُسْتَقِرٌّ﴾ [٩٨] في الصُّلبِ، ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ [٩٨] في الرَّحِمِ. القِنْوُ: العِذْقُ، وَالاثْنَانِ قِنْوَانِ، وَالجَمَاعَةُ أَيضاً قِنْوَانٌ، مِثْلُ صِنْوٍ وَ ﴿صِنْوَانٍ﴾ [الرعد: ٤].

١ ـ باب ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الغَيبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ﴾ [٥٩]

٤٦٢٧ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَفَاتِحُ الغَيبِ خَمْسٌ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلمُ السَّاعَةِ، وَيُنْزِلُ الغَيثَ، وَيَعْلَمُ ما فِي الأَرْحامِ، وَما تَدْرِي نَفسٌ ماذَا تَكْسِبُ غَداً، وَما تَدْرِي نَفسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾» [لقمان: ٣٤].

[طرفه في: ١٠٣٩].

٢ ـ باب ﴿قُلْ هُوَ القَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيكُمْ عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [٦٥] الآيَةَ

﴿يَلْبِسَكُمْ﴾ [٦٥] يَخْلِطَكُمْ، مِنَ الالِتِبَاسِ. ﴿يَلْبِسُوا﴾ [٨٢] يَخْلِطُوا. ﴿شِيَعاً﴾ [٦٥] فِرَقاً.

٤٦٢٨ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ القَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيكُمْ عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». قالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾. قالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً، وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هذا أَهْوَنُ، أَوْ هذا أَيسَرُ».

[الحديث ٤٦٢٨ ـ طرفاه في: ٧٣١٣، ٧٤٠٦].

٣ ـ باب ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [٨٢]

٤٦٢٩ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾. قالَ أَصْحَابُهُ: وَأَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. [طرفه في: ٣٢].

٤ ـ باب ﴿وَيُونُسَ وَلُوطاً وَكُلاًّ فَضَّلْنَا عَلَى العَالَمِينَ﴾ [٨٦]

٤٦٣٠ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ما يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

[طرفه في: ٣٣٩٥].

سورة الأنعام

٢ ـ باب ﴿قُلْ هُوَ القَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيكُمْ عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ﴾

قوله: (يلبسكم، يخلطكم) أي: يجمعكم في معركة القتال مختلطين، وعلى هذا، فقوله تعالى: ﴿أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض﴾، مجموعه نوع ثالث من العذاب، وهذا هو ظاهر القرآن لأن العطف بين كل نوعين بكلمة أو، والعطف ههنا بالواو، فالظاهر أن مجموعهما نوع واحد، وكذا هو ظاهر الحديث المذكور في الكتاب لقوله: هذا أهون بصيغة الإفراد بعد ذكر مجموع الفعلين، والله تعالى أعلم.

٤٦٣١ ـ حدّثنا آدمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قالَ: سَمِعْتُ حُمَيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ما يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [طرفه في: ٣٤١٥].

٥ ـ باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [٩٠]

٤٦٣٢ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيمانُ الأَحْوَلُ: أَنَّ مُجَاهِداً أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَفِي ﴿ص﴾ سَجْدَةٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ تَلاَ: ﴿وَوَهَبْنَا إِلَى ـ قَوْلِهِ ـ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾. ثُمَّ قالَ: هُوَ مِنْهُمْ.

زَادَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيدٍ، وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عنِ العَوَّامِ، عَنْ مُجَاهِدٍ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: نَبِيُّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أُمِرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ. [طرفه في: ٣٤٢١].

٦ ـ باب ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ البَقَرِ وَالغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ [١٤٦] الآيَةَ

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾: البَعِيرُ وَالنَّعَامَةُ ﴿الحَوَايَا﴾ [١٤٦] المَبْعَرُ. وَقالَ غَيرُهُ: هَادُوا: صَارُوا يَهُوداً. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هُدْنَا﴾ [الأعراف: ١٥٦] تُبْنَا، هَائِدٌ تَائِبٌ.

٤٦٣٣ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ: قالَ عَطَاءٌ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «قاتَلَ اللَّهُ اليَهُودَ، لَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيهِمْ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوهَا».

وَقالَ أَبُو عاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ: سَمِعْتُ جابِراً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٢٢٣٦].

---

٥ ـ باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾

قوله: (إلى قوله: فبهداهم اقتده ثم قال: هو) أي: داود منهم، أي: فلا بدّ لنا أن نسجد في ص اقتداء بداود عليه السلام فضرورة أنا نقتدي بمن أمر نبينا عليه الصلاة والسلام بالاقتداء به، وكذا لا بد أن نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم يسجد في ص للأمر بالاقتداء بداود عليه الصلاة والسلام لكن قد يقال: الاقتداء بداود عليه السلام يقتضي أن نسجد عند التوبة كما هو سجد عند التوبة، وأما عند قراءة سورة ص، فلا إذ داود ما قرأ سورة ص، ولا سجد عند ذلك قط إلا أن يقال: ينبغي السجود عند تذكر توبته عليه السلام، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

٧ ـ باب ﴿وَلاَ تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [١٥١]

٤٦٣٤ ـ حدّثنا حَفصُ بنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «لاَ أَحَدَ أَغيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَما بَطَنَ، وَلاَ شَيءَ أَحَبُّ إِلَيهِ المَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذلِكَ مَدَحَ نَفسَهُ». قُلتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قُلتُ: وَرَفَعَهُ؟ قالَ: نعَمْ. .

الحديث ٤٦٣٤ ـ أطرافه في: ٤٦٣٧، ٥٢٢٠، ٧٤٠٣].

٨ ـ باب ﴿وَكِيلٌ﴾ [١٠٢] حَفِيظٌ وَمُحِيطٌ بِهِ

﴿قُبُلاً﴾ [١١١] جَمعُ قَبِيلٍ، وَالمَعْنى: أَنَّهُ ضُرُوبٌ لِلعَذَابِ، كُلُّ ضَرْبٍ مِنْهَا قَبِيلٌ. ﴿زُخْرُفَ﴾ [١١٢] كُلُّ شَيءٍ حَسَّنْتَهُ وَوَشَّيتَهُ، وَهُوَ بَاطِلٌ، فَهُوَ زُخْرُفٌ. ﴿وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ [١٣٨] حَرَامٌ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهوَ حِجرٌ مَحْجُورٌ وَالحِجْرُ كُلُّ بِنَاءٍ بَنَيتَهُ، وَيُقَالُ للإِنْثَى مِنَ الخَيلِ: حِجرٌ ويقال لِلعَقْلِ: حِجرٌ وَحِجىً، وَأَمَّا الحِجْرُ فَمَوْضِعُ ثَمُودَ، وَما حَجَّرْتَ عَلَيهِ مِنَ الأَرْضِ فَهُوَ حِجْرٌ، وَمِنهُ سُمِّيَ حَطِيمُ، البَيتِ حِجراً، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ، مِثْلُ: قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ، وَأَمَّا حَجْرُ اليَمَامَةِ فَهُوَ مَنزِلٌ.

٩ ـ باب ﴿هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ﴾ [١٥٠]

لُغَةُ أَهْلِ الحِجَازِ، هَلُمَّ لِلوَاحِدِ وَالاِثْنَينِ وَالجَمِيعِ.

١٠ ـ باب ﴿لا يَنْفَعُ نَفساً إِيمَانُها لم تَكُنْ آمَنَتْ من قَبْلُ﴾ [١٥٨]

٤٦٣٥ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغرِبِهَا، فَإِذَا رَآهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيهَا، فَذَاكَ حِينَ: ﴿لاَ يَنفَعُ نَفساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبلُ﴾ [١٥٨].

أطرافه في: ٨٥].

٤٦٣٦ ـ حدّثني إِسْحاقُ: أَخبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَة حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذلِكَ حِينَ لاَ يَنفَعُ نَفساً إِيمَانُهَا» ثُمَّ قَرَأَ الآيَةَ.

أطرافه في: ٨٥].

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ الأَعْرَافِ ـ ٧

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَرِيَاشاً﴾ [٢٦] المَالُ. ﴿المُعْتَدِينَ﴾ [٥٥]: في الدُّعاءِ وَفي غَيرِهِ. ﴿عَفَوْا﴾ [٩٥]: كَثُرُوا وَكَثُرَتْ أَمْوالُهُمْ. ﴿الفَتَّاحُ﴾ [سبأ: ٢٦]: القَاضِي. ﴿افتَحْ بَيننَا﴾ [٨٩]: اقْضِ بَينَنَا. ﴿نَتَقْنَا﴾ [١٧١]: رَفعْنَا. ﴿انبَجَسَتْ﴾ [١٦٠]: انفَجَرَتْ. ﴿مُتَبَّرٌ﴾ [١٣٩]: خُسْرَانٌ. ﴿آسى﴾ [٩٣]: أَحْزَنُ. ﴿تَأْسَ﴾ [المائدة: ٢٦، ٦٨]: تَحْزَنْ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿ما مَنَعَكَ أَنْ لاَ تَسْجُدَ﴾ [١٢]. يَقُولُ: ما مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ. ﴿يَخْصِفَانِ﴾ [٢٢]: أَخَذَا الخِصَافَ مِنْ وَرَقِ الجَنَّةِ، يُؤَلِّفَانِ الوَرَقَ يَخْصِفَانِ الوَرَقَ، بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ. ﴿سَوْآتِهِمَا﴾ [٢٠] كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجَيهِمَا. ﴿وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ [٢٤]. هَا هُنَا إِلَى القِيَامَةِ، وَالحِينُ عِنْدَ العَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى ما لاَ يُحصى عَدَدُهَا.

الرِّيَاشُ وَالرِّيشُ وَاحِدٌ، وَهوَ ما ظَهَرَ مِنَ اللِّبَاسِ. ﴿قَبِيلُهُ﴾ [٢٧] جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنهُمْ. ﴿ادَّارَكُوا﴾ [٣٨] اجْتَمَعُوا. وَمَشَاقُّ الإِنْسَانِ وَالدَّابَّةِ كُلُّهُمْ يُسَمَّى سُمُوماً، وَاحِدُهَا سَمٌّ، وَهيَ: عَينَاهُ وَمَنْخِرَاهُ وَفَمُهُ وَأُذُنَاهُ وَدُبُرُهُ وَإِحْلِيلُهُ. ﴿غَوَاشٍ﴾ [٤١] ما غُشُّوا بِهِ. ﴿نُشراً﴾ [٥٧] مُتَفَرِّقَةً. ﴿نَكِداً﴾ [٥٨] قَلِيلاً. ﴿يَغْنَوْا﴾ [٩٢] يَعِيشُوا. ﴿حَقِيقٌ﴾ [١٠٥] حَقٌّ. ﴿اسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ [١١٦] مِنَ الرَّهْبَةِ. ﴿تَلَقَّفُ﴾ [١١٧] تلقَمُ. ﴿طَائِرُهُمْ﴾ [١٣١] حَظُّهُمْ. طُوفانٌ مِنَ السَّيلِ، وَيُقَالُ لِلمَوْتِ الكَثِيرِ الطُّوفانُ. ﴿القُمَّلَ﴾ [١٣٣] الحُمْنَانُ يُشْبِهُ صِغَارَ الحَلَمِ. عُرُوشٌ وَعَرِيشٌ بِنَاءٌ. ﴿سُقِطَ﴾ [١٤٩] كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سُقِطَ في يَدِهِ. الأَسْبَاطُ قَبَائِلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. ﴿يَعْدُونَ في السَّبْتِ﴾ [١٦٣] يَتَعَدَّوْنَ لَهُ، يُجَاوِزُونَ. ﴿تَعْدُ﴾ [الكهف: ٢٨] تُجَاوِزْ. ﴿شُرَّعاً﴾ [١٦٣]: شَوَارِعَ. ﴿بَئِيسٍ﴾ [١٦٥] شَدِيدٍ. ﴿أَخْلَدَ﴾ [١٧٦] قَعَدَ وَتَقَاعَسَ. ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ [١٨٢] نَأْتِيهِمْ مِنْ مَأْمَنِهِمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢]. ﴿مِنْ جِنَّةٍ﴾ [١٨٤] مِنْ جُنُونٍ. ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ [١٨٩]: اسْتَمَرَّ بِهَا الحَمْلُ فَأَتَمَّتْهُ. ﴿يَنْزَغَنَّكَ﴾ [٢٠٠] يَسْتَخِفَّنَّكَ. ﴿طَيفٌ﴾ [٢٠١] مُلِمٌّ بِهِ لَمَمٌ، وَيُقَالُ: ﴿طَائِفٌ﴾ وَهوَ وَاحِدٌ. ﴿يَمُدُّونَهُمْ﴾ [٢٠٢] يُزَيِّنُونَ. ﴿وَخِيفَةً﴾ [٢٠٥] خَوْفاً، وَخُفْيَةً مِنَ الإِخْفَاءِ. ﴿وَالآصَالِ﴾ [٢٠٥] وَاحِدُهَا أَصِيلٌ، ما بَينَ العَصْرِ إِلَى المَغْرِبِ، كَقَوْلِهِ: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ [الفرقان: ٥].

١ ـ باب ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ مِنْهَا وَما بَطَنَ﴾ [٣٣]

٤٦٣٧ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي

وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ قال: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هاذا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قالَ: نَعَمْ، وَرَفَعَهُ، قالَ: «لاَ أَحَدَ أَغْيَرُ مِن اللَّهِ، فَلِذلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ مِنْهَا وَما بَطَنَ، وَلاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ المِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَلِذلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ». [طرفه في: ٤٦٣٤].

٢ ـ باب ﴿وَلَمَّا جاءَ مُوسى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيكَ قالَ لَنْ تَرَانِي وَلكِنِ انْظُرْ إِلَى الجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي، فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكّاً وَخَرَّ مُوسى صَعِقاً فَلَمَّا أَفاقَ قالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيكَ وَأَنَا أَوَّلُ المُؤْمِنِينَ﴾ [١٤٣]

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَرِنِي: أَعْطِنِي.

٤٦٣٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيى المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جاءَ رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لُطِمَ وَجْهُهُ، وَقالَ: يَا مُحمَّدُ، إِنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الأَنْصَارِ لَطَمَ في وَجْهِي، قالَ: «ادْعُوهُ». فَدَعَوهُ، قالَ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ». قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِاليَهُودِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفى مُوسى عَلَى البَشَرِ، فَقُلْتُ: وَعَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَخَذَتْنِي غَضْبَةٌ فَلَطَمْتُهُ، قالَ: «لاَ تُخَيِّرُونِي مِنْ بَينِ الأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مِنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ العَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ». [طرفه في: ٢٤١٢].

٣ ـ باب ﴿المَنَّ والسَّلْوَى﴾ [١٦٠]

٤٦٣٩ ـ حدّثنا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَماؤُهَا شِفَاءُ العَينِ». [طرفه في: ٤٤٧٨].

سورة الأعراف

٢ ـ باب ﴿وَلَمَّا جاءَ مُوسى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيكَ قالَ لَنْ تَرَانِي وَلكِنِ انْظُرْ إِلَى الجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي، فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلجَبَلِ جَعَلَهُ دَكّاً وَخَرَّ مُوسى صَعِقاً فَلَمَّا أَفاقَ قالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيكَ وَأَنَا أَوَّلُ المُؤْمِنِينَ﴾

قوله: (قال ابن عباس: أرني أعطني) أي: ارزقني رؤيتك ومكني منها ا هـ سندي.

٣ ـ باب ﴿المَنَّ والسَّلْوَى﴾

قوله: (الكمأة): بفتح الكاف، وسكون الميم، وقوله: من المنّ، أي: نوع من المنّ لأنه

٤ ـ باب ﴿قُل يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلكُ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلٰهَ إلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [١٥٨]

٤٦٤٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَمُوسى بْنُ هَارُونَ قالاَ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ العَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ قالَ: حَدَّثَني بُسْرُ بْنُ عُبَيدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَني أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِيُّ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: كانَتْ بَينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ، فَانْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضَباً، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ فَلَمْ يَفعَل، حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ في وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ هذا فَقَدْ غامَرَ». قالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى ما كانَ مِنْهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الخَبَرَ. قالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَل أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبي، هَل أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبي، إِنِّي قُلتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيكُمْ جَمِيعاً، فَقُلتُمْ: كَذَبْتَ، وَقالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتَ». [طرفه في: ٣٦٦١].

٥ ـ باب ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [١٦١]

٤٦٤١ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا البَابَ سُجَّداً وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾. فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقالُوا: حَبَّةٌ في شَعَرَةٍ». [طرفه في: ٣٤٠٣].

ينبت بنفسه من غير علاج، ولا مؤنة، كما كان المنّ ينزل على بني إسرائيل.

٤ ـ باب ﴿قُل يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلكُ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلٰهَ إلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

قوله: (ابن زبر): بفتح الزاي الموحدة.

٥ ـ باب ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾

قوله: (شعرة): بفتح العين والراء. وحاصل الأمر أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند

٦ ـ باب ﴿خُذِ العَفوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ﴾ [١٩٩]

العُرْفُ: المَعْرُوفُ.

٤٦٤٢ ـ حدثنا أبو اليمانِ: أخبَرَنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ ابنَ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيفَةَ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الحُرِّ بْنِ قَيسٍ، وَكانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكانَ القُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجالِسِ عُمَرَ وَمُشاوَرَتِهِ، كُهُولاً كانُوا أَوْ شُبَّاناً، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لابْنِ أَخِيهِ: يا ابْنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هذا الأَمِيرِ، فاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيهِ، قالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيهِ، قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فاسْتَأْذَنَ الحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيهِ قالَ: هِي يَا ابْنَ الخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ ما تُعْطِينا الجَزْلَ وَلاَ تَحْكُمُ بَيْنَنا بِالعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الحُرُّ: يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعالَى قالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ العَفوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجاهِلِينَ﴾. وَإِنَّ هذا مِنَ الجاهِلِينَ. وَاللَّهِ ما جاوَزَها عُمَرُ حِينَ تَلاهَا عَلَيهِ، وَكانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتابِ اللَّهِ.

[الحديث ٤٦٤٢ ـ طرفه في: ٧٢٨٦].

٤٦٤٣ ـ حدثنا يَحيى: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ هِشامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ: ﴿خُذِ العَفوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ﴾. قالَ: ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلاَّ في أَخْلاَقِ النَّاسِ.

[الحديث ٤٦٤٣ ـ طرفه في: ٤٦٤٤].

٤٦٤٤ ـ وَقالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ: حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنا هِشامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ قالَ: أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ العَفوَ مِنْ أَخْلاَقِ النَّاسِ، أَوْ كما قالَ.

[طرفه في: ٤٦٤٣].

فتح بيت المقدس، ودخولهم الباب بعد إخراجهم من التيه بعد أربعين سنة بالفعل، والقول: وأن يعترفوا بذنوبهم، فخالفوا غاية المخالفة فبدلوا السجود بالزحف، وقالوا مستهزئين حبة في شعرة بدل حطة ا هـ قسطلاني.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الأَنْفَالِ - ٨

١ - باب قَوْلُهُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [١]

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الأَنْفَالُ: المَغَانِمُ. قالَ قَتَادَةُ: ﴿رِيحُكُمْ﴾ [٤٦] الحَرْبُ. يُقَالُ: نَافِلَةٌ عَطِيَّةٌ.

٤٦٤٥ - حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيم: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيمانَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سُورَةُ الأَنْفَالِ، قالَ: نَزَلَتْ في بَدْرٍ.

[طرفه في: ٤٠٢٩].

﴿الشَّوْكَةِ﴾ [٧] الحَدُّ. ﴿مُرْدَفِينَ﴾ [٩] فَوْجاً بَعْدَ فَوْجٍ، رَدِفَنِي وَأَرْدَفَنِي: جاءَ بَعْدِي. ﴿ذُوقُوا﴾ [٥٠] بَاشِرُوا وَجَرِّبُوا، وَلَيسَ هذا مِنْ ذَوْقِ الفَمِ. ﴿فَيَرْكُمَهُ﴾ [٣٧] يَجْمَعُهُ. شَرِّدْ فَرِّقْ ﴿وَإِنْ جَنَحُوا﴾ [٦١] طَلَبُوا. ﴿يُثْخِنَ﴾ [٦٧] يَغْلِبَ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُكَاءً﴾ إِدْخالُ أَصَابِعِهِمْ في أَفْوَاهِهِمْ. ﴿وَتَصْدِيَةً﴾ [٣٥] الصَّفِيرُ. ﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾ [٣٠] لِيَحْبِسُوكَ.

[طرفه في: ٤٠٢٩].

٢ - باب ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ البُكْمُ الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ﴾ [٢٢]

٤٦٤٦ - حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ البُكْمُ الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ﴾. قالَ: هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

سورة الأنفال

١ - باب قَوْلُهُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾

قوله: (وتصدية الصفير) وهو الصوت بالفم والشفتين، كذا في «المجمع» ا هـ سندي.

٣ـ باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ. وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [٢٤]

اسْتَجِيبُوا: أَجِيبُوا. لِمَا يُحْيِيكُمْ: يُصْلِحُكُمْ.

٤٦٤٧ ـ حدّثني إِسْحاقُ: أَخبَرَنا رَوْحٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: سَمِعْتُ حَفصَ بْنَ عاصِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعانِي، فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقالَ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَ؟ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعاكُمْ﴾. ثُمَّ قالَ: لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ في القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخرُجَ». فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَخْرُجَ فَذَكَرْتُ لَهُ.

وَقالَ مُعاذٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبٍ: سَمِعَ حَفصاً: سَمِعَ أَبا سَعِيدٍ رَجُلاً مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهذا. وَقالَ: هِيَ: «﴿الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾. السَّبْعُ المَثانِي».

[طرفه في: ٤٤٧٤].

٤ـ باب ﴿وَإِذْ قالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٣٢]

قالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ما سَمَّى اللَّهُ تَعالَى مَطَراً في القُرْآنِ إِلاَّ عَذاباً، وَتُسَمِّيهِ العَرَبُ الغَيْثَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿يُنَزِّلُ الغَيْثَ مِنْ بَعْدِ ما قَنَطوا﴾ [الشورى: ٢٨].

٤٦٤٨ ـ حدّثني أَحْمَدُ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاذٍ: حَدَّثَنا أَبِي: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ، هُوَ ابْنُ كُرْدِيدٍ، صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ، أَوِ ائْتِنا بِعَذابٍ أَلِيمٍ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ. وَمَا لَهُمْ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ المَسْجِدِ الحَرَامِ﴾ [٣٣ ـ ٣٤] الآيَةَ.

[الحديث ٤٦٤٨ ـ طرفه في: ٤٦٤٩].

٥ـ باب ﴿وَما كانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَما كانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [٣٣]

٤٦٤٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاذٍ: حَدَّثَنا أَبِي: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ قالَ: قالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ، أَوِ ائْتِنا بِعَذابٍ أَلِيمٍ.

فَنَزَلَتْ: ﴿وَما كانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَما كانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ. وَما لَهُمْ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ المَسْجِدِ الحَرَامِ﴾ الآيَةَ.

[طرفه في: ٤٦٤٨].

٦ ـ باب ﴿وَقاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [٣٩]

٤٦٥٠ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنَا حَيوَةُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلاً جاءَهُ فَقالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أَلاَ تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ في كِتَابِهِ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتانِ مِنَ المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩]. إِلَى آخِرِ الآيَةَ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لاَ تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ في كِتَابِهِ؟ فَقالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَغْتَرُّ بِهذهِ الآيَةِ وَلاَ أُقاتِلُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتَرَّ بِهذهِ الآيَةِ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً﴾ [النساء: ٩٣] إِلَى آخِرِهَا. قالَ: فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَقاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [٣٩] قالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ فَعَلنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كانَ الإِسْلاَمُ قَلِيلاً، فَكانَ الرَّجُلُ يُفتَنُ في دِينِهِ: إِمَّا يَقْتُلُوهُ وَإِمَّا يُوثِقُوهُ، حَتَّى كَثُرَ الإِسْلاَمُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لا يُوَافِقُهُ فِيما يُرِيدُ قالَ: فَمَا قَوْلُكَ في عَلِيّ وَعُثْمانَ؟ قالَ ابْنُ عُمَرَ: ما قَوْلِي في عَلِيّ وَعُثْمانَ؟ أَمَّا عُثْمانُ: فَكانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ، فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ. وَأَمَّا عَلِيٌّ: فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنُهُ ـ وَأَشَارَ بِيَدِهِ ـ وَهذهِ ابْنَتُهُ ـ أَوْ بِنْتُهُ ـ حَيثُ تَرَوْنَ.

[طرفه في: ٣١٣٠].

٤٦٥١ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونسَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا بَيَانٌ: أَنَّ وَبَرَةَ حَدَّثَهُ قالَ: حَدَّثَني سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ قالَ: خَرَجَ عَلَينَا ـ أَوْ: إِلَينَا ـ ابْنُ عُمَرَ، فَقالَ رَجُلٌ: كَيفَ تَرَى في قِتَالِ الفِتْنَةِ؟ فَقَالَ: وَهَل تَدْرِي ما الفِتْنَةُ؟ كانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ المُشْرِكِينَ، وَكانَ الدُّخُولُ عَلَيهِمْ فِتْنَةً، وَلَيسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى المُلْكِ.

[طرفه في: ٣١٣٠].

٧ ـ باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ المُؤْمِنِينَ عَلَى القِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَينِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَ يَفقَهُونَ﴾ [٦٥]

٤٦٥٢ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُم عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَينِ﴾. فَكُتِبَ عَلَيهِمْ أَنْ لاَ يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةٍ. فَقالَ سُفيَانُ غَيرَ مَرَّةٍ: أَنْ لاَ يَفِرَّ عِشْرُونَ مِنْ مِائَتَينِ، ثُمَّ نَزَلَتِ:

﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ﴾ [٦٦] الآيَةَ. فكَتَبَ أنْ لاَ يَفِرَّ مِائَةٌ مِنْ مِائَتَينِ، زَادَ سُفيَانُ مَرَّةً نَزَلَتْ: ﴿حَرِّضِ المُؤْمِنِينَ عَلَى القِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ﴾. [٦٥].

قَالَ سُفيَانُ: وَقالَ ابنُ شُبْرُمَةَ: وَأرَى الأمْرَ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ مِثْلَ هذا.

[الحديث ٤٦٥٢ ـ طرفه في: ٤٦٥٣].

٨ ـ باب ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضُعْفاً﴾ [٦٦]. الآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾

٤٦٥٣ ـ حدّثنا يَحيى بنُ عَبدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ: أخبَرَنَا عَبدُ اللَّهِ بنُ المُبَارَكِ: أخبَرَنَا جَرِيرُ بنُ حازِمٍ قالَ: أخبَرَنِي الزُّبَيرُ بنُ خِرِّيتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَينِ﴾ شَقَّ ذلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، حِينَ فُرِضَ عَلَيهِمْ أنْ لاَ يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ، فَقَالَ: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِنْ يَكنْ مِنكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَينِ﴾ [٦٦]. قالَ فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنهُمْ مِنَ العِدَّةِ، نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ ما خُفِّفَ عَنهُمْ.

[طرفه في: ٤٦٥٢].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩ ـ سُورَةُ بَرَاءَةَ

﴿وَلِيجَةً [١٦] كُلُّ شَيءٍ أدْخَلتَهُ في شَيءٍ. ﴿الشُّقَّةُ﴾ [٤٢]: السَّفَرُ. الخَبَالُ الفَسَادُ، وَالخَبَالُ المَوْتُ. ﴿وَلاَ تَفتِنِّي﴾ [٤٩] لاَ تُوَبِّخْنِي. ﴿كَرْهاً﴾ وَ ﴿كُرْهاً﴾ [٥٣] وَاحِدٌ. ﴿مُدَّخَلاً﴾ [٥٧] يُدْخَلُونَ فِيهِ. ﴿يَجْمَحُونَ﴾ [٥٧] يُسْرِعُونَ. ﴿وَالمُؤْتَفِكاتِ﴾ [٧٠] ائتَفَكَتْ انقَلَبَتْ بِهَا الأرْضُ. ﴿أهْوَى﴾ [النجم: ٥٣] ألقَاهُ في هُوَّةٍ. ﴿عَدْنٍ﴾ [٧٢]

سورة براءة

قوله: (الخوالف الخالف) أي: مفرده الخالف، وقوله، ويجوز أن يكون معنى لفظ الخوالف النساء، وقوله: من الخالفة، أي: يجوز أن يكون النساء، أي: على أنه مأخوذ من لفظة الخالفة جمع له. وقوله: وإن كان جمع الذكور، أي: فهو شاذ وارد على قلة، فإنه لم يوجد الخ اهـ سندي.

خُلدٍ، عَدَنْتُ بِأَرْضٍ أي أَقَمْتُ، وَمِنْهُ، مَعْدِنٌ، وَيُقَالُ: في مَعْدِنِ صِدْقٍ، في مَنْبَتِ صِدْقٍ. ﴿الخَوَالِفُ﴾ [٩٣] الخَالِفُ الَّذِي خَلَفَنِي فَقَعَدَ بَعْدِي، وَمِنْهُ: يَخْلُفُهُ فِي الغَابِرِينَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكونَ النِّسَاءُ، مِنَ الخَالِفَةِ، وَإِنْ كانَ جَمْعَ الذُّكُورِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوجَدْ عَلَى تَقْدِيرِ جَمْعِهِ إِلاَّ حَرْفانِ: فارِسٌ وَفَوَارِسُ، وَهَالِكٌ وَهَوَالِكُ. ﴿الخَيرَاتُ﴾ [٨٨] وَاحِدُهَا خَيرَةٌ، وَهِيَ الفَوَاضِلُ. ﴿مُرْجَوْنَ﴾ مُؤَخَّرُونَ، الشَّفَا: شَفِيرٌ، وَهوَ حَدُّهُ، وَالجُرُفُ، ما تَجَرَّفَ مِنَ السُّيُولِ وَالأَوْدِيَةِ. ﴿هَارٍ﴾ [١٠٩] هَائِرٍ، ﴿لأَوَّاهٌ﴾ [١١٤]: شَفَقاً وَفَرَقاً وَقالَ:

إِذَا قُمتُ أَرْحَلُهَا بِلَيلٍ تَأَوَّهُ آهَةَ الرَّجُلِ الحَزِينِ

١ ـ باب ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسولِهِ إِلَى الَّذِينَ عاهَدْتُمْ مِنَ المُشْرِكِينَ﴾ [١]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُذُنٌ﴾ [٦١] يُصَدِّقُ. ﴿تُطَهِّرُهمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [١٠٣] وَنَحْوُهَا كَثِيرٌ، وَالزَّكاةُ: الطَّاعَةُ وَالإِخْلاَصُ. ﴿لاَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ﴾ [فُصِّلَت: ٧] لاَ يَشْهَدُونَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. ﴿يُضَاهُونَ﴾ [٣٠] يُشَبِّهُونَ.

٤٦٥٤ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفتِيكُمْ في الكَلاَلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ.

[طرفه في: ٤٣٦٤].

٢ ـ باب ﴿فَسِيحُوا في الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الكافِرِينَ﴾ [٢]

سِيحُوا: سِيرُوا.

٤٦٥٥ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَأَخْبَرَنِي حُمَيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ في تِلْكَ الحَجَّةِ، في مُؤَذِّنِينَ بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ، يُؤَذِّنُونَ بِمِنىً: أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالبَيتِ عُرْيَانٌ. قالَ حُمَيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ. قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنا عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ في

---

١ ـ باب ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسولِهِ إِلَى الَّذِينَ عاهَدْتُمْ مِنَ المُشْرِكِينَ﴾

قوله: (أذن يصدق) أي: كل ما سمع وسمي بالجارحة للمبالغة كأنه من فرط سماعه صار جملة آلة السماع كما سمي الجاسوس عيناً لذلك. وقوله: تطهرهم وتزكيهم هما بمعنى واحد لأن الزكاة والتزكية في اللغة الطهارة.

أَهْلِ مِنًى بِبَرَاءَةَ، وَأَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ.

[طرفه في: ٣٦٩].

٣ـ باب ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٣]

آذَنَهُمْ: أَعْلَمَهُمْ.

٤٦٥٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الحَجَّةِ فِي المُؤَذِّنِينَ، بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بِمِنًى: أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ.

قالَ حُمَيْدٌ: ثُمَّ أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ.

قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ بِبَرَاءَةَ، وَأَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ. [طرفه في: ٣٦٩].

٤ ـ باب ﴿إِلاَّ الَّذِينَ عاهَدْتُمْ مِنَ المُشْرِكِينَ﴾ [٤]

٤٦٥٧ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ، فِي الحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، فِي رَهْطٍ، يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ: أَنْ لاَ يَحُجَّنَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ.

فَكانَ حُمَيْدٌ يَقُولُ: يَوْمُ النَّحْرِ يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ، مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[طرفه في: ٣٦٩].

٣ـ باب ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

قوله: (في تلك الحجة) أي: التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع اهـ قسطلاني.

٥ ـ باب ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفرِ إِنَّهُمْ لاَ أَيمَانَ لَهُمْ﴾ [١٢]

٤٦٥٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ: حَدَّثَنَا زَيدُ بْنُ وَهْبٍ قالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيفَةَ فَقَالَ: ما بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هذهِ الآيَةِ إِلاَّ ثَلاثَةٌ، وَلاَ مِنَ المُنَافِقِينَ إِلاَّ أَرْبَعَةٌ. فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: إِنَّكُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ تُخبِرُونَا فَلاَ نَدرِي، فَمَا بَالُ هؤُلاَءِ الَّذِينَ يَبْقُرُونَ بُيُوتَنَا، وَيَسْرِقُونَ أَعْلاَقَنَا؟ قالَ أُولئِكَ الفُسَّاقُ، أَجَل، لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلاَّ أَرْبَعَةٌ، أَحَدُهُمْ شَيخٌ كَبِيرٌ، لَوْ شَرِبَ المَاءَ البَارِدَ لَمَا وَجَدَ بَرْدَهُ.

٦ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٣٤]

٤٦٥٩ ـ حدّثنا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ». [طرفه في: ١٤٠٣].

٤٦٦٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَينٍ، عَنْ زَيدِ بْنِ وَهْبٍ قالَ: مَرَرْتُ عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، فَقُلْتُ: مَا أَنْزَلَكَ بِهذه الأَرْضِ؟ قالَ: كُنَّا بِالشَّأْمِ، فَقَرَأْتُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾. قالَ مُعَاوِيَةُ: مَا هذهِ فِينَا، ما هذهِ فِي أَهْلِ الكِتَابِ، قالَ: قُلتُ: إِنَّهَا لَفِينَا وَفِيهِمْ.

[طرفه في: ١٤٠٦].

٧ ـ باب ﴿يَوْمَ يُحْمى عَلَيهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هذا ما كَنَزْتُمْ لأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا ما كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [٣٥]

٤٦٦١ ـ وَقالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ

---

٥ ـ باب ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفرِ إِنَّهُمْ لاَ أَيمَانَ لَهُمْ﴾

قوله: (أعلاقنا): بالعين المهملة، والقاف، أي: نفائس أموالنا. قوله: (شجاعاً أقرع) أي: حية تمعط جلد رأسها لكثرة السم، وطول العمر.

٧ ـ باب ﴿يَوْمَ يُحْمى عَلَيهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هذا ما كَنَزْتُمْ لأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا ما كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾

قوله: (جباههم وجنوبهم الخ) تخصيص هذه الأعضاء لأن جمع المال والبخل به كان لطلب الوجاهة، فوقع العذاب بنقيض المطلوب، والظهر لأن البخيل يولي ظهره عن السائل،

شِهَابٍ، عَنْ خالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرَ فَقَالَ: هذا قَبْلَ أَنْ تُنزَلَ الزَّكاةُ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طُهراً لِلأَمْوَالِ.

[طرفه في: ١٤٠٤].

٨ـ باب ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً في كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّماوَاتِ والأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [٣٦]

القَيِّمُ: هُوَ القَائِمُ.

٤٦٦٢ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: إِنَّ الزَّمانَ قَدِ اسْتَدَارَ، كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّماوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلاَثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ وَذُو الحَجَّةِ وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَي وَشَعْبَانَ.

[طرفه في: ٦٧].

٩ ـ باب ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما في الغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [٤٠]

نَاصِرُنَا. السَّكِينَةُ: فَعِيلَةٌ مِنَ السُّكُونِ.

٤٦٦٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في الغَارِ، فَرَأَيتُ آثَارَ المُشْرِكِينَ، قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ رَآنَا، قالَ: ما «ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا».

[طرفه في: ٣٦٥٣].

٤٦٦٤ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ قالَ حِينَ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَينَ ابْنِ الزُّبَيرِ:

أو لأنها أشرف الأعضاء لاشتمالها على الدماغ والقلب والكبد.

قوله: (هذا ما كنزتم الخ) معمول لقول محذوف، أي: يقال لهم: هذا ما كنزتم لمنفعة أنفسكم، فصار مضرة لها، وسبب تعذيبها.

قوله: (ما كنتم تكنزون) أي: جزاء الذي كنتم تكنزونه، لأن المكنوز لا يذاق ا هـ قسطلاني.

قُلتُ: أَبوهُ الزُّبَيرُ، وَأُمُّهُ أَسماءُ، وَخالَتُهُ عائِشَةُ، وَجَدُّهُ أَبو بَكرٍ، وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ. فَقُلتُ لِسُفيانَ: إِسْنادُهُ؟ فَقالَ: حَدَّثَنا، فَشَغَلَهُ إِنسانٌ، وَلَمْ يَقُل: ابنُ جُرَيجٍ.

[الحديث ٤٦٦٤ ـ طرفاه في: ٤٦٦٥، ٤٦٦٦].

٤٦٦٥ ـ حدّثني عَبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ قالَ: حَدَّثَني يَحيى بنُ مَعِينٍ: حَدَّثَنا حَجّاجٌ: قالَ ابنُ جُرَيجٍ: قالَ ابنُ أَبي مُلَيكَةَ: وَكانَ بَينَهُما شَيءٌ، فَغَدَوتُ عَلى ابنِ عَبّاسٍ، فَقُلتُ: أَتُريدُ أَن تُقاتِلَ ابنَ الزُّبَيرِ، فَتُحِلَّ حَرَمَ اللَّهِ؟ فَقالَ: مَعاذَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ ابنَ الزُّبَيرِ وَبَني أُمَيَّةَ مُحِلِّينَ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لاَ أُحِلُّهُ أَبَداً. قالَ: قالَ النّاسُ: بايِعْ لاِبنِ الزُّبَيرِ، فَقُلتُ: وَأَينَ بِهذا الأَمرِ عَنهُ، أَمّا أَبوهُ: فَحَوارِيُّ النَّبِيِّ ﷺ، يُريدُ الزُّبَيرَ، وَأَمّا جَدُّهُ: فَصاحِبُ الغارِ، يُريدُ أَبا بَكرٍ، وَأُمُّهُ: فَذاتُ النِّطاقِ، يُريدُ أَسماءَ، وَأَمّا خالَتُهُ: فَأُمُّ المُؤمِنِينَ، يُريدُ عائِشَةَ، وَأَمّا عَمَّتُهُ: فَزَوجُ النَّبِيِّ ﷺ، يُريدُ خَدِيجَةَ، وَأَمّا عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فَجَدَّتُهُ، يُريدُ صَفِيَّةَ، ثُمَّ عَفِيفٌ في الإِسلامِ، قارِئٌ لِلقُرآنِ، وَاللَّهِ إِنْ وَصَلُوني، وَصَلُوني مِن قَرِيبٍ، وَإِنْ رَبُّوني رَبَّني أَكفاءٌ كِرامٌ، فَآثَرَ التُّوَيتاتِ وَالأُسامات وَالحُمَيداتِ، يُريدُ أَبطُناً مِن بَني أَسَدٍ: بَني تُوَيتٍ وَبَني أُسامَةَ وَبَني أَسَدٍ، إِنَّ ابنَ أَبي العاصِ بَرَزَ يَمشِي القُدَمِيَّةَ، يَعني عَبدَ المَلِكِ بنَ مَروانَ، وَإِنَّهُ لَوَّى ذَنَبَهُ، يَعني ابنَ الزُّبَيرِ.

[طرفه في: ٤٦٦٤].

٤٦٦٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ عُبَيدِ بنِ مَيمُونٍ: حَدَّثَنا عِيسى بنُ يُونُسَ، عَن عُمَرَ بنِ سَعِيدٍ قالَ: أَخبَرَني ابنُ أَبي مُلَيكَةَ: دَخَلنا عَلى ابنِ عَبّاسٍ فَقالَ: أَلاَ تَعجَبُونَ لاِبنِ الزُّبَيرِ، قامَ في أَمرِهِ هذا، فَقُلتُ: لأُحاسِبَنَّ نَفسِي لَهُ ما حاسَبتُها لأَبي بَكرٍ وَلاَ لِعُمَرَ، وَلَهُما كانا أَولَى بِكُلِّ خَيرٍ مِنهُ، وَقُلتُ: ابنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَابنُ الزُّبَيرِ، وَابنُ أَبي بَكرٍ، وَابنُ أَخي خَدِيجَةَ، وَابنُ أُختِ عائِشَةَ، فَإِذا هُوَ يَتَعَلَّى عَنِّي وَلاَ يُريدُ ذلِكَ، فَقُلتُ: ما كُنتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعرِضُ هذا مِن نَفسِي فَيَدَعُهُ، وَما أُراهُ يُريدُ خَيراً، وَإِنْ كانَ لاَ بُدَّ، لأَنْ يَرُبَّني بَنو عَمِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِن أَنْ يَرُبَّني غَيرُهُم.

[طرفه في: ٤٦٦٤].

١٠ ـ باب ﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ [٦٠]

قالَ مُجاهِدٌ: يَتَأَلَّفُهُم بِالعَطِيَّةِ.

٤٦٦٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ: أَخبَرَنا سُفيانُ، عَن أَبِيهِ، عَنِ ابنِ أَبي نُعمٍ، عَن أَبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَيءٍ فَقَسَمَهُ بَينَ أَربَعَةٍ وَقالَ:

«أَتَأَلَّفُهُمْ». فَقَالَ رَجُلٌ: ما عَدَلتَ، فَقَالَ: «يَخرُجُ مِنْ ضِئْضِيءِ هذا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ». [طرفه في: ٣٣٤٤].

١١ ـ باب ﴿الَّذِينَ يَلمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٧٩]

يَلمِزُونَ: يَعِيبُونَ. وَ ﴿جُهْدَهُمْ﴾ وَ ﴿جَهْدَهُمْ﴾ [٧٩] طَاقَتَهُمْ.

٤٦٦٨ ـ حدّثني بِشْرُ بْنُ خالِدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قالَ: لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحامَلُ، فَجاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرَ مِنْهُ، فَقَالَ المُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هذا، وَما فَعَلَ هذا الآخَرُ، إِلاَّ رِئَاءً، فَنَزَلَتِ: ﴿الَّذِينَ يَلمِزُونَ المُطَّوِّعِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ﴾ الآيَةَ. [طرفه في: ١٤١٥].

٤٦٦٩ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قالَ: قُلتُ لأَبِي أُسَامَةَ: أَحَدَّثَكُمْ زَائِدَةُ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ، فَيَحْتَالُ أَحَدُنَا حَتَّى يَجِيءَ بِالمُدِّ، وَإِنَّ لأَحَدِهِمِ اليَوْمَ مِئَةَ أَلفٍ. كَأَنَّهُ يُعَرِّضُ بِنَفسِهِ.

[طرفه في: ١٤١٥].

١٢ ـ باب ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [٨٠]

٤٦٧٠ ـ حدّثنا عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ، جاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّي عَلَيهِ، وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾. وَسَأَزِيدُهُ عَلَى

---

١٢ ـ باب ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾

قوله: (تصلي عليه، وقد نهاك ربك) بتقدير الاستفهام، أي: أتصلي عليه فيه أنه كيف لعمر أن يقول: ذلك، أو يعتقد، وفيه اتهام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارتكاب المنهي عنه. قلت: لعله جوّز النسيان، والسهو، فأراد أن يذكره ذلك ويمكن تنزيل الاستفهام على الجملة الحالية، كما قالوا: أن القيد الأخير في الجملة هو مناط الإثبات والنفي، فصار المطلوب هل نهاك الله أم لا؟، ولم يقل ذلك للتردد منه بين النهي وعدمه، بل ليتوسل به إلى فهم ما ظنه نهياً، ويؤيده.

السَّبْعِينَ». قالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قالَ: فَصَلَّى عَلَيهِ رَسُولُ اللّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللّهُ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [٨٤].

[طرفه في: ١٢٦٩].

٤٦٧١ - حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ. وَقالَ غَيرُهُ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ، حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللّهِ بْنُ عَبْدِ اللّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: لَمَّا ماتَ عَبْدُ اللّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيهِ، فَلَمَّا قامَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيهِ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ، أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ، وَقَدْ قالَ يَوْمَ كَذَا: كَذَا وَكَذَا، قالَ: أُعَدِّدُ عَلَيهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَقالَ: «أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ»، فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيهِ، قالَ: «إِنِّي خُيِّرْتُ، فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرْ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيهَا». قالَ: فَصَلَّى عَلَيهِ رَسُولُ اللّهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلا يَسِيراً، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةَ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً - إِلَى قَوْلِهِ - وَهُمْ فاسِقُونَ﴾. [٨٤]. قالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ، وَاللّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

١٣ - باب ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [٨٤]

٤٦٧٢ - حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيدِ اللّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللّهِ بْنُ أُبَيٍّ، جاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللّهِ بْنُ عَبْدِ اللّهِ إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّنَهُ فِيهِ، ثُمَّ قامَ يُصَلِّي عَلَيهِ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِثَوْبِهِ، فَقالَ تُصَلِّي عَلَيهِ وَهُوَ مُنَافِقٌ، وَقَدْ نَهاكَ اللّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قالَ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللّهُ - أَوْ أَخْبَرَنِي - فَقالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ﴾ [٨٠]. فَقالَ: سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ». قالَ: فَصَلَّى عَلَيهِ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَصَلَّينَا مَعَهُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللّهُ عَلَيهِ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَماتُوا وَهُمْ فاسِقُونَ﴾.

[طرفه في: ١٢٦٩].

رواية الترمذي: أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين، أي: بين لي أن الذي أظنه نهياً أهو نهي أم لا؟، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

١٤ ـ باب ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [٩٥]

٤٦٧٣ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ، قالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مالِكٍ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ: وَاللَّهِ ما أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي، أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَنْ لاَ أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كما هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أُنْزِلَ الوَحْيُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيهِمْ . إِلَى . الفَاسِقِينَ﴾.

[طرفه في: ٢٧٥٧].

١٥ ـ باب ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً عَسى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [١٠٢]

٤٦٧٤ ـ حدّثنا مُؤَمَّلٌ: هُوَ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا: «أَتانِي اللَّيلَةَ آتِيَانِ، فَابْتَعَثَانِي، فَانْتَهَينَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهَبٍ وَلَبِنِ فِضَّةٍ، فَتَلَقَّانَا رِجالٌ: شَطْرٌ مِنْ خَلقِهِمْ، كَأَحْسَنِ ما أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ ما أَنْتَ رَاءٍ، قالاَ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا في ذلِكَ النَّهْرِ، فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَينَا، قَدْ ذَهَبَ ذلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا في أَحْسَنِ صُورَةٍ، قالاَ لِي: هذهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهذاكَ مَنْزِلُكَ، قالاَ: أَمَّا القَوْمُ الَّذِينَ كانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ وَشَطْرٌ مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً، تَجاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

[طرفه في: ٨٤٥].

---

١٤ ـ باب ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كانُوا يَكْسِبُونَ﴾

قوله: (لتعرضوا عنهم) أي: فلا تعاتبوهم، وقوله: فأعرضوا عنهم، أي: احتقاراً لهم. وقوله: إنهم رجس، أي: قذر نجس بواطنهم، واعتقاداتهم، وهو علة للإعراض، وترك المعاتبة.

قوله: (أن لا أكون كذبته) لا زائدة والمعنى أن أكون كذبته، وأكون مضارع بمعنى الاستمرار المتناول للماضي، فلا منافاة بينه وبين كذبته. وقوله: فأهلك، بكسر اللام وتفتح النصب، أي: فإن أهلك ا هـ قسطلاني.

١٦ ـ باب ﴿ما كانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [١١٣]

٤٦٧٥ ـ حدّثنا إِسحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفاةُ، دَخَلَ عَلَيهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَي عَمِّ، قُل لا إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، أُحاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ما لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَنَزَلَتْ: ﴿ما كانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كانُوا أُولِي قُرْبى مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحابُ الجَحِيمِ﴾. [طرفه في: ١٣٦٠].

١٧ ـ باب ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ في سَاعَةِ العُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ ما كادَ تَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾

٤٦٧٦ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قالَ: حَدَّثَني ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ: قالَ أَحْمَدُ. وَحَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ كَعْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ، وَكانَ قائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ ابْنَ مالِكٍ في حَدِيثِهِ: ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ [١١٨]. قالَ في آخِرِ حَدِيثِهِ: إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مالِكَ فَهْوَ خَيرٌ لَكَ». [طرفه في: ٢٧٥٧].

١٨ ـ باب ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [١١٨]

٤٦٧٧ ـ حدّثني مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيبٍ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ أَعْيَنَ:

---

١٨ ـ باب ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾

قوله: (ونهى النبي ﷺ عن كلامي، وكلام صاحبي) هما: هلال ومرارة لأن الثلاثة تخلفوا من غير عذر، واعترفوا بذلك.

حدّثنا إسحاقُ بنُ راشِدٍ: أنَّ الزُّهريَّ حدَّثَهُ قالَ: أخبرَني عَبدُ الرَّحمٰنِ بنُ عَبدِ اللَّهِ بنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ، عَن أبيهِ قال: سمِعتُ أبي كَعبَ بنَ مالِكٍ، وَهوَ أحدُ الثَّلاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَليهِم: أنَّهُ لَم يَتَخلَّف عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزوَةٍ غَزاهَا قَطُّ غَيرَ غَزوَتَينِ: غَزوَةِ العُسرَةِ وَغَزوَةِ بَدرٍ، قالَ: فَأجمَعتُ صِدقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضُحًى، وَكانَ قَلَّما يَقدَمُ مِن سَفرٍ سَافَرَهُ إلاَّ ضحىً، وَكانَ يَبدَأُ بِالمَسجِدِ، فيَركَعُ رَكعَتَينِ، وَنَهى النَّبيُّ ﷺ عَن كَلاَمِي وَكَلاَمِ صَاحِبَيَّ، وَلَم يَنهَ عَن كَلامِ أحدٍ مِنَ المُتَخلِّفِينَ غَيرِنَا، فَاجتَنَبَ النَّاسُ كَلاَمَنَا، فَلَبِثتُ كَذلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الأمرُ، وَما مِن شَيءٍ أهَمُّ إلَيَّ مِن أن أمُوتَ فَلاَ يُصَلِّي عَلَيَّ النَّبيُّ ﷺ، أو يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأكُونَ مَنَ النَّاسِ بِتِلكَ المَنزِلَةِ، فَلاَ يُكَلِّمُنِي أحَدٌ مِنهُم وَلاَ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَأنزَلَ اللَّهُ تَوبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الآخِرُ مِنَ اللَّيلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِندَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَكانَت أُمُّ سَلَمَة مُحسِنَةً في شَأنِي، مَعنِيَّةً في أمرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ، تِيبَ عَلَى كَعبٍ». قالَت: أفَلاَ أُرسِلُ إلَيهِ فَأُبَشِّرَهُ، قالَ: «إذاً يَحطِمَكُمُ النَّاسُ فَيَمنَعُونَكُمُ النَّومَ سَائِرَ اللَّيلَةِ». حَتَّى إذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الفَجرِ آذَنَ بِتَوبَةِ اللَّهِ عَلَينَا، وَكان إذَا استَبشَرَ استَنَارَ وَجهُهُ، حَتَّى كَأنَّهُ قِطعَةٌ مِنَ القَمَرِ، وَكُنَّا أيُّهَا الثَّلاَثَةُ الَّذِينَ خُلِّفُوا عَنِ الأمرِ الَّذي قُبِلَ مِن هؤُلاَءِ الَّذِينَ اعتَذَرُوا، حِينَ أنزَلَ اللَّهُ لَنَا التَّوبَةَ، فَلَمَّا ذُكِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ المُتَخَلِّفِينَ وَاعتَذَرُوا بِالبَاطِلِ، ذُكِرُوا بِشَرٍّ ما ذُكِرَ بِهِ أحَدٌ، قالَ اللَّهُ سُبحَانَهُ: ﴿يَعتَذِرُونَ إلَيكُم إذَا رَجَعتُم إلَيهِم قُل لاَ تَعتَذِرُوا لَن نُؤمِنَ لَكُم قَد نَبَّأنَا اللَّهُ مِن أخبَارِكُم وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُم وَرَسُولُهُ﴾ [٩٤] الآيَةَ. [طرفه في: ٢٧٥٧].

١٩ ـ باب ﴿يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [١١٩]

٤٦٧٨ ـ حدّثنا يَحيى بنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَن عُقَيلٍ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، عَن عَبدِ الرَّحمٰنِ بنِ عَبدِ اللَّهِ بنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ: أنَّ عَبدَ اللَّهِ بنَ كَعبِ بنِ مالِكٍ، وَكانَ قائِدَ كَعبِ بنِ مالِكٍ، قالَ: سَمِعتُ كَعبَ بنَ مالِكٍ يُحَدِّثُ، حِينَ تَخلَّفَ، عَن قِصَّةِ تَبُوكَ: فَوَاللَّهِ ما أعلَمُ أحداً أبلاَهُ اللَّهُ في صِدقِ الحَدِيثِ أحسَنَ مِمَّا أبلاَنِي، ما تَعَمَّدتُ مُنذُ ذَكَرتُ ذلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إلَى يَومِي هذا كَذِباً، وَأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَد تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبيِّ وَالمهَاجِرِينَ. إلَى قَولِهِ. وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [١١٧ . ١١٩].

[طرفه في: ٢٧٥٧].

قوله: (ولم ينه عن كلام أحد من المتخلفين غيرنا) أي: وهم الذين اعتذروا إليه، وقبل منهم علانيتهم، واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً.

٢٠ ـ باب ﴿لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيكُمْ بِالمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾ [١٢٨]: مِنَ الرَّأْفَةِ

٤٦٧٩ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ: أَنَّ زَيدَ بْنَ ثابِتٍ الأَنْصارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الوَحْيَ، قالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمامَةِ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقالَ أَبُو بَكرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتانِي فَقالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ اليَمامَةِ بِالنَّاسِ، وَإِنِّي أَخْشى أَنْ يَسْتَحِرَّ القَتْلُ بِالقُرَّاءِ فِي المَواطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ القُرْآنِ، إِلاَّ أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لأَرَى أَنْ تَجْمَعَ القُرْآنَ. قالَ أَبُو بَكرٍ: قُلتُ لِعُمَرَ: كَيفَ أَفعَلُ شَيئاً لَمْ يَفعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُراجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لِذلِكَ صَدْرِي، وَرَأَيتُ الذِي رَأَى عُمَرُ، قالَ زَيدُ بْنُ ثابِتٍ، وَعُمَرُ عِنْدَهُ جالِسٌ لاَ يَتَكَلَّمُ، فَقالَ أَبُو بَكرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شابٌّ عاقِلٌ وَلاَ نَتَّهِمُكَ، كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ القُرْآنَ فَاجْمَعْهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبالِ ما كانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ القُرْآنِ. قُلتُ: كَيفَ تَفعَلاَنِ شَيئاً، لَمْ يَفعَلهُ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقالَ أَبُو بَكرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيرٌ، فَلَمْ أَزَلْ أُراجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكرٍ وَعُمَرَ، فَقُمْتُ فَتَتَبَّعْتُ القُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرِّقاعِ وَالأَكْتافِ وَالعُسُبِ، وَصُدُورِ الرِّجالِ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَينِ مَعَ خُزَيمَةَ الأَنْصارِيِّ لَمْ أَجِدْهُما مَعَ أَحَدٍ غَيرِهُ: ﴿لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيكُمْ﴾ [١٢٨] إِلَى آخِرِهِما.

وَكانَتِ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا القُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكرٍ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفصَةَ بِنْتِ عُمَرَ.

تَابَعَهُ عُثْمانُ بْنُ عُمَرَ، وَاللَّيثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ. وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَنِي

---

٢٠ ـ باب ﴿لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيكُمْ بِالمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾

قوله: (من الرقاع): بكسر الراء جمع رقعة من أديم أو ورق ونحوهما. وقوله: والأكتاف بالمثناة بالفوقية جمع كتف عظم عريض في أصل كتف الحيوان ينشف، ويكتب فيه. وقوله: والعسب: بضم العين والسين المهملتين آخره موحدة جمع عسيب، وهو جريد النخل يكشطون خوصه، ويكتبون في طرفه العريض. وقوله: وصدور الرجال، أي: الذين جمعوا القرآن وحفظوه كاملاً في حياته ﷺ فما في الرقاع والأكتاف والعسب تقرير على تقرير ا هـ قسطلاني.

عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ خالِدٍ، عَن ابنِ شِهَابٍ، وَقالَ: مَعَ أَبِي خُزَيمَةَ الأَنْصارِيِّ. وَقالَ مُوسى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنا ابْنُ شِهَابٍ: مَعَ أَبِي خُزَيمَةَ، وَتَابَعَهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ. وَقالَ أَبُو ثَابِتٍ: حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ وَقالَ: مَعَ خُزَيمَةَ، أَوْ أَبِي خُزَيمَةَ. [طرفه في: ٢٨٠٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَة يُونُسَ ـ ١٠

١ ـ باب

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَاخْتَلَطَ﴾ [٢٤]. فَنَبَتَ بِالمَاءِ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ. وَ ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الغَنِيُّ﴾ [٦٨]. وَقالَ زَيدُ بْنُ أَسْلَمَ: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾ [٢] مُحَمَّدٌ ﷺ، وَقالَ مُجَاهِدٌ: خَيرٌ. يُقَالُ: ﴿تِلْكَ آيَاتُ﴾ [١]، يَعْنِي هذهِ أَعْلامُ القُرْآنِ، وَمِثْلُهُ: ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [٢٢] المَعْنَى بِكُمْ. ﴿دَعْوَاهُمْ﴾ [١٠] دُعَاؤُهُمْ. ﴿أُحِيطَ بِهِمْ﴾ [٢٢] دَنَوْا مِنَ الهَلَكَةِ. ﴿أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ [البقرة: ٨١]، ﴿فَأَتْبَعَهُمْ﴾ [٩٠] وَاتَّبَعَهُمْ وَاحِدٌ. ﴿عَدْوًا﴾ [٩٠] مِنَ العُدْوَانِ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالخَيرِ﴾ [١١]. قَوْلُ الإِنْسَانِ لِوَلَدِهِ ومالِهِ إِذَا غَضِبَ: اللَّهُمَّ لَا تُبَارِكْ فِيهِ وَالعَنْهُ، ﴿لَقُضِيَ إِلَيهِمْ أَجَلُهُمْ﴾ [١١] لأُهْلِكَ مَنْ دُعِيَ عَلَيهِ وَلأَمَاتَهُ. ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الحُسْنَى﴾ [٢٦]، مِثْلُهَا حُسْنَى ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ [٢٦] مَغْفِرَةٌ. ﴿الكِبْرِيَاءُ﴾ [٧٨] المُلْكُ.

٢ ـ باب ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ البَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْياً وَعَدْواً حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الغَرَقُ قالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُوا إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ المُسْلِمِينَ﴾ [٩٠]

﴿نُنَجِّيكَ﴾ [٩٢] نُلْقِيكَ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الأَرْضِ، وَهُوَ النَّشَزُ: المَكانُ المُرْتَفِعُ.

٤٦٨٠ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ، وَاليَهُودُ تَصُومُ عاشُورَاءَ، فَقالُوا: هذا يَوْمٌ ظَهَرَ فِيهِ مُوسى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصُومُوا».

[طرفه في: ٢٠٠٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ هُودٍ ـ ١١

وَقالَ أَبُو مَيسَرَةَ: الأَوَّاهُ: الرَّحِيمُ بِالحَبَشَةِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَادِىءَ الرَّأْيِ﴾ [٢٧] ما ظَهَرَ لَنَا.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الجُودِيِّ﴾ [٤٤] جَبَلٌ بِالجَزِيرَةِ.

وَقالَ الحَسَنُ: ﴿إِنَّكَ لأَنْتَ الحَلِيمُ﴾ [٨٧] يَسْتَهزِؤُنَ بِهِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَقْلِعِي﴾ [٤٤] أَمسِكِي. ﴿عَصِيبٌ﴾ [٧٧]: شَدِيدٌ. ﴿لاَ جَرَمَ﴾ [٢٢]: بَلَى، ﴿وَفارَ التَّنُّورُ﴾ [٤٠] نَبَعَ المَاءُ، وَقالَ عِكْرِمَةُ: وَجْهُ الأَرْضِ.

١ ـ باب ﴿أَلاَ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلاَ حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ ما يُسِرُّونَ وَما يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [٥]

وَقَالَ غَيرُهُ: ﴿وَحَاقَ﴾ [٨]: نَزَلَ، ﴿يَحِيقُ﴾ [فاطر: ٤٣]: يَنزِلُ. ﴿يَؤُوسٌ﴾ [٩]: فَعُولٌ، مِنْ يَئِسْتُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَبْتَئِسْ﴾ [٣٦]: تَحْزَنْ. ﴿يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾ [٥]: شَكٌّ وامْتِرَاءٌ فِي الحَقِّ. ﴿لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾ [٥]: مِنَ اللَّهِ إِنِ اسْتَطَاعُوا.

٤٦٨١ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قالَ: قالَ ابْنُ جُرَيجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿أَلاَ إِنَّهُمْ تَثْنَونِي صُدُورُهُمْ﴾ قالَ: سَأَلْتُهُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: أُنَاسٌ كانُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيُفضُوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيُفضُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَنَزَلَ ذلِكَ فِيهِمْ.

[الحديث ٤٦٨١ ـ طرفاه في: ٤٦٨٢، ٤٦٨٣].

٤٦٨٢ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ. وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَرَأَ: ﴿أَلاَ إِنَّهُمْ تَثْنَونِي صُدُورُهُمْ﴾. قُلتُ: يَا أَبَا العَبَّاسِ ما تَثْنَونِي صُدُورُهُمْ؟ قالَ كانَ الرَّجُلُ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ فَيَسْتَحِي، أَوْ يَتَخَلَّى فَيَسْتَحِي، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلاَ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾. [طرفه في: ٤٦٨١].

٤٦٨٣ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو قالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَلاَ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلاَ حِينَ يَسْتَغْشَوْنَ ثِيَابَهُمْ﴾ [٥]. وَقالَ غَيرُهُ: عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ: ﴿يَسْتَغْشَوْنَ﴾ يُغَطُّون رُؤُسَهُمْ.

[طرفه في: ٤٦٨١].

﴿سِيءَ بِهِمْ﴾ [٧٧]، سَاءَ ظَنُّهُ بِقَوْمِهِ، ﴿وَضَاقَ بِهِمْ﴾ [٧٧] بِأَضْيَافِهِ. ﴿بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيلِ﴾ [٨١] بِسَوَادٍ. وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿أُنِيبُ﴾ [٨٨] أَرْجِعُ.

٢ ـ باب ﴿وَكان عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ﴾ [٧]

٤٦٨٤ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيكَ، وَقالَ: يَدُ اللَّهِ مَلأَى لاتَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ اللَّيلَ وَالنَّهارَ. وَقالَ: أَرَأَيتُمْ ما أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّماءَ وَالأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ ما فِي يَدِهِ، وَكانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، وَبِيَدِهِ المِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ».

[الحديث ٤٦٨٤ ـ أطرافه في: ٥٣٥٢، ٧٤١١، ٧٤١٩، ٧٤٩٦].

﴿اعْتَرَاكَ﴾ [٥٤] افتَعَلتَ، مِنْ عَرَوْتُهُ أَي أَصَبْتُهُ، وَمِنْهُ يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي. ﴿آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾ [٥٦] أَي فِي مِلكِهِ وَسُلطَانِهِ. ﴿عَنِيدٍ﴾ [٥٩] وَعَنُودٌ وَعانِدٌ واحِدٌ، هُوَ تَأْكِيدُ التَّجَبُّرِ ﴿اسْتَعْمَرَكُمْ﴾ [٦١] جَعَلَكُمْ عُمَّاراً، أَعْمَرْتُهُ الدَّارَ فَهْيَ عُمْرَى جَعَلتُهَا لَهُ ﴿نَكِرَهُمْ﴾ [٧٠] وَأَنْكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ واحِدٌ. ﴿حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ [٧٣] كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ ماجِدٍ، مَحْمُودٌ مِنْ حَمِدَ. ﴿سِجِّيلٍ﴾ [٨٢] الشَّدِيدُ الكَبِيرُ، سِجِّيلٌ وَسِجِّينٌ، وَاللَّامُ وَالنُّونُ أُخْتَانِ، وَقالَ تَمِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ:

وَرَجْلَةٍ يَضْرِبُونَ البَيضَ ضَاحِيَةً ضَرْباً تَوَاصَى بِهِ الأَبْطَالُ سِجِّينَا

سورة هود

٢ ـ باب ﴿وَكان عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ﴾ [٧]

قوله: (أنفق أنفق عليك): بفتح الهمزة في الأولى وضمها في الثانية، وجزم الأول بالأمر والثاني بالجواب.

قوله: (يد الله ملأى) كناية عن خزائنه التي لا تنفد بالعطاء. وقوله: لا يغيضها: بفتح التحتية، وكسر الغين وبالضاد المعجمتين بينهما تحتية ساكنة، أي: لا ينقصها. وقوله: نفقة سحاء الليل النهار بنصبهما، وسحاء بمعنى هطلاء ا هـ قسطلاني.

٣ ـ باب ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيباً﴾ [٨٤]

إِلَى أَهْلِ مَدْيَنَ، لأَنَّ مَدْيَنَ بَلَدٌ، وَمِثْلُهُ ﴿وَاسْأَلِ القَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] وَاسْأَلِ العِيرَ، يَعْنِي أَهْلَ القَرْيَةِ وَالعِيرِ. ﴿وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيّاً﴾، يَقُولُ: لَمْ تَلتَفِتُوا إِلَيهِ، وَيُقَالُ إِذَا لَمْ يَقْضِ الرَّجلُ حاجَتَهُ: ظَهَرْتَ بِحَاجَتِي وَجَعَلتَنِي ظِهْرِيّاً، وَالظِّهْرِيُّ هَا هُنَا: أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وِعاءً تَسْتَظْهِرُ بِهِ. أَرَاذِلُنَا: سُقَّاطُنَا[1]، إِجْرَامِي: هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ أَجْرَمْتُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: جَرَمْتُ. ﴿الفُلْكَ﴾ [٣٧] وَالفَلَكُ وَاحِدٌ، وَهْيَ السَّفِينَة وَالسُّفُنُ. ﴿مُجْرَاهَا﴾ [٤١] مَدْفَعُهَا، وَهْوَ مَصْدَرُ أَجْرَيتُ، وَأَرْسَيتُ: حَبَسْتُ، وَيُقْرَأُ: ﴿مَرْسَاهَا﴾ مِنْ رَسَتْ هِيَ، ﴿وَمَجْرَاهَا﴾ مِنْ جَرَتْ هِيَ. ﴿وَمُجْرِيهَا وَمُرْسِيهَا﴾، مِنْ فُعِلَ بِهَا، ﴿رَاسِيَاتٍ﴾ [سبأ: ١٣] ثَابِتَاتٌ.

٤ ـ باب ﴿وَيَقُولُ الأَشْهَادُ هؤُلاَءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلاَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [١٨]

وَاحِدُ الأَشْهَادِ شَاهِدٌ، مِثْلُ: صَاحِبٍ وَأَصْحَابٍ.

٤٦٨٥ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهِشَامٌ قالاَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَفوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قالَ: بَينَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ، إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أَوْ قالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ: سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُدْنَى المُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ - وَقالَ هِشَامٌ: يَدْنُو المُؤْمِنُ - حَتَّى يَضَعَ عَلَيهِ كَنَفَهُ، فَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ، تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ يَقُولُ: أَعْرِفُ، يَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفُ، مَرَّتَينِ، فَيَقُولُ: سَتَرْتُهَا فِي الدُّنْيَا، وَأَغْفِرُهَا لَكَ اليَوْمَ، ثُمَّ تُطْوَى صَحِيفَةُ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الآخَرُونَ أَوِ الكُفَّارُ، فَيُنَادِي عَلَى رُؤُسِ الأَشْهَادِ: ﴿هؤُلاَءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ﴾.

وَقالَ شَيبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا صَفوَانُ. [طرفه في: ٢٤٤١].

٥ ـ باب ﴿وَكَذلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ القُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [١٠٢]

﴿الرِّفْدُ المَرْفُودُ﴾ [٩٩]: العَوْنُ المعِينُ، رَفَدْتُهُ أَعَنْتُهُ. ﴿تَرْكَنُوا﴾ [١١٣] تَمِيلُوا. ﴿فَلَوْلاَ كانَ﴾ [١١٦]، فَهَلاَّ كانَ. ﴿أُتْرِفُوا﴾ [١١٦]: أُهْلِكُوا.

---

(١) قال القسطلاني بضم السين وتخفيف القاف، وهو الذي في اليونينية، وفي بعضها سقاطنا بتشديدها، وفي نسخة أسقاطنا.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [١٠٦] شَدِيدٌ وَصَوْتٌ ضَعِيفٌ.

٤٦٨٦ ـ حدّثنا صَدَقَة بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفلِتْهُ» قالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾

٦ ـ باب ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [١١٤]

وَزُلَفاً: سَاعاتٍ بَعْدَ سَاعاتٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ المُزْدَلِفَةُ، الزُّلَفُ: مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ، وَأَمَّا ﴿زُلْفَى﴾ [ص: ٤٠] فَمَصْدَرٌ مِنَ القُرْبى، ازْدَلَفُوا: اجْتَمَعُوا، ﴿أَزْلَفْنَا﴾ [الشعراء: ٦٤] جَمَعْنَا.

٤٦٨٧ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، هُوَ ابْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ التَّيمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [١١٤]. قالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ هذِهِ؟ قالَ: «لِمَنْ عمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

[طرفه في: ٥٢٦].

---

٦ ـ باب ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾

قوله: (وزلفاً من الليل) المراد به ساعات الليل القريبة، واختلف في طرفي النهار، وزلف الليل، فقيل: الطرف الأول الصبح، والثاني الظهر والعصر، والزلف المغرب والعشاء، وقيل غير ذلك.

قوله: (ألي هذه): بفتح الهمزة للاستفهام، أي: هذه الآية مختصة بي، أو عامة للناس كلهم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ يُوسُفَ ـ ١٢

وَقالَ فُضَيلٌ: عَنْ حُصَينٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مُتَّكَأً﴾ [٣١] الأُتْرُجُّ، قالَ فُضَيلٌ: الأُتْرُجُّ بِالحَبَشِيَّةِ مُتْكاً. وَقالَ ابْنُ عُيَينَةَ: عَنْ رَجُلٍ، عن مُجَاهِدٍ: مُتْكاً: كُلُّ شَيءٍ قُطِعَ بِالسِّكِّينِ. وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿لَذُو عِلمٍ﴾ [٦٨]: عامِلٌ بِمَا عَلِمَ. وَقالَ ابْنُ جُبَيرٍ: ﴿صُوَاعَ﴾ [٧٢] مَكُّوكُ الفَارِسِيِّ الَّذِي يَلتَقِي طَرَفَاهُ، كانَتْ تَشْرَبُ بِهِ الأَعاجِمُ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تُفَنِّدُونِ﴾ [٩٤] تُجَهِّلُونِ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿غَيَابَةِ﴾ [١٠ ـ ١٥] كُلُّ شَيءٍ غَيَّبَ عَنكَ شَيئاً فَهوَ غَيَابَةٌ. وَالجُبُّ: الرَّكِيَّةُ الَّتِي لَم تُطْوَ. ﴿بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [١٧] بِمُصَدِّقٍ. ﴿أَشُدَّهُ﴾ [٢٢] قَبلَ أَنْ يَأْخُذَ فِي النُّقْصَانِ، يُقَالُ: بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغُوا أَشُدَّهُمْ وَقالَ بَعْضُهُمْ: وَاحِدُهَا شَدٌّ.

وَالمُتَّكَأُ: ما اتَّكَأْتَ عَلَيهِ لِشَرَابٍ أَوْ لِحَدِيثٍ أَوْ لِطَعَامٍ، وَأَبْطَلَ الَّذِي قالَ الأُتْرُجُّ، وَلَيسَ فِي كَلاَمِ العَرَبِ الأُتْرُجُّ، فَلَمَّا احْتُجَّ عَلَيهِمْ بِأَنَّهُ المُتَّكَأُ مِنْ نَمَارِقَ، فَرُّوا إِلَى شَرٍّ مِنْهُ، فَقَالُوا: إِنَّمَا هُوَ المُتْكُ، سَاكِنَةَ التَّاءِ، وَإِنَّمَا المُتْكُ طَرَفُ البَظْرِ، وَمِنْ ذلِكَ قِيلَ لَهَا: مَتْكاءُ وَابْنُ المَتْكاءِ، فَإِنْ كانَ ثَمَّ أُتْرُجٌّ فَإِنَّهُ بَعْدَ المُتَّكَإِ.

﴿شَغَفَهَا﴾ [٣٠] يُقَالُ: إِلَى شِغَافِهَا، وَهُوَ غِلاَفُ قَلبِهَا، وَأَمَّا شَعَفَهَا فَمِنَ المَشْعُوفِ. ﴿أَصْبُ﴾ [٣٣] أَمِيلُ، ﴿أَضْغَاثُ أَحْلاَمٍ﴾ [٤٤] ما لاَ تَأْوِيلَ لَهُ، وَالضِّغْثُ: مِلءُ اليَدِ مِنْ حَشِيشٍ وَما أَشْبَهَهُ، وَمِنْهُ: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً﴾ [ص: ٤٤] لاَ مِنْ قَوْلِهِ أَضْغَاثُ أَحْلاَمٍ، وَاحِدُهَا ضِغْثٌ. ﴿نَمِيرُ﴾ [٦٥] مِنَ المِيرَةِ. ﴿وَنَزْدَادُ كَيلَ بَعِيرٍ﴾ [٦٥] ما يَحْمِلُ بَعِيرٌ. ﴿أَوَى إِلَيهِ﴾ [٦٩] ضَمَّ إِلَيهِ. ﴿السِّقَايَةَ﴾ [٧٠] مِكْيَالٌ. ﴿تَفتَأُ﴾ [٨٥] لاَ تَزَالُ. ﴿حَرَضاً﴾ مُحْرَضاً، يُذِيبُكَ الهَمُّ. ﴿تَحَسَّسُوا﴾ [٨٧]: تَخَبَّرُوا. ﴿مُزْجَاةٍ﴾ [٨٨]: قَلِيلَةٍ. ﴿غاشِيَةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ﴾ [١٠٧] عامَّةٌ مُجَلِّلَةٌ. ﴿إستَيأَسُوا﴾ [٨٠] يَئِسُوا: ﴿لاَ تَيأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾ [٨٧] مَعْنَاهُ الرَّجاءِ. ﴿خَلَصُوا نَجِيًّا﴾ [٨٠] اعتَزَلُوا نَجِيًّا والجَمِيعُ انْجِيَةٌ. يَتَنَاجَوْنَ الوَاحِدُ نَجِيٌّ وَالاِثْنَانِ وَالجَمِيعُ نَجِيٌّ وَأَنْجِيَةٌ.

سورة يوسف

قوله: (متكا): بضم الميم، وسكون الفوقية، وتنوين الكاف من غير همز في المواضع الثلاثة، وهي قراءة ا هـ قسطلاني.

١ ـ باب ﴿وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ﴾ [٦]

٤٦٨٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الكَرِيمُ، ابْنُ الكَرِيمِ، ابْنِ الكَرِيمِ، ابْنِ الكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ».

[طرفه في: ٣٣٨٢].

٢ ـ باب ﴿لَقَدْ كانَ في يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ﴾ [٧]

٤٦٨٩ ـ حدّثني مُحمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قالَ: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ». قالُوا: لَيسَ عَنْ هذا نَسْأَلُكَ، قالَ: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ». قالُوا: لَيسَ عَنْ هذا نَسْأَلُكَ، قالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِي»؟ قالُوا: نَعَمْ، قالَ: «فَخِيَارُكُمْ في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ في الإِسْلَامِ، إِذَا فَقُهُوا». تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. [طرفه في: ٣٣٥٣].

٣ ـ باب ﴿قالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾ [١٨]

سَوَّلَتْ: زَيَّنَتْ.

٤٦٩٠ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قالَ: وَحَدَّثَنَا الحَجَّاجُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيرِيُّ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ قالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ ابْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قالَ لَها أَهْلُ الإِفْكِ مَا قالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ، كُلٌّ حَدَّثَني طَائِفَةً مِنَ الحَدِيثِ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيهِ». قُلْتُ: إِنِّي

---

٣ ـ باب ﴿قالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾

قوله: (بل سولت الخ) قبل هذه الجملة جملة محذوفة تقديرها لم يأكله الذئب، ﴿بل سولت لكم أنفسكم أمراً﴾ في شأنه. وقوله: ﴿فصبر جميل﴾، أي: أمري صبر جميل، فهو خبر لمبتدإ محذوف. وروي مرفوعاً الصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه فمن بث لم يصبر ويدلّ له إنما أشكو بثي وحزني إلى الله، والصبر غير الجميل: هو الصبر لغرض لا لأجل الرضا بقضاء الله سبحانه ا هـ قسطلاني.

وَاللَّهِ لاَ أَجِدُ مَثَلاً إِلاَّ أَبَا يُوسُفَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى ما تَصِفُونَ﴾ [١٨]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جاءُوا بِالإِفْكِ﴾ [النور: ١١]. العَشْرَ الآيَاتِ. [طرفه في: ٢٥٩٣].

٤٦٩١ - حدّثنا مُوسى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الأَجْدَعِ قالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ رُومانَ وَهْيَ أُمُّ عائِشَةَ قالَتْ: بَيْنَا أَنَا وَعائِشَةُ أَخَذَتْهَا الحُمَّى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّ في حَدِيثٍ تُحُدِّثَ»؟ قالَتْ: نَعَمْ، وَقَعَدَتْ عائِشَةُ، قالَتْ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيَعْقُوبَ وَبَنِيهِ: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى ما تَصِفُونَ﴾ [١٨]. [طرفه في: ٣٣٨٨].

٤ - باب ﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ [٢٣]

وَقالَ عِكْرِمَةُ: هَيتَ لَكَ: بِالحَوْرَانِيَّةِ: هَلُمَّ. وَقالَ ابْنُ جُبَيرٍ: تَعَالَهْ.

٤٦٩٢ - حدّثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قالَ: ﴿هَيتَ لَكَ﴾. قالَ: وَإِنَّمَا يَقْرَؤُهَا كما عُلِّمْنَاهَا. ﴿مَثْوَاهُ﴾ [٢١] مُقَامُهُ. ﴿وَأَلْفَيَا﴾ [٢٥] وَجَدَا. ﴿أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ﴾ [الصافات: ٦٩] ﴿أَلْفَيْنَا﴾ [البقرة: ١٧٠].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ [الصافات: ١٢].

٤٦٩٣ - حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ قُرَيشاً لَمَّا أَبْطَؤُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالإِسْلاَمِ، قالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ». فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيءٍ، حَتَّى أَكَلُوا العِظَامَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ، قالَ اللَّهُ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]. قالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّا كاشِفُوا العَذَابِ قَلِيلاً إِنَّكُمْ عائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]. أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمُ العَذَابُ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ وَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ، وَمَضَتِ البَطْشَةُ. [طرفه في: ١٠٠٧].

٥ - باب ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ * قالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حاشَى لِلَّهِ﴾ [٥٠ - ٥١]

وَحاشَ وَحاشَى: تَنْزِيهٌ وَاسْتِثْنَاءٌ. ﴿حَصْحَصَ﴾ [٥١] وَضَحَ.

٤٦٩٤ - حدّثنا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ القَاسِمِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ

مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطاً، لَقَدْ كانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ ما لَبِثَ يُوسُفُ لأَجَبْتُ الدَّاعِيَ، وَنَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قالَ لَهُ: ﴿أَوَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلَى وَلٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]. [طرفه في: ٣٣٧٢].

٦ ـ باب ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ﴾ [١١٠]

٤٦٩٥ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قالَتْ لَهُ، وَهُوَ يَسْأَلُها عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعالَى: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ﴾. قالَ: قُلْتُ: أَكُذِبُوا أَمْ كُذِّبُوا؟ قالَتْ عائِشَةُ كُذِّبُوا، قُلتُ: فَقَدِ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ فَما هُوَ بِالظَّنِّ، قالَتْ: أَجَلْ لَعَمْرِي لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا بِذٰلِكَ، فَقُلْتُ لَها: وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا، قالَتْ: مَعاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذٰلِكَ بِرَبِّها، قُلتُ: فَما هٰذِهِ الآيَةُ؟ قالَتْ: هُمْ أَتْباعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ، فَطالَ عَلَيْهِمُ البَلاءُ وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمُ النَّصْرُ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنَّتِ الرُّسُلُ أَنَّ أَتْباعَهُمْ قَدْ كَذَّبُوهُمْ، جاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ عِنْدَ ذٰلِكَ.

[طرفه في: ٣٣٨٩].

٤٦٩٦ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: فَقُلْتُ: لَعَلَّها ﴿كُذِبُوا﴾ [١١٠] مُخَفَّفَةً، قالَتْ: مَعاذَ اللَّهِ.

[طرفه في: ٣٣٨٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الرَّعْدِ ـ ١٣

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَباسِطِ كَفَّيهِ﴾ [١٤]: مَثَلُ المُشْرِكِ الَّذِي عَبَدَ مَعَ اللَّهِ إِلٰهاً غَيْرَهُ، كَمَثَلِ العَشْطانِ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى خَيالِهِ فِي المَاءِ مِنْ بَعِيدٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَناوَلَهُ وَلاَ يَقْدِرُ.

وَقالَ غَيْرُهُ: ﴿سَخَّرَ﴾ [٢] ذٰلِكَ، ﴿مُتَجاوِرَاتٌ﴾ [٤] مُتَدانِياتٌ، ﴿المَثُلاتُ﴾ [٦] وَاحِدُها مَثُلَةٌ، وَهِيَ الأَشْباهُ وَالأَمْثالُ. وَقالَ: ﴿إِلاَّ مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا﴾ [يونس: ١٠٢]،

﴿بِمِقْدَارٍ﴾ [٨] بِقَدَرٍ، ﴿مُعَقِّبَاتٌ﴾ [١١] مَلاَئِكَةٌ حَفَظَةٌ، تُعَقِّبُ الأُولَى مِنْهَا الأُخْرَى، وَمِنْهُ قِيلَ العَقِيبُ، يُقَالُ: عَقَّبْتُ فِي إِثْرِهِ. ﴿المِحَالِ﴾ [١٣] العُقُوبَةُ. ﴿كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى المَاءِ﴾ [١٤]: لِيَقْبِضَ عَلَى المَاءِ. ﴿رَابِياً﴾ [١٧] مِنْ رَبَا يَرْبُو. ﴿أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ﴾ [١٧]: المَتَاعُ مَا تَمَتَّعْتَ بِهِ. ﴿جُفَاءً﴾ [١٧] أَجْفَأَتِ القِدْرُ، إِذَا غَلَتْ فَعَلاَهَا الزَّبَدُ، ثُمَّ تَسْكُنُ فَيَذْهَبُ الزَّبَدُ بِلاَ مَنْفَعَةٍ، فَكَذلِكَ يُمَيِّزُ الحَقُّ مِنَ البَاطِلِ. ﴿المِهَادُ﴾ [١٨] الفِرَاشُ، ﴿يَدْرَؤُونَ﴾ [٢٢] يَدْفَعُونَ، دَرَأْتُهُ دَفَعْتُهُ. ﴿سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ﴾ [٢٤] أَيْ يَقُولُونَ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ. ﴿وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [٣٠] تَوْبَتِي. ﴿أَفَلَمْ يَيْأَسْ﴾ [٣١] لَمْ يَتَبَيَّنْ. ﴿قَارِعَةٌ﴾ [٣١] دَاهِيَةٌ. ﴿فَأَمْلَيْتُ﴾ [٣٢] أَطَلْتُ، مِنَ المَلِيِّ وَالمُلاَوَةِ، وَمِنْهُ ﴿مَلِيّاً﴾ [مريم: ٤٦] وَيُقَالُ لِلْوَاسِعِ الطَّوِيلِ مِنَ الأَرْضِ، مَلًى مِنَ الأَرْضِ: ﴿أَشَقُّ﴾ [٣٤] أَشَدُّ مِنَ المَشَقَّةِ. ﴿مُعَقِّبَ﴾ [٤١] مُغَيِّرٌ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُتَجَاوِرَاتٌ﴾ [٤] طَيِّبُهَا، وَخَبِيثُهَا السِّبَاخُ. ﴿صِنْوَانٌ﴾ [٤]. النَّخْلَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ فِي أَصْلٍ وَاحِدٍ، ﴿وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾ [٤] وَحْدَهَا. ﴿بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾ [٤] كَصَالِحِ بَنِي آدَمَ وَخَبِيثِهِمْ، أَبُوهُمْ وَاحِدٌ. ﴿السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ [١٢] الَّذِي فِيهِ المَاءُ. ﴿كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ﴾ [١٤]: يَدْعُو المَاءَ بِلِسَانِهِ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ، فَلاَ يَأْتِيهِ أَبَداً. ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ [١٧] تَمْلأُ بَطْنَ وَادٍ ﴿زَبَداً رَابِياً﴾ [١٧] زَبَدُ السَّيْلِ. ﴿زَبَدٌ مِثْلُهُ﴾ [١٧]: خَبَثُ الحَدِيدِ وَالحِلْيَةِ.

١ ـ باب ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ﴾ [٨]

﴿غِيضَ﴾ [هود: ٤٤] نُقِصَ.

٤٦٩٧ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ اللَّهُ: لاَ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي المَطَرُ أَحَدٌ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ اللَّهُ». [طرفه في: ١٠٣٩].

سورة الرعد

قوله: (تعقب الأولى منها الأخرى) يحتمل أن المراد بالأولى إحدى الطائفتين، وبالأخرى غيرها، أي: تعقب واحدة منهما، وهي الثانية غيرها، وهي الأولى، وعلى هذا الأولى هي الفاعل، والأخرى للمفعول، ويحتمل أن المراد بالأولى هي السابقة وبالأخرى هي اللاحقة، وعليه الفاعل هو الأخرى والأولى مفعول، وقولهم بوجوب تقديم الفاعل في مثله يقتضي الحمل على المعنى الأول، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ ـ ١٤

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] دَاعٍ. وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿صَدِيدٍ﴾ [١٦] قَيحٌ وَدَمٌ. وَقالَ ابْنُ عُيَينَةَ: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيكُمْ﴾ [٦]، أَيَادِيَ اللَّهِ عِنْدَكُمْ وَأَيَّامَهُ.

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿مِنْ كُلِّ ما سَأَلْتُمُوهُ﴾ [٣٤]، رَغِبْتُمْ إِلَيهِ فِيهِ. ﴿يَبْغُونَهَا عِوَجاً﴾ [٣] يَلْتَمِسُونَ لَهَا عِوَجاً. ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾ [٧] أَعْلَمَكُمْ، آذَنَكُمْ. ﴿رَدُّوا أَيدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾ [٩] هذا مَثَلٌ: كَفُّوا عَمَّا أُمِرُوا بِهِ. ﴿مَقَامِي﴾ [١٤] حَيثُ يُقِيمُهُ اللَّهُ بَينَ يَدَيهِ. ﴿مِنْ وَرَائِهِ﴾ [١٦] قُدَّامِهِ. ﴿لَكُمْ تَبَعاً﴾ [٢١] وَاحِدُهَا تَابِعٌ، مِثْلُ غَيَبٍ وَغَائِبٍ. ﴿بِمُصْرِخِكُمْ﴾ [٢٢] اسْتَصْرَخَنِي اسْتَغَاثَنِي. ﴿يَسْتَصْرِخُهُ﴾ [القصص: ١٨] مِنَ الصُّرَاخِ. ﴿وَلاَ خِلاَلٌ﴾ [٣١] مَصْدَرُ خالَلْتُهُ خِلاَلاً، وَيَجُوزُ ـ أَيضاً ـ جَمْعُ خُلَّةٍ وَخِلاَلٍ. ﴿اجْتُثَّتْ﴾ [٢٦] اسْتُؤْصِلَتْ.

١ ـ باب ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [٢٤ ـ ٢٥]

٤٦٩٨ ـ حدّثني عُبَيدُ بْنُ إِسماعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقالَ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشْبِهُ، أَوْ: كالرَّجُلِ المُسْلِمِ، لاَ يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلاَ وَلاَ وَلاَ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ». قالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لاَ يَتَكَلَّمانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيئاً، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ». فَلَمَّا قُمْنَا قُلتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهُ، وَاللَّهِ لَقَدْ كانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقالَ: ما مَنَعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ؟ قالَ: لَمْ أَرَكُمْ تَكَلَّمُونَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيئاً، قالَ عُمَرُ: لأَنْ تَكُونَ قُلتَهَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [طرفه في: ٦١].

٢ ـ باب ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [٢٧]

٤٦٩٩ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عَلقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ قالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيدَةَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عازِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «المُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي القَبْرِ: يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحمداً رَسُولُ اللَّهِ. فَذلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾». [طرفه في: ١٣٦٩].

٣ ـ باب ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفراً﴾ [٢٨]

أَلَمْ تَعْلَمْ؟ كَقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيفَ﴾ [٢٤]. ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا﴾ [البقرة: ٢٤٣]. ﴿البَوَارِ﴾ [٢٨] الهَلَاكُ، بَارَ يَبُورُ بَوْراً ﴿قَوْماً بُوراً﴾ [الفرقان: ١٨]: هَالِكِينَ.

٤٧٠٠ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفراً﴾ [٢٨]. قالَ: هُمْ كُفَّارُ أَهْلِ مَكَّةَ.

[طرفه في: ٣٩٧٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الحِجْرِ ـ ١٥

وَقال مُجَاهِدٌ: ﴿صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ [٤١] الحَقُّ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ وَعَلَيهِ طَرِيقُهُ.

وَقَالَ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [٧٢] لَعَيشُكَ. ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [٦٢] أَنْكَرَهُمْ لُوطٌ.

وَقَالَ غَيرُهُ: ﴿كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾ [٤] أَجَلٌ. ﴿لَوْمَا تَأْتِينَا﴾ [٧] هَلاً تَأْتِينَا. ﴿شِيَعٌ﴾ [١٠] أُمَمٌ، وَلِلأَوْلِيَاءِ أَيضاً شِيَعٌ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يُهْرَعُونَ﴾ [هود: ٧٨] مُسْرِعِينَ. ﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [٧٥] لِلنَّاظِرِينَ. ﴿سُكِّرَتْ﴾ [١٥] غُشِّيَتْ. ﴿بُرُوجاً﴾ [١٦] مَنَازِلَ لِلشَّمْسِ وَالقَمَرِ. ﴿لَوَاقِحَ﴾ [٢٢] مَلَاقِحَ مُلقِحَةً. ﴿حَمَإٍ﴾ [٢٦] جَمَاعَةُ حَمْأَةٍ، وَهُوَ الطِّينُ المُتَغَيِّرُ، وَالمَسْنُونُ المَصْبُوبُ. ﴿تَوْجَلْ﴾ [٥٣] تَخَفْ. ﴿دَابِرَ﴾ [٦٦] آخِرَ. لَبِإِمامٍ مُبِينٍ، الإِمَامُ كُلُّ ما ائتَمَمْتَ وَاهْتَدَيتَ بِهِ. ﴿الصَّيحَةُ﴾ [٨٣] الهَلَكَةُ.

١ ـ باب ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾ [١٨]

٤٧٠١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ المَلَائِكَةُ

سورة الحجر

قوله: (والمسنون المصبوب) من سنّ الماء صبه، أي: المفرغ على هيئة الإنسان كما تفرغ الصور من الجواهر المذابة في القوالب.

١ ـ باب ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾

قوله: (كالسلسلة)، أي: حال قوله: كالسلسة، أي: حال قوله: كالسلسلة، أي: كصوتها ا هـ سندي.

بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً لِقَوْلِهِ كالسِّلسِلَةِ عَلَى صَفوَانٍ ـ قالَ عَلِيٌّ: وَقالَ غَيرُهُ: صَفوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذلِكَ ـ فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قالُوا: ماذَا قال رَبُّكُمْ، قالُوا لِلَّذِي قالَ: الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ. فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُو السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُو السَّمْعِ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ ـ وَوَصَفَ سُفيَانُ بِيَدِهِ وَفَرَّجَ بَينَ أَصَابِعِ يَدِهِ اليُمْنى، نَصَبَهَا بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ ـ فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ المُسْتَمِعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَيُحْرِقَهُ، وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، حَتَّى يُلقُوهَا إِلَى الأَرْضِ ـ وَرُبَّمَا قالَ سُفيَانُ: حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الأَرْضِ ـ فَتُلقى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ، فَيُصَدَّقُ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْنَاهُ حَقّاً لِلكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: «إِذَا قَضى اللَّهُ الأَمْرَ» وَزَادَ: «الكاهِنِ».

وَحَدَّثَنَا سُفيَانُ فَقَالَ: قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيرَةَ قالَ: «إِذَا قَضى اللَّهُ الأَمْرَ، وَقالَ: عَلَى فَمِ السَّاحِرِ». قُلتُ لِسُفيَانَ: قالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيرَةَ؟ قالَ: نَعَمْ. قُلتُ لِسُفيَانَ: إِنَّ إِنْسَاناً رَوَى عَنْكَ: عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، وَيَرْفَعُهُ: أَنَّهُ قَرَأَ ﴿فُزِّعَ﴾ [سبأ: ٢٣]. قالَ سُفيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرٌو، فَلاَ أَدْرِي: سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لاَ، قالَ سُفيَان: وَهْيَ قِرَاءَتُنَا.

٢ ـ باب ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الحِجْرِ المُرْسَلِينَ﴾ [٨٠]

٤٧٠٢ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابن دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لأَصْحَابِ الحِجْرِ: «لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هؤُلاَءِ القَوْمِ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ ما أَصَابَهُمْ». [طرفه في: ٤٣٣].

---

٢ ـ باب ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الحِجْرِ المُرْسَلِينَ﴾

قوله: (أصحاب الحجر) هو وادي ثمود بين المدينة والشام. وقوله: المرسلين، أي: صالحاً، ومن كذب واحداً من المرسلين، فكأنما كذب الجميع.

قوله: (قال لأصحاب الحجر) أي: قال لأصحابه عليه الصلاة والسلام الذين قدموا الحجر لما مروا به معه في حال توجههم إلى تبوك. وقوله: لا تدخلوا على هؤلاء القوم، أي: المعذبين في ديارهم اهـ قسطلاني.

٣ ـ باب ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [٨٧]

٤٧٠٣ ـ **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ حَفصِ بْنِ عاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى قالَ: مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي، فَدَعانِي فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيتُ، ثُمَّ أَتيتُ فَقالَ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَ»؟ فَقُلْتُ: كُنْتُ أُصَلِّي، فَقالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾» [الأنفال: ٢٤]. ثُمَّ قالَ: «أَلاَ أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ في القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ». فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ فَذَكَّرْتُهُ، فَقالَ: «﴿الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾. هِيَ السَّبْعُ المَثانِي، وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ». [طرفه في: ٤٤٧٤].

٤٧٠٤ ـ **حدّثنا** آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ القُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ المَثانِي وَالقُرْآنُ العَظِيمُ».

٤ ـ بابٌ قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [٩١]

﴿المُقْتَسِمِينَ﴾ [٩٠] الَّذِينَ حَلَفُوا، وَمِنْهُ: ﴿لاَ أُقْسِمُ﴾ [البلد: ١] أَي أُقْسِمُ، وَتُقْرَأُ ﴿لأُقْسِمُ﴾ ﴿قاسَمَهُما﴾ [الأعراف: ٢١] حَلَفَ لَهُما وَلَمْ يَحْلِفا لَهُ. وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿تَقاسَمُوا﴾ [النمل: ٤٩] تَحالَفُوا.

٤٧٠٥ ـ **حدّثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا القُرْآنَ عِضِينَ﴾ [٩١]، قالَ هُمْ أَهْلُ الكِتابِ، جَزَّؤُهُ أَجْزَاءً، فَآمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ. [طرفه في: ٣٩٤٥].

٤٧٠٦ ـ **حدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى المُقْتَسِمِينَ﴾ [٩٠]. قالَ: آمَنُوا بِبَعْضٍ، وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ، اليَهُودُ وَالنَّصارَى.

[طرفه في: ٣٩٤٥].

٥ ـ باب ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [٩٩]

قالَ سالِمٌ: المَوْتُ.

قوله: (شاكلته) هذا في سورة الإسراء، فذكره هنا لعله من الناسخ. وقوله: ناحيته، أي: على ناحيته، ولأبي ذر عن الحموي نيته بدل ناحيته، أي: التي تشاكل حاله في الهدى والضلال. وقوله: ما استدفأت، أي: به مما يقي البرد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ النَّحْلِ ـ ١٦

﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾ [١٠٢] جبْرِيلُ. ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]. ﴿في ضَيْقٍ﴾ [١٢٧] يُقَالُ: أَمْرٌ ضَيْقٌ وضَيِّقٌ، مِثْلُ هَيْنٍ وَهَيِّنٍ، وَلَيْنٍ وَلَيِّنٍ، وَمَيْتٍ وَمَيِّتٍ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿تَتَفَيَّأُ ظِلالُهُ﴾ [٤٨] تَتَهَيَّأُ ﴿سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً﴾ [٦٩] لاَ يَتَوَعَّرُ عَلَيْهَا مَكانٌ سَلَكَتْهُ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿في تَقَلُّبِهِمْ﴾ [٤٦]. اخْتِلاَفِهِم. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَمِيدَ﴾ [١٥] تَكَفَّأُ. ﴿مُفْرَطُونَ﴾ [٦٢] مَنْسِيُّونَ. وَقالَ غَيْرُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [٩٨]. هذا مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ، وَذلِكَ أَنَّ الاسْتِعَاذَةَ قَبْلَ القِرَاءَةِ، وَمَعْنَاهَا: الاعْتِصَامُ بِاللَّهِ. ﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ [٩] البَيَانُ، الدِّفْءُ: ما اسْتَدْفَأْتَ. ﴿تُرِيحُونَ﴾ [٦] بِالعَشِيِّ، وَ ﴿تَسْرَحُونَ﴾ [٦]، بِالغَدَاةِ، ﴿بِشِقِّ﴾ [٧] يَعْنِي المَشَقَّةَ. ﴿عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ [٤٧] تَنَقُّصٍ. ﴿الأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾ [٦٦]، وَهِيَ تُؤَنَّثُ وَتُذَكَّرُ، وَكَذلِكَ: النَّعَمُ. لِلأَنْعَامِ جَمَاعَةُ النَّعَمِ ﴿سَرَابِيلَ﴾: قُمُصٌ ﴿تَقِيكُمُ الحَرَّ، وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ﴾ [٨١] فَإِنَّهَا الدُّرُوعُ. ﴿دَخَلاً بَيْنَكُمْ﴾ [٩٢ ـ ٩٤] كُلُّ شَيْءٍ لَمْ يَصِحَّ فَهُوَ دَخَلٌ.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿حَفَدَةً﴾ [٧٢] مَنْ وَلَدَ الرَّجُلُ. السَّكَرُ: ما حُرِّمَ مِنْ ثَمَرَتِهَا، وَالرِّزْقُ الحَسَنُ ماأَحَلَّ اللَّهُ. وَقالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَدَقَةَ: ﴿أَنْكاثاً﴾ [٩٢] هِيَ خَرْقاءُ، كانَتْ إِذَا أَبْرَمَتْ غَزْلَهَا نَقَضَتْهُ.

وَقالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الأُمَّةُ مُعَلِّمُ الخَيْرِ، وَالقَانِتُ المُطِيعُ.

١ ـ باب ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ العُمُرِ﴾ [٧٠]

٤٧٠٧ ـ **حدّثنا** مُوسى بْنِ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسى، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَعْوَرُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَدْعُو: «أَعُوذُ بِكَ مِنَ البُخْلِ وَالكَسَلِ، وَأَرْذَلِ العُمُرِ، وَعَذَابِ القَبْرِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَفِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ». [طرفه في: ٢٨٢٣].

سورة النحل

قوله: (تنقص) تفسير لتخوّف، أي: تنقص شيئاً بعد شيء في أنفسهم، وأموالهم حتى يهلكوا من تخوفته إذا تنقصته ا هـ قسطلاني.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ: [الإِسْرَاء] ـ ١٧

٤٧٠٨ ـ **حدّثنا** آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ يَزِيدَ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: في بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالكَهْفِ وَمَرْيَمَ: إِنَّهُنَّ مِنَ العِتَاقِ الأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلادِي. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَسَيُنْغِضُونَ﴾ [٥١] يَهُزُّونَ، وَقالَ غَيْرُهُ: نَغَضَتْ سِنُّكَ أَيْ تَحَرَّكَتْ.

[الحديث ٤٧٠٨ ـ طرفاه في: ٤٧٣٩، ٤٩٩٤].

١ ـ باب ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [٤]

أَخْبَرْنَاهُمْ أَنَّهُمْ سَيُفْسِدُونَ، وَالقَضَاءُ عَلَى وُجُوهٍ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾ [٢٣] أَمَرَ رَبُّكَ. وَمِنْهُ: الحُكْمُ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٩٣]، وَمِنْهُ: الخَلْقُ: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَماوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]، ﴿نَفِيراً﴾ [٦] مَنْ يَنْفِرُ مَعَهُ. ﴿وَلِيُتَبِّرُوا﴾ يُدَمِّرُوا ﴿ما عَلَوْا﴾ [٧]. ﴿حَصِيراً﴾ [٨] مَحْبِساً، مَحْصَراً، ﴿حَقَّ﴾ [١٦] وَجَبَ. ﴿مَيْسُوراً﴾ [٢٨] لَيِّناً. ﴿خِطْأً﴾ [٣١] إِثْماً، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ خَطِئْتَ، وَالخَطَأ ـ مَفْتُوحٌ ـ مَصْدَرُهُ مِنَ الإِثْمِ، خَطِئْتُ بِمَعْنَى أَخْطَأْتُ ﴿تَخْرِقَ﴾ [٣٧] تَقْطَعَ. ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [٤٧] مَصْدَرٌ مِنْ نَاجَيْتُ، فَوَصَفَهُمْ بِهَا، وَالمَعْنَى: يَتَنَاجَوْنَ. ﴿رُفاتاً﴾ [٤٩، ٩٨] حُطاماً. ﴿وَاسْتَفْزِزْ﴾ [٦٤] اسْتَخِفَّ. ﴿بِخَيْلِكَ﴾ [٦٤] الفُرْسَانِ، وَالرَّجْلُ: الرَّجَّالَةُ، وَاحِدُهَا رَاجِلٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ. ﴿حاصِباً﴾ [٦٨] الرِّيحُ العَاصِفُ، وَالحَاصِبُ أَيضاً: ما تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ: ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، يُرْمَى بِهِ في جَهَنَّمَ، وَهُوَ حَصَبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبَ في الأَرْضِ: ذَهَبَ، وَالحَصَبُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الحَصْبَاءِ وَالحِجَارَةِ. ﴿تارَةً﴾ [٦٩] مَرَّةً، وَجَماعَتُهُ تِيَرَةٌ وَتَارَاتٌ. ﴿لأَحْتَنِكَنَّ﴾ [٦٢] لأَسْتَأْصِلَنَّهُمْ، يُقَالُ: احْتَنَكَ فُلاَنٌ ما عِنْدَ فُلاَنٍ مِنْ عِلمٍ اسْتَقْصَاهُ. ﴿طَائِرَهُ﴾ [١٣] حَظُّهُ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ سُلطَانٍ في القُرْآنِ فَهُوَ حُجَّةٌ. ﴿وَلِيٌّ مِنَ الذلِّ﴾ [١١١] لَمْ يُحَالِفْ أَحَداً.

سورة بني إسرائيل

قوله: (تقصف كل شيء) أي: تكسره وتجعله كالرميم إذا مر به ا هـ سندي.

٢ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيلاً مِنَ المَسْجِدِ الحَرَامِ﴾ [١]

٤٧٠٩ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: حَدَّثَنا عَبْدُ اللّهِ: أَخْبَرَنا يُونُسُ (ح). وَحَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ صالِحٍ: حَدَّثَنا عَنْبَسَةُ: حَدَّثَنا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: قالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: أُتِيَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ لَيلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَحَينِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيهِمَا، فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قالَ جِبْرِيلُ: الحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ.

[طرفه في: ٣٣٩٤].

٤٧١٠ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنا ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: قالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيشٌ، قُمْتُ فِي الحِجْرِ، فَجَلَّى اللّهُ لِي بَيتَ المَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيهِ».

زَادَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيشٌ، حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيتِ المَقْدِسِ». نَحْوَهُ. ﴿قاصِفاً﴾ [٦٩] رِيحٌ تَقْصِفُ كُلَّ شَيءٍ.

[طرفه في: ٣٨٨٦].

٣ ـ باب ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [٧٠]

كَرَّمْنَا وَأَكْرَمْنَا وَاحِدٌ. ﴿ضِعْفَ الحَيَاةِ﴾ [٧٥] عَذَابَ الحَيَاةِ وَعَذَابَ المَمَاتِ. ﴿خِلاَفَكَ﴾ [٧٦] وَخَلفَكَ سَوَاءٌ ﴿وَنَاءَ﴾ [٨٣] تَبَاعَدَ، ﴿شَاكِلَتِهِ﴾ [٨٤] نَاحِيَتِهِ، وَهِيَ مِنْ شَكْلِهِ. ﴿صَرَّفْنَا﴾ [٤١] وَجَّهْنَا. ﴿قَبِيلاً﴾ [٩٢] مُعَايَنَةً وَمُقَابَلَةً، وَقِيلَ: القَابِلَةُ لأَنَّهَا مُقَابِلَتُهَا، وَتَقْبَلُ وَلَدَهَا. ﴿خَشْيَةَ الإِنْفَاقِ﴾ [١٠٠]، أَنْفَقَ الرَّجُلُ أَمْلَقَ، وَنَفِقَ الشَّيءُ ذَهَبَ. ﴿قَتُوراً﴾ [١٠٠] مُقَتِّراً. ﴿لِلأَذْقانِ﴾ [١٠٧، ١٠٩] مُجْتَمَعُ اللَّحْيَينِ، وَالوَاحِدُ ذَقَنٌ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَوْفُوراً﴾ [٦٣] وَافِراً، ﴿تَبِيعاً﴾ [٦٩] ثَائِراً، وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَصِيراً. ﴿خَبَتْ﴾ [٩٧] طَفِئَتْ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لاَ تُبَذِّرْ﴾ [٢٦] لاَ تُنْفِقْ فِي البَاطِلِ. ﴿ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ﴾ [٢٨] رِزْقٍ. ﴿مَثْبُوراً﴾ [١٠٢] مَلعُوناً. ﴿لاَ تَقْفُ﴾ [٣٦] لاَ تَقُل. ﴿فَجَاسُوا﴾ تَيَمَّمُوا. يُزْجِي الفُلكَ: يُجْرِي الفُلكَ. ﴿يَخِرُّونَ لِلأَذْقانِ﴾ [١٠٧ ـ ١٠٩] لِلوُجُوهِ.

٤ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ الآيَةَ [١٦]

٤٧١١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّهِ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: أَخْبَرَنا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ قالَ: كُنَّا نَقُولُ لِلحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الجَاهِلِيَّةِ: أَمِرَ بَنُو فُلاَنٍ. حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنا سُفيَانُ وَقالَ: أَمِرَ.

٥ ـ باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْداً شَكُوراً﴾ [٣]

٤٧١٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيهِ الذِّرَاعُ، وَكانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ قالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَل تَدْرُونَ مِمَّ ذلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ في صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ ما لاَ يُطِيقُونَ وَلاَ يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلاَ تَرَوْنَ ما قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلاَ تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيهِ السَّلاَمُ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ المَلاَئِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ، أَلاَ تَرَى إِلَى ما قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذهَبُوا إِلَى غَيرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحاً فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْداً شَكُوراً، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ـ ثَلاَثَ كَذَبَاتٍ ـ فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ في الحَدِيثِ ـ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَّلَكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلاَمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُول: إِنَّ رَبِّيَ قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَه، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ في المَهْدِ صَبِيّاً، اشْفَعْ لَنَا أَلاَ تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ـ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْباً ـ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّداً ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَما تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى ما نَحْنُ

فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِداً لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيهِ شَيئاً لَمْ يَفتَحهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخِل مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لاَ حِسَابَ عَلَيهِمْ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيما سِوَى ذلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ، إِنَّ ما بَينَ المِصْرَاعَينِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ، كَمَا بَينَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ، أَوْ: كَمَا بَينَ مَكَّةَ وَبُصْرَى».

[طرفه في: ٣٣٤٠].

٦ ـ باب قوله: ﴿وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً﴾ [٥٥]

٤٧١٣ ـ حدّثني إِسْحاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ القِرَاءَةُ، فَكانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ لِتُسْرَجَ، فَكَانَ يَقرَأُ قَبْلَ أَنْ يَفرُغَ ـ يَعْنِي ـ القُرْآنَ». [طرفه في: ٢٠٧٣].

٧ ـ باب ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ [٥٦]

٤٧١٤ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ عَلِيّ: حَدَّثَنَا يَحيى: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنِي سُلَيمانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿إِلَى رَبِّهِمِ الوَسِيلَةَ﴾ [٥٧]. قالَ: كانَ نَاسٌ مِنَ الإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاساً مِنَ الجِنِّ، فَأَسْلَمَ الجِنُّ وَتَمَسَّكَ هؤُلاَءِ بِدِينِهِمْ. زَادَ الأَشْجَعِيُّ: عَنْ سُفيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾. [الحديث ٤٧١٤ ـ طرفه في: ٤٧١٥].

٨ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمِ الوَسِيلَةَ﴾ [٥٧] الآيَةَ

٤٧١٥ ـ حدّثنا بِشْرُ بْنُ خالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: في هذهِ الآيَةِ: ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمِ الوَسِيلَةَ﴾. قالَ: نَاسٌ مِنَ الجِنِّ يُعْبَدُونَ فَأَسْلَمُوا. [طرفه في: ٤٧١٤].

---

٦ ـ باب قوله: ﴿وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً﴾

قوله: (يعني القرآن) وقرآن كل نبي يطلق على كتابه الذي أوحي إليه، ويدل هذا على أن البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير، فمن ذلك أن بعضهم كان يقرأ أربع ختمات بالليل، وأربعاً بالنهار، وقد أنبئت عن الشيخ أبي طاهر المقدسي أنه يقرأ في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة، وهذا الرجل قد رأيته بحانوته بسوق القماش في الأرض المقدسة سنة سبع وستين وثمانمائة ا هـ قسطلاني.

٩ ـ باب ﴿وَما جَعَلنَا الرُّؤيَا الَّتِي أَرَينَاكَ إلاَّ فِتنَةً لِلنَّاسِ﴾ [٦٠]

٤٧١٦ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَما جَعَلنَا الرُّؤيَا الَّتِي أَرَينَاكَ إلاَّ فِتنَةً لِلنَّاسِ﴾. قالَ: هِيَ رُؤيَا عَينٍ، أُرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيلَةَ أُسرِيَ بِهِ. ﴿وَالشَّجَرَةَ المَلعُونَةَ﴾ [٦٠] شَجَرَةُ الزَّقُّومِ.

[طرفه في: ٣٨٨٨].

١٠ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كانَ مَشهُوداً﴾ [٧٨]

قالَ مُجَاهِدٌ: صَلاَةَ الفَجْرِ.

٤٧١٧ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «فَضلُ صَلاَةِ الجَمِيعِ عَلَى صَلاَةِ الوَاحِدِ خَمسٌ وَعِشرُون دَرَجَةً، وَتَجتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ في صَلاَةِ الصُّبحِ». يَقُولُ أَبُو هُرَيرَةَ: اقرَؤُوا إِنْ شِئتُم: ﴿وَقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كانَ مَشهُوداً﴾. [طرفه في: ١٧٦].

١١ ـ باب ﴿عَسى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقاماً مَحْمُوداً﴾ [٧٩]

٤٧١٨ ـ حدّثني إِسماعِيلُ بْنُ أَبَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ جُثاً، كُلُّ أُمَّةٍ تَتبَعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ يَا فُلاَنُ: اشفَع، حَتَّى تَنتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذلِكَ يَوْمَ يَبعَثُهُ اللَّهُ المَقَامَ المَحْمُودَ. [طرفه في: ١٤٧٥].

٤٧١٩ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ: حَدَّثَنَا شُعَيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ قالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللّٰهُمَّ رَبَّ هذهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابعَثهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ». رَوَاهُ حَمْزَةُ ابنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٦١٤].

١٢ ـ باب ﴿وَقُلْ جاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ البَاطِلُ إِنَّ البَاطِلَ كانَ زَهُوقاً﴾ [٨١]

يَزهَقُ: يَهلِكُ.

٤٧٢٠ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، وَحَوْلَ البَيتِ سِتُّونَ وَثَلاَثُ مِئَةِ نُصُبٍ، فَجَعَلَ يَطعُنُهَا بِعُودٍ في يَدِهِ وَيَقُولُ: ﴿جاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ

البَاطِلُ إِنَّ البَاطِلَ كانَ زَهُوقاً﴾. ﴿جاءَ الحَقُّ وَما يُبْدِىءُ البَاطِلُ وَما يُعِيدُ﴾. [سبأ: ٤٩].

[طرفه في: ٢٤٧٨].

١٣ ـ باب ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [٨٥]

٤٧٢١ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَني إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَينَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في حَرْثٍ، وَهْوَ مِتَّكِىءٌ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ اليَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَقالَ: ما رَابَكُمْ إِلَيهِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيهِمْ شَيئاً، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحى إِلَيهِ، فَقُمْتُ مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الوَحْيُ قالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَما أُوتِيتُمْ مِنَ العِلمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾. [طرفه في: ١٢٥].

١٤ ـ باب ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ [١١٠]

٤٧٢٢ ـ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: في قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾. قالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، كانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَ المُشْرِكُونَ سَبُّوا القُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ﴾، أَي بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعَ المُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا القُرْآنَ ﴿وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلاَ تُسْمِعُهُمْ ﴿وَابْتَغِ بَينَ ذلِكَ سَبِيلاً﴾.

[الحديث ٤٧٢٢ ـ أطرافه في: ٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧].

٤٧٢٣ ـ حدّثني طَلقُ بْنُ غَنَّامٍ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: أُنْزِلَ ذلِكَ في الدُّعاءِ. [الحديث ٤٧٢٣ ـ طرفاه في: ٦٣٢٧، ٧٥٢٦].

---

١٣ ـ باب ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾

قوله: (سلوه عن الروح) أي: الذي يحيا به بدن الإنسان، ويدبره أو جبريل أو القرآن أو الوحي أو ملك يقوم وحده صفاً يوم القيامة، أو ملك له أحد عشر ألف جناح ووجه، أو ملك له سبعون ألف لسان، أو خلق كخلق بني آدم يقال لهم: الروح يأكلون، ويشربون. أو سلوه عن كيفية ملك الروح في البدن وامتزاجها به، أو عن ماهيتها، وهل هي متحيزة أم لا؟ وهل هي حالة في متحيز أم لا؟، وهل هي قديمة أو حادثة، وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد أو تفنى، وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها ا هـ قسطلاني.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الكَهْفِ ـ ١٨

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَقْرِضُهُمْ﴾ [١٧] تَتْرُكُهُمْ. ﴿وَكَانَ لَهُ ثُمُرٌ﴾ [٣٤] ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، وَقالَ غَيْرُهُ: جَمَاعَةُ الثَّمَرِ. ﴿بَاخِعٌ﴾ [٦] مُهْلِكٌ. ﴿أَسَفاً﴾ [٦] نَدَماً. ﴿الكَهْفِ﴾ [٩] الفَتْحُ في الجَبَلِ. ﴿وَالرَّقِيمِ﴾ [٩] الكِتَابُ. ﴿مَرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٢٠] مَكْتُوبٌ، مِنَ الرَّقْمِ. ﴿رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [١٤] أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْراً. ﴿لَوْلاَ أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا﴾ [القصص: ١٠]، ﴿شَطَطاً﴾ [١٤] إِفْرَاطاً. ﴿الوَصِيدِ﴾ [١٨] الفِنَاءُ، جَمْعُهُ: وَصَائِدُ وَوُصُدٌ. وَيُقَالُ الوَصِيدُ البَابُ. ﴿مُؤْصَدَةٌ﴾ [البلد: ٢٠] مُطْبَقَةٌ، آصَدَ البَابَ وَأَوْصَدَ. ﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾ [١٩] أَحْيَيْنَاهُمْ. ﴿أَزْكَى﴾ [١٩] أَكْثَرُ، وَيُقَالُ: أَحَلُّ، وَيُقَالُ: أَكْثَرُ رَيْعاً. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ﴾ [٣٣] لَمْ تَنْقُصْ.

وَقالَ سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الرَّقِيمِ﴾ اللَّوْحُ مِنْ رَصَاصٍ، كَتَبَ عامِلُهُمْ أَسْمَاءَهُمْ، ثُمَّ طَرَحَهُ في خِزَانَتِهِ، فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ فَنَامُوا.

وَقالَ غَيْرُهُ: وَأَلَتْ تَئِلُ تَنْجُو، وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَوْئِلاً﴾ [٥٨] مَحْرِزاً. ﴿لاَ يَسْتَطِيعُونَ سَمْعاً﴾ [١٠١] لاَ يَعْقِلُونَ.

١ ـ باب ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾ [٥٤]

٤٧٢٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفاطِمَةَ، قالَ: «أَلاَ تُصَلِّيَانِ».

[طرفه في: ١١٢٧].

﴿رَجْماً بِالغَيْبِ﴾ [٢٢] لَمْ يَسْتَبِنْ. ﴿فُرُطاً﴾ [٢٨] نَدَماً. ﴿سُرَادِقُهَا﴾ [٢٩] مِثْلُ السُّرَادِقِ، وَالحُجْرَةِ الَّتِي تُطِيفُ بِالفَسَاطِيطِ. ﴿يُحَاوِرُهُ﴾ [٣٤ ـ ٣٧] مِنَ المُحَاوَرَةِ. ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ [٣٨] أي لكِنْ أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي، ثُمَّ حَذَفَ الأَلِفَ وَأَدْغَمَ إِحْدَى النُّونَيْنِ في الأُخْرَى. ﴿زَلَقاً﴾ [٤٠] لاَ يَثْبُتُ فِيهِ قَدَمٌ. ﴿هُنَالِكَ الوَلاَيَةُ﴾ [٤٤] مَصْدَرُ الوَلِيِّ. ﴿عُقْباً﴾ [٤٤] عاقِبَةٌ وَعُقْبَى وَعُقْبَةٌ وَاحِدٌ، وَهْيَ الآخِرَةُ. ﴿قِبَلاً﴾ [٥٥] وَ ﴿قُبُلاً﴾، وقَبَلاً: اسْتِئْنَافاً. ﴿لِيُدْحِضُوا﴾ [٥٦] لِيُزِيلُوا، الدَّحْضُ الزَّلَقُ.

٢ ـ باب ﴿وَإِذْ قالَ مُوسى لِفَتَاهُ لا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ البَحْرَينِ وأَمْضِيَ حُقُباً﴾ [٦٠]، زَماناً

وَجَمْعُهُ أَحْقَابٌ.

٤٧٢٥ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: حَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ قالَ: قُلتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفاً البِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسى صَاحِبَ الخَضِرِ لَيسَ هُوَ مُوسى صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِن مُوسى قَامَ خَطِيباً في بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلمَ إِلَيهِ، فَأَوْحى اللَّهُ إِلَيهِ، إِنَّ لِي عَبْداً بِمَجْمَعِ البَحْرَينِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قالَ مُوسى: يَا رَبِّ فَكَيفَ لِي بِهِ؟ قالَ: تَأْخُذُ مَعَكَ حُوتاً فَتَجْعَلُهُ في مِكْتَلٍ، فَحَيثُما فَقَدْتَ الحُوتَ فَهْوَ ثَمَّ، فَأَخَذَ حُوتاً فَجَعَلَهُ في مِكْتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُسَهُمَا فَنَاما، وَاضْطَرَبَ الحُوتُ في المِكْتَلِ فَخَرَجَ مِنْهُ فَسَقَطَ في البَحْرِ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ في البَحْرِ سَرَباً، وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الحُوتِ جِرْيَةَ المَاءِ فَصَارَ عَلَيهِ مِثْلَ الطَّاقِ، فَلَمَّا اسْتَيقَظَ نَسِيَ صَاحِبُهُ أَن يُخْبِرَهُ بِالحُوتِ، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيلَتِهِمَا، حَتَّى إِذَا كانَ مِنَ الغَدِ قالَ مُوسى لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هذا نَصَباً، قالَ: وَلَمْ يَجِدْ مُوسى النَّصَبَ حَتَّى جاوَزَا المَكانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: أَرَأَيتَ إِذْ أَوَينَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِنِّي نَسِيتُ الحُوتَ، وَما أَنْسَانِيهِ إِلاَّ الشَّيطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ في البَحْرِ عَجَباً، قالَ: فَكَانَ لِلحُوتِ سَرَباً، وَلِمُوسى وَلِفَتَاهُ عَجَباً، فَقَالَ مُوسى: ذلِكَ ما كُنَّا نَبْغِي، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِما قَصَصاً، قالَ: رَجَعَا يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى ثَوْباً، فَسَلَّمَ عَلَيهِ مُوسى، فَقَالَ الخَضِرُ: وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلاَمُ؟!، قالَ: أَنا مُوسى، قالَ: مُوسى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قالَ: نَعَمْ، أَتَيتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رَشَداً، قالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِي صَبْراً، يَا مُوسى إِنِّي عَلَى عِلمٍ مِنْ عِلمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لاَ تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلمٍ مِنْ عِلمِ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ لاَ أَعْلَمُهُ، فَقَالَ مُوسى: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِراً وَلاَ أَعْصِي لَكَ أَمْراً، فَقَالَ لَهُ الخَضِرُ: فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلاَ تَسْأَلنِي عَنْ شَيءٍ، حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْراً، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ البَحْرِ، فَمَرَّتْ سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الخَضِرَ فَحَمَلُوهُ بِغَيرِ نَوْلٍ، فَلَمَّا رَكِبَا في السَّفِينَةِ، لَمْ يَفجَأْ إِلاَّ وَالخَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحاً مِنْ أَلوَاحِ السَّفِينَةِ بِالقَدُومِ، فَقَالَ لَهُ مُوسى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيئاً إِمْراً، قالَ: أَلَمْ أَقُل إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِي صَبْراً، قالَ: لاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلاَ تُرْهِقْنِي

مِنْ أَمْرِي عُسْراً، قالَ: وَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَكانَتِ الأُولَى مِنْ مُوسى نِسْيَاناً، قالَ: وَجاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ فِي البَحْرِ نَقْرَةً، فَقالَ لَهُ الخَضِرُ: ما عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، إِلاَّ مِثْلُ ما نَقَصَ هذا العُصْفُورُ، مِنْ هذا البَحْرِ، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، إِذْ أَبْصَرَ الخَضِرُ غُلاَماً يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الخَضِرُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ، فَقالَ لَهُ مُوسى: أَقَتَلْتَ نَفْساً زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً نُكْراً، قالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِي صَبْراً، قالَ: وَهذا أَشَدُّ مِنَ الأُولَى، قالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلاَ تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْراً، فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ، قالَ: مائِلٌ، فَقامَ الخَضِرُ فَأَقامَهُ بِيَدِهِ، فَقالَ مُوسى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعِمُونَا وَلَمْ يُضَيِّفُونَا، لَوْ شِئْتَ لاَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً، قالَ: ﴿هذا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ ذلِكَ تَأْوِيلُ ما لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْراً﴾ [٧٨ ـ ٨٢]، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَدِدْنَا أَنَّ مُوسى كانَ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِما».

قالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَكانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: وَكانَ أَمامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْباً. وَكانَ يَقْرَأُ: وَأَمَّا الغُلاَمُ فَكانَ كافِراً وَكانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ.

[طرفه في: ٧٤].

٣ ـ باب ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَباً﴾

مَذْهَباً، يَسْرُبُ يَسْلُكُ، وَمِنْهُ: ﴿وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾ [الرعد: ١٠].

٤٧٢٦ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، يَزِيدُ أَحَدُهُما عَلَى صَاحِبِهِ، وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ قالَ: إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ، إِذْ قالَ: سَلُونِي، قُلْتُ: أَيْ أَبَا عَبَّاسٍ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، بِالكُوفَةِ رَجُلٌ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ نَوْفٌ،

سورة الكهف

٣ ـ باب ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَباً﴾

قوله: (كذب عدوّ الله) أي: نوف وخرّج هذا مخرج الزجر والتحذير لا القدح في نوف لأن ابن عباس، قال ذلك حال غضبه، وألفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالباً، وتكذيبه له لكونه، قال غير الواقع، ولا يلزم منه تعمده.

يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيسَ بِمُوسى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَمَّا عَمْرٌو فَقَالَ لِي: قالَ: قَدْ كَذَبَ عَدوُّ اللَّهِ، وَأَمَّا يَعْلَى فَقَالَ لِي: قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَني أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُوسى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيهِ السَّلاَمُ، قالَ ذَكَّرَ النَّاسَ يَوْماً، حَتَّى إِذَا فَاضَتِ العُيُونُ، وَرَقَّتِ القُلُوبُ، وَلَّى، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَي رَسُولَ اللَّهِ، هَل في الأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قالَ: لاَ، فَعَتَبَ عَلَيهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلمَ إِلَى اللَّهِ، قِيلَ: بَلى، قالَ: أَي رَبِّ، فَأَينَ؟ قالَ: بِمَجْمَعِ البَحْرينِ، قالَ: أَي رَبِّ، اجْعَل لِي عَلَماً أَعْلَمُ ذلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِي عَمْرٌو: قالَ: حَيثُ يُفَارِقُكَ الحُوتُ، وَقالَ لِي يَعْلَى: قالَ: خُذْ نُوناً مَيِّتاً، حَيثُ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَأَخَذَ حُوتاً فَجَعَلَهُ في مِكْتَلٍ، فَقَالَ لِفَتَاهُ: لاَ أُكَلِّفُكَ إِلاَّ أَنْ تُخْبِرَنِي بِحَيثُ يُفَارِقُكَ الحُوتُ، قالَ: ما كَلَّفتَ كَثِيراً، فَذلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ﴾ [٦٠] يُوشَعَ بْنِ نُونٍ - لَيسَتْ عَنْ سَعِيدٍ - قالَ: فَبَينَما هُوَ في ظِلِّ صَخْرَةٍ في مَكانٍ ثَرْيَانَ، إِذْ تَضَرَّبَ الحُوتُ وَمُوسى نَائِمٌ، فَقَالَ فَتَاهُ: لاَ أُوقِظُهُ، حَتَّى إِذَا اسْتَيقَظَ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَهُ، وَتَضَرَّبَ الحوتُ حَتَّى دَخَلَ البَحْرَ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جِرْيَةَ البَحْرِ، حَتَّى كَأَنَّ أَثَرَهُ في حَجَرٍ. قالَ لِي عَمْرٌو: هَكَذَا كَأَنَّ أَثَرَهُ في حَجَر - وَحَلَّقَ بَينَ إِبْهَامَيهِ وَاللَّتَينِ تَلِيانِهِمَا - لَقَدْ لَقِينا مِنْ سَفَرِنا هذا نَصَباً، قالَ: قَدْ قَطَعَ اللَّهُ عَنْكَ النَّصَبَ - لَيسَتْ هذهِ عَنْ سَعِيدٍ - أَخْبَرَهُ فَرَجَعَا، فَوَجَدَا خَضِراً. قالَ لِي عُثْمانُ بْنُ أَبِي سُلَيمانَ: عَلَى طِنْفِسَةٍ خَضْرَاءَ عَلَى كَبِدِ البَحْرِ، قالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ: مُسَجًّى بِثَوْبِهِ، قَدْ جَعَلَ طَرَفَهُ تَحْتَ رِجْلَيهِ وَطَرَفَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، فَسَلَّمَ عَلَيهِ مُوسى فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقالَ: هَل بِأَرْضِي مِنْ سَلاَمٍ، مَنْ أَنْتَ؟ قالَ: أَنا مُوسى، قالَ: مُوسى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قالَ: جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رَشَداً، قالَ: أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ التَّوْرَاةَ بِيَدَيكَ، وَأَنَّ الوَحْيَ يَأْتِيكَ؟ يَا مُوسى، إِنَّ لِي عِلماً لاَ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَعْلَمَهُ، وَإِنَّ لَكَ عِلماً لاَ يَنْبَغِي لِي أَنْ أَعْلَمَهُ، فَأَخَذَ طَائِرٌ بِمِنْقَارِهِ مِنَ البَحْرِ، وَقالَ: وَاللَّهِ ما عِلمِي وَما عِلمُكَ في جَنْبِ عِلمِ اللَّهِ، إِلاَّ كَمَا أَخَذَ هذا الطَّائِرُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ البَحْرِ، حَتَّى

قوله: (فقال: أنا) أي: قال ذلك بحسب اعتقاده لأنه نبي ذلك الزمان، ولا أحد في زمانه أعلم منه، فهو خبر صادق. **قوله: (فعتب الله عليه الخ)** أي: لئلا يقتدى به من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه، وعلو درجته من أمته، فيهلك اهـ قسطلاني.

قوله: (قال بمجمع البحرين) وهو المكان الذي وعد فيه موسى لقاء الخضر، وهو متلقى بحر فارس والروم، مما يلي المشرق، أو بحري المشرق والمغرب المحيطين بالأرض، أو العذب والملح. قوله: (في مكان ثريان): بمثلثة مفتوحة، وراء ساكنة، فتحتية مفتوحة، وبعد الألف نون صفة لمكان مجرور بالفتحة لا ينصرف لأنه من باب فعلان فعلى. **قوله: (إذ تضرّب الحوت)**: بضاد معجمة، وراء مشدّدة تفعل، أي: اضطرب وتحرم إذ حيي في المكتل.

إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ وَجَدَا مَعَابِرَ صِغَاراً، تَحْمِلُ أَهْلَ هذا السَّاحِلِ إِلَى أَهْلِ هذا السَّاحِلِ الآخَرِ، عَرَفُوهُ، فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ - قالَ: قُلْنَا لِسَعِيدٍ: خَضِرٌ، قالَ: نَعَمْ - لاَ نَحْمِلُهُ بِأَجْرٍ، فَخَرَقَهَا وَوَتَدَ فِيهَا وَتِداً، قالَ مُوسى: أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً إِمْراً - قالَ مُجَاهِدٌ: مُنْكَراً - قالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً - كانَتِ الأُولَى نِسْيَاناً، وَالوُسْطَى شَرْطاً، وَالثَّالِثَةُ عَمْداً - قالَ: لاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلاَ تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْراً، لَقِيَا غُلاَماً فَقَتَلَهُ، قالَ يَعْلَى: قالَ سَعِيدٌ وَجَدَ غِلْمَاناً يَلْعَبُونَ، فَأَخَذَ غُلاَماً كافِراً ظَرِيفاً فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسِّكِّينِ، قالَ: أَقَتَلْتَ نَفْساً زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَمْ تَعْمَل بِالحِنْثِ - وَكانَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَرَأَهَا: زَاكِيَةً مُسْلِمَةً، كَقَوْلِكَ غُلاَماً زَكِيّاً - فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ - قالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَهُ - فَاسْتَقَامَ - قالَ يَعْلَى: حَسِبْتُ أَنَّ سَعِيداً قالَ: فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ - لَوْ شِئْتَ لاَتَّخَذْتَ عَلَيهِ أَجْراً - قالَ سَعِيدٌ - أَجْراً نَأْكُلُهُ - وَكانَ وَرَاءَهُمْ - وَكانَ أَمَامَهُمْ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَامَهُمْ مَلِكٌ. يَزْعُمُونَ عَنْ غَيرِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ هُدَدُ بْنُ بُدَدَ، وَالغُلاَمُ المَقْتُولُ اسْمُهُ يَزْعُمُونَ جَيسُورٌ - مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْباً، فَأَرَدْتُ إِذَا هِيَ مَرَّتْ بِهِ أَنْ يَدَعَهَا لِعَيبِهَا، فَإِذَا جاوَزُوا أَصْلَحُوهَا فَانْتَفَعُوا بِهَا - وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ سَدُّوهَا بِقَارُورَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِالقَارِ - كانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَينِ وَكانَ كافِراً، فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَاناً وَكُفراً، أَنْ يَحْمِلَهُمَا حُبُّهُ عَلَى أَنْ يُتَابِعَاهُ عَلَى دِينِهِ، فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيراً مِنْهُ زَكاةً، لِقَوْلِهِ: أَقَتَلْتَ نَفْساً زَكِيَّةً، وَأَقْرَبَ رُحْماً، هُما بِهِ أَرْحَمُ مِنْهُمَا بِالأَوَّلِ، الَّذِي قَتَلَ خَضِرٌ». وَزَعَمَ غَيرُ سَعِيدٍ أَنَّهُمَا أُبْدِلاَ جارِيَةً، وَأَمَّا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عاصِمٍ فَقَالَ: عَنْ غَيرِ وَاحِدٍ: إِنَّهَا جارِيَةٌ. [طرفه في: ٧٤].

٤ - باب ﴿فَلَمَّا جاوَزَا قالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هذا نَصَباً﴾ [٦٢]

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَجَباً﴾ [٦٣]، ﴿صُنْعاً﴾ [١٠٤] عَمَلاً. ﴿حِوَلاً﴾ [١٠٨] تَحَوُّلاً.

﴿قالَ ذلِكَ ما كُنَّا نَبْغِ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِما قَصَصاً﴾ [٦٤]، ﴿إِمْراً﴾ [٧١] وَ ﴿نُكْراً﴾ [٧٤] دَاهِيَةً. ﴿يَنْقَضَّ﴾ [٧٧] يَنْقَاضُ كَمَا تَنْقَاضُ السِّنُّ. ﴿لَتَخِذْتَ﴾ [٧٧] وَاتَّخَذْتَ وَاحِدٌ. ﴿رُحْماً﴾ [٨١] مِنَ الرُّحْمِ، وَهْيَ أَشَدُّ مُبَالَغَةً مِنَ الرَّحْمَةِ، وَنَظُنُّ أَنَّهُ مِنَ

قوله: (أنهما أبدلا جارية) أي: مكان المقتول فولدت نبياً من الأنبياء، رواه النسائي، ولابن أبي حاتم من طريق السدي، قال: ولدت جارية، فولدت نبياً، وهو الذي كان بعد موسى، فقالوا له: ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله واسم هذا النبي شمعون، واسم أمه حنة.

وفي تفسير ابن الكلبي: ولدت جارية ولدت عدة أنبياء، فهدى الله بهم أمماً، وقيل: عدة من جاء من ولدها من الأنبياء سبعون نبياً ا هـ قسطلاني.

الرَّحِيم، وَتُدعى مَكَّةُ أُمَّ رُحم، أَي الرَّحْمَةُ تَنزِلُ بِهَا.

٤٧٢٧ ـ حدّثني قُتيبةُ بنُ سَعِيدٍ قال: حَدَّثَنِي سُفيَانُ بْنُ عُيَينَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بن جُبيرٍ قال: قُلتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفاً البِكَالِيَّ يَزْعُمُ: أَنَّ مُوسى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيس بِمُوسى الخَضِر، فقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «قامَ مُوسى خَطِيباً في بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلمَ إِلَيهِ، وَأَوْحى إِلَيهِ: بَلَى، عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ البَحْرَينِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنكَ. قالَ: أَي رَبِّ، كَيفَ السَّبِيلُ إِلَيهِ؟ قالَ: تَأْخُذُ حُوتاً في مِكْتَلٍ، فَحَيثُما فَقَدْتَ الحُوتَ فاتَّبِعْهُ، قالَ: فَخَرَجَ مُوسى وَمَعَهُ فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، وَمَعَهُمَا الحُوتُ، حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَنَزَلاَ عِنْدَهَا، قالَ: فَوَضَعَ مُوسى رَأْسَهُ فَنَامَ ـ قالَ سُفيَانُ: وَفي حَدِيثِ غَيرِ عَمْرٍو قالَ: ـ وَفي أَصْلِ الصَّخْرَةِ عَينٌ يُقَالُ لَهَا الحَيَاةُ، لا يُصِيبُ مِنْ مائِهَا شَيءٌ إِلاَّ حَيِيَ، فَأَصَابَ الحُوتَ مِنْ ماءِ تِلكَ العَينِ، قالَ: فَتَحَرَّكَ وَانْسَلَّ مِنَ المِكْتَلِ فَدَخَلَ البَحْرَ، فَلَمَّا اسْتَيقَظَ مُوسى قالَ لِفَتَاهُ: ﴿آتِنَا غَدَاءَنَا﴾ [٦٢] الآيَةَ، قالَ: وَلَمْ يَجِدِ النَّصَبَ حَتَّى جاوَزَ ما أُمِرَ بِهِ، قالَ لَهُ فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ: ﴿أَرَأَيتَ إِذْ أَوَينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الحُوتَ﴾ [٦٣] الآيَةَ، قالَ: فَرَجَعَا يَقُصَّانِ في آثَارِهِمَا، فَوَجَدَا في البَحْرِ كالطَّاقِ مَمَرَّ الحُوتِ، فَكَانَ لِفَتَاهُ عَجَباً، وَلِلحُوتِ سَرَباً، قالَ: فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذْ هُمَا بِرَجُلٍ مُسَجًّى بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيهِ مُوسى، قالَ وَأَنَّى: بِأَرْضِكَ السَّلاَمُ، فَقالَ: أَنَا مُوسى، قالَ: مُوسى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ هَل أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رَشَداً. قالَ لَهُ الخَضِرُ: يَا مُوسى إِنَّكَ عَلَى عِلمٍ مِنْ عِلمِ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ لاَ أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلمٍ مِنْ عِلمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لاَ تَعْلَمُهُ. قالَ: بَل أَتَّبِعُكَ؟ قالَ: فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلاَ تَسْأَلنِي عَنْ شَيءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْراً. فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَعُرِفَ الخَضِرُ، فَحَمَلُوهُمْ في سَفِينَتِهِمْ بِغَيرِ نَوْلٍ، يَقُولُ: بِغَيرِ أَجْرٍ، فَرَكِبَا السَّفِينَةَ. قالَ: وَوَقَعَ عُصْفُورٌ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَغَمَسَ مِنْقَارَهُ البَحْرَ، فَقَالَ

---

٤ ـ باب ﴿فَلَمَّا جاوَزَا قالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هذا نَصَباً﴾

قوله: (سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً) أي: لكونه منكراً من حيث الظاهر، وقد كانت أحكام موسى كغيره من الأنبياء مبنية على الظواهر، ولذا أنكر خرق السفينة، وقتل الغلام إذ التصرف في أموال الناس، وأرواحهم بغير حق حرام في الشرع الذي شرعه لأنبيائه عليهم السلام إذ لم يكلفنا إلى الكشف عن البواطن لما في ذلك من الحرج اهـ قسطلاني.

الخَضِرُ لِمُوسى: ما عِلمُكَ وَعِلمِي وَعِلمُ الخَلائِقِ في عِلمِ اللَّهِ، إلاَّ مِقْدَارُ ما غَمَسَ هذا العُصْفورُ مِنقَارَهُ، قالَ: فَلَمْ يَفجَأْ مُوسى إِذْ عَمَدَ الخَضِرُ إِلَى قَدُوم فَخَرَقَ السَّفِينَةَ، فَقالَ: لَهُ مُوسى: قَوْمٌ حَمَلُونا بِغَيرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى، سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا: ﴿لَقَدْ جِئْتَ﴾ [٧١] الآيَةَ، فَانطَلَقَا إِذَا هُما بِغُلامٍ يَلعَبُ مَعَ الغِلمَانِ، فَأَخَذَ الخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَطَعَهُ، قالَ لَهُ مُوسى: أَقَتَلتَ نَفساً زَكِيَّةً بِغَيرِ نَفسٍ، لَقَدْ جِئْتَ شَيئاً نُكراً، قالَ: أَلَمْ أَقُل لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَستَطِيعَ مَعِي صَبْراً - إِلَى قَوْلِهِ - فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِداراً يُرِيدُ أَنْ يَنقَضَّ، فَقالَ بِيَدِهِ هٰكَذَا فَأَقامَهُ، فَقالَ لَهُ مُوسى: إِنَّا دَخَلنَا هذهِ القَرْيَةَ فَلَمْ يُضَيِّفُونا وَلَمْ يُطعِمُونَا، لَوْ شِئْتَ لاتَّخَذْتَ عَلَيهِ أَجراً، قالَ: هذا فِراقُ بَينِي وَبَينِكَ، سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ ما لَمْ تَستَطِعْ عَلَيهِ صَبْراً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَدِدْنَا أَنَّ مُوسى صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَينَا مِنْ أَمرِهِما». قالَ: وَكانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: وَكانَ أَمامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْباً، وَأَمَّا الغُلامُ فَكانَ كافِراً. [طرفه في: ٧٤].

٥ - باب ﴿قُل هَل نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمالاً﴾ [١٠٣]

٤٧٢٨ - حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُصْعَبٍ قالَ: سَأَلتُ أَبِي: ﴿قُل هَل نُنَبِّئُكُم بِالأَخْسَرِينَ أَعْمالاً﴾. هُمُ الحَرُورِيَّةُ؟ قالَ لاَ، هُمُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى، أَمَّا اليَهُودُ: فَكَذَّبُوا مُحمَّداً ﷺ، وَأَمَّا النَّصارَى كَفَرُوا بِالجَنَّةِ وَقالُوا: لاَ طَعَامَ فِيهَا وَلاَ شَرَابَ، وَالحَرُورِيَّةُ: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ [البقرة: ٢٧]. وَكانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِم الفَاسِقِينَ.

٦ - باب ﴿أُولئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بَآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ [١٠٥] الآيَةَ

٤٧٢٩ - حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا المُغِيرَةُ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ القِيامَةِ، لاَ يَزِنُ عِندَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ. وَقالَ: اقْرَؤُوا: ﴿فَلاَ نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ وَزْنَاً﴾ [١٠٥]. وَعَنْ يَحيى بْنِ بُكَيرٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ عَبدِ الرَّحمٰنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ مِثْلَهُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ مَرْيَم - ١٩

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَبْصِرْ بِهِمْ وَأَسْمِعْ، اللَّهُ يَقُولُهُ، وَهُمُ اليَوْمَ لاَ يَسْمَعُونَ وَلاَ

يبْصِرُونَ، ﴿في ضَلالٍ مُبِينٍ﴾ [٣٨]: يَعْنِي قَوْلَهُ ﴿أَسمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ [٣٨]: الكُفَّارُ يَوْمَئِذٍ أَسْمَعُ شَيْءٍ وَأَبْصَرُهُ. ﴿لأَرْجُمَنَّكَ﴾ [٤٦]: لأَشْتِمَنَّكَ. ﴿وَرِئْياً﴾ [٧٤] مَنْظَراً.

وَقالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿تَؤُزُّهُمْ أَزّاً﴾ [٨٣] تُزْعِجُهُمْ إِلى المَعاصِي إِزْعاجاً.

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿إِدّاً﴾ [٨٩] عِوَجاً.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وِرْداً﴾ [٨٦]: عِطاشاً. ﴿أَثاثاً﴾ [٧٤] مالاً. ﴿إِدّاً﴾ [٨٩] قَوْلاً عَظِيماً. ﴿رِكْزاً﴾ [٩٨] صَوْتاً. ﴿غَيّاً﴾ [٥٩] خُسْراناً. ﴿بُكِيّاً﴾ [٥٨] جَماعَةُ باكٍ. ﴿صِلِيّاً﴾ [٧٠] صَلِيَ يَصْلَى. ﴿نَدِيّاً﴾ [٧٣] وَالنَّادِي وَاحِدٌ: مَجْلِساً.

١ ـ باب ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الحَسْرَةِ﴾ [٣٩]

٤٧٣٠ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِياثٍ: حَدَّثَنا أَبِي: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنا أَبُو صالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنادِي مُنادٍ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَل تَعْرِفُونَ هذا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هذا المَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ. ثُمَّ يُنادِي: يا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَل تَعْرِفُونَ هذا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هذا المَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، فَيُذْبَحُ. ثُمَّ يَقُولُ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ، وَيا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ في غَفْلَةٍ ـ وَهؤُلاءِ في غَفْلَةٍ أَهْلُ الدُّنْيا ـ وَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾» [٣٩].

٢ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿وَما نَتَنَزَّلُ إِلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [٦٤]

٤٧٣١ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ قالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجِبْرِيلَ: «ما يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا». فَنَزَلَتْ: ﴿وَما نَتَنَزَّلُ إِلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ ما بَيْنَ أَيْدِينا وَما خَلْفَنا﴾.

[طرفه في: ٣٢١٨].

٣ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنا وَقالَ لأُوتَيَنَّ مالاً وَوَلَداً﴾ [٧٧]

٤٧٣٢ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: سَمِعْتُ خَبَّاباً قالَ: جِئْتُ العَاصِيَ بْنَ وَائِلٍ السَّهْمِيَّ أَتَقاضاهُ حَقّاً لِي عِنْدَهُ، فَقالَ: لاَ أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: لاَ، حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قالَ: وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قالَ: إِنَّ لِي هُناكَ مالاً وَوَلَداً فَأَقْضِيكَهُ، فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ:

﴿أفَرَأيتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقالَ لأوتَيَنَّ مالاً وَوَلَداً﴾ [٧٧]. رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَحَفصٌ، وَأَبو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ. [طرفه في: ٢٠٩١].

٤ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿أَطَّلَعَ الغَيبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمٰنِ عَهْداً﴾ [٧٨]

قالَ: مَوْثِقاً.

٤٧٣٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قالَ: كُنْتُ قَيناً بِمَكَّةَ، فَعَمِلتُ لِلعَاصِي بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ سَيفاً، فَجِئْتُ أَتَقاضاهُ، فَقَالَ: لاَ أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قُلتُ: لاَ أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى يُمِيتُكَ اللَّهُ ثُمَّ يُحْيِيكَ، قالَ: إِذَا أَمَاتَنِي اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَنِي وَلِي مالٌ وَوَلَدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أفَرأيتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقالَ لأُوتَيَنَّ مَالاً وَوَلَداً * أَطَّلَعَ الغَيبَ أَمِ اتَّخذَ عِنْدَ الرَّحْمٰنِ عَهْداً﴾ [٧٧، ٧٨] قالَ: مَوْثِقاً. [طرفه في: ٢٠٩١].

لَمْ يَقُلِ الأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفيَانَ: سَيفاً، وَلاَ مَوْثِقاً.

٥ ـ باب ﴿كَلاَّ سَنَكْتُبُ ما يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ العَذَابِ مَدّاً﴾ [٧٩]

٤٧٣٤ ـ حدّثنا بِشْرُ بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحى يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قالَ: كُنْتُ قَيناً في الجَاهِلِيَّةِ، وَكانَ لِي دَينٌ عَلَى العَاصِي بْنِ وَائِلٍ، قالَ: فَأَتاهُ يَتَقاضاهُ، فَقَالَ: لاَ أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تُبْعَثَ، قالَ: فَذَرْنِي حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثَ، فَسَوْفَ أُوتَى مالاً وَوَلَداً فَأَقْضِيكَ، فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿أفَرَأَيتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقالَ لأُوتَيَنَّ مالاً وَوَلَداً﴾ [٧٨].

٦ ـ باب قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَرِثُهُ ما يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْداً﴾ [٨٠]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الجِبَالُ هَدّاً﴾ [٩٠] هَدْماً.

٤٧٣٥ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قالَ: كُنْتُ رَجُلاً قَيناً، وَكانَ لِي عَلَى العَاصِي بْنِ وَائِلٍ دَينٌ، فَأَتَيتُهُ أَتَقاضاهُ، فَقَالَ لِي: لاَ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قالَ: قُلتُ: لَنْ أَكْفُرَ بِهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ المَوْتِ، فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مالٍ

---

٦ ـ باب قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَرِثُهُ ما يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْداً﴾ [٨٠]

قوله: (حتى تموت ثم تبعث) مفهومه غير مراد إذ الكفر لا يتصور بعد البعث، فكأنه قال: لا أكفر أبداً.

وولده قال: فنزلت: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتينَّ مالاً وولداً * أطّلع الغيبَ أم اتخذ عند الرحمٰن عهداً * كلا سنكتب ما يقول ونمدُّ له من العذاب مدّاً * ونرثه ما يقول ويأتينا فرداً﴾ [٧٧ ـ ٨٠].

أطرفه في: ٢٠٩١].

بسم الله الرحمٰن الرحيم

سورة طه ـ ٢٠

قالَ ابْنُ جُبيرٍ: بالنبطيّة ﴿طاه﴾ [١] يا رَجُلُ. يُقَالُ: كُلُّ ما لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ، أَوْ فِيهِ تَمْتَمَةٌ، أَوْ فَأْفَاةٌ، فَهِيَ عُقْدَةٌ. ﴿أزري﴾ [٣١] ظَهْرِي. ﴿فَيُسْحِتَكُمْ﴾ [٦١] يُهْلِكَكُمْ. ﴿المُثْلَى﴾ [٦٣] تأنيثُ الأمثل، يقولُ: بدينِكُم، يُقَالُ: خُذِ المُثْلَى خُذِ الأَمْثَلَ. ﴿ثُمَّ ائْتُوا صَفّاً﴾ [٦٤] يُقَالُ: هل أتيت الصفّ اليَوْمَ، يَعْنِي المُصَلَّى الَّذِي يُصَلى فِيهِ. ﴿فَأَوْجَسَ﴾ [٦٧] أَضْمَرَ خَوْفاً، فذهبت الواوُ من ﴿خِيفَةً﴾ [٦٧] لِكَسْرَةِ الخاءِ. ﴿في جُذُوعِ﴾ [٧١] أي على جُذُوعِ. ﴿خَطْبُكَ﴾ [٩٥] بالُكَ. ﴿مِسَاسَ﴾ [٩٧] مَصْدَرُ ماسَّهُ مِسَاساً. ﴿لَنَنْسِفَنَّهُ﴾ [٩٧] لنذرينّهُ. ﴿قاعاً﴾ [١٠٦] يَعْلُوهُ الماءُ، والصَّفْصَفُ المستوي من الأرض.

وقالَ مُجاهدٌ: ﴿مِنْ زِينَةِ القَوْمِ﴾ [٨٧]، الحُلِيُّ الَّذِي استعارُوا مِنْ آل فِرْعَوْنَ، ﴿فقذفناها﴾ [٨٧] فألقيناها. ﴿ألقى﴾ [٨٧] صَنَعَ. ﴿فَنَسِيَ﴾ [٨٨] مُوسَى ـ هُمْ يَقُولُونَهُ: أخطأ ـ الرَّبَّ. ﴿لا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلاً﴾ [٨٩] العِجْلُ. ﴿هَمْساً﴾ [١٠٨] حِسُّ الأقدام. ﴿حَشَرْتَنِي أعمى﴾ [١٢٤] عَنْ حُجَّتِي. ﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً﴾ [١٢٥] في الدُّنْيَا. وقالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿أَمْثَلُهُمْ﴾ [١٠٤] أعْدَلُهُمْ. وقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَضْماً﴾ [١١٢] لا يُظْلَمُ فَيُهْضَمُ

قوله: (أطلع الغيب أم أتخذ عند الرحمٰن عهداً) قال في «الكشاف»، أي: أو قد بلغ من عظمة شأنه أن أرتقي إلى عالم الغيب الذي توحد به الواحد القهار، والمعنى أن ما ادعى أنه يؤتاه وتألى عليه لا يتوصل إليه إلا بأحد هذين الفريقين إما علم الغيب، وإما عهد من عالم الغيب، فبأيهما توصل إلى ذلك ا هـ قسطلاني.

سورة طه

قوله: (وقد كنت بصيراً في الدنيا) أي: بحجتي يريد أنه كانت له حجة بزعمه في الدنيا، فلما كوشف بأمر الآخرة بطلت، ولم يهتد إلى حجة حق.

مِن حَسَنَاتِهِ. ﴿عِوَجاً﴾ [١٠٧] وَادِياً. ﴿أَمْتاً﴾ [١٠٧] رَابِيَةً. ﴿سِيرَتَهَا﴾ [٢١] حالَتَهَا ﴿الأُولَى﴾ [٢١]، ﴿النُّهى﴾ [٥٤] التُّقَى. ﴿ضَنْكاً﴾ [١٢٤] الشَّقَاءُ. ﴿هَوَى﴾ [٨١] شَقِيَ. ﴿المُقَدَّسِ﴾ [١٢] المُبَارَكِ، ﴿طُوَىً﴾ [١٢] اسْمُ الوَادِي. ﴿بِمِلكِنَا﴾ [٨٧] بِأَمْرِنَا. ﴿مَكاناً سِوىً﴾ [٥٨] مَنْصَفٌ بَيْنَهُمْ. ﴿يَبَساً﴾ [٧٧] يَابِساً. ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾ [٤٠] مَوْعِدٍ. ﴿لاَ تَنِيَا﴾ [٤٢] تَضْعُفَا.

١ ـ باب ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [٤١]

٤٧٣٦ ـ حدّثنا الصَّلتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «التَقى آدَمُ وَمُوسى، فَقالَ مُوسى لآدَمَ: آنْتَ الَّذِي أَشْقَيتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الجَنَّةِ؟ قالَ لَهُ آدَمُ: آنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَاصْطَفَاكَ لِنَفْسِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيكَ التَّوْرَاةَ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: فَوَجَدْتَهَا كُتِبَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قالَ: نَعَمْ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسى». ﴿اليَمّ﴾ [٣٩] البَحْرُ.

[طرفه في: ٣٤٠٩].

٢ ـ باب ﴿وَأَوْحَينَا إِلَى مُوسى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقاً في البَحْرِ يَبَساً لاَ تَخَافُ دَرَكاً وَلاَ تَخْشى * فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُمْ مِنَ اليَمِّ ما غَشِيَهُمْ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾ [٧٧ ـ ٧٩]

٤٧٣٧ ـ حدّثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ، وَاليَهُودُ تَصُومُ عاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ فَقالُوا: هذا اليَوْمُ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ مُوسى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسى مِنْهُمْ، فَصُومُوهُ».

[طرفه في: ٢٠٠٤].

٣ ـ باب قوله: ﴿فَلاَ يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ [١١٧]

٤٧٣٨ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، عَنْ يَحْيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي

---

١ ـ باب ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾

قوله: (واصطنعتك لنفسي) افتعال من الصنع فأبدلت التاء طاء لأجل حرف الاستعلاء، أي: اصطفيتك لمحبتي، وهذا مجاز عن قرب منزلته، ودنوه من ربه، لأن أحداً لا يصطنع إلا من يختاره.

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «حاجَّ مُوسى آدَمَ، فَقالَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَ النَّاسَ مِنَ الجَنَّةِ بِذَنْبِكَ وَأَشْقَيْتَهُمْ، قالَ: قالَ آدَمُ: يَا مُوسى أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلامِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي، أَوْ قَدَّرَهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسى».

[طرفه في: ٣٤٠٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الأَنْبِيَاءِ ـ ٢١

٤٧٣٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالكَهْفُ وَمَرْيَمُ وَطَه وَالأَنْبِيَاءُ: هُنَّ مِنَ العِتَاقِ الأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلادِي.

[طرفه في: ٤٧٠٨].

وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿جُذَاذاً﴾ [٥٨] قَطَّعَهُنَّ. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿فِي فَلَكٍ﴾ [٣٣] مِثْلِ فَلْكَةِ المِغْزَلِ، ﴿يَسْبَحُونَ﴾ [٣٣] يَدُورُونَ.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَفَشَتْ﴾ [٧٨] رَعَتْ لَيلاً. ﴿يُصْحَبُونَ﴾ [٤٣] يُمْنَعُونَ. ﴿أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [٩٢] قالَ: دِينُكُمْ دِينٌ وَاحِدٌ. وَقالَ عِكْرِمَةُ: ﴿حَصَبُ﴾ [٩٨] حَطَبُ بِالحَبَشِيَّةِ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿أَحَسُّوا﴾ [١٢] تَوَقَّعُوهُ، مِنْ أَحْسَسْتُ. ﴿خَامِدِينَ﴾ [١٥] هَامِدِينَ. ﴿حَصِيدٌ﴾ [هود: ١٠٠] مُسْتَأْصَلٌ، يَقَعُ عَلَى الوَاحِدِ وَالاِثْنَيْنِ وَالجَمِيعِ. ﴿لاَ يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [١٩] لاَ يَعْيُونَ، وَمِنْهُ: ﴿حَسِيرٌ﴾ [الملك: ٤] وَحَسَرْتُ بَعِيرِي. ﴿عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧] بَعِيدٌ. ﴿نُكِسُوا﴾ [٦٥] رُدُّوا. ﴿صَنْعَةَ لَبُوسٍ﴾ [٨٠] الدُّرُوعُ. ﴿تَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ﴾ [٩٣] اخْتَلَفُوا. الحَسِيسُ وَالحِسُّ وَالجَرْسُ وَالهَمْسُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مِنَ الصَّوْتِ الخَفِيِّ. ﴿آذَنَّاكَ﴾ [فصلت: ٤٧] أَعْلَمْنَاكَ. ﴿آذَنْتُكُمْ﴾ [١٠٩] إِذَا أَعْلَمْتَهُ، فَأَنْتَ وَهُوَ ﴿عَلَى سَوَاءٍ﴾ [١٠٩]: لَمْ تَغْدِرْ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُسْئَلُونَ﴾ [١٣] تُفْهَمُونَ. ﴿ارْتَضَى﴾ [٢٨] رَضِيَ، ﴿التَّمَاثِيلُ﴾ [٥٢] الأَصْنَامُ. ﴿السِّجِلِّ﴾ [١٠٤] الصَّحِيفَةُ.

١ ـ باب ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنَا﴾ [١٠٤]

٤٧٤٠ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ المُغيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، شَيخٌ مِنَ النَّخعِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ﴾. ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسى يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، أَلاَ إِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: لاَ تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كما قالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]. فَيُقَالُ: إِنَّ هؤُلاَءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فارَقْتَهُمْ».

[طرفه في: ٣٣٤٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الحَجِّ ـ ٢٢

وَقالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿المُخْبِتِينَ﴾ [٣٤] المُطْمَئِنِّينَ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [٥٢] إِذَا حَدَّثَ أَلْقَى الشَّيطَانُ في حَدِيثِهِ، فَيُبْطِلُ اللَّهُ ما يُلقِي الشَّيطَانُ وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ، وَيُقَالُ: أُمْنِيَّتُهُ: قِرَاءَتُهُ، ﴿إِلاَّ أَمانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨] يَقْرَؤُونَ وَلاَ يَكْتُبُونَ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَشِيدٍ﴾ [٤٥] بِالقَصَّةِ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿يَسْطُونَ﴾ [٧٢] يَفرُطُونَ، مِنَ السَّطْوَةِ، وَيُقَالُ: ﴿يَسْطُونَ﴾ يَبْطُشُونَ. ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ القَوْلِ﴾ [٢٤] أُلهِمُوا. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بِسَبَبٍ﴾ [١٥] بِحَبْلٍ إِلَى سَقْفِ البَيتِ. ﴿تَذْهَلُ﴾ [٢] تُشْغَلُ.

سورة الأنبياء

١ ـ باب ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنَا﴾

قوله: (غرلاً): بغين معجمة مضمومة، فراء ساكنة، جمع أغرل، وهو الأقلف الذي لم يختن، قال أبو الوفاء بن عقيل لما أزالوا تلك القطعة في الدنيا أعادها الله ليذيقها من حلاوة فضله ا هـ قسطلاني.

قوله: (ثم إن أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم) وخصوصية إبراهيم بهذه الأولية لكونه ألقي في النار عرياناً.

١ ـ باب ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكارَى﴾ [٢]

٤٧٤١ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنا أَبِي: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيامَةِ: يا آدَمُ، يَقُولُ: لَبَّيكَ رَبَّنا وَسَعْدَيكَ، فَيُنادَى بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثاً إِلَى النَّارِ، قالَ يا رَبِّ وَما بَعْثُ النَّارِ؟ قالَ: مِنْ كُلِّ أَلفٍ ـ أُراهُ قالَ ـ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الحامِلُ حَمْلَها، وَيَشِيبُ الوَلِيدُ: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكارَى وَما هُمْ بِسُكارَى وَلٰكِنَّ عَذابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾. فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ. فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَمِنْكُمْ واحِدٌ. ثُمَّ أَنْتُمْ في النَّاسِ كالشَّعْرَةِ السَّوْداءِ في جَنْبِ الثَّوْرِ الأَبْيَضِ، أَوْ كالشَّعْرَةِ البَيْضاءِ في جَنْبِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَّةِ». فَكَبَّرْنا، ثُمَّ قالَ: «ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ». فَكَبَّرْنا، ثُمَّ قالَ: «شَطْرَ أَهْلِ الجَنَّةِ» فَكَبَّرْنا.

قالَ أَبُو أُسامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ: ﴿وتَرَى النَّاسَ سُكارَى وَما هُمْ بِسُكارَى﴾ [٢]. وَقالَ: «مِنْ كُلِّ أَلفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ. وَقالَ جَرِيرٌ وَعِيسى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعاوِيَةَ: ﴿سَكْرَى وَما هُمْ بِسَكْرَى﴾.

[طرفه في: ٣٣٤٨].

٢ ـ باب ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذٰلِكَ هُوَ الضَّلالُ البَعِيدُ﴾ [١١ ـ ١٢]

﴿أَتْرَفْناهُمْ﴾ [المؤمنون: ٣٣] وَسَّعْناهُمْ.

٤٧٤٢ ـ حدّثني إِبْراهِيمُ بْنُ الحارِثِ: حَدَّثَنا يَحْيى بْنُ أَبِي بُكَيرٍ: حَدَّثَنا إِسْرائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [١١] قالَ: كانَ الرَّجُلُ يَقْدَمُ المَدِينَةَ، فَإِنْ وَلَدَتِ امْرَأَتُهُ غُلاماً، وَنُتِجَتْ خَيلُهُ، قالَ: هٰذا دِينٌ صالِحٌ، وَإِنْ لَمْ تَلِدِ امْرَأَتُهُ وَلَمْ تُنْتَجْ خَيلُهُ، قالَ: هٰذا دِينُ سُوءٍ.

٣ ـ باب ﴿هٰذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾ [١٩]

٤٧٤٣ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهالٍ: حَدَّثَنا هُشَيمٌ: أَخْبَرَنا أَبُو هاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيسِ بْنِ عُبادٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كانَ يُقْسِمُ فِيها: إِنَّ هٰذِهِ

الآيَة: ﴿هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾ نَزَلَتْ في: حَمْزَةَ وَصَاحِبَيْهِ، وَعُتْبَةَ وَصَاحِبَيْهِ، يَوْمَ بَرَزُوا في يَوْمِ بَدْرٍ.

رَوَاهُ سُفيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ. وَقالَ عُثْمانُ: عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: قَوْلَهُ.

[طرفه في: ٤٧٤٣].

٤٧٤٤ ـ حدّثنا حَجّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيمانَ قالَ: سَمِعْتُ أَبِي قالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ، عَنْ قَيسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُوا بَينَ يَدَيِ الرَّحْمٰنِ لِلخُصُومَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ. قالَ قَيسٌ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿هذانِ خَصْمَان اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾ قالَ: هُمُ الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعُبَيدَةُ، وَشَيبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

[طرفه في: ٣٩٦٦].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ المُؤْمِنِينَ ـ ٢٣

قالَ ابْنُ عُيَينَةَ: ﴿سَبْعَ طَرَائِقَ﴾ [١٧] سَبْعَ سَماوَاتٍ، ﴿لَهَا سَابِقُونَ﴾ [٦١] سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ. ﴿قُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [٦٠] خائِفِينَ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَيهَاتَ هَيهَاتَ﴾ [٣٦] بَعِيدٌ بَعِيدٌ. ﴿فَاسْأَلِ العَادِّينَ﴾ [١١٣] المَلاَئِكَةَ. ﴿لَنَاكِبُونَ﴾ [٧٤] لَعَادِلُونَ. ﴿كالِحُونَ﴾ [١٠٤] عابِسُونَ. ﴿مِنْ سُلاَلَةٍ﴾ [١٢] الوَلَدُ، وَالنُّطْفَةُ السُّلاَلَةُ. وَالجِنَّةُ وَالجُنُونُ وَاحِدٌ. وَالغُثَاءُ الزَّبَدُ، وَما ارْتَفَعَ عَنِ المَاءِ، وَمَا لاَ يُنْتَفَعُ بِهِ. ﴿يَجْأَرُونَ﴾ [٦٤] يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ

سورة الحج

٣ ـ باب ﴿هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا في رَبِّهِمْ﴾

قوله: (وفيهم نزلت: هذان خصمان اختصموا في ربهم) وقد روي أن الآية نزلت في أهل الكتاب والمسلمين. قال أهل الكتاب نحن أحق بالله، وأقدم منكم كتاباً ونبينا قبل نبيكم، وقال المؤمنون نحن أحق بالله آمنا بمحمد، وآمنا بنبيكم، وما أنزل الله من كتاب.

قوله: (عليّ وحمزة وعبيدة) والثلاثة مسلمون ا هـ قسطلاني.

كما تَجأرُ البَقَرَةُ. ﴿على أعقابِكُم﴾ [٦٦] رَجَعَ على عَقِبَيهِ ﴿سَامِراً﴾ [٦٧] مِنَ السَّمَرِ، وَالجَمِيعُ السُّمَّارُ، وَالسَّامِرُ هَا هُنَا في مَوضِعِ الجَمْعِ. ﴿تُسْحَرُونَ﴾ [٨٩] تَعمُونَ، مِنَ السِّحْرِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ النُّورِ ـ ٢٤

﴿مِنْ خِلاَلِهِ﴾ [٤٣] مِنْ بَينِ أَضعَافِ السَّحَابِ، ﴿سَنَا بَرْقِهِ﴾ [٤٣] الضِّيَاءُ. ﴿مُذْعِنِينَ﴾ [٤٩] يُقَالُ لِلمُسْتَخذِي مُذعِنٌ. ﴿أَشْتَاتاً﴾ [٦١] وَشَتَّى وَشَتَاتٌ وَشَتٌّ وَاحِدٌ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿سُورَةٌ أَنزَلنَاهَا﴾ [١] بَيَّنَّاهَا. وَقالَ غَيرُهُ: سُمِّيَ القُرْآنُ لِجَمَاعَةِ السُّوَرِ، وَسُمِّيَتِ السُّورَةُ لأَنَّهَا مَقطُوعَةٌ مِنَ الأُخْرَى، فَلَمَّا قُرِنَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ سُمِّيَ قُرْآناً. وَقالَ سَعْدُ بْنُ عِيَاضٍ الثُّمَالِيُّ: المِشْكَاةُ: الكُوَّةُ بِلِسَانِ الحَبَشَةِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَلَينَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧] تَأْلِيفَ بَعْضِهِ إِلَى بَعْضٍ. ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨]: فَإِذَا جَمَعْنَاهُ وَأَلَّفْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ، أَي ما جُمِعَ فِيهِ، فَاعْمَل بِمَا أَمَرَكَ وَانْتَهِ عَمَّا نَهَاكَ اللَّهُ. وَيُقَالُ: لَيسَ لِشِعْرِهِ قُرْآنٌ، أَي تَأْلِيفٌ.

وَسُمِّيَ الفُرْقَانَ، لأَنَّهُ يُفَرِّقُ بَينَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ. وَيُقَالُ: لِلمَرْأَةِ: ما قَرَأَتْ بِسَلاً قَطُّ، أَي لَمْ تَجْمَعْ في بَطْنِهَا وَلَداً. وَقالَ: ﴿فَرَّضْنَاهَا﴾ [١] أَنْزَلنَا فِيهَا فَرَائِضَ مُخْتَلِفَةً، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿فَرَضْنَاهَا﴾ يَقُولُ: فَرَضْنَا عَلَيكُمْ وَعَلَى مَنْ بَعْدَكُمْ.

قالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَوِ الطِّفلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا﴾ [٣١] لَمْ يَدْرُوا، لِمَا بِهِمْ مِنَ الصِّغَرِ.

١ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [٦]

٤٧٤٥ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ عُوَيمِراً أَتَى عاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَكانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلاَنَ، فَقالَ: كَيفَ تَقُولُونَ في رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذلِكَ، فَأَتَى عاصِمٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُوَيمِرٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ المَسَائِلَ وَعابَهَا، قالَ عُوَيمِرٌ: وَاللَّهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذلِكَ، فَجَاءَ عُوَيمِرٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ القُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ». فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالمُلاَعَنَةِ بِمَا سَمَّى اللَّهُ في كِتَابِهِ، فَلاَعَنَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا، فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُما في المُتَلاَعِنَينِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرُوا، فَإِنْ جاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ، أَدْعَجَ العَيْنَينِ، عَظِيمَ الأَلْيَتَينِ، خَدَلَّجَ السَّاقَينِ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيمِراً إِلاَّ قَدْ صَدَقَ عَلَيهَا. وَإِنْ جاءَتْ بِهِ أُحَيمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلاَ أَحْسِبُ عُوَيمِراً إِلاَّ قَدْ كَذَبَ عَلَيهَا». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيمِرٍ، فَكانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ.

[طرفه في: ٤٢٣].

٢ ـ باب ﴿وَالخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيهِ إِنْ كانَ مِنَ الكَاذِبِينَ﴾ [٧]

٤٧٤٦ ـ حدّثني سليمانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا فُلَيحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَجلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيتَ رَجُلاً رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمَا ما ذُكِرَ فِي القُرْآنِ مِنَ التَّلاَعُنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ». قالَ: فَتَلاَعَنَا وَأَنَا شَاهِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَارَقَهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً أَنْ يُفَرَّقَ بَينَ المُتَلاَعِنَينِ، وَكَانَتْ حامِلاً، فَأَنْكَرَ حَمْلَهَا، وَكانَ ابْنُهَا يُدعى إِلَيهَا، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي المِيرَاثِ: أَنْ يَرِثَهَا وَتَرِثَ مِنْهُ، ما فَرَضَ اللَّهُ لَهَا. [طرفه في: ٤٢٣].

٣ ـ باب ﴿وَيَدْرَأُ عَنْهَا العَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الكاذِبِينَ﴾ [٨]

٤٧٤٧ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «البَيِّنَةَ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

سورة النور

١ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾

قوله: (فطلقها) وفي رواية ثلاثاً، وتمسك به من قال: لا تقع الفرقة بين المتلاعنين إلا بإيقاع الزوج، وهو قول عثمان الليثي. وقال الشافعي وسحنون من المالكية تقع بعد فراغ الزوج من اللعان لأن لعان المرأة شرع لدفع الحدّ عنها بخلاف الرجل، فإنه يزيد في حقه نفي النسب وإلحاق الولد، وزوال الفراش. وقال مالك بعد فراغ المرأة ا هـ قسطلاني.

إذا رأى أحدُنا على امرأتِهِ رَجُلاً ينطلِقُ يلتمِسُ البيِّنةَ، فجعلَ النبيُّ ﷺ يقولُ: «البيِّنةَ وإلاَّ حدٌّ في ظَهرِكَ». فقالَ هلالٌ: والذي بعثَكَ بالحقِّ إنّي لَصادِقٌ، فلَيُنزِلَنَّ اللَّهُ ما يُبرِّئُ ظَهري مِنَ الحدِّ، فنزَلَ جِبريلُ وأنزلَ عليهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ـ فقرأَ حتّى بلغَ ـ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [٦ ـ ٩]. فانصرفَ النبيُّ ﷺ فأرسلَ إليها، فجاءَ هلالٌ فشهِدَ، والنبيُّ ﷺ يقولُ: «إنَّ اللَّهَ يعلَمُ أنَّ أحدَكُما كاذِبٌ، فهل مِنكُما تائبٌ». ثُمَّ قامتْ فشهِدتْ، فلمّا كانتْ عِندَ الخامِسةِ وقَّفوها وقالوا: إنّها مُوجِبةٌ. قالَ ابنُ عبّاسٍ: فتلكَّأتْ ونكَصتْ، حتّى ظنَنّا أنّها ترجِعُ، ثُمَّ قالتْ: لا أفضحُ قومي سائرَ اليومِ، فمضتْ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أبصِروها، فإنْ جاءتْ بهِ أكحلَ العينينِ، سابغَ الأليتينِ، خدلَّجَ الساقينِ، فهو لِشريكِ بنِ سَحْماءَ». فجاءتْ بهِ كذلكَ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «لولا ما مضى مِن كِتابِ اللَّهِ، لكانَ لي ولَها شأنٌ». [طرفه في: ٢٦٧١].

٤ ـ باب ﴿وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [٩]

٤٧٤٨ ـ حدّثنا مُقدَّمُ بنُ محمّدِ بنِ يحيى: حدّثَنا عمّي القاسمُ بنُ يحيى، عن عُبيدِ اللَّهِ، وقد سمِعَ منهُ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللَّهُ عنهُما: أنَّ رجُلاً رمى امرأتَهُ، فانتفى مِن ولَدِها، في زمانِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأمرَ بهِما رسولُ اللَّهِ ﷺ فتلاعَنا كما قالَ اللَّهُ، ثُمَّ قضى بالولَدِ لِلمرأةِ، وفرَّقَ بينَ المُتلاعِنَينِ.

[الحديث ٤٧٤٨ ـ أطرافه في: ٥٣٠٦، ٥٣١٣، ٥٣١٤، ٥٣١٥، ٦٧٤٨].

٥ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١١]

﴿أَفَّاكٍ﴾ [الشعراء: ٢٢٢] كذّابٌ.

---

٥ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

قوله: (عصبة منكم) أي: جماعة من العشرة إلى الأربعين منكم أيها المؤمنون، والمراد بهم عبد الله بن أبيّ ابن سلول، وكان من جملة من حكم له بالإيمان ظاهراً، وزيد بن رفاعة، وحسان بن ثابت، وحمنة بنت جحش، ومن ساعدهم.

قوله: (له عذاب عظيم)، أي: في الآخرة، أو في الدنيا بأن جلدوا، وصار ابن أبيّ

٤٧٤٩ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ [١١]. قالَتْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ ابْنُ سَلُولَ.

[طرفه في: ٢٥٩٣].

٦ ـ باب ﴿وَلَوْلاَ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلتُمْ ما يَكُونَ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحَانَكَ هذا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [١٦]. لَوْلاَ جاؤُا عَلَيهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولائِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الكاذِبُونَ﴾ [١٣]

٤٧٥٠ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ، وَسَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، وَعلقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قالَ لَهَا أَهْلُ الإِفكِ ما قالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قالُوا، وَكُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الحَدِيثِ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعضاً، وَإِنْ كانَ بَعْضُهُمْ أَوعى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، الذِي حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنها،زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخرُجَ أَقْرَعَ بَينَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قالَتْ عائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَينَنَا في غَزْوَةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا نَزَلَ الحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ في هَوْدَجِي وَأُنزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلكَ وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ المَدِينَةِ قافِلِينَ، آذَنَ لَيلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيتُ حَتَّى جاوَزْتُ الجَيشَ، فَلَمَّا قَضَيتُ شَأْنِي أَقْبَلتُ إِلَى رَحْلِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ قَدِ انْقَطَعَ، فَالتَمَسْتُ عِقْدِي وَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ رَكِبْتُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافاً لَمْ يُثْقِلهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا تَأْكُلُ العُلقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ القَوْمُ خِفَّةَ الهَوْدَجِ حِينَ رَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ ما اسْتَمَرَّ الجَيشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيسَ بِهَا دَاعٍ وَلاَ مُجِيبٌ، فَأَمَمْتُ

مطروداً مشهوراً بالنفاق، وحسان أعمى أشل اليدين، ومسطح مكفوف البصر ا هـ قسطلاني.

٦ ـ باب ﴿وَلَوْلاَ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلتُمْ ما يَكُونَ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحَانَكَ هذا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ لَوْلاَ جاؤُا عَلَيهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولائِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الكاذِبُونَ﴾

قوله: (إلا كثرن عليها) بتشديد المثلثة وروي: إلا أكثرن، أي: نساء الزمان. وقوله:

مَنْزِلِي الَّذِي كُنتُ بِهِ، وَظَنَنتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَينَا أَنَا جَالِسَةٌ في مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكانَ صَفوَانُ بْنُ المُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الجَيشِ، فَأَدْلَجَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَكانَ يَرَانِي قَبْلَ الحِجَابِ، فَاسْتَيقَظْتُ بِاسْتِرْجاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجهِي بِجِلبَابِي، وَاللَّهِ ما كَلَّمَنِي كَلِمَةً وَلاَ سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيرَ اسْتِرْجاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِىءَ عَلَى يَدَيهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَينَا الجَيشَ بَعْدَ ما نَزَلُوا مُوغِرِينَ في نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكانَ الَّذِي تَوَلَّى الإِفكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيِّ ابْنَ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ، فَاشْتَكَيتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهراً، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ في قَوْلِ أَصْحَابِ الإِفكِ، لاَ أَشْعُرُ بِشَيءٍ مِنْ ذلِكَ، وَهُوَ يَرِيبُنِي في وَجَعِي أَنِّي لاَ أَعرِفُ مِنْ رسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ: «كَيفَ تِيكُمْ». ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَاكَ الَّذِي يَرِيبُنِي وَلاَ أَشْعُرُ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ ما نَقَهْتُ، فَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ المَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا، وَكُنَّا لاَ نَخْرُجُ إِلاَّ لَيلاً إِلَى لَيلٍ، وَذلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الكُنُفَ قَرِيباً مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ العَرَبِ الأُوَلِ في التَّبَرُّزِ قِبَلَ الغَائِطِ، فَكُنَّا نَتَأَذَّى بِالكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عامِرٍ خالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ، فَأَقْبَلتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ بَيتِي قَدْ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ في مِرْطِهَا، فَقالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلتُ لَهَا: بِئْسَ ما قُلتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلاً شَهِدَ بَدْراً، قالَتْ: أَي هَنْتَاهْ، أَوَ لَمْ تَسْمَعِي ما قالَ؟ قالَتْ: قُلتُ: وَما قالَ؟ فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضاً عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيتِي وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ تَعْنِي ـ سَلَّمَ ثُمَّ قالَ: «كَيفَ تِيكُمْ». فَقُلتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيقِنَ الخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلتُ لأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ ما يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قالَتْ: يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي عَلَيكِ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً، عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلاَّ كَثَّرْنَ عَلَيهَا. قالَتْ: فَقُلتُ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهذا؟

عليها، أي: القول في نقصها فالاستثناء منقطع، أو إشارة لما وقع من حمنة بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب، فإن الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة أختها، فالاستثناء متصل لم تقصد أم رومان بقولها ولها ضرائر إلا كثرن عليها قصة عائشة بنفسها، وإنما ذكرت شأن الضرائر، وأما ضرائر عائشة، وإن لم يصدر منهن شيء، فلم يعدم ذلك ممن هو من أتباعهن كحمنة ا هـ قسطلاني.

قالَتْ: فَبَكَيتُ تِلكَ اللَّيلَةَ حَتَّى أَصبَحتُ لاَ يَرْقَأُ لِي دَمعٌ، وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوم حَتَّى أَصْبَحتُ أَبْكِي، فَدَعا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا حِينَ استَلْبَثَ الوَحيُ، يَستَأْمِرُهُمَا في فِرَاقِ أَهْلِهِ، قالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيدٍ فَأَشارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ في نَفسِهِ مِنَ الوُدِّ، فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلَكَ وَما نَعْلَمُ إِلا خَيراً. وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، قالَتْ: فَدَعا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «أَي بَرِيرَةُ، هَل رَأَيتِ مِنْ شَيءٍ يَرِيبُكِ؟» قالَتْ بَرِيرَةُ: لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، إِنْ رَأَيتُ عَلَيهَا أَمراً أَغْمِصُهُ عَلَيهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. فَقامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَعْذَرَ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيِّ ابْنِ سَلُولَ، قالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهْوَ عَلَى المِنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيتِي، فَوَاللَّهِ ما عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ خَيراً، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً ما عَلِمْتُ عَلَيهِ إِلاَّ خَيراً، وَما كان يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ مَعِي». فَقامَ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ الأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الخَزرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلنَا أَمْرَكَ. قالَتْ: فَقامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهْوَ سَيِّدُ الخَزرَجِ، وَكانَ قَبْلَ ذلِكَ رَجُلاً صَالِحاً، وَلكِنِ احْتَمَلَتْهُ الحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لاَ تَقْتُلُهُ وَلاَ تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ. فَقَامَ أُسَيدُ بْنُ حُضَيرٍ، وَهْوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ المُنَافِقِينَ. فَتَثَاوَرَ الحَيَّانِ الأَوْسُ وَالخَزرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قائِمٌ عَلَى المِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ. قالَتْ: فَمَكَثْتُ يَوْمِي ذلِكَ لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، قالَتْ: فَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي وَقَدْ بَكَيتُ لَيلَتَينِ وَيَوْماً، لاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَلاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، يَظُنَّانِ أَنَّ البُكاءَ فالِقٌ كَبِدِي، قالَتْ: فَبَينَما هُما جالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فاسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قالَتْ: فَبَينَا نَحْنُ عَلَى ذلِكَ دَخَلَ عَلَينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ ما قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْراً لاَ يُوحى إِلَيهِ في شَأْنِي. قالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيهِ، فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيهِ». قالَتْ: «فَلَمَّا قضى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي، حَتَّى ما أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلتُ لأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيما قالَ: قالَ: وَاللَّهِ ما أَدْرِي ما أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلتُ لأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

قلت: ما أدري ما أقولُ لِرسولِ اللهِ ﷺ: قالَتْ: فَقُلتُ، وَأَنا جارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لاَ أَقرَأُ كثيراً مِنَ القُرآنِ: إنِّي وَاللهِ لَقَدْ علِمتُ: لَقَدْ سَمِعتُمْ هذا الحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ في أَنْفُسِكُمْ وصدَّقتُم بِهِ، فَلَئِنْ قُلتُ لَكُمْ: إنِّي بريئةٌ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لاَ تُصَدِّقُونِي بِذلِكَ، وَلَئِن اعترفتُ لَكُمْ بِأَمرٍ، واللهُ يعلمُ أنِّي منهُ بريئةٌ لَتُصدِّقُنِّي، وَاللهِ ما أَجِدُ لَكُمْ مَثَلاً إلاَّ قَوْلَ أَبِي يُوسُفَ قالَ: ﴿فَصَبْرٌ جمِيلٌ واللهُ المُستعانُ عَلَى ما تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. قالَتْ: ثُمَّ تحوَّلتُ فاضطَجَعتُ على فِراشي، قالَتْ وَأَنا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللهَ مُبَرِّئِي بِبراءَتِي، وَلكِنْ وَاللهِ ما كُنتُ أَظُنُّ أَنَّ اللهَ مُنزِلٌ في شَأْنِي وَحياً يُتلَى، وَلَشَأْنِي في نَفسِي كانَ أَحقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ فِيَّ بِأَمرٍ يُتلَى، وَلكِنْ كُنتُ أَرجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ في النَّومِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ بِهَا، قالَتْ: فوَاللهِ ما رَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلاَ خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهلِ البيتِ، حَتَّى أُنزِلَ عليهِ، فَأَخَذَهُ ما كانَ يَأْخُذُهُ مِنَ البُرَحاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الجُمانِ مِنَ العَرَقِ، وَهُوَ في يَوْمٍ شاتٍ، مِنْ ثِقَلِ القَوْلِ الَّذِي يُنْزَلُ عَلَيهِ، قالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سُرِّيَ عَنهُ وَهُوَ يَضحَكُ، فَكانَتْ أَوَّلُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «يا عائِشَةُ، أَمَّا اللهُ عَزَّ وَجلَّ فَقَدْ بَرَّأَكِ». فَقالَتْ أُمِّي: قُومي إِلَيهِ، قالَتْ: فَقُلتُ: وَاللهِ لاَ أَقومُ إِلَيهِ وَلاَ أَحمَدُ إِلاَّ اللهَ عَزَّ وَجلَّ، وَأَنزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جاؤُا بِالإِفكِ عُصْبَةٌ مِنكُم لاَ تحسبُوهُ﴾ [١١]: العَشرَ الآياتِ كُلَّهَا، فَلَمَّا أَنزَلَ اللهُ هذا في بَرَاءَتِي، قالَ أَبُو بَكرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وَكانَ يُنفِقُ عَلَى مِسطَحِ بْنِ أُثاثَةَ لِقَرابَتِهِ مِنهُ وَفَقرِهِ: وَاللهِ لاَ أُنفِقُ على مِسطَحٍ شَيئاً أَبَداً، بَعدَ الَّذِي قالَ لِعَائِشَةَ ما قالَ، فَأَنزَلَ اللهُ: ﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُولُو الفَضلِ منكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي القُربى وَالمَساكِينَ وَالمُهَاجِرِينَ في سَبِيلِ اللهِ وَليَعفُوا وَليَصفَحُوا ألاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغفِرَ اللهُ لَكُمْ وَاللهُ غفورٌ رَحِيمٌ﴾ [٢٢]. قالَ أَبُو بَكرٍ: بَلَى وَاللهِ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ يغفِرَ اللهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كانَ يُنفِقُ عَلَيهِ، وَقالَ: وَاللهِ لاَ أَنزِعُهَا مِنهُ أَبَداً، قالَتْ عائِشَةُ: وَكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسأَلُ زَينَبَ ابْنَةَ جَحشٍ عَنْ أَمرِي، فَقالَ: «يا زَينَبُ ماذَا علِمتِ، أَوْ رَأَيتِ؟» فَقالَتْ: يا رَسُولَ اللهِ، أَحمِي سَمعِي وَبَصَرِي، ما عَلِمتُ إِلاَّ خَيراً، قالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزوَاجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَصَمَهَا اللهُ بِالوَرَعِ، وَطَفِقَتْ أُختُهَا حمنَةُ تُحارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ مِنْ أَصحَابِ الإِفكِ. [طرفه في: ٢٥٩٣].

قوله: (العشر الآيات كلها) قال ابن حجر آخر العشر، والله يعلم، وأنتم تعلمون ا هـ.

وأقول: بل هي تسعة ولعله عد قوله: لهم عذاب أليم رأس آية، وليس كذلك بل تشبه فاصلة، وليست بفاصلة كما نص عليه غير واحد من العادّين وحينئذ، فآخر العشر رءوف رحيم ا هـ قسطلاني.

٧ - باب ﴿وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيكُمْ وَرَحْمَتُهُ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٤]

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَلَقَّوْنَهُ﴾ [١٥] يَرْوِيهِ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ، ﴿تُفِيضُونَ﴾ [يونس: ٦١] تَقُولُونَ.

٤٧٥١ - حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخبرَنَا سُلَيمانُ، عَنْ حُصَينٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ، مَسْرُوقٍ عَنْ أُمِّ رُومانَ أُمِّ عائِشَةَ أَنَّهَا قالَتْ: لَمَّا رُمِيَتْ عائِشَةُ خَرَّتْ مَغْشِيّاً عَلَيهَا.

[طرفه في: ٣٣٨٨].

٨ - باب ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفوَاهِكُمْ ما لَيسَ لَكُمْ بِهِ عِلمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [١٥]

٤٧٥٢ - حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ: قالَ ابْنُ أَبِي مُلَيكَةَ: سمِعْتُ عائِشَةَ تَقرَأُ: إِذْ تَلِقُونَهُ بِأَلسِنَتِكُمْ.

[طرفه في: ٤١٤٤].

٩ - باب ﴿وَلَوْلاَ إِذ سَمِعْتُمُوهُ قُلتُمْ ما يَكونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحَانَكَ هذا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [١٦]

٤٧٥٣ - حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَينٍ، قالَ: حَدَّثَني ابْنُ أَبِي مُلَيكَةَ قالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَبْلَ مَوْتِهَا عَلَى عائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ، قالَتْ: أَخْشى أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ، فَقِيلَ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ وُجُوهِ المُسْلِمِينَ؟ قالَتِ: ائذَنُوا لَهُ، فَقَالَ كَيفَ تَجِدِينَكِ؟ قالَتْ: بِخَيرٍ إِنِ اتَّقَيتُ، قالَ: فَأَنْتِ بِخَيرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْكِحْ بِكْراً غَيرَكِ، وَنَزَلَ عُذْرُكِ مِنَ السَّمَاءِ، وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيرِ خِلاَفَهُ، فَقَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَأَثْنى عَلَيَّ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسْياً مَنْسِيّاً.

[طرفه في: ٣٧٧١].

---

٩ - باب ﴿وَلَوْلاَ إِذ سَمِعْتُمُوهُ قُلتُمْ ما يَكونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحَانَكَ هذا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾

قوله: (أن يثني عليّ) أي: لأن الثناء يورث العجب.

قوله: (ابن عم رسول الله) أي: هو ابن عم رسول الله ﷺ، وقائله عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم، وإنما قاله لأنه فهم منها أن تمنعه، والمستأذن لابن عباس ذكوان مولى عائشة. قوله: (خلافة) أي: بعد خروجه.

٤٧٥٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَونٍ، عَنِ القَاسِمِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: نِسْياً مَنْسِيّاً.

[طرفه في: ٣٧٧١].

١٠ ـ باب ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً﴾ [١٧]

٤٧٥٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: جاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيهَا، قُلتُ: أَتَأْذَنِينَ لِهذا؟ قالَتْ: أَوَلَيسَ قَدْ أَصَابَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ، قالَ سُفيَانُ: تَعْنِي ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقالَ:

حَصَانٌ رَزَانٌ ما تُزَنُّ بِرِيبَةٍ ... وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الغَوَافِلِ

قالَتْ: لكِنْ أَنْتَ.

[طرفه في: ٤١٤٦].

١١ ـ باب ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [١٨]

٤٧٥٦ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: دَخَلَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى عائِشَةَ فَشَبَّبَ وَقالَ:

حَصَانٌ رَزَانٌ ما تُزَنُّ بِرِيبَةٍ ... وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحومِ الغَوَافِلِ

قالَتْ: لَسْتَ كَذَاكَ. قُلتُ: تَدَعِينَ مِثْلَ هذا يَدْخُلُ عَلَيكِ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ﴾ [١١]. فَقالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ العَمى. وَقالَتْ: وَقَدْ كانَ يَرُدُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ٤١٤٦].

---

١٠ ـ باب ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً﴾

قوله: (حصان) أي: عفيفة ورزان، أي: كاملة العقل، قوله: ما تزنّ، أي: ما تتهم بريبة، أي: بتهمة. وقوله: وتصبح غرثى، أي: جائعة، وقوله: من لحوم الغوافل، أي العفيفات.

قوله: (قالت: لكن أنت) أي: لم تصبح غرثان أشارت به إلى أنه خاض في الافك اهـ شيخ الإسلام.

١٢ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾ [١٩ ـ ٢٠]

﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُولُو الفَضلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي القُرْبى وَالمَساكِينَ وَالمُهاجِرِينَ في سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٢٢].

٤٧٥٧ ـ وَقالَ أَبُو أُسامَةَ، عَنْ هِشامِ بْنِ عُرْوَةَ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَما عَلِمْتُ بِهِ، قامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيَّ خَطِيباً، فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنى عَلَيهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ: أَشِيرُوا عَلَيَّ في أُناسٍ أَبَنُوا أَهْلِي، وَايمُ اللَّهِ ما عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ، وَأَبَنُوهُمْ بِمَنْ ـ وَاللَّهِ ـ ما عَلِمْتُ عَلَيهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلاَ يَدْخُلُ بَيتِي قَطُّ إِلاَّ وَأَنا حاضِرٌ، وَلاَ غِبْتُ في سَفَرٍ إِلاَّ غابَ مَعِي». فَقامَ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ، فَقالَ: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ نَضرِبَ أَعْناقَهُمْ، وَقامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الخَزرَجِ، وَكانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بْنِ ثابِتٍ مِنْ رَهْطِ ذلِكَ الرَّجُلِ، فَقالَ: كَذَبْتَ، أَما وَاللَّهِ أَنْ لَوْ كانُوا مِنَ الأَوْسِ ما أَحْبَبْتَ أَنْ تُضْرَبَ أَعْناقُهُمْ. حَتَّى كادَ أَنْ يَكُونَ بَينَ الأَوْسِ وَالخَزرَجِ شَرٌّ في المَسْجِدِ، وَما عَلِمْتُ. فَلَمَّا كانَ مَساءُ ذلِكَ اليَوْمِ خَرَجْتُ لِبَعْضِ حاجَتِي وَمَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ، فَعَثَرَتْ وَقالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلتُ: أَي أُمِّ، تَسُبِّينَ ابْنَكِ، وَسَكَتَتْ، ثُمَّ عَثَرَتِ الثَّانِيَةَ فَقالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلتُ لَها: تَسُبِّينَ ابْنَكِ، ثُمَّ عَثَرَتِ الثَّالِثَةَ فَقالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَانْتَهَرْتُهَا، فَقالَتْ: وَاللَّهِ ما أَسُبُّهُ إِلاَّ فِيكِ، فَقُلتُ: في أَيِّ شَأْنِي؟ قالَتْ: فَبَقَرَتْ لِيَ الحَدِيثَ، فَقُلتُ: وَقَدْ كانَ هذا؟ قالَتْ: نَعَمْ وَاللَّهِ، فَرَجَعْتُ إِلَى بَيتِي، كَأَنَّ الَّذِي خَرَجْتُ لَهُ لاَ أَجِدُ مِنْهُ قَلِيلاً وَلاَ كَثِيراً. وَوُعِكْتُ، فَقُلتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرْسِلنِي إِلى بَيتِ أَبِي، فَأَرْسَلَ مَعِي الغُلاَمَ، فَدَخَلتُ الدَّارَ فَوَجَدْتُ أُمَّ رُومانَ في السُّفلِ وَأَبا بَكْرٍ فَوْقَ البَيتِ يَقْرَأُ، فَقالَتْ أُمِّي: ما جاءَ بِكِ يَا بُنَيَّةُ؟ فَأَخْبَرْتُهَا وَذَكَرْتُ لَهَا الحَدِيثَ، وَإِذَا هُوَ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مِثْلَ ما بَلَغَ مِنِّي، فَقالَتْ: يا بُنَيَّةُ، خَفِّضِي عَلَيكِ الشَّأْنَ، فَإِنَّهُ ـ وَاللَّهِ ـ لَقَلَّما كانَتِ امْرَأَةٌ حَسْناءُ، عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرائِرُ إِلاَّ حَسَدْنَهَا، وَقِيلَ فِيهَا، وَإِذَا هُوَ لَمْ

---

١٢ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾

قوله: (فبقرت لي الحديث) أي: فتحته لي. **قوله: (في السفل)** أي: سفل البيت. **قوله:**

يَبْلُغْ مِنْهَا ما بَلَغَ مِنِّي، قُلتُ: وَقَدْ عَلِمَ بِهِ أَبِي؟ قالَتْ: نَعَمْ، قُلتُ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالَتْ: نَعَمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَعْبَرْتُ وَبَكَيتُ، فَسَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتِي وَهُوَ فَوْقَ البَيتِ يَقْرَأُ فَنَزَلَ، فَقالَ لأُمِّي: ما شَأْنُهَا؟ قالَتْ: بَلَغَهَا الَّذِي ذُكِرَ مِنْ شَأْنِهَا، فَفَاضَتْ عَيناهُ، قالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيكِ أَي بُنَيَّةُ إِلاَّ رَجَعْتِ إِلَى بَيتِكِ، فَرَجَعْتُ.

وَلَقَدْ جاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيتِي فَسَأَلَ عَنِّي خادِمَتِي فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ ما عَلِمْتُ عَلَيهَا عَيباً، إِلاَّ أَنَّهَا كانَتْ تَرْقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلَ خَمِيرَهَا، أَوْ عَجِينَهَا، وانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحابِهِ فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ ما عَلِمْتُ عَلَيهَا إِلاَّ ما يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى تِبْرِ الذَّهَبِ الأَحْمَرِ، وَبَلَغَ الأَمْرُ إِلَى ذٰلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقالَ: سُبْحانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ ما كَشَفتُ كَنَفَ أُنْثَى قَطُّ. قالَتْ عائِشَةُ: فَقُتِلَ شَهِيداً في سَبِيلِ اللَّهِ. قالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي فَلَمْ يَزَالاَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَقَدِ اكْتَنَفَنِي أَبَوَايَ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيهِ، ثُمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عائِشَةُ إِنْ كُنْتِ قارَفتِ سُوأً، أَوْ ظَلَمْتِ، فَتُوبِي إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ مِنْ عِبادِهِ». قالَتْ: وَقَدْ جاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصارِ، فَهْيَ جالِسَةٌ بِالبَابِ، فَقُلتُ: أَلاَ تَسْتَحِي مِنْ هذهِ المَرْأَةِ أَنْ تَذْكُرَ شَيئاً، فَوَعَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَالتَفَتُّ إِلَى أَبِي، فَقُلتُ: أَجِبْهُ، قالَ: فَمَاذَا أَقُولُ، فَالتَفَتُّ إِلَى أُمِّي، فَقُلتُ: أَجِيبِيهِ، فَقَالَتْ: أَقُولُ ماذَا، فَلَمَّا لَمْ يَجِيبَاهُ، تَشَهَّدْتُ، فَحَمِدْتُ اللَّهَ وَأَثْنَيتُ عَلَيهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قُلتُ: أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قُلتُ لَكُمْ إِنِّي لَمْ أَفعَل، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَشْهَدُ إِنِّي لَصَادِقَةٌ، ما ذَاكَ بِنَافِعِي عِنْدَكُمْ، لَقَدْ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ وَأُشْرِبَتْهُ قُلُوبُكُمْ، وَإِنْ قُلتُ: إِنِّي فَعَلتُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَفعَل، لَتَقُولُنَّ قَدْ بَاءَتْ بِهِ عَلَى نَفسِهَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ ما أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً ـ وَالتَمَسْتُ اسْمَ يَعْقُوبَ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيهِ ـ إِلاَّ أَبَا يُوسُفَ حِينَ قالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ عَلَى ما تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. وَأُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَاعَتِهِ، فَسَكَتْنَا، فَرُفِعَ عَنْهُ وَإِنِّي لأَتَبَيَّنُ السُّرُورَ في وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُ جَبِينَهُ وَيَقُولُ: «أَبْشِرِي يَا عائِشَةُ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكِ». قالَتْ: وَكُنْتُ أَشَدَّ ما كُنْتُ غَضَباً، فَقَالَ لِي أَبَوَايَ: قُومِي إِلَيهِ، فَقُلتُ: وَاللَّهِ لاَ أَقُومُ إِلَيهِ وَلاَ أَحْمَدُهُ وَلاَ أَحْمَدُكُمَا، وَلٰكِنْ أَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، لَقَدْ

(واستعبرت) أي: من العبرة، أي: تجلبت الدم. **قوله: (خادمتي)** هي بريرة. **قوله: (حتى أسقطوا لها به)** أي: صرحوا لبريرة بالأمر. **قوله: (إلى ذلك الرجل)** هو صفوان. وقوله: قيل له، أي: عنه. **قوله: (أقول: ماذا)** منصوب بمقدر بعده يفسره ما قبله لأن للاستفهام صدر الكلام. **قوله: (قد باءت)** أي: أقرت ا هـ شيخ الإسلام.

سَمِعْتُمُوهُ فَمَا أَنْكَرْتُمُوهُ وَلاَ غَيَّرْتُمُوهُ.

وَكانَتْ عائِشَةُ تَقُولُ: أَمَّا زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِدِينِهَا، فَلَمْ تَقُل إلاَّ خَيراً، وَأَمَّا أُخْتُهَا حَمْنَةُ فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ، وَكانَ الَّذِي يتَكَلَّمُ فِيهِ مِسْطَحٌ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَالمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ، وَهُوَ الَّذِي كانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ هُوَ وَحَمْنَةُ، قالَتْ: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لاَ يَنْفَعَ مِسْطَحاً بِنَافِعَةٍ أَبَداً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُوْلُو الفَضْلِ مِنكُمْ - إِلَى آخِرِ الآيَةِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ - وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُوْلِي القُرْبى وَالمَسَاكِينَ - يَعْنِي مِسْطَحاً، إِلَى قَوْلِهِ - أَلاَ تحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٢٢] حَتَّى قالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ يَا رَبَّنَا، إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا، وَعَادَ لَهُ بِمَا كانَ يَصْنَعُ. [طرفه في: ٢٥٩٣].

١٣ - باب ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [٣١]

٤٧٥٨ - وَقالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ: قالَ ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ المُهَاجِرَاتِ الأُوَلَ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيوبِهِنَّ﴾. شَقَّقْنَ مُرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهِ. [الحديث ٤٧٥٨ - طرفه في: ٤٧٥٩].

٤٧٥٩ - حدثنا أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيبَةَ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانَتْ تَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ أَخَذْنَ أُزْرَهُنَّ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الحَوَاشِي، فَاخْتَمَرْنَ بِهَا. [طرفه في: ٤٧٥٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الفُرْقانِ - ٢٥

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَبَاءً مَنْثُوراً﴾ [٢٣] ما تَسْفِي بِهِ الرِّيحُ. ﴿مَدَّ الظِّلَّ﴾ [٤٥] ما

---

١٣ - باب ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾

قوله: (مروطهن) أي: أزرهن جمع إزار، وهي الملاءة بضم الميم، وتخفيف اللام وبالمدّ، وهي الملحفة.

سورة الفرقان

قوله: (ما تسفي به الريح) وهو بمعنى ما قاله غير معناه ما يرى في الكوى التي عليها الشمس.

بَيْنَ طُلوعِ الفَجْرِ إِلَى طُلوعِ الشَّمسِ. ﴿سَاكِناً﴾ [٤٥] دائِماً. ﴿عَلَيهِ دَلِيلاً﴾ [٤٥] طُلُوعُ الشَّمْسِ. ﴿خِلفَةً﴾ [٦٢] مَنْ فاتَهُ مِنَ اللَّيلِ عَمَلٌ أَدْرَكَهُ بِالنَّهارِ، أَوْ فاتَهُ بِالنَّهارِ أَدْرَكَهُ بِاللَّيلِ. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿هَبْ لَنا مِنْ أَزْوَاجِنا﴾ [٧٤]. في طَاعَةِ اللَّهِ، وَما شَيءٌ أَقَرَّ لِعَينِ المُؤْمِنِ أَنْ يَرَى حَبِيبَهُ في طَاعَةِ اللَّهِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ثُبُوراً﴾ [١٣] وَيلاً. وَقالَ غَيرُهُ: السَّعِيرُ مُذَكَّرٌ، وَالتَّسَعُّرُ وَالاِضْطِرَامُ التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ. ﴿تُملَى عَلَيهِ﴾ [٥] تُقرَأُ عَلَيهِ، مِنْ أَمْلَيتُ وَأَمْلَلتُ. ﴿الرَّسِّ﴾ [٣٨] المَعْدِنُ، جَمْعُهُ رِسَاسٌ. ﴿ما يَعْبَأُ﴾ [٧٧] يُقَالُ: مَا عَبَأْتُ بِهِ شَيئاً، لاَ يُعْتَدُّ بِهِ. ﴿غَرَاماً﴾ [٦٥] هَلاَكاً. وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿وَعَتَوْا﴾ [٢١] طَغَوْا.

وَقالَ ابْنُ عُيَينَةَ: ﴿عاتِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦] عَتَتْ عَنِ الخُزَّانِ.

١ ـ باب ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وَجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أُوْلائِكَ شَرٌّ مَكاناً وَأَضَلُّ سَبِيلاً﴾ [٣٤]

٤٧٦٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ البَغْدَادِيُّ: حَدَّثَنا شَيبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً قالَ: يا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيفَ يُحْشَرُ الكافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قالَ: «أَلَيسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَينِ في الدُّنْيَا قادِراً عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»؟! قالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا.

[الحديث ٤٧٦٠ ـ طرفه في: ٦٥٢٣].

٢ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلٰهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفعَل ذلِكَ يَلقَ أَثَاماً﴾ [٦٨]. العُقُوبَةَ

٤٧٦١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا يَحيى، عَنْ سُفيَانَ قالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيمانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَيسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قالَ: وَحَدَّثَنِي وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَأَلتُ، أَوْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ؟ قالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً وَهوَ خَلَقَكَ». قُلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: «أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جارِكَ». قالَ: وَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ

قوله: (مدّ الظل) هو عدم الضوء عما من شأنه أن يضيء والمراد به هنا ما ذكره بقوله: ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. قوله: (مذكر) أي: لفظاً، وإلا فهو يؤنث في المعنى موافقة للنار. قوله: (الرسّ) أي: في قوله تعالى: ﴿وأصحاب الرسّ﴾ معناه المعدن.

قوله: (عتت) أي: عصت على الخزان.

تَصْدِيقاً لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلٰهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ﴾ [٦٨]. [طرفه في: ٤٤٧٧].

٤٧٦٢ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: أَخْبَرَنِي القَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ: أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ: هَل لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَرَأْتُ عَلَيهِ: ﴿وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ﴾. فَقَالَ سَعِيدٌ: قَرَأْتُهَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ كما قَرَأْتَهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: هذهِ مَكِّيَّةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ، الَّتِي في سُورَةِ النِّسَاءِ. [طرفه في: ٣٨٥٥].

٤٧٦٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الكُوفَةِ في قَتْلِ المُؤْمِنِ، فَرَحَلتُ فِيهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: نَزَلَتْ في آخِرِ ما نَزَلَ، وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيءٌ.

[طرفه في: ٣٨٥٥].

٤٧٦٤ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: سَأَلتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]. قالَ: لاَ تَوْبَةَ لَهُ. وَعَنْ قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلٰهاً آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]. قالَ: كانَتْ هذهِ في الجَاهِلِيَّةِ.

[طرفه في: ٣٨٥٥].

٣ ـ باب ﴿يُضَاعَف لَهُ العَذَابُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً﴾ [٦٩]

٤٧٦٥ ـ حدّثنا سَعْدُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: قالَ ابْنُ أَبْزَى: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُل مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجزَاؤُهُ

---

٢ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلٰهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفسَ الَّتي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفعَل ذٰلِكَ يَلقَ أَثَاماً﴾

قوله: (كانت هذه) أي: آية ﴿لا يدعون مع الله إلٰهاً آخر﴾، وما ذكره ابن عباس في تفسير الآيتين هو مذهبه، وحملهما الجمهور، وما في معناهما على التغليظ والتهديد، وصححوا توبة القاتل كغيره إلا أن يكون مستحلاً لذلك، وعليه يحمل ما ذكره، ويؤيد كلامهم الاستثناء في آية: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلٰهاً آخر﴾ بقوله: ﴿إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً﴾ اهـ شيخ الإسلام.

جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَق ـ حَتَّى بَلَغَ ـ إِلاَّ مَنْ تَابَ﴾ [٦٨ ـ ٧٠]، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ قالَ أَهْلُ مَكَّةَ: فَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَتَلْنَا النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ، وَأَتَيْنَا الفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [٧٠] [طرفه في: ٣٨٥٥].

٤ ـ باب ﴿إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُوْلائِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [٧٠]

٤٧٦٦ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخبَرَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبْزَى: أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً﴾ [النساء: ٩٣]. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيءٌ، وَعَنْ: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلٰهاً آخَرَ﴾. قالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ. [طرفه في: ٣٨٥٥].

٥ ـ باب ﴿فَسَوفَ يَكُونُ لِزَاماً﴾ [٧٧]: هَلَكَةً

٤٧٦٧ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ: خَمْسٌ قَدْ مَضَينَ: الدُّخانُ، وَالقَمَرُ، وَالرُّومُ، وَالبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ. ﴿فَسَوفَ يَكُونُ لِزَاماً﴾. [طرفه في: ١٠٠٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الشُّعَرَاءِ ـ ٢٦

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَعْبَثُونَ﴾ [١٢٨] تَبْنُونَ. ﴿هَضِيمٌ﴾ [١٤٨] يَتَفَتَّتُ إِذَا مُسَّ. مُسَحَّرِينَ: المَسْحُورِينَ. ﴿لَيْكَةِ﴾ [١٧٦] وَالأَيْكَةُ جَمْعُ أَيكَةٍ، وَهِيَ جَمْعُ شَجَرٍ. ﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [١٨٩] إِظْلاَلُ العَذَابِ إِيَّاهُمْ. ﴿مَوْزُونٍ﴾ [الحجر: ١٩] مَعْلُومٍ. ﴿كَالطَّوْدِ﴾ [٦٣] الجَبَلِ. ﴿لَشِرْذِمَةٌ﴾ [٥٤] طَائِفَةٌ قَلِيلَةٌ. ﴿فِي السَّاجِدِينَ﴾ [٢١٩] المُصَلِّينَ.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾ [١٢٩] كَأَنَّكُمْ. الرِّيعُ: الأَيْفَاعُ مِنَ الأَرْضِ، وَجَمْعُهُ رِيَعَةٌ وَأَرْيَاعٌ، وَاحِدُ الرِّيَعَةِ. ﴿مَصَانِعَ﴾ [١٢٩] كُلُّ بِنَاءٍ فَهْوَ مَصْنَعَةٌ. ﴿فَرِهِينَ﴾ [١٤٩] مَرِحِينَ، ﴿فارِهِينَ﴾ بِمَعْنَاهُ، وَيُقَالُ: ﴿فارِهِينَ﴾ حاذِقِينَ. ﴿تَعْثَوْا﴾ [١٨٣] أَشَدُّ

---

٥ ـ باب ﴿فَسَوفَ يَكُونُ لِزَاماً﴾

قوله: (هلكة): بفتح اللام.

الفَسَادِ، عاثَ يَعِيثُ عَيثاً. ﴿الجِبِلَّة﴾ [١٨٤] الخَلقُ، جُبِلَ خُلِقَ، وَمِنْهُ جُبُلاً وَجِبِلاً وَجُبْلاً يَعْنِي الخَلقَ.

١ ـ باب ﴿وَلاَ تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [٨٧]

٤٧٦٨ ـ وَقالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ رَأَى أَبَاهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَيهِ الغَبَرَةُ وَالقَتَرَةُ». الغَبَرَةُ هِيَ القَتَرَةُ. [طرفه في: ٣٣٥٠].

٤٧٦٩ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ: حَدَّثَنَا أَخِي، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «يَلقى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لاَ تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: إِنِّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلَى الكافِرِينَ».

[طرفه في: ٣٣٥٠].

﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ﴾ [٢١٤ ـ ٢١٥] أَلِنْ جانِبَكَ

٤٧٧٠ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [٢١٤]. صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ». لِبُطُونِ قُرَيشٍ، حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولاً لِيَنْظُرَ ما هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيشٌ، فَقَالَ: «أَرَأَيتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيلاً بِالوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ». قالُوا: نَعَمْ، ما جَرَّبْنَا عَلَيكَ إِلاَّ صِدْقاً، قالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَينَ يَدَي عَذَابٍ شَدِيدٍ». فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ سَائِرَ اليَوْمِ، أَلِهذا جَمَعْتَنَا، فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * ما أَغْنَى عَنْهُ مالُهُ وَما كَسَبَ﴾.

[طرفه في: ١٣٩٤].

٤٧٧١ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ قالَ: قامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾. قالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيشٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيئاً، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيئاً، يَا

سورة الشعراء

قوله: (تباً لك) مصدر، أي: ألزمك الله هلاكاً وخسراناً.

عبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَيَا فاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ، سَلِينِي ما شِئْتِ مِنْ مالِي، لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً». تَابَعَهُ أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. [طرفه في: ٢٧٥٣].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ النَّمْلِ ـ ٢٧

وَ ﴿الخَبْءَ﴾ [٢٥] ما خَبَأْتَ، ﴿لاَ قِبَلَ﴾ [٣٧] لاَ طَاقَةَ. ﴿الصَّرْحَ﴾ [٤٤] كُلُّ بلاَطٍ اتُّخِذَ مِنَ القَوَارِيرِ، وَالصَّرْحُ: القَصْرُ، وَجَمَاعَتُهُ صُرُوحٌ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [٢٣] سَرِيرٌ كَرِيمٌ، حُسْنُ الصَّنْعَةِ وَغَلاَءُ الثَّمَنِ. ﴿مُسْلِمِينَ﴾ [٣٨] طَائِعِينَ. ﴿رَدِفَ﴾ [٧٢] اقْتَرَبَ. ﴿جامِدَةً﴾ [٨٨] قائِمَةً. ﴿أَوْزِعْنِي﴾ [١٩] اجْعَلْنِي. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿نَكِّرُوا﴾ [٤١] غَيِّرُوا. ﴿وَأُوتِينَا العِلْمَ﴾ [٤٢] يَقُولُهُ سُلَيمانُ. الصَّرْحُ بِرْكَةُ ماءٍ، ضَرَبَ عَلَيهَا سُلَيمانُ قَوَارِيرَ، أَلبَسَهَا إِيَّاهُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ القَصَصِ ـ ٢٨

﴿كُلُّ شَيءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾ [٨٨] إِلاَّ مُلْكَهُ، وَيُقَالُ: إِلاَّ ما أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الأَنْبَاءُ﴾ [٦٦] الحُجَجُ.

سورة النمل

قوله: (كل ملاط): بميم مكسورة، وهو طين يوضع بين البنيان. وفي نسخة بموحدة مفتوحة، وهو ما تكسى به الأرض من حجارة، أو رخام، وسيأتي للصرح نفسير آخر ا هـ شيخ الإسلام.

قوله: (ضرب عليها سليمان) أي: بنى عليها، أي على مائها.

سورة القصص

قوله: (إلا ملكه) وقال بعضهم: إلا إياه، وبعضهم: إلا ذاته، والكل صحيح.

١ ـ باب ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [٥٦]

٤٧٧٢ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخبَرَنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبا طَالِبٍ الوَفَاةُ، جاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبي أُمَيَّةَ بْنِ المُغِيرَةِ، فَقَالَ: «أي عَمِّ، قُل لاَ إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ، كَلِمَةً أُحاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبي أُمَيَّةَ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَلَمْ يَزَل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيهِ، وَيُعِيدَانِهِ بِتِلكَ المَقَالَةِ، حَتَّى قالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ ما كَلَّمَهُمْ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبى أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ما لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ما كانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١٠٣]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ في أَبي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [٥٦]. [طرفه في: ١٣٦٠].

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُولِي القُوَّةِ﴾ [٧٦] لاَ يَرْفَعُهَا، العُصْبَةُ مِنَ الرِّجالِ. ﴿لَتَنُوءُ﴾ [٧٦] لَتُثْقِلُ. ﴿فارِغاً﴾ [١٠] إلاَّ مِنْ ذِكْرِ مُوسى. ﴿الفَرِحِينَ﴾ [٧٦] المَرِحِينَ، ﴿قُصِّيهِ﴾ [١١] اتَّبِعِي أَثَرَهُ، وَقَدْ يَكُونُ: أَنْ يَقُصَّ الكَلاَمَ. ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيكَ﴾ [يوسف: ٣] ﴿عَنْ جُنُبٍ﴾ [١١] عَنْ بُعْدٍ، عَنْ جَنَابَةٍ وَاحِدٌ، وَعَنِ اجْتِنَابٍ أَيضاً. ﴿يَبْطِشَ﴾ [١٩] وَيَبْطُشُ. ﴿يَأْتَمِرُونَ﴾ [٢٠] يَتَشَاوَرُونَ. العُدْوَانُ وَالعَدَاءُ وَالتَّعَدِّي وَاحِدٌ. ﴿آنَسَ﴾ [٢٩] أَبْصَرَ. الجِذْوَةُ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الخَشَبِ لَيسَ فِيهَا لَهَبٌ، وَالشِّهَابُ فِيهِ لَهَبٌ، وَالحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ: الجَانُّ، وَالأَفاعِي، وَالأَسَاوِدُ. ﴿رِدْأً﴾ مُعِيناً، قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يُصَدِّقُنِي﴾ [٣٤]. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿سَنَشُدُّ﴾ [٣٥] سَنُعِينُكَ، كُلَّمَا عَزَّزْتَ شَيئاً فَقَدْ جَعَلتَ لَهُ عَضُداً. مَقْبُوحِينَ: مُهْلَكِينَ. ﴿وَصَّلنَا﴾ [٥١] بَيَّنَّاهُ وَأَتْمَمْنَاهُ. ﴿يُجْبى﴾ [٥٧] يُجْلَبُ. ﴿بَطِرَتْ﴾ [٥٨] أَشِرَتْ. ﴿في أُمِّهَا رَسُولاً﴾ [٥٩]. أُمُّ القُرَى مَكَّةُ وَما حَوْلَهَا. ﴿تُكِنُّ﴾ [٦٩] تُخْفِي، أَكْنَنْتُ الشَّيءَ أَخْفَيتُهُ، وَكَنَنْتُهُ أَخْفَيتُهُ وَأَظْهَرْتُهُ. ﴿وَيكَأَنَّ اللَّهَ﴾ [٨٢] مِثْلُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ: يُوَسِّعُ عَلَيهِ، وَيُضَيِّقُ عَلَيهِ.

٢ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيكَ القُرْآنَ﴾ الآيَةَ [٨٥]

٤٧٧٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخبَرَنا يَعْلَى: حَدَّثَنا سُفيَانُ العُصْفُرِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ [٨٥]. قالَ: إِلَى مَكَّةَ.

---

١ ـ باب ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾

قوله: (مثل ألم تر أن الله)أي: في كونه للاستفهام التقريري.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ العَنْكَبُوتِ ـ ٢٩

قالَ مُجاهِدٌ: ﴿وَكانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [٣٨] ضَلَلَةً. ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ﴾ [١١] عَلِمَ اللَّهُ ذلِكَ، إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ فَلِيَمِيزَ اللَّهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الخَبِيثَ﴾ [الأنفال: ٣٧]. ﴿أَثْقالاً مَعَ أَثْقالِهِمْ﴾ [١٣] أَوْزارِهِمْ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الم ـ ٣٠

﴿فَلاَ يَرْبُوا﴾ [٣٩]: مَنْ أَعْطَى يَبْتَغِي أَفْضَلَ فَلاَ أَجْرَ لَهُ فِيهَا. قالَ مُجاهِدٌ: ﴿يُحْبَرُونَ﴾ [١٥] يُنَعَّمُونَ، ﴿يَمْهَدُونَ﴾ [٤٤] يُسَوُّونَ المَضاجِعَ. ﴿الوَدْقَ﴾ [٤٨] المَطَرُ.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَل لَكُمْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ﴾ [٢٨] في الآلِهَةِ، وَفِيهِ ﴿تَخافُونَهُمْ﴾ [٢٨] أَنْ يَرِثُوكُمْ كما يَرِثُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً. ﴿يَصَّدَّعُونَ﴾ [٤٣] يَتَفَرَّقُونَ. ﴿فَاصْدَعْ﴾ [الحجر: ٩٤]. وَقالَ غَيْرُهُ: ﴿ضُعْفٌ﴾ [٥٤] وَضَعْفٌ لُغَتانِ. وَقالَ مُجاهَدٌ: ﴿السُّوأَى﴾ [١٠] الإِساءَةُ جَزاءُ المُسِيئِينَ.

٤٧٧٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: حَدَّثَنا مَنْصُورٌ والأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي

سُورَةُ العَنْكَبُوتِ ـ ٢٩

قوله: (ضللة)، وقال غيره، أي: غفلاً ذوي بصائر.

سورة آلم غلبت الروم

قوله: (فاصدع) أي: في قوله تعالى في سورة الحجر: ﴿فاصدع بما تؤمر﴾، أي: فاجهر به، وأمضه، وذكره هنا لمناسبة يصدّعون لفظاً.

قوله: (ضعف وضعف): بضم الضاد في الأول، وفتحها في الثاني، وسكون العين فيهما.

قوله: (السوأى) أي: في قوله تعالى أساء والسوأى.

الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: بَينَما رَجُلٌ يُحَدِّثُ في كِنْدَةَ فَقالَ: يَجِيءُ دُخانٌ يَوْمَ القِيامَةِ، فَيَأْخُذُ بِأَسْماعِ المُنافِقِينَ وَأَبْصارِهِمْ، يَأْخُذُ المُؤْمِنَ كَهَيئَةِ الزُّكامِ، فَفَزِعْنا، فَأَتَيتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَكانَ مُتَّكِئاً، فَغَضِبَ، فَجَلَسَ فَقالَ: مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ العِلمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ: لاَ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ قالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُل ما أَسْأَلُكُمْ عَلَيهِ مِنْ أَجْرٍ وَما أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]. وَإِنَّ قُرَيشاً أَبْطَؤُوا عَنِ الإِسْلاَمِ، فَدَعا عَلَيهِمِ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ». فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا المَيتَةَ وَالعِظَامَ، وَيَرَى الرَّجُلُ ما بَينَ السَّماءِ وَالأَرْضِ كَهَيئَةِ الدُّخانِ، فَجاءَهُ أَبُو سُفيَانَ فَقالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتَ تَأْمُرُنا بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فادْعُ اللَّهَ. فَقَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّماءُ بِدُخانٍ مُبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ - عائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٠ ـ ١٥]. أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمْ عَذَابُ الآخِرَةِ إِذَا جاءَ ثُمَّ عادُوا إِلَى كُفرِهِمْ، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى﴾ [الدخان: ١٦]. يَوْمَ بَدْرٍ، ﴿لِزاماً﴾ [الفرقان: ٧٧] يَوْمَ بَدْرٍ، ﴿الم غُلِبَتِ الرُّومُ - إِلَى - سَيَغْلِبُونَ﴾ [١ ـ ٣]. وَالرُّومُ قَدْ مَضى.

١ ـ باب ﴿لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [٣٠] لِدِينِ اللَّهِ

خَلقُ الأَوَّلِينَ: دِينُ الأَوَّلِينَ، وَالفِطْرَةُ الإِسْلاَمُ. [طرفه في: ١٠٠٧].

٤٧٧٥ ـ **حدّثنا** عَبْدانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَل تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعاءَ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيهَا لاَ تَبْدِيلَ لِخَلقِ اللَّهِ ذلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ﴾ [٣٠]. [طرفه في: ١٣٥٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ لُقْمَانَ ـ ٣١

﴿لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [١٣]

٤٧٧٦ ـ **حدّثنا** قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلبِسُوا

قوله: (والروم قد مضى) ساقط من نسخة بل لا فائدة لذكره هنا ا هـ شيخ الإسلام.

إِيمَانَهُمْ بِظُلم﴾ [الأنعام: ٨٢]. شَقَّ ذلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلم؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيسَ بِذَاكَ، أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لاِبْنِهِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [١٣]». [طرفه في: ٣٢].

١ ـ باب ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [٣٤]

٤٧٧٧ ـ حدّثني إِسْحاقُ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَوْماً بَارِزاً لِلنَّاسِ، إِذْ أَتَاهُ رَجلٌ يَمْشِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ما الإِيمَانُ؟ قالَ: «الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالبَعْثِ الآخِرِ». قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ما الإِسْلاَمُ؟ قالَ: الإِسْلاَمُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكَ بِهِ شَيئاً، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ما الإِحْسَانُ؟ قالَ: «الإِحْسَانُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قالَ: «ما المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلكِنْ سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ المَرْأَةُ رَبَّتَهَا، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كانَ الحُفَاةُ العُرَاةُ رُؤُسَ النَّاسِ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، في خَمْسٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الغَيثَ وَيَعْلَمُ ما في الأَرْحامِ﴾ [٣٤]» ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «رُدُّوا عَلَيَّ». فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوا فَلَمْ يَرَوْا شَيئاً، فَقَالَ: «هذا جِبْرِيلُ، جاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ». [طرفه في: ٥٠].

٤٧٧٨ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ سُلَيمانَ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَفَاتِيحُ الغَيبِ خَمْسٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾». [طرفه في: ١٠٣٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ تَنْزِيلُ: السَّجْدَةِ ـ ٣٢

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَهِينٍ﴾ [٨] ضَعِيفٍ: نُطْفَةُ الرَّجُلِ. ﴿ضَلَلْنَا﴾ [١٠] هَلَكْنَا.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الجُرُزِ﴾ [٢٧] الَّتِي لاَ تُمْطَرُ إِلاَّ مَطَراً لاَ يُغْنِي عَنْهَا شَيئاً. ﴿يَهْدِ﴾ [٢٦] يُبَيِّنْ.

سورة تنزيل السجدة

قوله: (ذخراً) منصوب بأعددت، أي: أعددت ذلك لهم مذخوراً.

١ ـ باب ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ﴾ [١٧]

٤٧٧٩ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «قالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ: ما لاَ عَينٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلبِ بَشَرٍ». قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: اقْرَؤُا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾.

وَحَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ اللَّهُ، مِثْلَه، قِيلَ لِسُفيَانَ: رِوَايَةً؟ قالَ: فَأَيُّ شَيءٍ. قالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ: قَرَأَ أَبُو هُرَيرَةَ: قُرَّاتِ أَعْيُنٍ. [طرفه في: ٣٢٤٤].

٤٧٨٠ ـ حدّثني إِسْحاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ: ما لاَ عَينٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلبِ بَشَرٍ، ذُخراً، بَلهَ ما أُطْلِعْتُمْ عَلَيهِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كانُوا يَعْمَلونَ﴾ [١٧]. [طرفه في: ٣٢٤٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الأَحْزَابِ ـ ٣٣

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَيَاصِيهِمْ﴾ [٢٦] قُصُورِهِمْ.

٤٧٨١ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيحٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ

---

١ ـ باب ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ﴾

قوله: (بله ما أطلعتم عليه): بضم الهمزة، وكسر اللام. وفي نسخة: أطلعتهم بفتحهما، وزيادة هاء بعد التاء، وبله: بفتح الموحدة والهاء، وسكون اللام. وفي نسخة: من بله بزيادة من، وكسر الهاء، فكسرتها على هذه كسرة إعراب، وفتحها في الأولى فتح بناء، وهي عليها اسم فعل بمعنى: دع ما أطلعتم عليه، فإنه سهل يسير في جنب ما ادخرته لهم، وعلى الثانية مصدر بمعنى الترك، أو بمعنى سوى، أي: ترك، أو سوى ما اطلعتم عليه، ومحل ما أطلعتم عليه على الأولى نصب، وعلى الثانية جر.

سورة الأحزاب

قوله: (حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم) أي: أمر فيه برد نسبهم إلى آبائهم الحقيقيين،

هِلالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ما مِنْ مُؤْمِنٍ إِلاَّ وَأَنا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ في الدُّنْيا وَالآخِرَةِ، اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [٦]. فَأَيُّما مُؤْمِنٍ تَرَكَ مالاً فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كانُوا، فَإِنْ تَرَكَ دَيْناً، أَوْ ضَياعاً فَلْيَأْتِنِي وَأَنا مَوْلاهُ».

[طرفه في: ٢٢٩٨].

١ ـ باب ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ﴾ [٥]

٤٧٨٢ ـ حدّثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المُخْتَارِ: حَدَّثَنا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ قالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ زَيْدَ بْنَ حارِثَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ما كُنَّا نَدْعُوهُ إِلاَّ زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ القُرْآنُ: ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾.

٢ ـ باب ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَما بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ [٢٣]

﴿نَحْبَهُ﴾: عَهْدَهُ. ﴿أَقْطَارِهَا﴾ [١٤] جَوانِبُها. ﴿الفِتْنَةَ لأَتَوْهَا﴾ [١٤] لأَعْطَوْهَا.

٤٧٨٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ قالَ: حدّثني أَبِي: عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: نُرَى هذهِ الآيَةَ نَزَلَتْ في أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ: ﴿مِنَ المُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [٢٣].

[طرفه في: ٢٨٠٥].

٤٧٨٤ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي خارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قالَ: لَمَّا نَسَخْنَا الصُّحُفَ في المَصَاحِفِ، فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلاَّ مَعَ خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ: ﴿مِنَ المُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

[طرفه في: ٢٨٠٧].

ونسخ ما كان في ابتداء الإسلام من جواز دعاء الأبناء الأجانب لمن تبناهم اهـ شيخ الإسلام.

٢ ـ باب ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَما بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾

قوله: (نرى هذه الآية) أي: نظن.

٣ ـ باب ﴿قُل لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾ [٢٨]

التَّبَرُّجُ: أَنْ تُخْرِجَ مَحَاسِنَهَا. ﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾ [٦٢] اسْتَنَّهَا: جَعَلَهَا.

٤٧٨٥ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جاءَهَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُخَيِّرَ أَزْوَاجَهُ، فَبَدَأَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْراً، فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ». وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قالَتْ: ثُمَّ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ قالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ﴾» [٢٨]: إِلَى تَمَامِ الآيَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَفِي أَيِّ هذا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ.

[الحديث ٤٧٨٥ ـ طرفه في: ٤٧٨٦].

٤ ـ باب ﴿وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ [٢٩]

وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿وَاذْكُرْنَ ما يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالحِكْمَةِ﴾ [٣٤]. القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

٤٧٨٦ ـ وَقالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ عائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْراً، فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ لاَ تَعْجَلِي، حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ». قالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قالَتْ: ثُمَّ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَواةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ـ إِلَى ـ أَجْراً عَظِيماً﴾» قالَتْ: فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هذا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ. قالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ما فَعَلْتُ.

---

٣ ـ باب ﴿قُل لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾

قوله: (﴿وأسرحكن سراحاً جميلاً﴾) زاد في نسخة الآية، واقتصر على قوله: ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن﴾ الآية.

قوله: (حتى تستأمري أبويك) أي: تطلبي منهما المشورة ا هـ شيخ الإسلام.

تَابَعَهُ مُوسى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ. وَقالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبُو سُفْيَانَ المَعْمَرِيُّ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ.

[طرفه في: ٤٧٨٥].

٥ ـ باب ﴿وَتُخْفِي فِي نَفسِكَ ما اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [٣٧]

٤٧٨٧ ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيم: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مِنْصُورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيدٍ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ هذهِ الآيَةَ: ﴿وَتُخفِي في نَفسِكَ ما اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾، نَزَلَتْ في شَأْنِ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَزَيدِ بْنِ حارِثَةَ.

[الحديث ٤٧٨٧ ـ طرفه في: ٧٤٢٠].

٦ ـ باب ﴿تُرْجِيءُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيتَ مِمَّنْ عَزَلتَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكَ﴾ [٥١]

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تُرجِيءُ﴾ تُؤَخِّرُ، ﴿أَرْجِئْهُ﴾ [الأعراف: ١١١] [الشعراء: ٣٦] أَخْرْهُ.

٤٧٨٨ ـ حدّثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قالَ: هِشَامٌ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: كُنتُ أَغارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقُولُ أَتَهَبُ المَرْأَةُ نَفسَهَا؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿تُرْجِيءُ مَنْ تَشَاءُ مِنهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيتَ ممَّنْ عَزَلتَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكَ﴾. قُلتُ: ما أُرَى رَبَّكَ إِلاَّ يُسَارِعُ في هَوَاكَ [الحديث ٤٧٨٨ ـ طرفه في: ٥١١٣].

---

٦ ـ باب ﴿تُرْجِيءُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيتَ مِمَّنْ عَزَلتَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكَ﴾

قوله: (كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ) قال الطيبي، أي: أعيب عليهن لأن من غار عاب، ويدل عليه قولها: أتهب المرأة الخ. وهو ههنا تقبيح، وتنفير لئلا تهب النساء أنفسهن له صلى الله تعالى عليه وسلم، فتكثر النساء عنده. قال القرطبي: وسبب ذلك القول الغيرة، وإلا فقد علمت أن الله سبحانه أباح له هذا خاصة، وأن النساء معذورات، ومشكورات في ذلك لعظيم بركته صلى الله تعالى عليه وسلم، وأي منزلة أشرف من القرب منه لا سيما مخالطة اللحوم، ومشابكة الأعضاء، انتهى، وقولها: قلت: ما أرى ربك الخ، كناية

٤٧٨٩ ـ حدّثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَسْتَأْذِنُ في يَوْمِ المَرْأَةِ مِنَّا، بَعْدَ أَنْ أُنْزِلَتْ هذهِ الآيَةُ: ﴿تُرْجِيءُ مَنْ تَشَاءُ مِنهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيكَ مَنْ تَشاءُ وَمَنِ ابْتَغَيتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكَ﴾. فَقُلْتُ لَهَا: ما كُنْتِ تَقُولِينَ؟ قالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كانَ ذَاكَ إِلَيَّ، فَإِنِّي لاَ أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُوثِرَ عَلَيكَ أَحَداً.

تَابَعَهُ عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ: سَمِعَ عاصِماً.

٧ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿لاَ تَدْخُلوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّه لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذلِكُمْ كانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً﴾. [٥٣]

يُقَالُ: إِنَاهُ: إِدْرَاكُهُ، أَنَي يَأْنِي أَنَاةً.

﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيباً﴾ [٦٣]: إِذَا وَصَفتَ صِفَةَ المُؤَنَّثِ قُلتَ: قَرِيبَةً، وَإِذَا جَعَلتَهُ ظَرْفاً وَبَدَلاً، وَلَمْ تُرِدِ الصِّفَةَ، نَزَعْتَ الهَاءَ مِنَ المُؤَنَّثِ، وَكَذلِكَ لَفظُهَا في الوَاحِدِ والاِثْنَينِ وَالجَمِيعِ، لِلذَّكَرِ وَالأُنْثى.

٤٧٩٠ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيى، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: قالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيكَ البَرُّ وَالفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ بِالحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الحِجَابِ. [طرفه في: ٤٠٢].

عن ترك التنفير والتقبيح لما رأت من مسارعة الله تعالى في مرضاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، أي: كنت أنفر النساء عن ذلك، فلما رأيت الله جا، ذكره يسارع في مرضاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تركت ذلك لما فيه من الإخلال بمرضاته صلى الله تعالى عليه وسلم، والله تعالى أعلم.

وقيل: قولها المذكور أبرزته الغيرة والدلال وإلا فإضافة الهوى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم غير مناسب، فإنه صلى الله تعالى عليه وسلم منزه عن الهوى لقوله تعالى: ﴿وما ينطق عن الهوى﴾، وهو ممن ينهى النفس عن الهوى، ولو قالت في مرضاتك كان أولى ا هـ، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٤٧٩١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيمانَ قالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حدَّثنا أبو مِجْلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَينبَ ابنَةَ جحشٍ دعا القَوْمَ فطَعِمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلقِيامِ فَلَمْ يَقُومُوا، فلمَّا رَأى ذلِكَ قامَ، فَلَمَّا قامَ، قامَ مَنْ قامَ وَقَعَدَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ، فَجاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَدْخُلَ فإذا القَوْمُ جُلوسٌ، ثُمَّ إنَّهُمْ قاموا، فَانطَلَقْتُ فَجِئْتُ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انطَلَقُوا، فَجاءَ حَتَّى دَخلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ، فَألقَى الحِجَابَ بَينِي وَبَينَهُ، فَأَنزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ [٥٣] الآيَةَ.

[الحديث ٤٧٩١ ـ أطرافه في: ٤٧٩٢، ٤٧٩٣، ٥١٥٤، ٥١٦٣، ٥١٦٦، ٥١٦٨، ٥١٧٠، ٥١٧١، ٥٤٦٦، ٦٢٣٨، ٦٢٣٩، ٦٢٧١، ٦٤٢١].

٤٧٩٢ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ: قالَ أَنَسُ بْنُ مالِكٍ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِهذهِ الآيَةِ آيَةِ الحِجَابِ، لَمَّا أُهْدِيَتْ زَيْنَبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كانَتْ مَعَهُ في البَيتِ، صَنَعَ طَعاماً، وَدَعا القَومَ، فَقَعَدُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ ثُمَّ يَرجِعُ وَهُمْ قُعُودٌ يَتَحَدَّثُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [٥٣] فَضُرِبَ الحِجَابُ وَقامَ القَوْمُ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٤٧٩٣ ـ حدّثنا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيبٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِزَينَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلْتُ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِياً، فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى ما أَجِدُ أَحَداً أَدْعُوا، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ما أَجِدُ أَحَداً أَدْعُوهُ، قالَ: «ارْفَعُوا طَعامَكُمْ». وَبَقِيَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ في البَيتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عائِشَةَ، فَقالَ: «السَّلاَمُ عَلَيكُمْ أَهلَ البَيتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». فَقالَتْ: وَعَلَيكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ، بارَكَ اللَّهُ لَكَ. فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ، كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لَهُنَّ كما يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كما قالَتْ عائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا ثَلاَثَةٌ مِنْ رَهْطٍ في البَيتِ يَتَحَدَّثُونَ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقاً نَحْوَ حُجْرَةِ عائِشَةَ، فَما أَدْرِي: آخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ أَنَّ القَوْمَ خَرَجُوا، فَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ في أُسْكُفَّةِ البَابِ دَاخِلَةً وَأُخْرَى خارِجَةً، أَرْخَى السِّتْرَ بَينِي وَبَينَهُ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الحِجَابِ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٤٧٩٤ ـ حدّثنا إسْحاقُ بْنُ مَنْصورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ: حَدَّثَنَا حُمَيدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنى بِزَينَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزاً وَلَحماً، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حُجَرِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، كمَا كانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بِنائِهِ، فَيُسَلِّمُ عَلَيهِنَّ وَيَدْعو لَهُنَّ وَيُسَلِّمْنَ عَلَيهِ، وَيَدْعونَ لَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيتِهِ رَأَى رَجُلَينِ جَرَى بِهِمَا الحَدِيثُ، فَلَمَّا رَآهُمَا رَجَعَ عَنْ بَيتِهِ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلاَنِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ عَنْ بَيتِهِ وَثَبَا مُسْرِعَينِ، فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ بِخُرُوجِهِمَا أَمْ أُخْبِرَ، فَرَجَعَ حَتَّى دَخَلَ البَيتَ، وَأَرْخى السِّتْرَ بَيني وَبَيْنَهُ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الحِجابِ.

وَقالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيى: حَدَّثَني حُمَيدٌ: سَمِعَ أَنَساً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٤٧٩٥ ـ حدّثني زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيى: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ بَعْدَ ما ضُرِبَ الحِجَابُ لِحَاجَتِهَا، وَكانَتِ امْرَأَةً جَسِيمَةً، لاَ تَخفى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللَّهِ ما تَخفَينَ عَلَينَا، فَانْظُرِي كَيفَ تَخرُجِينَ. قالَتْ: فَانْكَفَأَتْ رَاجِعَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ في بَيتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وفي يَدِهِ عَرْقٌ، فَدَخَلَتْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قالَتْ: فَأَوْحى اللَّهُ إِلَيهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ، وَإِنَّ العَرْقَ في يَدِهِ ما وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

٨ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿إِنْ تُبْدُوا شَيئاً أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِكُلِّ شَيءٍ عَلِيماً * لاَ جُنَاحَ عَلَيهِنَّ في آبَائِهِنَّ وَلاَ أَبْنَائِهِنَّ وَلاَ إِخْوَانِهِنَّ وَلاَ أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلاَ أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ وَلاَ نِسَائِهِنَّ وَلاَ مَا مَلَكَتْ أَيمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ شَهِيداً﴾ [٥٤ ـ ٥٥]

٤٧٩٦ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتِ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفلَحُ، أَخُو أَبِي القُعَيسِ، بَعْدَ ما أُنْزِلَ الحِجَابُ، فَقُلتُ: لاَ آذَنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنَّ أَخاهُ أَبَا القُعَيسِ لَيسَ هُوَ أَرْضَعَنِي وَلكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي القُعَيسِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَفلَحَ أَخَا أَبِي القُعَيسِ اسْتَأْذَنَ، فَأَبَيتُ أَنْ آذَنَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَما مَنَعَكِ أَنْ تَأْذَنِي عَمُّكِ». قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيسَ هُوَ أَرْضَعَنِي وَلكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي القُعَيسِ، فَقَالَ: «ائْذَنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمُّكِ تَرِبَتْ يَمِينُكِ». قالَ عُرْوَةُ: فَلِذلِكَ كانَتْ عائِشَةُ تَقُولُ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ ما تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ. [طرفه في: ٢٦٤٤].

٩ ـ باب ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [٥٦]

قَالَ أَبُو العَالِيَةِ: صَلاَةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيهِ عِنْدَ المَلائِكَةِ، وَصَلاَةُ المَلائِكَةِ: الدُّعاءُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُصَلُّونَ: يُبَرِّكُونَ. ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ﴾ [٦٠] لَنُسَلِّطَنَّكَ.

٤٧٩٧ ـ حدّثني سَعِيدُ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا السَّلاَمُ عَلَيكَ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيفَ الصَّلاَةُ؟، قالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [طرفه في: ٣٣٧٠].

٤٧٩٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ: قُلنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هذا التَّسْلِيمُ فَكَيفَ نُصَلِّي عَلَيكَ؟ قالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كما صَلَّيتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ».

قالَ أَبُو صَالِحٍ، عَنِ اللَّيثِ: «عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ محَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ».

---

٩ ـ باب ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾

قوله: (كما صليت) قد اعترض بأن الصلاة المطلوبة له ﷺ ينبغي أن تكون على حسب منصبه وجاهه عند الله تعالى، ومنصبه أعلى، فكيف له الصلاة المشبهة بصلاة إبراهيم مع أن صلاة إبراهيم على حسب منصبه صلوات الله تعالى وسلامه عليهما أجيب بأن وجه الشبه ههنا هو كون صلاة كل أفضل من صلاة من تقدم، أي: صل عليه صلاة هي أفضل من صلاة من تقدم عليه كما صليت على أبراهيم صلاة هي أفضل من صلاة من تقدم عليه، فعلى هذا صارت صلاته أفضل من صلاة إبراهيم كما لا يخفى، وقد يجاب بأن التشبيه في اشتراك الآل معه في الصلاة، أي: صل صلاة مشتركة بينه وبين أهل بيته كما صليت على إبراهيم كذلك، فكأنه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر إلى أن صلاة الله تعالى عليه دائماً لقوله تعالى: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ بصيغة المضارع، وقد تقرر أنها تفيد الدوام والاستمرار، فالأقيد أن المؤمنين يطلبون اشتراك أهل بيته معه في الصلاة فعلمهم هذه الكيفية ليفيد دعاؤهم فائدة جديدة، وإلا فيصير دعاؤهم كتحصيل الحاصل، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حازِمٍ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ، وَقالَ: «كما صَلَّيتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ محمَّدٍ كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ». [الحديث ٤٧٩٨ ـ طرفه في: ٦٣٥٨].

١٠ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿لاَ تَكُونُوا كالَّذِينَ آذَوْا مُوسى﴾ [٦٩]

٤٧٩٩ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحمَّدٍ وَخِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسى كانَ رَجُلاً حَيِيّاً، وَذلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَكونُوا كالَّذِينَ آذَوْا مُوسى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قالُوا وَكانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾.

[طرفه في: ٢٧٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ سَبَأْ ـ ٣٤

يُقَالُ: ﴿مُعَاجِزِينَ﴾ [٥ ـ ٣٨] مُسَابِقِينَ. ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤] بِفَائِتِينَ. مُعَاجِزِينَ مُغَالِبِينَ، ﴿سَبَقُوا﴾ [الأنفال: ٥٩] فاتُوا. ﴿لاَ يُعْجِزُونَ﴾ [الأنفال: ٥٩] لاَ يَفُوتَونَ. ﴿يَسْبِقُونَا﴾ [العنكبوت: ٤] يُعْجِزُونَا، قَوْلُهُ بِمُعْجِزِينَ بِفَائِتِينَ وَمَعْنى ﴿مُعَاجِزِينَ﴾ مُغَالِبِينَ، يُرِيدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يُظْهِرَ عَجزَ صَاحِبِهِ. ﴿مِعْشَارَ﴾ [٤٥] عُشْرٌ. الأُكُلُ: الثَّمَرُ. ﴿بَاعِدْ﴾ [١٩] وَبَعِّدْ وَاحِدٌ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لاَ يَعْزُبُ﴾ [٣] لاَ يَغِيبُ. ﴿العَرِمِ﴾ [١٦] السُّدُّ، ماءٌ أَحْمَرُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ في السُّدِّ، فَشَقَّهُ وَهَدَمَهُ، وَحَفَرَ الوَادِيَ، فَارْتَفَعَتَا عَنِ الجَنْبَينِ، وَغابَ عَنْهُمَا المَاءُ فَيَبِسَتَا، وَلَمْ يَكُنِ المَاءُ الأَحْمَرُ مِنَ السُّدِّ، وَلكِنْ كانَ عَذَاباً أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَيهِمْ مِنْ حَيثُ شَاءَ.

وَقالَ عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلَ: ﴿العَرِمِ﴾ المُسَنَّاةُ بِلَحْنِ أَهْلِ اليَمَنِ. وَقالَ غَيرُهُ: العَرِمُ الوَادِي. السَّابِغَاتُ: الدُّرُوعُ.

سورة سبا

قوله: (يا صباحاه) هو شعار الغارة إذ كان الغالب فيه أنه يقال: في الصباح ا هـ شيخ الإسلام.

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿يُجازَى﴾ [١٧] يُعاقَبُ. ﴿أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ﴾ [٤٦] بِطَاعَةِ اللَّهِ. ﴿مَثْنى وَفُرَادَى﴾ [٤٦] وَاحِدٌ وَاثْنَيْنِ. ﴿التَّنَاوُشُ﴾ [٥٢] الرَّدُّ مِنَ الآخِرَةِ إِلَى الدُّنْيَا. ﴿وَبَيْنَ ما يَشْتَهُونَ﴾ [٥٤] مِنْ مالٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ زَهْرَةٍ. ﴿بِأَشْيَاعِهِمْ﴾ [٥٤] بِأَمْثَالِهِمْ.

وَقالَ ابْنُ عَبّاسٍ: ﴿كالجَوَابِ﴾ [١٣] كالجَوْبَةِ مِنَ الأَرْضِ، الخَمْطُ: الأَرَاكُ. وَالأَثْلُ: الطَّرْفاءُ. ﴿العَرِمِ﴾ [١٦] الشَّدِيدُ.

١ ـ باب

﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قالُوا ماذَا قالَ رَبُّكُمْ قالُوا الحَقَّ وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ﴾ [٢٣].

٤٨٠٠ ـ حدّثنا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو قالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذَا قَضى اللَّهُ الأَمْرَ في السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ المَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلسِلَةٌ عَلَى صَفوَانٍ، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قالُوا: ماذَا قالَ رَبُّكُمْ؟ قالُوا لِلَّذِي قالَ: الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ ـ وَوَصَفَ سُفيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا، وَبَدَّدَ بَينَ أَصَابِعِهِ ـ فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ فَيُلقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيسَ قَدْ قالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا، فَيُصَدَّقُ بِتِلكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ».

[طرفه في: ٤٧٠١].

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿إِنْ هُوَ إِلاَّ نَذِيرٌ لَكُمْ بَينَ يَدَي عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [٤٦]

٤٨٠١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خازِمٍ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «يَا صَبَاحَاهْ». فَاجْتَمَعَتْ إِلَيهِ قُرَيشٌ، قالُوا: مالَكَ؟ قالَ: «أَرَأَيتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ العَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي»؟. قالُوا: بَلَى، قالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَينَ يَدَي عَذَابٍ شَدِيدٍ». فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ، أَلِهذا جَمَعْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾.

[طرفه في: ١٣٩٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ المَلاَئِكَةِ: فَاطِر ـ ٣٥

قالَ مُجَاهِدٌ: القِطْمِيرُ: لِفَافَةُ النَّوَاةِ. ﴿مُثْقَلَةٌ﴾ [١٨] مُثَقَّلَةٌ.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿الحَرُورُ﴾ [٢١] بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ، وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الحَرُورُ: بِالَّليلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ. ﴿وَغَرَابِيبُ﴾ [٢٧] أَشَدُّ سَوَادٍ، الغِرْبِيبُ: الشَّدِيدُ السَّوَادِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ يس ـ ٣٦

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾ [١٤] شَدَّدْنَا. ﴿يَا حَسْرَةً عَلَى العِبَادِ﴾ [٣٠]. كانَ حَسْرَةً عَلَيهِمُ اسْتِهْزَاؤُهُمْ بِالرُّسُلِ. ﴿أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ﴾ [٤٠]: لاَ يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِما ضَوْءَ الآخَرِ، وَلاَ يَنْبَغِي لَهُمَا ذلِكَ. ﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾ [٤٠] يَتَطَالَبَانِ حَثِيثَينِ. ﴿نَسْلَخُ﴾ [٣٧] نُخْرِجُ أَحَدَهُما مِنَ الآخَرِ، وَيَجْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. ﴿مِنْ مِثْلِهِ﴾ [٤٢] مِنَ الأَنْعَامِ. ﴿فَكِهُونَ﴾ [٥٥] مُعْجَبُونَ. ﴿جُنْدٌ مُحْضَرُونَ﴾ [٧٥] عِنْدَ الحِسَابِ. وَيُذْكَرُ عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿المَشْحُونِ﴾ [٤١] المُوقَرُ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَائِرُكُمْ﴾ [١٩] مَصَائِبُكُمْ. ﴿يَنْسِلُونَ﴾ [٥١] يَخْرُجُونَ. ﴿مَرْقَدِنَا﴾ [٥٢] مَخْرَجِنَا. ﴿أَحْصَيناهُ﴾ [١٢] حَفِظْنَاهُ. ﴿مَكَانَتِهِمْ﴾ [٦٧] وَمَكَانُهُمْ وَاحِدٌ.

سورة فاطر

قوله: (مثقلة): بسكون المثلثة، ومثقلة الثاني بفتحها، وتشديد القاف، أي: تثقل بذنوبها.

قوله: (الحرور بالنهار)، أي: هو الحر بالنهار، وقوله: مع الشمس، أي: عند شدة حرها، فالظل مقابله، وغيره فسر الظل بالجنة، والحرور بالنار.

سورة يس

قوله: (فعززنا شددنا) وقال غيره، أي: قوينا، وهما متقاربان.

قوله: (ولا ينبغي لهما ذلك) أي: ستر أحدهما الآخر لأن لكل منهما حدّاً لا يعدوه، ولا يقصر دونه، فإذا اجتمعا، وأدرك كل واحد صاحبه قامت القيامة ا هـ شيخ الإسلام.

١ ـ باب ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [٣٨]

٤٨٠٢ ـ حدّثنا أبو نُعَيم: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في المَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقالَ: «يَا أَبَا ذَرّ، أَتَدْرِي أَينَ تَغرُبُ الشَّمْسُ»؟. قُلتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ، حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ العَزِيزِ العَلِيمِ﴾». [طرفه في: ٣١٩٩].

٤٨٠٣ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ،عَنْ أَبِي ذَرّ قالَ: سَأَلتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾: «قالَ مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ العَرْشِ». [طرفه في: ٣١٩٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الصَّافَّاتِ ـ ٣٧

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَيَقْذِفُونَ بِالغَيبِ مِنَ مَكانٍ بَعِيدٍ﴾ [سبأ: ٥٣] مِنْ كُلِّ مَكانٍ. ﴿وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جانِبٍ﴾ [٨] يُرْمَوْنَ. ﴿وَاصِبٌ﴾ [٩] دَائِمٌ. ﴿لازِبٌ﴾ [١١] لازِمٌ. ﴿تَأْتُونَنَا عَنِ اليَمِينِ﴾ [٢٨] يَعْنِي الحقَّ، الكُفَّارُ تَقُولُهُ لِلشَّيطَانِ. ﴿غَوْلٌ﴾ [٤٧] وَجَعُ بَطنٍ. ﴿يُنْزَفُونَ﴾ [٤٧] لاَ تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ. ﴿قَرِينٌ﴾ [٥١] شَيطانٌ. ﴿يُهْرَعُونَ﴾ [٧٠] كَهَيئَةِ الهَرْوَلَةِ. ﴿يَزِفُّونَ﴾ [٩٤] النَّسَلاَنُ في المَشْيِ. ﴿وَبَينَ الجِنَّةِ نَسَباً﴾ [١٥٨]، قالَ كُفَّارُ قُرَيشٍ: المَلاَئِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الجِنِّ. وَقالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحضَرُونَ﴾ [١٥٨]، سَتُحْضَرُ لِلحِسَابِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَنَحْنُ الصَّافُّونَ﴾ [١٦٥] المَلاَئِكَةُ. ﴿صِرَاطِ الجَحِيمِ﴾ [٢٣] ﴿سَوَاءِ الجَحِيمِ﴾ [٥٥]: وَوَسَطِ الجَحِيمِ. ﴿لَشَوْباً﴾ [٦٧] يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالحَمِيمِ. ﴿مَدْحُوراً﴾ [الأعراف: ١٨] مَطْرُوداً. ﴿بَيضٌ مَكْنُونٌ﴾ [٤٩] اللُّؤْلُؤُ المَكْنُونُ. ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيهِ في الآخِرِينَ﴾ [٧٨، ١٠٨، ١٢٩]، يُذْكَرُ بِخَيرٍ. ﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾ [١٤] يَسْخَرُونَ. ﴿بَعْلاً﴾ [١٢٥] رَبّاً.

١ ـ باب ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ المُرْسَلِينَ﴾ [١٣٩]

٤٨٠٤ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَكونَ خَيراً مِن ابْنِ مَتَّى». [طرفه في: ٣٤١٢].

٤٨٠٥ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فلَيحٍ قالَ: حَدَّثَني أَبِي، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيّ، مِنْ بَنِي عامِرِ بْنِ لُؤَيّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قالَ أَنَا خَيرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ».

[طرفه في: ٣٤١٥].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ص ـ ٣٨

١ ـ باب

٤٨٠٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ العَوَّامِ قالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِداً عَنِ السَّجْدَةِ في ﴿ص﴾، قالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: ﴿أُوْلائِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]. وَكانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْجُدُ فِيهَا. [طرفه في: ٣٤٢١].

٤٨٠٧ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيدٍ الطَّنَافِسِيُّ، عَنِ العَوَّامِ قالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِداً عَنْ سَجْدَةِ ﴿ص﴾، فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: مِنْ أَيْنَ سَجَدْتَ؟ فَقَالَ: أَوَ ما تَقْرَأُ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيمانَ﴾ [الأنعام: ٨٤]. ﴿أُوْلائِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾. فَكانَ دَاوُدُ مِمَّنْ أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ، فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ٣٤٢١].

﴿عُجَابٌ﴾ [٥] عَجِيبٌ. القِطُّ: الصَّحِيفَةُ، هُوَ هَا هُنَا صَحِيفَةُ الحَسَنَاتِ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿في عِزَّةٍ﴾ [٢] مُعَازِّينَ. ﴿المِلَّةِ الآخِرَةِ﴾ [٧] مِلَّةُ قُرَيشٍ. الاِخْتِلاَقُ: الكَذِبُ. ﴿الأَسْبَابِ﴾ [١٠] طُرُقُ السَّمَاءِ في أَبْوَابِهَا. ﴿جُنْدٌ ما هُنَالِكَ مَهْزُومٌ﴾

سورة ص

قوله: (اقتده): بهاء السكت.

قوله: (القط الصحيفة) أي: لأنها قطعة من القرطاس من قطة إذ قطعه. **قوله: (معازين)** وقال غيره، أي: في حمية، وتكبر عن الإيمان. ومعنى معازين: مغالبون. **قوله: (طرقي السماء في أبوابها)** الجار والمجرور في محل الحال من طرق.

[١١]: يَعْنِي قُرَيشاً. ﴿أُولائِكَ الأَحْزَابُ﴾ [١٣] القُرُونُ المَاضِيَةُ. ﴿فَوَاقٍ﴾ [١٥] رُجُوعٍ. ﴿قِطَّنَا﴾ [١٦] عَذَابَنَا. ﴿اتَّخَذْنَاهُمْ سُخْرِيًّا﴾ [٦٣] أَحَطْنَا بِهِمْ. ﴿أَتْرَابٌ﴾ [٥٢] أَمْثَالٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الأَيْدِ﴾ [١٧] القُوَّةُ فِي العِبَادَةِ. ﴿الأَبْصَارِ﴾ [٤٥] البَصَرُ فِي أَمْرِ اللَّهِ. ﴿حُبَّ الخَيرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ [٣٢] مِنْ ذِكْرٍ. ﴿طَفِقَ مَسْحاً﴾ [٣٣] يَمْسَحُ أَعْرَافَ الخَيلِ وَعَرَاقِيبَهَا. ﴿الأَصْفَادِ﴾ [٣٨] الوَثَاقِ.

٢ ـ باب ﴿هَبْ لِي مُلكاً لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الوَهَّابُ﴾ [٣٥]

٤٨٠٨ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ عِفرِيتاً مِنَ الجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ البَارِحَةَ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلاَةَ، فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيمانَ: رَبِّ هَبْ لِي مُلكاً لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي». قالَ رَوْحٌ: فَرَدَّهُ خاسِئاً.

[طرفه في: ٤٦١].

٣ ـ باب ﴿وَما أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾ [٨٦]

٤٨٠٩ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: دَخَلنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيئاً فَلْيَقُل بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ العِلمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُل ما أَسْأَلُكُمْ عَلَيهِ مِنْ أَجْرٍ وَما أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾. وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنِ الدُّخانِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعا قُرَيشاً إِلَى الإِسْلاَمِ فَأَبْطَؤُوا عَلَيهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ». فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ فَحَصَّتْ كُلَّ شَيءٍ، حَتَّى أَكَلُوا المَيتَةَ وَالجُلُودَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَينَهُ وَبَينَ السَّمَاءِ دُخاناً مِنَ الجُوعِ. قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هذا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠ ـ ١١].

قوله: (سخرياً): بضم السين، وكسرها قراءتان، أي: أحطنا بهم، وقال غيره، أي: كنا نسخر بهم في الدنيا، وهو الأوجه، ومن ثم قال الحافظ الدمياطي: لعله أخطأناهم.

قوله: (أمثال) أي: أسنانهم واحدة وهنّ بنات ثلاث وثلاثين سنة.

قوله: (الأيد) أي: في قوله: أولى الأيدي والأبصار هي القوّة في العبادة على ثبوت الياء بعد الدال وحذفها بعضهم اكتفاء بالكسرة.

قالَ: فَدَعَوْا: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا العَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ. أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ * ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ * إِنَّا كاشِفُو العَذَابِ قَلِيلاً إِنَّكُمْ عائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٢ ـ ١٥]. أَفَيُكْشَفُ العَذَابُ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قالَ: فَكُشِفَ، ثُمَّ عادُوا في كُفرِهِمْ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ، قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]. [طرفه في: ١٠٠٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الزُّمَرِ ـ ٣٩

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ﴾ [٢٤]: يُجَرُّ عَلَى وَجْهِهِ في النَّارِ، وَهْوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يُلقَى في النَّارِ خَيرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِناً﴾ [فصلت: ٤٠] ﴿ذِي عِوَجٍ﴾ [٢٨] لَبْسٍ. ﴿وَرَجُلاً سَلَماً لِرَجُلٍ﴾ [٢٩]: مَثَلٌ لِآلِهَتِهِمِ البَاطِلِ، وَالإِلٰهِ الحَقِّ. ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [٣٦] بِالأَوْثَانِ. خَوَّلْنَا: أَعْطَينَا. ﴿وَالَّذِي جاءَ بِالصِّدْقِ﴾ [٣٣] القُرْآنِ ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [٣٣] المُؤْمِنُ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ: هذا الَّذِي أَعْطَيتَنِي، عَمِلتُ بِمَا فِيهِ. ﴿مُتَشَاكِسُونَ﴾ [٢٩] الشَّكِسُ: العَسِرُ لاَ يَرْضَى بِالإِنْصَافِ. ﴿وَرَجُلاً سَلَماً﴾ [٢٩]، وَيُقَالُ: ﴿سَالِماً﴾: صَالِحاً. ﴿اشْمَأَزَّتْ﴾ [٤٥] نَفَرَتْ. ﴿بِمَفَازَتِهِمْ﴾ [٦١] مِنَ الفَوْزِ. ﴿حافِّينَ﴾ [٧٥] أَطَافُوا بِهِ، مُطِيفِينَ، بِحِفَافَيهِ: بِجَوَانِبِهِ. ﴿مُتَشَابِهاً﴾ [٢٣] لَيسَ مِنَ الاِشْتِبَاهِ، وَلكِنْ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضاً في التَّصْدِيقِ.

١ ـ باب ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [٥٣]

٤٨١٠ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ

سورة الزمر

قوله: (والذي جاء بالصدق القرآن) بالجر، وفي نسخة بالرفع بتقدير هو والذي جاء بالصدق جبريل، والمصدّق به محمد. وقيل: الذي جاء به وصدّق به محمد. وقيل: الذي جاء به محمد، والمصدّق به أبو بكر. وقيل: الذي جاء به محمد، والمصدّق به المؤمنون. وقيل: الذي جاء به الأنبياء، والمصدّق به الأتباع، وعليه يكون الذي بمعنى الذين كما في قوله تعالى: ﴿وخضتم كالذي خاضوا﴾.

قوله: (متشاكسون) أي: متنازعون سببه أخلافهم، وإليه أشار بقوله الرجل الشكس بكسر الكاف ا هـ شيخ الإسلام.

أَخْبَرَهُمْ: قالَ يَعْلَى: إنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ نَاساً مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، كانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا، فَأَتَوْا مُحَمَّداً ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيهِ لَحَسَنٌ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً، فَنَزَلَ ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إلاَّ بِالحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]. وَنَزَلَ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾.

٢ ـ باب ﴿وَما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [٦٧]

٤٨١١ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّماوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلاَئِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقاً لِقَوْلِ الحَبْرِ. ثمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [٦٧].

[الحديث ٤٨١١ ـ أطرافه في: ٧٤١٤، ٧٤١٥، ٧٤٥١، ٧٥١٣].

٣ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [٦٧]

٤٨١٢ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ خالِدِ ابْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَن أَبَا هُرَيرَةَ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّماوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَينَ مُلُوكُ الأَرْضِ». [الحديث ٤٨١٢ ـ أطرافه في: ٦٥١٩، ٧٣٨٢، ٧٤١٣].

٤ ـ باب ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّماوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [٦٨]

٤٨١٣ ـ حدّثني الحَسَنُ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عامِرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنِّي أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ بَعْدَ النَّفْخَةِ الآخِرَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسى مُتَعَلِّقٌ بِالعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَكَذلِكَ كانَ، أَمْ بَعْدَ النَّفْخَةِ».

[طرفه في: ٢٤١١].

٤٨١٤ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفص: حَدَّثَنَا أَبِي قالَ: حَدَّثَنَا الأعْمَشُ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «بَينَ النَّفخَتَينِ أَرْبَعُونَ». قالُوا: يَا أَبَا هرَيرَةَ، أَرْبَعُون يَوْماً؟ قالَ: أَبَيتُ، قالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قال أَبَيتُ، قالَ أَرْبَعُونَ شَهراً؟ قالَ: أَبَيتُ. «وَيَبْلَى كُلُّ شَيءٍ مِنَ الإِنْسَانِ إلاّ عَجْبَ ذَنَبِهِ، فِيهِ يُرَكَّبُ الخَلْقُ».

[الحديث ٤٨١٤ ـ طرفه في: ٤٩٣٥].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ المُؤْمِنِ ـ ٤٠

قالَ مُجَاهِدٌ: مَجَازُهَا مَجَازُ أَوَائِلِ السُّوَرِ، وَيُقَالُ: بَل هُوَ اسْمٌ: لِقَوْلِ شُرَيحِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى العَبْسِيِّ:

يُذَكِّرُنِي حامِيمَ وَالرُّمْحُ شَاجِرٌ فَهَلاَّ تَلاَ حامِيمَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ

﴿الطَّوْلِ﴾ [٣] التَّفَضُّلُ. ﴿دَاخِرِينَ﴾ [٦٠] خاضِعِينَ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى النَّجَاةِ﴾ [٤١] الإِيمَانُ. ﴿لَيسَ لَهُ دَعْوَةٌ﴾ [٤٣]: يَعْنِي الوَثَنَ. ﴿يُسْجَرُونَ﴾ [٧٢] تُوقَدُ بِهِمِ النَّارُ. ﴿تَمْرَحُونَ﴾ [٧٥] تَبْطَرُونَ.

وَكانَ العَلاَءُ بْنُ زِيَادٍ يُذَكِّرُ النَّارَ، فَقالَ رَجُلٌ: لِمَ تُقَنِّطُ النَّاسَ؟ قالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ أَنْ أُقَنِّطَ النَّاسَ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]، وَيَقُولُ: ﴿وَأَنَّ المُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [٤٣]، وَلكِنَّكُمْ تحِبُّونَ أَنْ تُبَشَّرُوا بِالجَنَّةِ عَلَى مَسَاوِىءِ أَعْمَالِكُمْ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّداً ﷺ مُبَشِّراً بِالجَنَّةِ لِمَنْ أَطَاعَهُ، وَمُنْذِراً بِالنَّارِ مَنْ عَصَاهُ.

٤٨١٥ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قالَ: حَدَّثَنِي يَحْيى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيمِيُّ قالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ قالَ: قُلتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ ما صَنَعَ المُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: بَينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِفِنَاءِ الكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيطٍ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوَى ثَوْبَهُ في عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقاً شَدِيداً، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ، وَقَدْ جاءَكُمْ بِالبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [٢٨].

[طرفه في: ٣٦٧٨].

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ حم السَّجْدَةِ ـ ٤١

وَقالَ طَاوُسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ائْتِيَا طَوْعاً﴾ [١١] أَعْطِيَا. ﴿قالَتَا أَتَينا طَائِعِينَ﴾ [١١] أَعْطَينا.

وَقالَ المِنْهَالُ، عَنْ سَعِيدٍ قالَ: قالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي أَجِدُ في القُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ. قالَ: ﴿فَلاَ أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلاَ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]. ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧]. ﴿وَلاَ يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً﴾ [النساء: ٤٢]، ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا ما كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فَقَدْ كَتَمُوا في هذهِ الآيَةِ؟.

وَقالَ: ﴿أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ دَحاهَا﴾ [النازعات: ٢٧ ـ ٣٠]. فَذَكَرَ خَلقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلقِ الأَرْضِ، ثُمَّ قالَ: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ في يَوْمَينِ ـ إِلَى ـ طَائِعِينَ﴾ [٩ ـ ١١] فَذَكَرَ فِي هذِهِ خَلقَ الأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ؟ وَقَالَ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء: ٩٦]. ﴿عَزِيزاً حَكِيماً﴾ [النساء: ٥٦]. ﴿سَمِيعاً بَصِيراً﴾ [النساء: ٥٨]. فَكَأَنَّهُ كانَ ثُمَّ مَضى؟.

فَقالَ: ﴿فَلاَ أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١] في النَّفْخَةِ الأُولَى، ثُمَّ يُنْفَخُ في الصُّورِ: ﴿فَصَعِقَ مَنْ في السَّماوَاتِ وَمَنْ في الأَرْضِ إِلاَّ مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] فَلاَ أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذلِكَ وَلاَ يَتَسَاءَلُونَ، ثُمَّ في النَّفْخَةِ الآخِرَةِ: ﴿أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ما كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]. ﴿وَلاَ يَكْتُمُونَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٤٢]

سورة حم السجدة

قوله: (أعطيا) استشكل تفسير ائتيا وأتينا بالقصر بالإعطاء مع أن معناهما المجيء، وإنما يفسرا به إذا كانا بالمدّ، وأجيب بأن ابن عباس قرأ ذلك بالمدّ والمعنى أعطيا الطاعة قالتا أعطيناها كما يقال: فلان يعطي الطاعة لفلان.

قوله: (تختلف عليّ) أي: لتدافع ظواهرها، أو لإفادة بعضها ما لا يصح عقلاً، وقد ذكرها البخاري مع جواب ابن عباس عنها بأن التساؤل بعد النفخة الثانية وعدمه قبلها، والكتمان قبل إنطاق الجوارح، وعدمه بعدها، وخلق الأرض قبل خلق السماء، ودخولها بعده اهـ شيخ الإسلام.

فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لأَهْلِ الإِخْلاَصِ ذُنُوبَهُمْ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: تَعَالَوْا نَقُولُ لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَخُتِمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، فَتَنْطِقُ أَيْدِيهِمْ، فَعِنْدَ ذلِكَ عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لاَ يُكْتَمُ حَدِيثاً، وَعِنْدَهُ: ﴿يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٤٢] الآيَةَ.

وَخَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ دَحا الأَرْضَ، وَدَحْوُهَا: أَنْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعى، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالجِمَالَ وَالآكامَ وَما بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذلِكَ قَوْلُهُ: ﴿دَحاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]. وَقَوْلُهُ: ﴿خَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [٩] فَجُعِلَتِ الأَرْضُ وَما فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَخُلِقَتِ السَّماوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً﴾ [النساء: ٩٦] سمَّى نَفْسَهُ ذلِكَ، وَذلِكَ قَوْلُهُ، أَي لَمْ يَزَلْ كَذلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرِدْ شَيْئاً إِلاَّ أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ، فَلاَ يَخْتَلِف عَلَيْكَ الْقُرْآنُ، فَإِنَّ كُلاًّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَمْنُونٍ﴾ [٨] مَحْسُوبٍ. ﴿أَقْوَاتَهَا﴾ [١٠] أَرْزَاقَهَا. ﴿فِي كُلِّ سَماءٍ أَمْرَهَا﴾ [١٢] مِمَّا أَمَرَ بِهِ. ﴿نَحِسَاتٍ﴾ [١٦] مَشَائِيمَ. ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ﴾ [٢٥]. ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيهِمُ المَلاَئِكَةُ﴾ [٣٠] عِنْدَ المَوْتِ. ﴿اهْتَزَّتْ﴾ [٣٩] بِالنَّبَاتِ ﴿وَرَبَتْ﴾ [٣٩] ارْتَفَعَتْ.

وَقالَ غَيْرُهُ: ﴿مِنْ أَكْمَامِهَا﴾ [٤٧] حِينَ تَطْلُعُ. ﴿لَيَقُولَنَّ هذا لِي﴾ [٥٠] أَي بِعَمَلِي أَنَا مَحْقُوقٌ بِهذا. ﴿سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ﴾ [١٠] قَدَّرَهَا سَوَاءً. ﴿فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ [١٧] دَلَلْنَاهُمْ عَلَى الخَيرِ وَالشَّرِّ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠]، وكَقَوْلِهِ: ﴿هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾ [الإنسان: ٣]، وَالهُدَى الَّذِي هُوَ الإِرْشَادُ بِمَنْزِلَةِ أَصْعَدْنَاهُ، مِنْ ذلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أُولَائِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿يُوزَعُونَ﴾ [١٩] يُكَفُّوْنَ. ﴿مِنْ أَكْمَامِهَا﴾ [٤٧] قِشْرُ الكُفُرَّي هِيَ الكُمُّ. ﴿وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [٣٤] القَرِيبُ. ﴿مِنْ مَحِيصٍ﴾ [٤٨] حاصَ: حاد. ﴿مِرْيَةٍ﴾ [٥٤] وَمُرْيَةٌ وَاحِدٌ، أَيِ امْتِرَاءٌ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ﴾ [٤٠] الوَعِيدُ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [٣٤] الصَّبْرُ عِنْدَ الغَضَبِ وَالعَفْوُ عِنْدَ الإِسَاءَةِ، فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمَهُمُ اللَّهُ، وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوُّهُمْ: ﴿كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [٣٤].

﴿وَما كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ وَلاَ جُلُودُكُمْ وَلكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لاَ يَعْلَمُ كَثِيراً مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [٢٢]

٤٨١٦ ـ حدّثنا الصَّلتُ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ الآيَةَ: كانَ رَجُلانِ مِنْ قُرَيشٍ وَخَتَنٌ لَهُمَا مِنْ ثَقِيفَ، أَوْ رَجُلانِ مِنْ ثَقِيفَ وَخَتَنٌ لَهُمَا مِنْ قُرَيشٍ، في بَيتٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثَنَا؟ قالَ بَعْضُهُمْ: يَسْمَعُ بَعْضَهُ، وَقالَ بَعْضُهُمْ: لَئِنْ كانَ يَسْمَعُ بَعْضَهُ لَقَدْ يَسْمَعُ كُلَّهُ، فَأُنْزِلَتْ: ﴿وَما كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ﴾ الآيَةَ.

[الحديث ٤٨١٦ ـ طرفاه في: ٤٨١٧، ٧٥٢١].

١ ـ باب ﴿وَذلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ﴾ [٢٣] الآيَةَ

٤٨١٧ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ البَيتِ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، كَثِيرَةٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ قَلِيلَةٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ ما نَقُولُ؟ قالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلاَ يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَينَا. وَقالَ الآخَرُ: إِنْ كانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَينَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَما كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ وَلاَ جُلُودُكُمْ﴾ [٢٢]. الآيَةَ.

وَكانَ سُفيَانُ يُحَدِّثُنَا بِهذا فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، أَوِ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، أَوْ حُمَيدٌ، أَحَدُهُمْ أَوِ اثْنَانِ مِنْهُمْ، ثُمَّ ثَبَتَ عَلَى مَنْصُورٍ، وَتَرَكَ ذلِكَ مِرَاراً غَيرَ وَاحِدَةٍ. قَوْلُهُ ﴿فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ الآيَةَ [٢٤].

حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحيى: حَدَّثَنَا سُفيَانُ الثَّوْرِيُّ قالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنَحْوِهِ. [طرفه في: ٤٨١٦].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ حم عسق ـ الشُّورَى ـ ٤٢

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿عَقِيماً﴾ [٥٠]: لاَ تَلِدُ. ﴿رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا﴾ [٥٢] القُرْآنُ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ﴾ [١١]: نَسْلٌ بَعْدَ نَسْلٍ. ﴿لاَ حُجَّةَ بَينَنَا﴾ [١٥] لاَ

سورة الشورى

١ ـ باب ﴿إِلاَّ المَوَدَّةَ في القُرْبى﴾

قوله: (باب قوله: إلا المودّة في القربى) أي: في قوله: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا

خُصُومَةَ. ﴿طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ [٤٥] ذَلِيلٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾ [٣٣] يَتَحَرَّكْنَ وَلاَ يَجْرِينَ فِي الْبَحْرِ. ﴿شَرَعُوا﴾ [٢١] ابْتَدَعُوا.

١ ـ باب ﴿إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [٢٣]

٤٨١٨ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُساً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾. فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجِلْتَ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلاَّ كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: «إِلاَّ أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ». [طرفه في: ٣٤٩٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ حم ـ الزُّخْرُفِ ـ ٤٣

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَلَى أُمَّةٍ﴾ [٢٢ ـ ٢٣] عَلَى إِمَامٍ. ﴿وَقِيلَهُ يَا رَبِّ﴾ [٨٨] تَفْسِيرُهُ: أَيَحْسِبُونَ أَنَّا لاَ نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ، وَلاَ نَسْمَعُ قِيلَهُمْ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَوْلاَ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾[٣٣]: لَوْلاَ أَنْ جَعَلَ النَّاسَ كُلَّهُمْ كُفَّاراً، لَجَعَلْتُ لِبُيُوتِ الْكُفَّارِ ﴿سَقْفاً مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ﴾ [٣٣] مِنْ فِضَّةٍ، وَهِيَ دَرَجٌ، وَسُرُرَ فِضَّةٍ. ﴿مُقْرِنِينَ﴾ [١٣] مُطِيقِينَ. ﴿آسَفُونَا﴾ [٥٥] أَسْخَطُونَا. ﴿يَعْشُ﴾ [٣٦] يَعْمَى.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ﴾ [٥]: أَيْ تُكَذِّبُونَ بِالْقُرْآنِ، ثُمَّ لاَ تُعَاقَبُونَ عَلَيْهِ؟ ﴿وَمَضَى مَثَلُ الأَوَّلِينَ﴾ [٨]: سُنَّةُ الأَوَّلِينَ. ﴿مُقْرِنِينَ﴾ [١٣] يَعْنِي الإِبِلَ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ. ﴿يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ﴾ [١٨] الْجَوَارِي، جَعَلْتُمُوهُنَّ لِلرَّحْمٰنِ وَلَداً، فَكَيْفَ

المودّة في القربى وضمير عليه لما أتاهم به من البينات والهدى﴾، أو لتبليغ الرسالة، فالاستثناء على الأوّل متصل، وعلى الثاني منقطع، وظاهر الآية أنه يجوز طلب الأجر على تبليغ الوحي مع أنه غير جائز، وأجيب بأنه من باب:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم ... بهنّ فلول من قراع الكتائب

أي: أنا لا أطلب أجراً أصلاً كما أن معنى البيت لا عيب فيهم أصلاً ا هـ شيخ الإسلام.

سورة الزخرف

قوله: **(ينشأ في الحلية الخ)** فسر ينشأ في الحلية، أي الزينة بقوله: الجواري الخ، يعني

تحكُمُونَ؟ ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ ما عَبَدْنَاهُمْ﴾ [٢٠]: يَعْنُونَ الأَوْثَانَ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ [٢٠] الأَوْثَانُ، إِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. ﴿في عَقِبِهِ﴾ [٢٨] وَلَدِهِ. ﴿مُقْتَرِنِينَ﴾ [٥٣] يَمْشُونَ مَعاً. ﴿سَلَفاً﴾ [٥٦] قَوْمُ فِرْعَوْنَ سَلَفاً لِكُفَّارِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، ﴿وَمَثَلاً﴾ [٥٦] عِبْرَةً. ﴿يَصِدُّونَ﴾ [٥٧] يَضِجُّونَ. ﴿مُبْرِمُونَ﴾ [٧٩] مُجْمِعُونَ. ﴿أَوَّلُ العَابِدِينَ﴾ [٨١] أَوَّلُ المُؤْمِنِينَ.

﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [٢٦] العَرَبُ تَقُولُ: نَحْنُ مِنْكَ البَرَاءُ وَالخَلاَءُ، وَالوَاحِدُ وَالاِثْنَانِ وَالجَمِيعُ، مِنَ المُذَكَّرِ وَالمُؤَنَّثِ، يُقَالُ فِيهِ: بَرَاءٌ، لأَنَّهُ مَصْدَرٌ، وَلَوْ قالَ: بَرِيءٌ، لَقِيلَ في الاِثْنَيْنِ: بَرِيئَانِ، وَفي الجَمِيعِ: بَرِيؤُنَ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّنِي بَرِيءٌ، بِاليَاءِ. وَالزُّخْرُفُ: الذَّهَبُ. ﴿مَلاَئِكَةً فِي الأَرْضِ يَخْلُفُونَ الأَرْضِ﴾ [٦٠] يَخْلُفُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً.

﴿وَنَادَوْا يَا مالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [٧٧]. الآيَةَ

٤٨١٩ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفوانَ بنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا يَا مالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾.

[طرفه في: ٣٢٣٠].

وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿مَثَلاً لِلآخِرِينَ﴾ [٥٦] عِظَةً. وَقالَ غَيْرُهُ: ﴿مُقْرِنِينَ﴾ [١٣] ضَابِطِينَ، يُقَالُ: فُلاَنٌ مُقْرِنٌ لِفُلاَنٍ ضَابِطٌ لَهُ. وَالأَكْوَابُ: الأَبَارِيقُ الَّتِي لاَ خَرَاطِيمَ لَهَا. ﴿أَوَّلُ العَابِدِينَ﴾ [٨١]: أَي ما كانَ، فَأَنَا أَوَّلُ الأَنِفِينَ، وَهُمَا لُغَتَانِ: رَجُلٌ عابِدٌ وَعَبِدٌ. وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ.

وَيُقَالُ: ﴿أَوَّلُ العَابِدِينَ﴾ الجَاحِدِينَ، مِنْ عَبِدَ يَعْبَدُ.

وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿في أُمِّ الكِتَابِ﴾ [٤]، جُمْلَةِ الكِتَابِ، أَصْلِ الكِتَابِ.

﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفحاً أَنْ كُنْتُمْ قَوْماً مُسْرِفِينَ﴾ [٥] مُشْرِكِينَ

وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ هذا القُرْآنَ رُفِعَ حَيْثُ رَدَّهُ أَوَائِلُ هذهِ الأُمَّةِ لَهَلَكُوا. ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشاً وَمَضَى مَثَلُ الأَوَّلِينَ﴾ [٨] عُقُوبَةُ الأَوَّلِينَ. ﴿جُزْأً﴾ [١٥] عِدْلاً.

جعلتم الإناث ولد الله حيث قلتم: الملائكة بنات الله فكيف تحكمون بذلك ولا ترضون به لأنفسكم ولا يخفى أن تفسير ما ذكر بما قاله باللازم، وإلا فمعنى الآية، أو يجعلون من ينشأ في الحلية، وهو في الخصام غير مبين، أي: غير مظهر لحجته لضعفه عنها بالأنوثة، فالهمزة للإنكار، والواو للعطف على مقدر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الدُّخَانِ ـ ٤٤

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَهْواً﴾ [٢٤] طَرِيقاً يَابِساً، ﴿عَلَى العَالَمِينَ﴾ [٣٢] عَلَى مَنْ بَينَ ظَهْرَيهِ. ﴿فَاعْتُلُوهُ﴾ [٤٧] ادْفَعُوهُ. ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ﴾ [٥٤] أَنْكَحْنَاهُمْ حُوراً عِيناً يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ. ﴿تَرْجُمُونِ﴾ [٢٠] القَتْلُ. وَرَهْواً سَاكِناً. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَالمُهْلِ﴾ [٤٥] أَسْوَدُ كَمُهْلِ الزَّيتِ. وَقَالَ غَيرُهُ: ﴿تُبَّعٍ﴾ [٣٧] مُلُوكُ اليَمَنِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُسَمَّى تُبَّعاً، لأَنَّهُ يَتْبَعُ صَاحِبَهُ، وَالظِّلُّ يُسَمَّى تُبَّعاً، لأَنَّهُ يَتْبَعُ الشَّمْسَ.

١ ـ باب ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [١٠]

قَالَ قَتَادَةُ: ﴿فَارْتَقِبْ﴾ [١٠]: فَانْتَظِرْ.

٤٨٢٠ ـ **حدّثنا** عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: مَضى خَمْسٌ: الدُّخانُ، والرُّومُ، وَالقَمَرُ، وَالبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ. [طرفه في: ١٠٠٧].

٢ ـ باب ﴿يَغْشَى النَّاسَ هذا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١١]

٤٨٢١ ـ **حدّثنا** يَحيى: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا كانَ هذا، لأَنَّ قُرَيشاً لَمَّا اسْتَعْصَوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعا عَلَيهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا العِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى ما بَينَهُ وَبَينَهَا كَهَيئَةِ الدُّخانِ مِنَ الجَهْدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هذا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١٠ ـ ١١] قالَ: فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَسْقِ اللَّهَ لِمُضَرَ، فَإِنَّهَا قَدْ هَلَكَتْ. قالَ: «لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ». فَاسْتَسْقَى فَسُقُوا. فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكُمْ عائِدُونَ﴾ [١٥]. فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى حالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَة، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [١٦]. قالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ. [طرفه في: ١٠٠٧].

سورة الدخان

٢ ـ باب ﴿يَغْشَى النَّاسَ هذا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

قوله: (لجريء) أي: ذو جراءة حيث تشرك بالله، وتطلب رحمته.

قوله: (الرفاهية) أي: التوسيع والراحة.

٣ ـ باب ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا العَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ [١٢]

٤٨٢٢ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: دَخَلتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فقَالَ: إِنَّ مِنَ العِلمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لاَ تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّ اللَّهَ قالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُل ما أَسأَلُكُمْ عَلَيهِ مِنْ أَجْرٍ وَما أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]. إِنَّ قُرَيشاً لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَاسْتَعْصَوْا عَلَيهِ، قالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ» فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ أَكَلُوا فِيهَا العِظَامَ وَالمَيتَةَ مِنَ الجَهْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى ما بَيْنَهُ وَبَينَ السَّماءِ، كَهَيئَةِ الدُّخانِ مِنَ الجُوعِ، قالُوا: ﴿رَبَّنَا اكْشِف عَنَّا العَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ [١٢]. فَقِيلَ لَهُ: إِنْ كَشَفنَا عَنهُمْ عادُوا، فَدَعا رَبَّهُ فَكَشَفَ عَنْهُمْ فَعَادُوا، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخانٍ مُبِينٍ ـ إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ـ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [١٠ ـ ١٦]. [طرفه في: ١٠٠٧].

٤ ـ باب ﴿أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ﴾ [١٣]

الذِّكْرُ وَالذِّكْرَى وَاحِدٌ.

٤٨٢٣ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: دَخَلتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ قالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَعا قُرَيشاً كَذَّبُوهُ وَاسْتَعْصَوْا عَلَيهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ». فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ ـ يَعْنِي ـ كُلَّ شَيءٍ، حَتَّى كانُوا يَأْكُلُونَ المَيتَةَ، فَكانَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ، فَكانَ يَرَى بَيْنَهُ وَبَينَ السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخانِ مِنَ الجَهْدِ وَالجُوعِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخانٍ مُبِينٍ * يَغْشى النَّاسَ هذا عَذَابٌ أَلِيمٌ ـ حَتَّى بَلَغَ ـ إِنَّا كاشِفُو العَذَابِ قَلِيلاً إِنَّكُمْ عائِدُونَ﴾ [١٠ ـ ١٥]. قالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمُ العَذَابُ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قالَ: وَالبَطْشَةُ الكُبْرَى يَوْمَ بَدْرٍ. [طرفه في: ١٠٠٧].

٥ ـ باب ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ﴾ [١٤]

٤٨٢٤ ـ حدّثنا بِشْرُ بْنُ خالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ وَمَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ وَقالَ: ﴿قُل

---

٣ ـ باب ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا العَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾

قوله: (اكشف عنا العذاب) أي: عذاب القحط والجهد ا هـ شيخ الإسلام.

٤ ـ باب ﴿أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ﴾

قوله: (رسول مبين) أي: ظاهر الصدق. قوله: (حصت كل شيء) أي: أذهبته.

ما أَسْأَلُكُمْ عَلَيهِ مِنْ أَجرٍ وَما أَنا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رأى قُرَيشاً اسْتَعْصَوْا عَلَيهِ فَقالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ». فَأَخَذَتْهُمُ السَّنَةُ حَتَّى حَصَّتْ كُلَّ شَيءٍ، حَتَّى أَكَلُوا العِظامَ وَالجُلُودَ، فَقالَ أَحَدُهُمْ: حَتَّى أَكَلُوا الجُلُودَ وَالمَيتَةَ، وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الأَرْضِ كَهَيئَةِ الدُّخانِ، فَأَتاهُ أَبُو سُفيانَ، فَقالَ: أَي مُحَمَّدُ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ، فَدَعا، ثُمَّ قالَ: «تَعُودُوا بَعْدَ هذا». في حَدِيثِ مَنْصُورٍ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّماءُ بِدُخانٍ مُبِينٍ ـ إِلَى ـ عائِدُونَ﴾ [١٠ ـ ١٥] أَيُكْشَفُ عَذابُ الآخِرَةِ؟ فَقَدْ مَضَى: الدُّخانُ، وَالبَطْشَةُ، وَاللِّزامُ، وَقالَ أَحَدُهُمْ: القَمَرُ. وَقالَ الآخَرُ: الرُّومُ. [طرفه في: ١٠٠٧].

٦ ـ باب ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [١٦]

٤٨٢٥ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَينَ: اللِّزامُ، وَالرُّومُ، وَالبَطْشَةُ، وَالقَمَرُ، وَالدُّخانُ.

[طرفه في: ١٠٠٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الجاثِيَةِ ـ ٤٥

﴿جاثِيَةً﴾ [٢٨]: مُسْتَوْفِزِينَ عَلَى الرُّكَبِ.

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿نَسْتَنْسِخُ﴾ [٢٩] نَكْتُبُ. ﴿نَنْساكُمْ﴾ [٣٤] نَتْرُكُكُمْ.

١ ـ باب ﴿وَما يُهْلِكُنا إِلاَّ الدَّهْرُ﴾ [٢٤] الآيَةَ

٤٨٢٦ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنا سُفيانُ: حَدَّثَنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ،

قوله: (فقال أحدهم) القياس أحدهما، أي: سليمان، ومنصور وكأنه مشى على أن أقل الجمع اثنان، أو أرادهما، ومن معهما.

٦ ـ باب ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾

قوله: (يوم نبطش البطشة الكبرى) في بعض النسخ باب: يوم نبطش.

قوله: (خمس قد مضين) أي: من علامات الساعة.

قوله: (اللزام) أي: المذكور في قوله تعالى: ﴿فسوف يكون لزاماً﴾، أي: هلكة، وقيل: أسراً، ا هـ شيخ الإسلام.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيلَ وَالنَّهارَ».

[الحديث ٤٨٢٦ ـ طرفاه في: ٦١٧١، ٧٤٩١].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الأَحْقَافِ ـ ٤٦

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿تُفِيضُونَ﴾ [٨] تَقُولُونَ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: أَثَرَةٍ وَأُثْرَةٍ وَ ﴿أَثارَةٍ﴾ [٤] بَقِيَّةُ عِلمٍ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ﴾ [٩]: لَسْتُ بِأَوَّلِ الرُّسُلِ.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿أَرَأَيتُم﴾ [٤] هذهِ الأَلِفُ إِنَّمَا هِيَ تَوَعُّدٌ، إِنْ صَحَّ ما تَدَّعُونَ لاَ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ، وَلَيسَ قَوْلُهُ: ﴿أَرَأَيتُمْ﴾ بِرُؤْيَةِ العَينِ، إِنَّمَا هُوَ: أَتَعْلَمُونَ، أَبَلَغَكُمْ أَنَّ ما تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ خَلَقُوا شَيئاً؟.

١ ـ باب ﴿وَالَّذِي قالَ لِوَالِدَيهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ القُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ ما هذا إِلاَّ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ﴾ [١٧]

٤٨٢٧ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ ابْنِ ماهَكَ قالَ: كانَ مَرْوَانُ عَلَى الحِجَازِ، اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةُ، فَخَطَبَ فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ لِكَي يُبَايَعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيئاً، فَقالَ: خُذُوهُ، فَدَخَلَ بَيتَ عائِشَةَ فَلَمْ يَقْدِرُوا، فَقالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هذا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ، ﴿وَالَّذِي قالَ لِوَالِدَيهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي﴾ فَقالَتْ عائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الحِجَابِ: ما أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيئاً مِنَ القُرْآنِ، إِلاَّ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذرِي.

٢ ـ باب ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قالُوا هذا عارِضٌ مُمْطِرُنَا بَل هُوَ ما اسْتَعْجَلتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [٢٤]

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عارِضٌ: السَّحَابُ.

٤٨٢٨ ـ حدّثنا أَحْمَدُ: حَدَّثَنا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنا عَمْرٌو: أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيمانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قالَتْ: ما رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ ضَاحِكاً حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كانَ يَتَبَسَّمُ.

[الحديث ٤٨٢٨ ـ طرفه في: ٦٠٩٢].

٤٨٢٩ ـ قالَتْ: وَكانَ إِذَا رَأَى غَيماً أَوْ رِيحاً عُرِف في وَجْهِهِ، قالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الغَيمَ فَرِحُوا، رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ المَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيتَهُ عُرِفَ في وَجْهِكَ الكَرَاهِيَةُ؟ فَقَالَ: «يَا عائِشَةُ، ما يُؤْمِنِّي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ العَذَابَ، فَقَالُوا: هذا عارِضٌ مُمْطِرُنا».

[طرفه في: ٣٢٠٦].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ ـ ٤٧

﴿أَوْزَارَهَا﴾ [٤] آثَامَهَا، حَتَّى لاَ يَبْقَى إِلاَّ مُسْلِمٌ. ﴿عَرَّفَهَا﴾ [٦] بَيَّنَهَا.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [١١] وَلِيُّهُمْ. ﴿عَزَمَ الأَمْرُ﴾ [٢١] جَدَّ الأَمْرُ. ﴿فَلاَ تَهِنُوا﴾ [٣٥] لاَ تَضْعُفُوا. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَضْغَانَهُمْ﴾ [٢٩] حَسَدَهُمْ. ﴿آسِنٍ﴾ [١٥] مُتَغَيِّرٍ.

١ ـ باب ﴿وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [٢٢]

٤٨٣٠ ـ حدّثنا خالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ قالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قامَتِ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمٰنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قالَتْ: هذا مَقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قالَ: أَلاَ تَرْضَينَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟

سورة محمد

صلى الله تعالى عليه وسلم.

قوله: (خلق الله الخلق، فلما فرغ منه) يحتمل أن المراد خلق الأنواع لا الآحاد، ويحتمل أن المراد خلق السماوات والأرض، وغير ذلك مما ذكر الله تعالى في قوله: ﴿قل ائنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض﴾ الخ، وذلك لأن ما ذكر هنالك مبدأ الخلق ومنشؤه، وليس المراد بخلق الآحاد إذ هي ما تمت بعد ويمكن أن المراد بخلق الخلق خلق نوع المكلف من نوع الإنس والجن فقط، ولو حمل على آحاد الإنس بالنظر إلى ظهورهم يوم الميثاق لكان ممكناً، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

قالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قالَ: فَذَاكِ». قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَل عَسَيتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفسِدُوا في الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ﴾ [٢٢].

[الحديث ٤٨٣٠ ـ أطرافه في: ٤٨٣١، ٤٨٣٢، ٥٩٨٧، ٧٥٠٢].

٤٨٣١ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: حَدَّثَنَا حاتِمٌ: عَنْ مُعَاوِيَةَ قالَ: حَدَّثَني عَمِّي أَبُو الحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ بِهذا، ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَل عَسَيتُمْ﴾ [٢٢]».

[طرفه في: ٤٨٣٠].

٤٨٣٢ ـ حدّثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي المُزَرِّدِ بِهذا، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَل عَسَيتُمْ﴾».

[طرفه في: ٤٨٣٠].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الفَتْحِ ـ ٤٨

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سِيمَاهُمْ في وُجُوهِهِمْ﴾ [٢٩] السَّحْنَةُ، وَقالَ مَنْصُورٌ، عَنْ مُجاهِدٍ: التَّوَاضُعُ. ﴿شَطْأَهُ﴾ [٢٩] فِرَاخَهُ. ﴿فَاسْتَغْلَظَ﴾ [٢٩] غَلُظَ. ﴿سُوقِهِ﴾ [٢٩] السَّاقُ حامِلَةُ الشَّجَرَةِ.

وَيُقَالُ: ﴿دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [٦]، كَقَوْلِكِ: رَجُلُ السَّوْءِ، وَدَائِرَةُ السُّوءِ: العَذَابُ. ﴿يُعَزِّرُوهُ﴾ [٩] يَنْصُرُوهُ. ﴿شَطْأَهُ﴾ [٢٩] شَطْءُ السُّنْبُلِ، تُنْبِتُ الحَبَّةُ عَشْراً، أَوْ ثَمَانِياً، وَسَبْعاً، فَيَقْوَى بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، فَذَاكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَآزَرَهُ﴾ [٢٩] قَوَّاهُ، وَلَوْ كانَتْ وَاحِدَةً

سورة الفتح

قوله: (السحنة): بفتح المهملة، وكسرها، وفتح الثانية، وسكونها، وهي لين البشرة والنعومة في المنظر، وهو المراد بقول بعضهم: هي الهيئة.

وقال منصور عن مجاهد فيما نقله بعد هي التواضع، وهذا الضبط في «الصحاح»، و«القاموس»، وبعضه في «نهاية ابن الأثير»، وبه سقط قول من قال: إن الصواب فتح المهملتين عند أهل اللغة، وفي نسخة بدل السحنة السجدة، أي: أثر السجدة في الوجه. **سورة الفتح**

قوله: (حاملة الشجرة) بالإضافة البيانية كشجر أراك.

لَمْ تَقُمْ عَلَى سَاقٍ، وَهُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِذْ خَرَجَ وَحْدَهُ، ثُمَّ قَوَّاهُ بِأَصْحَابِهِ، كما قَوَّى الحَبَّةَ بِمَا يُنْبِتُ مِنْهَا.

١ ـ باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ [١]

٤٨٣٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَسِيرُ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيلاً، فَسَأَلَهُ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ عَنْ شَيءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: ثَكِلَتْ أُمُّ عُمَرَ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذلِكَ لاَ يُجِيبُكَ، قالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يُنْزَلَ فِيَّ القُرْآنُ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً يَصْرُخُ بِي، فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيهِ، فَقالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيهِ الشَّمْسُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾.

[طرفه في: ٤١٧٧].

٤٨٣٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ قالَ: الحُدَيبِيَةُ.

[طرفه في: ٤١٧٢].

٤٨٣٥ ـ حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ سُورَةَ الفَتْحِ، فَرَجَّعَ فِيهَا. قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَحْكِيَ لكُمْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَفَعَلْتُ.

[طرفه في: ٤٢٨١].

٢ ـ باب ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَما تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطاً مُسْتَقِيماً﴾ [٢]

٤٨٣٦ ـ حدّثنا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَينَةَ: حَدَّثَنَا زِيَادٌ، أَنَّهُ سَمِعَ المُغِيرَةَ

قوله: (إذ خرج وحده) أي: على كفار مكة يدعوهم إلى الله.

١ ـ باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾

قوله: (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) أي: فتح مكة، وغيرها المستقبل بجهادك، وعبر عنه بالماضي لتحقق وقوعه كما في أتى أمر الله.

يقولُ: قامَ النَّبيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَماهُ، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَما تأخَّرَ! قالَ: «أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً».

[طرفه في: ١١٣٠].

٤٨٣٧ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيى: أَخْبَرَنا حَيوَةُ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ: سَمِعَ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيلِ حَتَّى تَتَفطَّرَ قَدماهُ، فَقالَتْ عائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هذا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَما تَأَخَّرَ؟ قالَ: «أَفَلاَ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً». فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ صَلَّى جالِساً، فَإِذا أَرادَ أَنْ يَرْكَعَ، قامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ.

[طرفه في: ١١١٨].

٣ ـ باب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً﴾ [٨]

٤٨٣٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ هذهِ الآيَةَ الَّتِي في القُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً﴾. قالَ في التَّوْرَاةِ: يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً، وَحِرْزاً لِلأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ المُتَوَكِّلَ، لَيسَ بِفَظٍّ وَلاَ غَلِيظٍ، وَلاَ سَخَّابٍ بِالأَسْوَاقِ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوْجَاءَ، بِأَنْ يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُناً عُمْياً، وَآذَاناً صُمّاً، وَقُلُوباً غُلْفاً.

[طرفه في: ٢١٢٥].

٤ ـ باب ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ في قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ﴾ [٤]

٤٨٣٩ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَينَما رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ، وَفَرَسٌ لَهُ مَرْبُوطٌ في الدَّارِ، فَجَعَلَ يَنْفِرُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَنَظَرَ فَلَمْ يَرَ شَيئاً، وَجَعَلَ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالقُرْآنِ».

[طرفه في: ٣٦١٤].

---

٤ ـ باب ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ في قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ﴾

قوله: (تلك) أي: التي نفرت منها الفرس، وقوله: السكينة. وقيل: هي ريح هفافة لها

٥ ـ باب ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [١٨]

٤٨٤٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عمْرٍو، عَنْ جابِرٍ قالَ: كُنَّا يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ أَلفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ.

[طرفه في: ٣٥٧٦].

٤٨٤١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قالَ: سَمِعْت عُقْبَةَ بْنَ صُهْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ المُزَنِيِّ: إِنِّي مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الخذْفِ.

[الحديث ٤٨٤١ ـ طرفاه في: ٥٤٧٩، ٦٢٢٠].

٤٨٤٢ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهْبَانَ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ المُغَفَّلِ المُزَنِيّ: في البَوْلِ في المُغْتَسَلِ.

٤٨٤٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ.

[طرفه في: ١٣٦٣].

٤٨٤٤ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحاقَ السُّلَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْلَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قالَ: أَتَيتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ. فَقالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ، فَقالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ؟ فَقالَ عَلِيٌّ: نَعَمْ، فَقالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيفٍ: اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيتُنَا يَوْمَ الحُدَيبِيَةِ، يَعْنِي الصُّلحَ الَّذِي كانَ بَينَ النَّبِيِّ ﷺ وَالمُشْرِكِينَ، وَلَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلنَا، فَجَاءَ عُمَرُ فَقالَ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ، وَهُمْ عَلَى البَاطِلِ، أَلَيسَ قَتْلاَنَا في الجَنَّةِ، وَقَتْلاَهُمْ في النَّارِ؟ قالَ: «بَلَى». قالَ: فَفِيمَ أُعْطِي الدَّنِيَّةَ

وجه كوجه الإنسان، وقيل: ملك يسكن قلب المؤمن، والمختار، كما نقله النووي: أنها شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة، ومعه الملائكة.

٥ ـ باب ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

قوله: (تحت الشجرة) هي: سمرة، وقيل: سدرة والسمرة واحدة السمر بضم الميم فيهما ضرب من شجر الطلح، وهو شجرة عظام من شجر عظام العضاه، والعضاه: كل شجر يعظم، وله شوك، قاله الجوهري. قال: والطلح لغة في الطلع.

قوله: (الخذف): بفتح الخاء، وسكون الذال المعجمتين: الرمي بالحصى بين الإبهام والسبابة، أو غيرها ا هـ شيخ الإسلام.

في دِينِنا وَنَرْجِعُ، وَلَمَّا يَحْكُم اللَّهُ بَينَنا؟ فَقالَ: «يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبداً». فَرَجَعَ مُتَغَيِّظاً فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جاءَ أَبَا بَكْرٍ فَقالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنا عَلَى الحَقِّ وَهُمْ عَلَى البَاطِلِ، قالَ: يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبداً، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الفَتْحِ. [طرفه في: ٣١٨١].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الحُجُرَاتِ ـ ٤٩

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لاَ تُقَدِّمُوا﴾ [١] لاَ تَفتَاتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ. ﴿امْتَحَنَ﴾ [٣] أَخْلَصَ. ﴿تَنَابَزُوا﴾ [١١] يُدْعى بِالكُفرِ بَعْدَ الإِسْلاَمِ. ﴿يَلِتْكُم﴾ [١٤] يَنْقُصكُمْ، أَلَتْنَا: نَقَصْنا.

١ ـ باب ﴿لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [٢] الآيَةَ

﴿تَشْعُرُونَ﴾ [٢] تَعْلَمُونَ، وَمِنْهُ الشَّاعِرُ.

٤٨٤٥ ـ حدّثنا يَسَرَةُ بْنُ صَفوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قالَ: كادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ عَلَيهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ، قالَ نَافِعٌ: لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: ما أَرَدْتَ إِلاَّ خِلاَفِي، قالَ: ما أَرَدْتُ خِلاَفَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا في ذلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآيَةَ. قالَ ابْنُ الزُّبَيرِ: فَمَا كانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هذهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفهِمَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذلِكَ عَنْ أَبِيهِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ. [طرفه في: ٤٣٦٧].

٤٨٤٦ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قالَ: أَنْبَأَنِي مُوسى بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيسٍ، فَقَالَ رَجلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلمَهُ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جالِساً في بَيتِهِ، مُنَكِّساً رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: ما شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسى: فَرَجَعَ إِلَيهِ المَرَّةَ الآخِرَةَ بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَيهِ فَقُل لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ». [طرفه في: ٣٦١٣].

٢ ـ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ﴾ [٤]

٤٨٤٧ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيكَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيرِ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ القَعْقاعَ بْنَ مَعْبَدٍ، وَقالَ عُمَرُ: بَل أَمِّرِ الأَقْرَعَ بْنَ حابِسٍ، فَقالَ أَبُو بَكْرٍ: ما أَرَدْتَ إِلَى ـ أَوْ: إِلاَّ ـ خِلاَفِي، فَقَالَ عُمَرُ: ما أَرَدْتُ خِلاَفَكَ، فَتَمارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَنَزَلَ في ذٰلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَينَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [١] حَتَّى انْقَضَتِ الآيَةُ.

[طرفه في: ٤٣٦٧].

٣ ـ باب ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيهِمْ لَكانَ خَيراً لَهُمْ﴾ [٥]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ق ـ ٥٠

﴿رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾ [٣] رَدٌّ، ﴿فُرُوجٍ﴾ [٦] فُتُوقٍ، وَاحِدُهَا فَرْجٌ. ﴿مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ﴾ [١٦] في حَلقِهِ، الحَبْلُ: حَبْلُ العَاتِقِ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ما تَنْقُصُ الأَرْضُ﴾ [٤] مِنْ عِظَامِهِمْ. ﴿تَبْصِرَةً﴾ [٨] بَصِيرَةً. ﴿حَبَّ الحَصِيدِ﴾ [٩] الحِنْطَةُ، ﴿بَاسِقَاتٍ﴾ [١٠] الطِّوَالُ. ﴿أَفَعَيِينَا﴾ [١٥] أَفَأَعْيَا عَلَينَا، ﴿وَقالَ قَرِينُهُ﴾ [٢٣] الشَّيطَانُ الَّذِي قُيِّضَ لَهُ. ﴿فَنَقَّبُوا﴾ [٣٦] ضَرَبُوا. ﴿أَوْ أَلقَى السَّمْعَ﴾ [٣٧] لاَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِغَيرِهِ. حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلقَكُمْ. ﴿رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [١٨] رَصَدٌ.

سورة ق

قوله: (ردّ) أي: هو في غاية البعد. وقوله: فتوق، أي: شقوق. وقوله: حبل الوريد الإضافة فيه للبيان. وقوله: في حلقه، أي: عنقه.

قوله: **(الحنطة)** وقال: غيره، أي: حب الزرع الذي من شأنه أن يحصد كالبرّ والشعير، وهو أعم من الأول. **قوله:** **(أفأعيي علينا)** بالبناء للمفعول، أي: أفعجزنا عن الإبداء حتى نعجز عن الإعادة.

قوله: (رصد) وهو الذي يرصد، أي. يرقب وينظر وظاهر كلامه أنه تفسير لرقيب

﴿سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾ [٢١] المَلَكانِ: كاتِبٌ وَشَهِيدٌ، ﴿شَهِيدٌ﴾ [٣٧] شاهِدٌ بِالقَلبِ. ﴿لُغُوبٍ﴾ [٣٨] النَّصَبُ.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿نَضِيدٌ﴾ [١٠] الكُفُرَّى ما دامَ في أَكْمَامِهِ، وَمَعْنَاهُ: مَنْضُودٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ أَكْمَامِهِ فَلَيسَ بِنَضِيدٍ، في ﴿إِدْبَارِ النُّجُومِ﴾ [الطور: ٤٩] ﴿وَأَدْبَارِ السُّجُودِ﴾ [٤٠] كانَ عاصِمٌ يَفتَحُ الَّتِي في (ق) وَيَكسِرُ الَّتِي في (الطُّورِ)، وَيُكْسَرَانِ جَمِيعاً وَيُنْصَبانِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَوْمُ الخُرُوجِ﴾ [٤٢] يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ القُبُورِ.

١ ـ باب ﴿وَتَقُولُ هَل مِنْ مَزِيدٍ﴾ [٣٠]

٤٨٤٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «يُلقى في النَّارِ وَتَقُولُ: هَل مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطِ قَطْ». [الحديث ٤٨٤٨ ـ طرفاه في: ٦٦٦١، ٧٣٨٤].

٤٨٤٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسى القَطَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفيَانَ الحِمْيَرِيُّ سَعِيدُ بْنُ يَحيى بْنِ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَفَعَهُ، وَأَكْثَرُ ما كانَ يُوقِفُهُ أَبُو سُفيَانَ: «يُقَالُ لِجَهَنَّمَ: هَلِ امْتَلأْتِ، وَتَقُولُ: هَل مِنْ مَزِيدٍ، فَيَضَعُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ عَلَيهَا، فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ».

[الحديث ٤٨٤٩ ـ طرفاه في: ٤٨٥٠، ٧٤٤٩].

٤٨٥٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَحَاجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالمُتَكَبِّرِينَ وَالمُتَجَبِّرِينَ، وَقالَتِ الجَنَّةُ: ما لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ! قالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلاَ تَمْتَلِيءُ، حَتَّى يَضَعَ رِجلَهُ فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِيءُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلاَ يَظلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلقِهِ أَحَداً، وَأَمَّا الجَنَّةُ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِيءُ لَهَا خَلقاً».

[طرفه في: ٤٨٤٩].

وعتيد، وقال غيره رقيب، أي: حافظ عتيد، أي: حاضر، وهو أولى وكلّ من رقيب وعتيد بمعنى المثنى.

٢ ـ باب ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ﴾ [٣٩]

٤٨٥١ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ إِسْماعِيلَ، عَنْ قَيسِ بْنِ أَبِي حازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: كُنَّا جُلُوساً لَيلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هذا، لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافعَلُوا. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ﴾».

[طرفه في: ٥٥٤].

٤٨٥٢ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَإِدْبَارَ السُّجُودِ﴾ [٤٠].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الذَّارِيَاتِ ـ ٥١

قالَ عَلِيٌّ عَلَيهِ السَّلاَمُ: الذَّارِيَاتُ: الرِّيَاحُ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿تَذْرُوهُ﴾ [الكهف: ٤٥] تُفَرِّقُهُ. ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أفلا تُبْصِرُونَ﴾ [٢١] تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ فِي مَدْخَلٍ وَاحِدٍ، وَيَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعَينِ. ﴿فَرَاغَ﴾ [٢٦] فَرَجَعَ. ﴿فَصَكَّتْ﴾ [٢٩] فَجَمَعَتْ أَصَابِعَهَا، فَضَرَبَتْ جَبْهَتَهَا. وَالرَّمِيمُ: نَبَاتُ الأَرْضِ إِذَا يَبِسَ وَدِيسَ. ﴿لَمُوسِعُونَ﴾ [٤٧] أَي لَذُو سَعَةٍ، وكَذلِكَ: ﴿عَلَى المُوسِعِ قَدَرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، يَعْنِي القَوِيَّ. ﴿زَوْجَينِ﴾ [٤٩] الذَّكَرَ وَالأُنْثَى، وَاخْتِلاَفُ الأَلْوَانِ: حُلوٌ وحامِضٌ، فَهُمَا زَوْجانِ. ﴿فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ [٥٠] مِنَ اللَّهِ إِلَيهِ. ﴿إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [٥٦] ما خَلَقْتُ أَهْلَ السَّعَادَةِ مِنْ أَهْلِ الفَرِيقَينِ إِلاَّ لِيُوَحِّدُونِ، وَقالَ

سورة الذاريات

قوله: (عليّ عليه السلام) هذا، وإن كان صحيحاً لكن الأولى تركه لأنه لا يستعمل في الغائب، ولا يفرد به غير الأنبياء.

قوله: (وفي أنفسكم أفلا تبصرون) أي: أفلا تبصرون بعين الاعتبار.

قوله: (وديس): بكسر الدال من الدوس، وهو وطء الشيء بالأقدام حتى يفتت.

قوله: (واختلاف الألوان) أي: في قوله في سورة الروم ومن آياته خلق السمٰوات

بَعْضُهُمْ: خَلَقَهُمْ لِيَفعَلُوا، فَفَعَلَ بَعْضٌ، وَتَرَكَ بَعْضٌ، وَلَيسَ فِيهِ حُجَّةٌ لأَهْلِ القَدَرِ. وَالذَّنُوبُ: الدَّلْوُ العَظِيمُ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَرَّةٍ﴾ [٢٩] صَيحَةٍ. ﴿ذَنُوباً﴾ [٥٩] سَبِيلاً. العَقِيمُ: الَّتِي لاَ تَلِدُ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالحُبُكُ: اسْتِوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا. ﴿في غَمْرَةٍ﴾ [١١] في ضَلاَلَتِهِمْ يَتَمادَوْنَ.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿تَوَاصَوْا﴾ [٥٣] تَوَاطَؤُوا. وَقالَ: ﴿مُسَوَّمَةً﴾ [٣٤] مُعَلَّمَةً، مِنَ السِّيما.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الطُّورِ ـ ٥٢

وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿مَسْطُورٍ﴾ [٢] مَكْتُوبٍ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: الطُّورُ: الجَبَلُ بِالسُّرْيَانِيَّةِ. ﴿رَقٍّ مَنْشُورٍ﴾ [٣] صَحِيفَةٍ. ﴿وَالسَّقْفِ المَرْفُوعِ﴾ [٥] سَماءٌ. ﴿المَسْجُورِ﴾ [٦] المُوقَدِ، وَقالَ الحَسَنُ: تُسْجَرُ حَتَّى يَذْهَبَ ماؤُهَا فَلاَ يَبْقَى فِيهَا قَطْرَةٌ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَلَتْنَاهُمْ﴾ [٢١] نَقَصْنا. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿تَمُورُ﴾ [٩] تَدُورُ، ﴿أَحْلاَمُهُمْ﴾ [٣٢] العُقُولُ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿البَرُّ﴾ [٢٨] اللَّطِيفُ. ﴿كِسْفاً﴾ [٤٤] قِطْعاً. ﴿المَنُونُ﴾ [٣٠] المَوْتُ.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿يَتَنَازَعُونَ﴾ [٢٣] يَتَعَاطَوْنَ.

١ ـ باب

٤٨٥٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ». فَطُفتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ البَيتِ، يَقْرَأُ بِالطُّور وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ.

[طرفه في: ٤٦٤].

والأرض، واختلاف ألسنتكم وألوانكم، أي: فإن فيها زوجين أيضاً كأحمر وأسود، كما يقال في الإنسان ذكر وأنثى، وقاس باختلاف الألوان اختلاف الأطعمة، فقال: حلو وحامض اهـ شيخ الإسلام.

٤٨٥٤ ـ **حدّثنا الحُمَيدِيُّ**: حَدَّثَنَا سُفيَانُ قال: حَدَّثُونِي عَنِ الزُّهرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقرَأُ في المَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هذهِ الآيَةَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الخَالِقُونَ * أَمْ خَلَقُوا السَّماوَاتِ وَالأَرْضَ بَل لاَ يُوقِنُونَ * أَمْ عِندَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ المَسَيطِرُونَ﴾ [٣٥ ـ ٣٧] كادَ قَلبِي أَنْ يَطِيرَ.

قالَ سُفيَانُ: فَأَمَّا أَنَا، فَإِنَّمَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقرَأُ في المَغْرِبِ بِالطُّورِ. لَمْ أَسْمَعْهُ زَادَ الَّذِي قالُوا لِي.

[طرفه في: ٧٦٥].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ النَّجْمِ ـ ٥٣

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾ [٦] ذُو قُوَّةٍ. ﴿قابَ قَوْسَينِ﴾ [٩] حَيثُ الوَتَرُ مِنَ القَوْسِ. ﴿ضِيزَى﴾ [٢٢] عَوْجاءُ. ﴿وَأَكْدَى﴾ [٣٤] قَطَعَ عَطَاءَهُ. ﴿رَبُّ الشِّعْرَى﴾ [٤٩] هُوَ مِرْزَمُ الجَوْزَاءِ. ﴿الَّذِي وَفَّى﴾ [٣٧] وَفَّى ما فُرِضَ عَلَيهِ. ﴿أَزِفَتِ الأَزِفَةُ﴾ [٥٧] اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ. ﴿سَامِدُونَ﴾ [٦١] البَرْطَمَةُ، وَقالَ عِكْرِمَةُ: يَتَغَنَّوْنَ، بِالحِمْيَرِيَّةِ.

وَقالَ إِبْرَاهِيمُ: ﴿أَفَتُمارُونَهُ﴾ [١٢] أَفَتُجَادِلُونَهُ، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿أَفَتَمْرُونَهُ﴾ يَعْنِي أَفَتَجْحَدُونَهُ. ﴿ما زَاغَ البَصَرُ﴾ [١٧] بَصَرُ مُحَمَّدٍ ﷺ. ﴿وَما طَغَى﴾ [١٧] وَلاَ جاوَزَ ما رَأَى. ﴿فَتَمارَوْا﴾ [القمر: ٣٦] كَذَّبُوا. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿إِذَا هَوَى﴾ [١] غابَ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَغْنَى وَأَقْنَى﴾ [٤٨] أَعْطَى فَأَرْضَى.

١ ـ باب

٤٨٥٥ ـ **حدّثنا يَحيى**: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خالِدٍ، عَنْ عامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: قُلتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا أُمَّتَاهْ، هَل رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَفَّ شَعَرِي مِمَّا قُلتَ، أَينَ أَنْتَ مِنْ ثَلاَثٍ، مَنْ حَدَّثَكَهُنَّ فَقَدْ كَذَبَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿لاَ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ

سورة النجم

١ ـ باب

قوله: (ثم قرأت: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ إلى آخر الآيتين) وفي مسلم أنها سألت النبي ﷺ

﴿اللَّطِيفُ الخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. ﴿وَما كانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلاَّ وَحْياً أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ ما فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿وَما تَدْرِي نَفْسٌ ماذَا تَكْسِبُ غداً﴾ [لقمان: ٣٤]. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] الآيَةَ. وَلكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيهِ السَّلاَمُ فِي صُورَتِهِ مَرَّتَينِ. [طرفه في: ٣٢٣٤].

٢ ـ باب ﴿فَكانَ قابَ قَوْسَينِ أَوْ أَدْنَى﴾ [٩]

حَيثُ الوَتَرُ مِنَ القَوْسِ.

٤٨٥٦ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الشَّيبَانِيُّ قالَ: سَمِعْتُ زِرًّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿فَكانَ قابَ قَوْسَينِ أَوْ أَدْنَى * فَأَوْحى إِلَى عَبْدِهِ ما أَوْحى﴾ [٩ ـ ١٠]. قالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ. [طرفه في: ٣٢٣٢].

٣ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿فَأَوْحى إِلَى عَبْدِهِ ما أَوْحى﴾ [١٠]

٤٨٥٧ ـ حدّثنا طَلْقُ بْنُ غَنَّام: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الشَّيبَانِيِّ قالَ: سَأَلتُ زِرًّا عَنْ قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿فَكانَ قابَ قَوْسَينِ أَوْ أَدْنَى * فَأَوْحى إِلَى عَبْدِهِ ما أَوْحى﴾. قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ.

[طرفه في: ٣٢٣٢].

٤ ـ باب ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الكُبْرَى﴾ [١٨]

٤٨٥٨ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الكُبْرَى﴾ [١٨]. قالَ: رَأَى رَفرَفاً أَخْضَرَ قَدْ سَدَّ الأُفُقَ. [طرفه في: ٣٢٣٣].

من قوله تعالى: ﴿ولقد رآه﴾ نزلة أخرى، فقال: إنما هو جبريل، وقد خالفها غيرها من الصحابة كابن عباس، ففي الترمذي عنه أنه قال: رأى محمد ربه مرتين وروى ابن خزيمة بإسناد قوي عن أنس، قال: رأى محمد ربه، وأجيب عن الآيتين بأنهما لا يستلزمان عدم رؤيته مطلقاً. وما رواه ابن مردويه من أنها قالت: يا رسول الله هل رأيت ربك، فقال: لا إنما رأيت جبريل محمول على نفي رؤية الإحاطة.

أما الأولى: فلأن المراد بالإدراك فيها الإحاطة ونفيها لا يستلزم عدم الرؤية.

وأما الثانية: فلأن نفي الرؤية فيها مقيد بحالة التكلم، ولا يلزم منه نفي الرؤية في غير هذه ا هـ شيخ الإسلام.

٥ ـ باب ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [١٩]

٤٨٥٩ ـ حدّثنا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ: حَدَّثَنَا أَبُو الجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ﴿اللَّاتَ﴾ رَجُلاً يَلُتُّ سَوِيقَ الحَاجِّ.

٤٨٦٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ»

[الحديث ٤٨٦٠ ـ أطرافه في: ٦١٠٧، ٦٣٠١، ٦٦٥٠].

٦ ـ باب ﴿وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى﴾ [٢٠]

٤٨٦١ ـ حدّثنا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ مَنْ أَهَلَّ بِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي بِالمُشَلَّلِ لاَ يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]. فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ.

قَالَ سُفْيَانُ: مَنَاةُ بِالمُشَلَّلِ مِنْ قُدَيْدٍ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: نَزَلَتْ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا هُمْ وَغَسَّانُ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ، مِثْلَهُ. وَقَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِمَّنْ كَانَ يُهِلُّ لِمَنَاةَ، وَمَنَاةُ صَنَمٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ، قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كُنَّا لاَ نَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ تَعْظِيماً لِمَنَاةَ، نَحْوَهُ.

[طرفه في: ١٦٤٣].

٧ ـ باب ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾ [٦٢]

٤٨٦٢ ـ حدّثنا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ المُسْلِمُونَ وَالمُشْرِكُونَ، وَالجِنُّ وَالإِنْسُ.

تَابَعَهُ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عُلَيَّةَ ابْنَ عَبَّاسٍ.

[طرفه في: ١٠٧١].

٤٨٦٣ ـ حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوَّلُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ فِيهَا

سَجدَةُ ﴿وَالنَّجمِ﴾ قالَ: فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَجَدَ مَنْ خَلفَهُ إلاَّ رَجُلاً، رَأَيتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَسَجَدَ عَلَيهِ، فَرَأَيتُهُ بَعْدَ ذٰلِكَ قُتِلَ كافِراً، وَهْوَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ.

[طرفه في: ١٠٦٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ: اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ القَمَرِ ـ ٥٤

قالَ مُجاهِدٌ: ﴿مُسْتَمِرٌّ﴾ [٢] ذَاهِبٌ. ﴿مُزْدَجَرٌ﴾ [٤] مُتَنَاهٍ. ﴿وازْدُجِرَ﴾ [٩] فَاسْتُطِيرَ جُنُوناً. ﴿دُسُرٍ﴾ [١٣] أَضْلاَعُ السَّفِينَةِ. ﴿لِمَنْ كَانَ كُفِرَ﴾ [١٤] يَقُولُ: كُفِرَ لَهُ جَزَاءً مِنَ اللَّهِ. ﴿مُحْتَضَرٌ﴾ [٢٨] يَحْضُرُونَ المَاءَ. وَقالَ ابْنُ جُبَيرٍ: ﴿مُهْطِعِينَ﴾ [٨] النَّسَلاَنُ: الخَبَبُ السِّرَاعُ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿فَتَعَاطَى﴾ [٢٩] فَعَاطَهَا بِيَدِهِ فَعَقَرَهَا. ﴿المُحْتَظِرِ﴾ [٣١] كَحِظَارٍ مِنَ الشَّجَرِ مُحْتَرِقٍ. ﴿ازْدُجِرَ﴾ [٩] افتُعِلَ مِنْ زَجَرْتُ. ﴿كُفِرَ﴾ [١٤] فَعَلْنَا بِهِ وَبِهِمْ ما فَعَلْنَا جَزَاءً لِمَا صُنِعَ بِنُوحٍ وَأَصْحَابِهِ. ﴿مُسْتَقِرٌّ﴾ [٣] عَذَابٌ حَقٌّ. يُقَالُ: الأَشَرُ المَرَحُ وَالتَّجَبُّرُ.

١ ـ باب ﴿وانْشَقَّ القَمَرُ * وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا﴾ [١ ـ ٢]

٤٨٦٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ شُعْبَةَ، وَسُفيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قالَ: انْشَقَّ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَينِ: فِرْقَةٌ فَوْقَ الجَبَلِ، وَفِرْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا».

[طرفه في: ٣٦٣٦].

«سورة القمر

قوله: (فاستطير جنوناً) في نسخة بإسقاط الفاء من قولهم: ازدجرته الجن، وذهبت بلبه، أي: عقله، وفسر غيره ازدجر بانتهر بالسب وغيره.

قوله: (جزاء من الله) المعنى إغراق قوم نوح جزاء وانتصاراً له لأنه نعمة كفروها إذ كل نبي نعمة من الله ورحمة، فمن كان كفر هو نوح وقرىء كفر بالبناء للفاعل، فمن كفرهم الكافرون، والمعنى: أغرقوا جزاء لهم، أي لكفرهم، وفي كلام البخاري تقديم، وتأخير مع حذف، أي: أغرقوا جزاء من الله لمن كان كفر على القراءتين ا هـ شيخ الإسلام.

٤٨٦٥ ـ **حدّثنا** عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: انْشَقَّ القَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَارَ فِرْقَتَينِ، فَقَالَ لَنَا: «اشْهَدُوا اشْهَدُوا». [طرفه في: ٣٦٣٦].

٤٨٦٦ ـ **حدّثنا** يَحيى بْنُ بُكَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: انْشَقَّ القَمَرُ في زَمانِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٣٦٣٨].

٤٨٦٧ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ القَمَرِ.

[طرفه في: ٣٦٣٧].

٤٨٦٨ ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: انْشَقَّ القَمَرُ فِرْقَتَينِ.

[طرفه في: ٣٦٣٧].

٢ ـ باب ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كانَ كُفِرَ * وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [١٤ ـ ١٥]

قالَ قَتَادَةُ: أَبْقى اللَّهُ سَفِينَةَ نُوحٍ حَتَّى أَدْرَكَهَا أَوَائِلُ هذهِ الأُمَّةِ.

٤٨٦٩ ـ **حدّثنا** حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَل مِن مُدَّكِرٍ﴾.

[طرفه في: ٣٣٤١].

٣ ـ باب ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا القُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [١٧ ـ ٢٢ ـ ٣٢ ـ ٤٠]

قالَ مُجَاهِدٌ: يَسَّرْنَا: هَوَّنَّا قِرَاءَتَهُ.

٤٨٧٠ ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحيى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كانَ يَقْرَأُ: ﴿فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾.

[طرفه في: ٣٣٤١].

٤ ـ باب ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ * فَكَيفَ كانَ عَذَابِي وَنُذُرِ﴾ [٢٠ ـ ٢١]

٤٨٧١ ـ حدّثنا أَبو نُعَيم: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً سَأَلَ الأَسْوَدَ: ﴿فَهَل مِنَ مُدَّكِرٍ﴾ أَوْ مُذَّكِرٍ؟ فَقالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَؤُهَا: ﴿فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾. قالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَؤُهَا: ﴿فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ دَالاً. [طرفه في: ٣٣٤١].

٥ ـ باب ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ المُحْتَظِرِ * وَلَقَدْ يَسَّرْنَا القُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [٣١ ـ ٣٢]

٤٨٧٢ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ الآيَةَ.

[طرفه في: ٣٣٤١].

٦ ـ باب ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً عَذَابٌ مُسْتَقِرٌّ * فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ﴾ [٣٨ ـ ٣٩]

٤٨٧٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾. [طرفه في: ٣٣٤١].

٧ ـ باب ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [٥١]

٤٨٧٤ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَهَل مِنْ مُذَّكِرٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿فَهَل مِنْ مُدَّكِرٍ﴾.

[طرفه في: ٣٣٤١].

٨ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [٤٥]

٤٨٧٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ وُهَيبٍ، حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ، وَهوَ في قُبَّةٍ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ تَشَأْ لاَ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ، وَهوَ يَثِبُ في الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾.

[طرفه في: ٢٩١٥].

٩ ـ باب ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾ [٤٦]

يَعْنِي مِنَ المَرَارَةِ.

٤٨٧٦ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ ماهَكَ قالَ: إِنِّي عِنْدَ عائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، قالَتْ: لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَكَّةَ، وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾.

[الحديث ٤٨٧٦ ـ طرفه في: ٤٩٩٣].

٤٨٧٧ ـ حدّثني إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: وَهُوَ في قُبَّةٍ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ: «أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ أَبَداً». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ وَقالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ، وَهُوَ فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ * بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾ [٤٥ ـ ٤٦].

[طرفه في: ٢٩١٥].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الرَّحْمٰنِ ـ ٥٥

﴿وَأَقِيمُوا الوَزْنَ﴾ [٩]، يُرِيدُ لِسانَ المِيزَانِ. وَالعَصْفُ: بَقْلُ الزَّرْعِ إِذَا قُطِعَ مِنْهُ شَيءٌ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ فَذلِكَ العَصْفُ، وَالرَّيحَانُ: رِزْقُهُ، وَالحَبُّ الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْهُ، وَالرَّيحَانُ: فِي كَلَامِ العَرَبِ الرِّزْقُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: وَالعَصْفُ يُرِيدُ: المَأْكُولَ مِنَ الحَبِّ، وَالرَّيحَانُ: النَّضِيجُ الَّذِي لَمْ يُؤْكَلْ. وَقالَ غَيرُهُ: العَصْفُ وَرَقُ الحِنْطَةِ. وَقالَ الضَّحَّاكُ: العَصْفُ التِّبْنُ. وَقالَ أَبُو مالِكٍ: العَصْفُ أَوَّلُ ما يَنْبُتُ، تُسَمِّيهِ النَّبَطُ: هَبُوراً. وَقالَ مُجَاهِدٌ: العَصْفُ وَرَقُ الحِنْطَةِ، وَالرَّيحَانُ الرِّزْقُ، وَالمَارِجُ: اللَّهَبُ الأَصْفَرُ وَالأَخْضَرُ الَّذِي يَعْلُو النَّارَ إِذَا أُوقِدَتْ.

وَقالَ بَعْضُهُمْ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿رَبُّ المَشْرِقَينِ﴾ [١٧] لِلشَّمْسِ: فِي الشِّتَاءِ مَشْرِقٌ، وَمَشْرِقٌ فِي الصَّيفِ، ﴿وَرَبُّ المَغْرِبَينِ﴾ [١٧] مَغْرِبُهَا فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيفِ. ﴿لاَ يَبْغِيَانِ﴾

سورة الرحمٰن

قوله: (النبط) هم الفلاحون من الأعاجم ينزلون بالبطائح بين العراقين. قوله: (صلّ)

لاَ يَخْتَلِطَانِ. ﴿الْمُنْشَآتُ﴾ [٢٤] ما رُفِعَ قِلْعُهُ مِنَ السُّفُنِ، فَأَمَّا ما لَمْ يُرْفَعْ قَلعُهُ فَلَيس بِمُنْشَأَةٍ.

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿وَنُحَاسٌ﴾ [٣٥] الصُّفرُ يُصَبُّ عَلَى رُؤُسِهِمْ، يُعَذَّبُونَ بِهِ. ﴿خاف مَقَامَ رَبِّهِ﴾: يَهُمُّ بِالمَعْصِيَةِ فَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيَتْرُكُهَا. الشُّوَاظُ: لَهَبٌ مِنْ نَارٍ، ﴿مُدْهَامَّتَانِ﴾ سَوْدَاوَانِ مِنَ الرِّيِّ. ﴿صَلصَالٍ﴾ بِنَّ خُلِطَ بِرَمْلٍ فَصَلصَلَ كَمَا يُصَلصِلُ الفَخَّارُ، وَيُقَالُ: مُنتِنٌ، يُرِيدُونَ بِهِ: صَلَّ، يُقَالُ: صَلصَالٌ، كَمَا يُقَالُ: صَرَّ البَابُ عِنْدَ الإِغْلاَقِ وَصَرصَرَ، مِثْلُ كَبْكَبْتُهُ. يَعْنِي كَبَبْتُهُ. ﴿فاكِهَةٌ وَنَخلٌ وَرُمَّانٌ﴾ وَقالَ بَعْضُهُمْ: لَيسَ الرُّمَّانُ وَالنَّخلُ بِالفَاكِهَةِ، وَأَمَّا العَرَبُ فَإِنَّهَا تَعُدُّهَا فاكِهَةً، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿حافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الوُسطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فَأَمَرَهُمْ بِالمُحافَظَةِ عَلَى كُلِّ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ أَعادَ العَصْرَ تَشْدِيداً لَهَا، كَمَا أُعِيدَ النَّخلُ وَالرُّمَّانُ، وَمِثْلُهَا: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ﴾ [الحج: ١٨]. ثُمَّ قالَ: ﴿وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيهِ العَذَابُ﴾ [الحج: ١٨]: وَقَدْ ذَكَرَهُمْ فِي أَوَّلِ قَوْلِهِ: ﴿مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ﴾. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿أَفنَانٍ﴾ أَغْصَانٍ. ﴿وَجَنَى الجَنَّتَينِ دَانٍ﴾: ما يُجْتَنَى قَرِيبٌ. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿فَبِأَيِّ آلاَءِ﴾ نِعَمِهِ. وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿رَبِّكُمَا﴾ يَعْنِي الجِنَّ وَالإِنْسَ. وَقالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [٢٩]: يَغْفِرُ ذَنْباً، وَيَكْشِفُ كَرْباً، وَيَرْفَعُ قَوْماً، وَيَضَعُ آخَرِينَ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَرْزَخٌ﴾ [٢٠]: حاجِزٌ، الأَنَامُ: الخَلقُ. ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾: فَيَّاضَتَانِ. ذُو الجَلاَلِ: ذُو العَظَمَةِ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿مارِجٍ﴾ [١٥] خالِصٌ مِنَ النَّارِ، يُقَالُ: مَرَجَ الأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خلاَّهُمْ يَعْدُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ: ﴿مَرِيجٍ﴾ [ق: ٥] مُلتَبِسٌ. ﴿مَرَجَ﴾ [١٩] اخْتَلَطَ البَحْرَانِ. مِنْ مَرَجْتَ دَابَّتَكَ تَرَكْتَهَا، ﴿سَنَفرُغُ لَكُمْ﴾ [٣١] سَنُحَاسِبُكُمْ، لاَ يَشْغَلُهُ شَيءٌ عَنْ شَيءٍ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلاَمِ العَرَبِ، يُقَالُ: لأَتَفَرَّغَنَّ لَكَ، وَما بِهِ شُغْلٌ، يَقُولُ: لآخُذَنَّكَ عَلَى غِرَّتِكَ.

أي: صل اللحم إذا أنتن، ومثله أصل. قوله: (يقال: صلصال إلى آخره) أشار به إلى أن صلصل مضاعف صلّ كما يقال في صرصر الباب، وصرّ إذا صوت، وكما يقال: كبكبته وكببته ومنه قوله: فكبكبوا فيها، أي: كبوا.

قوله: (قال بعضهم: ليس الرمان الخ) قيل: يريد أبا حنيفة إذ مذهبه أن من حلف لا يأكل فاكهة، فأكل رماناً، أو رطباً لا يحنث، فاحتج عليه بأن العرب تعدّهما فاكهة، وأن عطفها على الفاكهة في الآية من عطف الخاص على العام كما في الصلاة الوسطى اهـ شيخ الإسلام.

١ ـ باب ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [٦٢]

٤٨٧٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ العَمِّيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنِيَتُهُمَا وَما فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، آنِيَتُهُمَا وَما فِيهِمَا، وَما بَينَ القَوْمِ وَبَينَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلاَّ رِداءُ الكِبْرِ، عَلَى وَجْهِهِ في جَنَّةِ عَدْنٍ».

[الحديث ٤٨٧٨ ـ طرفاه في: ٤٨٨٠، ٧٤٤٤].

٢ ـ باب ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ في الخِيَامِ﴾ [٧٢]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاس: حُورٌ: سُودُ الحَدَقِ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: مَقْصُورَاتٌ: مَحْبُوسَاتٌ، قَصُرَ طَرْفُهُنَّ وَأَنْفُسُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ. ﴿قاصِرَاتٌ﴾ [٥٦] لاَ يَبْغِينَ غَيرَ أَزْوَاجِهِنَّ.

٤٨٧٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى قالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْد الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ في الجَنَّةِ خَيمَةً مِن لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلاً، في كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ ما يَرَوْنَ الآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيهِمُ المؤْمِنُونَ». [طرفه في: ٣٢٤٣].

٤٨٨٠ ـ «وَجَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنِيَتُهُمَا وَما فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ كَذَا، آنِيَتُهُمَا وَما فِيهِمَا، وَما بَينَ القَوْمِ وَبَينَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلاَّ رِداءُ الكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ في جَنَّةِ عَدْنٍ».

[طرفه في: ٤٨٧٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الوَاقِعَةِ ـ ٥٦

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿رُجَّتْ﴾ [٤] زُلزِلَتْ. ﴿بُسَّتْ﴾ [٥] فُتَّتْ ولُتَّتْ كَمَا يُلَتُّ السَّوِيقُ. المَخْضُودُ: المُوقَرُ حَمْلاً، وَيُقَالُ أَيضاً: لاَ شَوْكَ لَهُ. ﴿مَنْضُودٍ﴾ [٢٩] المَوْزُ. وَالعُرُبُ: المحَبَّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ. ﴿ثُلَّةٌ﴾ [٣٩ ـ ٤٠] أُمَّةٌ. ﴿يَحْمُوم﴾ [٤٣] دُخانٌ أَسْوَدُ. ﴿يُصِرُّونَ﴾ [٤٦] يُدِيمُونَ. ﴿الهِيمُ﴾ [٥٥] الإِبِلُ الظِّمَاءُ. ﴿لَمُغْرَمُونَ﴾ [٦٦] لَمُلزَمُونَ. ﴿فَرَوْحٌ﴾ [٨٩] جَنَّةٌ وَرَخاءٌ. ﴿وَرَيحَانٌ﴾ [٨٩] الرِّزْقُ. ﴿وَنُنْشِئَكُمْ﴾ [٦١]: في أَيِّ خَلقٍ نَشَاءُ.

سورة الواقعة

قوله: (بمواقع النجوم بمحكم القرآن) مبني على تشبيه معاني القرآن بالنجوم الساطعة،

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿تَفَكَّهُونَ﴾ [٦٥] تَعْجَبُونَ. ﴿عُرُباً﴾ [٣٧] مُثَقَّلَةً، وَاحِدُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ صَبُورٍ وَصُبُرٍ، يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ العَرِبَةَ، وَأَهْلُ المَدِينَةِ الغَنِجَةَ، وَأَهْلُ العِرَاقِ الشَّكِلَةَ.

وَقالَ في: ﴿خافِضَةٌ﴾ [٣] لِقَوْمٍ إِلَى النَّارِ. وَ﴿رَافِعَةٌ﴾ [٣] إِلَى الجَنَّةِ. ﴿مَوْضُونَةٍ﴾ [١٥] مَنْسُوجَةٍ، وَمِنْهُ: وَضِينُ النَّاقَةِ. وَالكُوبُ: لاَ آذَانَ لَهُ وَلاَ عُرْوَةَ. وَالأَبَارِيقُ: ذَوَاتُ الآذَانِ وَالعُرَى. ﴿مَسْكُوبٍ﴾ [٣١] جارٍ. ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ [٣٤] بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. ﴿مُتْرَفِينَ﴾ [٤٥] مُتَمَتِّعِينَ. ﴿ما تُمْنُونَ﴾ [٥٨] هِيَ النُّطْفَةُ في أَرْحامِ النِّسَاءِ. ﴿لِلْمُقْوِينَ﴾ [٧٣] لِلْمُسَافِرِينَ. وَالقِيُّ القَفرُ. ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [٧٥] بِمُحْكَمِ القُرْآنِ، وَيُقَالُ: بِمَسْقِطِ النُّجُومِ إِذَا سَقَطْنَ، وَمَوَاقِعُ وَمَوْقِعٌ وَاحِدٌ. ﴿مُدْهِنُونَ﴾ [٨١] مُكَذِّبُونَ، مِثْلُ: ﴿لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩]، ﴿فَسَلاَمٌ لَكَ﴾ [٩١] أَي مُسَلَّمٌ لَكَ: إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ اليَمِينِ، وَأُلْغِيَتْ إِنَّ وَهْوَ مَعْنَاهَا، كَمَا تَقُولُ: أَنْتَ مُصَدَّقٌ، مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ، إِذَا كانَ قَدْ قالَ: إِنِّي مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ، وَقَدْ يَكُونُ كالدُّعاءِ لَهُ، كَقَوْلِكَ: فَسَقْياً مِنَ الرِّجالِ، إِنْ رَفَعْتَ السَّلاَمَ، فَهْوَ مِنَ الدُّعاءِ. ﴿تُورُونَ﴾ [٧١] تَسْتَخْرِجُونَ، أَوْرَيْتُ: أَوْقَدْتُ. ﴿لَغْواً﴾ [٢٥] بَاطِلاً. ﴿تَأْثِيماً﴾ [٢٥] كَذِباً.

١ ـ باب ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾ [٣٠]

٤٨٨١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ في الجَنَّةِ شَجَرَةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّهَا مِئَةَ عامٍ، لاَ يَقْطَعُهَا، وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾». [طرفه في: ٣٢٥٢].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الحَدِيدِ ـ ٥٧

قالَ مُجَاهِدٌ: ﴿جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ﴾ [٧] مُعَمَّرِينَ فِيهِ. ﴿مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [٩] مِنَ الضَّلاَلَةِ إِلَى الهُدَى. ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [٢٥] جُنَّةٌ وَسِلاَحٌ. ﴿مَوْلاَكُمْ﴾ [١٥] أَوْلَى بِكُمْ. ﴿لِئَلاَّ يَعْلَمَ أَهْلُ الكِتَابِ﴾ [٢٩]، لِيَعْلَمَ أَهْلُ الكِتَابِ، يُقَالُ: الظَّاهِرُ عَلَى كُلِّ شَيءٍ عِلماً، وَالبَاطِنُ عَلَى كُلِّ شَيءٍ عِلماً. ﴿أَنْظِرُونَا﴾ [١٣] انْتَظِرُونَا.

الأنوار اللامعة، ومحل تلك المعاني هي محكم القرآن، فصار مواقع النجوم.

سورة الحديد

قوله: (يقال: الظاهر على كل شيء علماً والباطن على كل شيء علماً) يريد أنه تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ المُجادِلَةِ ـ ٥٨

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿يُحَادُّونَ﴾ [٢٠] يُشَاقُّونَ اللَّهَ. ﴿كُبِتُوا﴾ [٥] أُخْزِيُوا، مِنَ الخِزْيِ. ﴿اسْتَحْوَذَ﴾ [١٩] غَلَبَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الحَشْرِ ـ ٥٩

﴿الجَلاَءَ﴾ [٣]: مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ.

٤٨٨٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيم: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، قالَ: قُلتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ، قالَ: التَّوْبَةُ هِيَ الفَاضِحَةُ، ما زَالَتْ تَنْزِلُ، وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهَا لَمْ تُبْقِ أَحَداً مِنْهُمْ إِلاَّ ذُكِرَ فِيهَا، قالَ: قُلتُ: سُورَةُ الأَنْفَالِ، قالَ: نَزَلَتْ في بَدْرٍ، قالَ: قُلتُ: سُورَةُ الحَشْرِ، قالَ: نَزَلَتْ في بَنِي النَّضِيرِ.

[طرفه في: ٤٠٢٩].

٤٨٨٣ ـ حدّثنا الحَسَنُ ابْنُ مُدْرِكٍ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سعِيدٍ قالَ: قُلتُ لاِبْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سُورَةُ الحَشْرِ، قالَ: قُل: سُورَةُ النَّضِيرِ.

[طرفه في: ٤٠٢٩].

ظاهر على كل شيء من حيث العلم به تعالى من وجه بناء على أن كل ما يدرك بأي حاسة كانت، فهو من آثار قدرته ووجوده، والأثر يدل على المؤثر، فهو من هذه الحيثية ظاهر علماً على كل شيء فما من شيء إلا وهو يعلمه، ويعرفه وكذلك هو تعالى باطن من حيث العلم به، فلا أحد يعلمه بالنظر إلى حقيقته وكنهه حتى قيل ما عرفناك حق معرفتك، فصدق الأمر أن كونه ظاهراً علماً على كل أحد، وباطناً علماً على كل أحد، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

سورة الحشر

قوله: (الواصلة) هي التي تصل شعرها بآخر.

١ ـ باب ﴿ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ﴾ [٥]

نَخْلَةٍ: ما لَمْ تَكُنْ عَجْوَةً أَوْ بَرْنِيَّةً.

٤٨٨٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ البُوَيرَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿ما قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قائِمَةً عَلَى أُصولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الفَاسِقِينَ﴾.

[طرفه في: ٢٣٢٦].

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿ما أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ [٦ ـ ٧]

٤٨٨٥ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، غَيرَ مَرَّةٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، مِمَّا لَمْ يُوجِفِ المُسْلِمُونَ عَلَيهِ بِخَيلٍ وَلاَ رِكابٍ، فَكانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خاصَّةً، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَتِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ ما بَقِيَ في السِّلاحِ وَالكُرَاعِ، عُدَّةً في سَبِيلِ اللَّهِ. [طرفه في: ٢٩٠٤].

٣ ـ باب ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [٧]

٤٨٨٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الوَاشِماتِ وَالمُوتَشِماتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ وَالمُتَفَلِّجَاتِ لِلحُسْنِ، المُغَيِّرَاتِ خَلقَ اللَّهِ». فَبَلَغَ ذلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوب، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيتَ وَكَيتَ، فَقَالَ: وَما لِي أَلعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ في كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ ما بَينَ اللَّوْحَينِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ ما تَقُولُ، قالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. قالَتْ: بَلَى، قالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهى عَنْهُ، قالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفعَلُونَهُ، قالَ: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حاجَتِهَا شَيئاً، فَقَالَ: لَوْ كانَتْ كَذلِكَ ما جامَعْتُهَا. [الحديث ٤٨٨٦ ـ أطرافه في: ٤٨٨٧، ٥٩٣١، ٥٩٣٩، ٥٩٤٣، ٥٩٤٨].

٤٨٨٧ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: عَنْ سُفيَانَ قالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ عابِسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الوَاصِلَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ.

[طرفه في: ٤٨٨٦].

٤ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُا الدَّارَ وَالإِيمَانَ﴾ [٩]

٤٨٨٨ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يونُسَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيمُونٍ قالَ: قالَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أُوصِي الخَلِيفَةَ بِالمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ: أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأُوصِي الخَلِيفَةَ بِالأَنْصَارِ، الَّذِينَ تَبَوَّؤُا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُهَاجِرَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَعْفُوَ عَنْ مُسِيئِهِمْ.

[طرفه في: ١٣٩٢].

٥ ـ باب ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ [٩] الآيَةَ

الخَصَاصَةُ: الفَاقَةُ. ﴿المُفلِحُونَ﴾: الفَائِزُونَ بِالخُلُودِ، الفَلاَحُ: البَقَاءُ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ: عَجِّل. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿حاجَةً﴾ [٩] حَسَداً.

٤٨٨٩ ـ حدّثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا فُضَيلُ بْنُ غَزْوَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو حازِمٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنِي الجَهْدُ، فَأَرْسَلَ إِلَى نِسَائِهِ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيئاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ رَجُلٌ يُضَيِّفُ هذهِ اللَّيلَةَ، يَرْحَمُهُ اللَّهُ». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ لاِمْرَأَتِهِ: ضَيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لاَ تَدَّخِرِيهِ شَيئاً، قالَتْ: وَاللَّهِ ما عِنْدِي إِلاَّ قُوتُ الصِّبْيَةِ، قالَ: فَإِذَا أَرَادَ الصِّبْيَةُ العَشَاءَ فَنَوِّمِيهِمْ وَتَعَالَي، فَأَطْفِيءِ السِّرَاجَ، وَنَطْوِي بُطُونَنَا اللَّيلَةَ، فَفَعَلَتْ، ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ: ضَحِكَ مِنْ فُلاَنٍ وَفُلاَنَةَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [٩].

[طرفه في: ٣٧٩٨].

---

٤ ـ باب ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُا الدَّارَ وَالإِيمَانَ﴾

قوله: (والذين تبوءوا الدار والإيمان) أي: لزموهما، والمراد بالدار: المدينة النبوية.

قوله: (ويعفو عن مسيئهم) أي: ما عدا الحدود، وحقوق العباد.

٥ ـ باب ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾

قوله: (حي على الفلاح) عجل ذكره لمناسبة المفلحون. **قوله: (لا تدخريه شيئاً)** أي: لا تمسكي عنه شيئاً من الطعام ا هـ شيخ الإسلام.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ المُمْتَحَنَةِ ـ ٦٠

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿لاَ تَجعَلنَا فِتنَةً﴾ [٥] لاَ تُعَذِّبْنَا بِأَيدِيهِمْ، فَيَقُولُونَ: لَوْ كانَ هؤُلاَءِ عَلَى الحَقِّ ما أَصَابَهُمْ هذا. ﴿بِعِصَمِ الكَوافِرِ﴾ [١٠] أُمِرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِفِرَاقِ نِسائِهِمْ، كُنَّ كَوَافِرَ بِمَكَّةَ.

١ ـ باب ﴿لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [١]

٤٨٩٠ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قالَ: حَدَّثَني الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ كاتِبَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيرَ وَالمِقْدَادَ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَذَهَبْنَا تَعَادَى بِنَا خَيلُنَا حَتَّى أَتَينَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلنَا: أَخْرِجِي الكِتَابَ، فَقَالَتْ: ما مَعِي مِنْ كِتَابٍ، فَقُلنَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَنُلقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَينَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حاطِبِ بْنِ أَبِي بَلتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ المُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ما هذا يَا حاطِبُ»؟ قالَ: لاَ تَعْجَل عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِنْ قُرَيشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيهِمْ يَداً يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَما فَعَلتُ ذلِكَ كُفراً، وَلاَ ارْتِدَاداً عَنْ دِينِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ». فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ شَهِدَ بَدْراً، وَما يُدْرِيكَ؟ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». قالَ عَمْرٌو: وَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾ [١]. قالَ: لاَ أَدْرِي الآيَةَ في الحَدِيثِ، أَوْ قَوْلُ عَمْرٍو.

حدّثنا عَلِيٌّ: قِيلَ لِسُفيَانَ في هذا، فَنَزَلَتْ: ﴿لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي﴾. قالَ سُفيَانُ:

سورة الممتحنة

قوله: (تعادي) أي: تتباعد وتتجاري. قوله: **(من عقاصها)**: بكسر العين، أي شعرها المضفور.

هذا في حَدِيثِ النَّاسِ، حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو، ما تَرَكْتُ مِنْهُ حَرْفاً، وما أُرَى أَحَداً حَفِظَهُ غَيرِي. [طرفه في: ٣٠٠٧].

٢ ـ باب ﴿إِذَا جاءَكُمُ المُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ [١٠]

٤٨٩١ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ إِلَيهِ مِنَ المُؤْمِنَاتِ بِهذهِ الآيَةِ بِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جاءَكَ المُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [١٢]. قالَ عُرْوَةُ: قالَتْ عائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ بِهذا الشَّرْطِ مِنَ المُؤْمِنَاتِ، قالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكِ». كَلاَماً، وَلاَ وَاللَّهِ ما مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ في المُبَايَعَةِ، ما يُبَايِعُهُنَّ إِلاَّ بِقَوْلِهِ: «قَدْ بَايَعْتُكِ عَلَى ذلِكِ».

تَابَعَهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ إِسْحاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقالَ إِسْحاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، وَعُمْرَةَ.

[طرفه في: ٢٧١٣].

٣ ـ باب ﴿إِذَا جاءَكَ المُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [١٢]

٤٨٩٢ ـ حدّثنا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَينَا: ﴿أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيئاً﴾ [١٢]. وَنَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ، فَقَبَضَتِ امْرَأَةٌ يَدَهَا، فَقالَتْ: أَسْعَدَتْنِي فُلاَنَةُ، أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا، فَمَا قالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيئاً، فَانْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ، فَبَايَعَهَا. [طرفه في: ١٣٠٦].

٤٨٩٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قالَ: سَمِعْتُ الزُّبَيرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ في مَعْرُوفٍ﴾ [١٢]. قالَ: إِنَّمَا هُوَ شَرْطٌ شَرَطَهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ.

٤٨٩٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: قالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَاهُ، قالَ:

---

٣ ـ باب ﴿إِذَا جاءَكَ المُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾

قوله: (عن النياحة) هو رفع الصوت بالندب على الميت. **قوله: (فقبضت امرأة)** هي أم عطية، وقوله: يدها أي عن المبايعة. **قوله: (أسعدتني فلانة)** أي: بالنياحة على الميت.

قوله: (فما قال لها النبي ﷺ شيئاً) استشكل بأن النياحة حرام، فكيف لم ينكر عليها وأجاب النووي عليها بأنه كان ترخيصاً لأم عطية خاصة وغيره بأن النهي إذ ذاك كان للتنزيه والتحريم، وإنما كان بعد المبايعة.

حدَّثني أبو إدريسَ: سَمِعَ عُبادَةَ بنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ فَقالَ: «أتُبايِعُوني عَلَى أنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَسْرِقُوا ـ وَقَرَأَ آيَةَ النِّسَاءِ، وَأكْثَرُ لَفْظِ سُفْيَانَ: قَرَأَ الآيَةَ ـ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أصَابَ مِنْ ذلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أصَابَ مِنْهَا شَيْئاً مِنْ ذلِكَ فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إلَى اللَّهِ، إنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ». تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ في الآيَةِ.

[طرفه في: ١٨].

٤٨٩٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قالَ: وَأخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيجٍ: أنَّ الحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ أخْبَرَهُ، عَنْ طَاوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: شَهِدْتُ الصَّلاةَ يَوْمَ الفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأبي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمانَ، فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدُ، فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَكَأنِّي أنْظُرُ إلَيهِ حِينَ يُجَلِّسُ الرِّجالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى أتَى النِّسَاءَ مَعَ بِلاَلٍ، فَقالَ: ﴿يَا أيُّهَا النَّبِيُّ إذَا جاءَكَ المُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أنْ لاَ يُشْرِكْنَ باللَّهِ شَيْئاً وَلاَ يَسْرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ وَلاَ يَقْتُلْنَ أوْلاَدَهُنَّ وَلاَ يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَينَ أيْدِيهِنَّ وَأرْجُلِهِنَّ﴾ [١٢]. حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ كُلِّهَا، ثمّ قالَ حِينَ فَرَغَ: «أنْتُنَّ عَلَى ذلِكَ». وَقالَتِ امْرَأةٌ وَاحِدَةٌ، لَمْ يُجِبْهُ غَيرُهَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ يَدْرِي الحَسَنُ مَنْ هِيَ. قالَ: «فَتَصَدَّقْنَ». وَبَسَطَ بِلاَلٌ ثَوْبَهُ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الفَتَخَ وَالخَوَاتِيمَ في ثَوْبِ بِلاَلٍ.

[طرفه في: ٩٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الصَّفِّ ـ ٦١

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَنْ أنْصَارِي إلَى اللَّهِ﴾ [١٤] مَنْ يَتَّبِعُنِي إلَى اللَّهِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَرْصُوصٌ﴾ [٤] مُلصَقٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَقالَ غَيرُهُ: بِالرَّصَاصِ.

١ ـ باب قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أحْمَدُ﴾ [٦]

٤٨٩٦ ـ حدّثنا أبو اليَمانِ: أخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

قوله: (الفتخ) بفتحات وآخره خاء معجمة الخواتيم العظام، أو حلق من فضة لا فص فيها اهـ شيخ الإسلام.

جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا محمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الكُفرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا العَاقِبُ».

[طرفه في: ٣٥٣٢].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الجُمُعَةِ ـ ٦٢

١ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [٣]

وَقَرَأَ عُمَرُ: فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ.

٤٨٩٧ ـ حدّثني عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي سُلَيمانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الغَيثِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأُنْزِلَتْ عَلَيهِ سُورَةُ الجُمُعَةِ: ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾. قالَ: قُلتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلاَثاً، وَفِينَا سَلمَانُ الفَارِسِيُّ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلمَانَ، ثُمَّ قالَ: «لَوْ كانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجالٌ، أَوْ رَجُلٌ، مِنْ هؤُلاَءِ».

[الحديث ٤٨٩٧ ـ طرفه في: ٤٨٩٨].

٤٨٩٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ: أَخْبَرَنِي ثَوْرٌ، عَنْ أَبِي الغَيثِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَنَالَهُ رِجالٌ مِنْ هؤُلاَءِ».

[طرفه في: ٤٨٩٧].

٢ ـ باب ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾ [١١]

٤٨٩٩ ـ حدّثني حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا خالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حُصَينٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، وَعَنْ أَبِي سُفيَانَ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: أَقْبَلَتْ عِيرٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَثَارَ النَّاسُ إِلاَّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيهَا﴾.

[طرفه في: ٩٣٦].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ المُنَافِقِين ـ ٦٣

١ ـ باب ﴿إِذَا جَاءَكَ المُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ـ إِلَى ـ لَكَاذِبُونَ﴾ [١]

٤٩٠٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَرْقَمَ قالَ: كُنْتُ في غَزَاةٍ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيّ يَقُولُ: لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ، وَلَوْ رَجَعْنَا مِنْ عَنْدِهِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ. فَذَكَرْتُ ذلِكَ لِعَمّي أَوْ لِعُمَرَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا ما قالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ في البَيتِ، فَقالَ لِي عَمّي: ما أَرَدْتَ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَقَتَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿إِذَا جاءَكَ المُنَافِقُونَ﴾. فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ فَقالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيدُ». [الحديث ٤٩٠٠ ـ أطرافه في: ٤٩٠١، ٤٩٠٢، ٤٩٠٣، ٤٩٠٤].

٢ ـ باب ﴿اتَّخَذُوا أَيمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ [٢] يَجْتَنُّونَ بِهَا

٤٩٠١ ـ حدّثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنْتُ مَعَ عَمّي، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيّ ابْنَ سَلُولَ يَقُولُ: لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا. وَقالَ أَيضاً: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ

سورة المنافقين

قوله: (فكذبني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصدقه الخ) فإن قلت: كيف يكذب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن، ويصدق المنافق في مثل هذا مع أن المنافقين دأبهم الكذب في مثله، والمؤمنون من الصحابة ما كان دأبهم الكذب بل دأبهم الصدق سيما في حضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم.

فالجواب يحتمل أنه ما علم حالهم قبل، وإنما أطلعه الله تعالى على حالهم أولاً بهذه السورة، وهذا ظاهر قوله تعالى. قالوا: نشهد إنك لرسول الله الخ. وقوله: وأن يقولوا تسمع لقولهم، وقوله تعالى: ﴿هم العدوّ فاحذرهم﴾، والله تعالى أعلم. ويحتمل أنه صدقهم، وكذب هذا ظاهراً بمعنى أنه رد خبره لوحدته، وترك عقوبتهم، فصار كأنه صدقهم، وكذبه والله تعالى أعلم.

وقوله: ما أردت إلى أن كذبك فمعناه أيّ شيء أردت بما خضت فيه إلى أن كذبك فإلى عبارة متعلقة بمحذوف، وهو خضت غاية له، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

الأَعَزُّ مِنهَا الأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ عَمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا ما قالُوا، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَّبَنِي، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ، فَجَلَسْتُ في بَيتِي، فَأَنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذا جاءَكَ المُنَافِقُونَ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ: هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنهَا الأَذَلَّ﴾ [١ ـ ٨]. فَأَرسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيَّ، ثُمَّ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ». [طرفه في: ٤٩٠٠].

٣ ـ باب ﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لاَ يَفقَهُونَ﴾ [٣]

٤٩٠٢ ـ **حدّثنا** آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ قالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ القُرَظِيَّ قالَ: سَمِعْتُ زَيدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا قالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ: لاَ تُنفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، وَقالَ أَيضاً: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ، أَخْبَرْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَلاَمَنِي الأَنْصَارُ، وَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ ما قالَ ذلِكَ، فَرَجَعْتُ إِلَى المَنْزِلِ فَنِمْتُ، فَدَعانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ». وَنَزَلَ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لاَ تُنفِقُوا﴾ [٧] الآيَةَ. وَقالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيلَى، عَنْ زَيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٤٩٠٠].

٤ ـ باب ﴿وَإِذَا رَأَيتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيحَةٍ عَلَيهِمْ هُمُ العَدُوُّ فَاحذَرْهُمْ قاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [٤]

٤٩٠٣ ـ **حدّثنا** عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ زَيدَ بْنَ أَرْقَمَ قالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ لأَصْحَابِهِ: لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ. وَقالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنهَا الأَذَلَّ، فَأَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَرسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيّ فَسَأَلَهُ، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ ما فَعَلَ، قالُوا: كَذَبَ زَيدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ في نَفسِي مِمَّا قالُوا شِدَّةٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقِي في: ﴿إِذَا جاءَكَ المُنَافِقُونَ﴾. فَدَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوَّوا رُؤُسَهُمْ. وَقَوْلُهُ: ﴿خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ﴾. قالَ: كانُوا رِجالاً أَجْمَلَ شَيءٍ.

[طرفه في: ٤٩٠٠].

٥ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ [٥]

حَرَّكُوا، اسْتَهْزَؤُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَيَقْرَأُ بِالتَّخْفِيفِ مِنْ: لَوَيْتُ.

٤٩٠٤ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى: عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيِّ ابْنَ سَلُولَ يَقُولُ: لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا، وَلَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ عَمِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ وَصَدَّقَهُمْ، فَأَصَابَنِي غَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي، وَقالَ عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَقَتَكَ؟، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جاءَكَ المُنَافِقُونَ قالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [١]. وَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَهَا وَقالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ».

[طرفه في: ٤٩٠٠].

٦ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الفَاسِقِينَ﴾ [٦]

٤٩٠٥ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ ـ قالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فِي جَيْشٍ ـ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلمهاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ما بَالُ دَعْوَى جاهِلِيَّةٍ» قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ». فَسَمِعَ بِذلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيّ فَقالَ: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ

---

٦ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الفَاسِقِينَ﴾

قوله: (فكسع): بكاف فسين فعين مهملتين بفتح، أي: ضرب. قوله: (رجلاً من الأنصار) هو سنان بن وبرة الجهني حليف لابن أبي ابن سلول رأس المنافقين. قوله: (دعوها) أي: اتركوا دعوى الجاهلية. قوله: (منتنة): بضم الميم، وسكون النون وكسر الفوقية، أي: كلمة خبيثة قبيحة. قوله: (فعلوها) بحذف همزة الاستفهام، أي: أفعلوا الأثرة يريد شركناهم فيما نحن فيه فأرادوا الاستبداد به علينا، وعند ابن إسحاق، فقال عبد الله بن أبي: أقد فعلوها نافرونا وكاثرونا في بلادنا ما مثلنا وجلابيب قريش هذه إلا كما قال القائل: سمن كلبك يأكلك اهـ قسطلاني.

ﷺ، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هذا المُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُ، لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». وَكانَتِ الأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ المُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا المَدِينَةَ ثُمَّ إِنَّ المُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ.

قالَ سُفيَانُ: فَحَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو: قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جابِراً: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٣٥١٨].

٧ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا ـ وَيَتفرَّقُوا ـ وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ وَلكِنَّ المُنَافِقِينَ لاَ يَفقَهُونَ﴾ [٧]

٤٩٠٦ ـ **حدّثنا** إِسماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَني إِسْماعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسى بْنِ عُقْبَةَ قالَ: حَدَّثَني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الفَضْلِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: حَزِنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي، يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ». وَشَكَّ ابْنُ الفَضْلِ في: «أَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ». فَسَأَلَ أَنَساً بَعْضُ مَنْ كانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هذا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأُذُنِهِ».

٨ ـ باب قَوْلِهِ: ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، وَلِلَّهِ العِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلمُؤْمِنِينَ وَلكِنَّ المُنَافِقِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [٨]

٤٩٠٧ ـ **حدّثنا** الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ قالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قالَ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كُنَّا في غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلمُهَاجِرِينَ، فَسَمَّعَهَا اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ، قالَ: «ما هذا»؟، فَقَالُوا: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ». قالَ جابِرٌ: وَكانَتِ الأَنْصَارُ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ، ثُمَّ كَثُرَ المُهَاجِرُونَ بَعْدُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: أَوَ قَدْ فَعَلُوا، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هذا المُنَافِقِ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُ، لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». [طرفه في: ٣٥١٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ التَّغَابُنِ ـ ٦٤

وَقالَ عَلقَمَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [١١]. هُوَ الَّذِي إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ رَضِيَ وَعَرَفَ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الطَّلاقِ ـ ٦٥

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَبَالَ أَمْرِهَا﴾ [٩] جَزَاءَ أَمْرِهَا.

١ ـ باب

٤٩٠٨ ـ حدّثنا يَحيى بنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَني عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَغَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قالَ: «لِيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِراً قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَتِلْكَ العِدَّةُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ»

[الحديث أطرافه في: ٥٢٥١، ٥٢٥٢، ٥٢٥٣، ٥٢٦٤، ٥٣٣٢، ٥٣٣٣، ٧١٦٠].

٢ ـ باب ﴿وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْراً﴾ [٤]

وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ: وَاحِدُهَا: ذَاتُ حَمْلٍ:

سورة التغابن

قوله: (التغابن) غبن أهل الجنة أهل النار، أي: فهو تفاعل بمعنى الفعل.

سورة الطلاق

قوله: (سورة الطلاق) جمع في نسخة بين ترجمة هذا الباب، وترجمة ما قبله، فقال: سورة التغابن والطلاق والأولى أولى.

٤٩٠٩ ـ **حدّثنا** سَعْدُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيى قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قالَ: جاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيرَةَ جالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفتِنِي في امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيلَةً؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الأَجَلَينِ، قُلتُ أَنَا: ﴿وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾. قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلاَمَهُ كُرَيباً إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا، فَقالَتْ: قُتِلَ زَوْجُ سُبَيعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ وَهْيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيلَةً، فَخُطِبَتْ، فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ خَطَبَهَا.

[الحديث ٤٩٠٩ ـ طرفه في: ٥٣١٨].

٤٩١٠ ـ وَقالَ سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قالَ: كُنْتُ في حَلقَةٍ فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي لَيلَى، وَكانَ أَصْحَابُهُ يعَظِّمُونَهُ، فَذَكَرَ آخِرَ الأَجَلَينِ، فَحدَّثْتُ بِحَدِيثِ سُبَيعَةَ بِنْتِ الحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قالَ فَضَمَّزَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ، قالَ مُحَمَّدٌ: فَفَطِنْتُ لَهُ، فَقُلتُ: إِنِّي إِذاً لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَهُوَ في نَاحِيَةِ الكُوفَةِ، فَاسْتَحْيَا وَقالَ: لكِنَّ عَمَّهُ لَمْ يَقُل ذَاكَ. فَلَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مالِكَ بْنَ عامِرٍ فَسَأَلتُهُ، فَذَهَبَ يُحَدِّثُنِي حَدِيثَ سُبَيعَةَ، فَقُلتُ: هَل سَمِعْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِيهَا شَيئاً؟ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيهَا التَّغْلِيظَ، وَلاَ تَجْعَلُونَ عَلَيهَا الرُّخْصَةَ؟ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ القُصْرَى بَعْدَ الطُّولَى: ﴿وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

[طرفه في: ٤٥٣٢].

قوله: (ولدت بعد زوجها) أي: بعد وفاته.

قوله: (آخر الأجلين) أي: هو آخرهما نزولاً عن آية ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهم أربعة أشهر وعشراً﴾ فهي ناسخة لتلك الأوجه أنها مخصصة لها وعليه فتخصيصها لا يختص بتأخرها بل لو كانت سابقة كانت مخصصة لها أيضاً.

قوله: (لنزلت سورة النساء القصرى) يعني سورة الطلاق وفيها آية ﴿وأولات الأحمال﴾ ولام لنزلت لام قسم محذوف.

قوله: (بعد الطولى) يعني سورة البقرة، وفيها آية ﴿والذين يتوفون منكم﴾.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ التحريم

١ ـ باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [١]

٤٩١١ ـ حدّثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيى، عَنِ ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ في الحَرَامِ: يُكَفِرُ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. [الحديث ٤٩١١ ـ طرفه في: ٥٢٦٦].

٤٩١٢ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيدِ بْنِ عُمَيرٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَيَمْكُثُ عِنْدَهَا، فَوَاطَيتُ أَنَا وَحَفصَةُ عَنْ: أَيَّتُنَا دَخَلَ عَلَيهَا فَلْتَقُلْ لَهُ: أَكَلتَ مَغَافِيرَ، إِنِّي أَجِد مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ، قالَ: «لاَ، وَلكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلاً عَنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، فَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفتُ لاَ تُخْبِرِي بِذلِكَ أَحَداً». [الحديث ٤٩١٢ ـ أطرافه في: ٥٢١٦، ٥٢٦٧، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٦٩١، ٦٩٧٢].

٢ ـ باب ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾ ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلةَ أَيمَانِكُمْ﴾

٤٩١٣ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللّهِ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ يَحْيى، عَنْ

سورة التحريم

قوله: (في الحرام) أي في هذا عليّ حرام، أنت عليّ حرام. وقوله: يكفر بكسر الفاء المشددة، أي: كفارة يمين.

قوله: (فتواطأت) أي: توافقت أنا وحفصة، ووقع ذلك منهما مع أنه حرام لغلبة الغيرة على النساء، وهو صغيرة.

قوله: (أكلت) فيه استفهام مقدر، أي: أأكلت، وقوله: مغافير بفتح الميم، وبمعجمة جمع مغفور بضم الميم. وقيل: مغفر، وقيل: مغفار بكسرها فيهما، وهو صمغ حلو له رائحة كريهة ينضجه شجر يسمى العرفط.

٢ ـ باب ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾ ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلةَ أَيمَانِكُمْ﴾

قوله: (يرقى) أي: يصعد.

عُبَيدِ بْنِ حُنَينٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّهُ قالَ: مَكَثْتُ سَنَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حاجّاً فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، عَدَلَ إِلَى الأَرَاكِ لِحَاجَةٍ لَهُ، قالَ: فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ: تِلْكَ حَفصَةُ وعائِشَةُ، قالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هذا مُنْذُ سَنَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيبَةً لَكَ، قالَ: فَلاَ تَفعَل، ما ظَنَنْتَ أَنَّ عِنْدِي مِنْ عِلمٍ فَاسْأَلنِي، فَإِنْ كانَ لِي عِلمٌ خَبَّرْتُكَ بِهِ، قالَ: ثُمَّ قالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا في الجَاهِلِيَّةِ ما نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْراً، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ ما أَنْزَلَ وَقَسَمَ لَهُنَّ ما قَسَمَ، قالَ: فَبَينَا أَنَا في أَمْرٍ أَتَأَمَّرُهُ إِذْ قالَتِ امْرَأَتِي: لَوْ صَنَعتَ كَذَا وَكَذَا، قالَ: فَقُلتُ لَهَا: مَالَكِ وَلِمَا هَا هُنَا، فِيما تَكَلُّفُكِ في أَمْرٍ أُرِيدُهُ؟ فَقَالَتْ لِي: عَجَباً لَكَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، ما تُرِيدُ أَنْ تُرَاجَعَ أَنْتَ، وَإِنَّ ابْنَتَكَ لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضبَانَ، فَقَامَ عُمَرُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ مَكانَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى حَفصَةَ فَقَالَ لَهَا: يَا بُنَيَّةُ إِنَّكِ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضبَانَ؟ فَقَالَتْ حَفصَةُ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنُرَاجِعُهُ، فَقُلتُ: تَعلَمِينَ أَنِّي أُحَذِّرُكِ عُقُوبَةَ اللَّهِ، وَغَضَبَ رَسُولِهِ ﷺ، يَا بُنَيَّةُ لاَ تَغُرَّنَّكِ هذهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا، يُرِيدُ عائِشَةَ، قالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى دَخَلتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقَرَابَتِي مِنْهَا فَكَلَّمْتُهَا، فَقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: عَجَباً لَكَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، دَخَلتَ في كُلِّ شَيءٍ، حَتَّى تَبْتَغِي أَنْ تَدْخُلَ بَينَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ، فَأَخَذَتْنِي وَاللَّهِ أَخْذاً كَسَرَتْنِي عَنْ بَعْضِ ما كُنْتُ أَجِدُ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا. وَكانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِذَا غِبْتُ أَتَانِي بِالخَبَرِ، وَإِذَا غابَ كُنْتُ أَنَا آتِيهِ بِالخَبَرِ، وَنَحْنُ نَتَخَوَّفُ مَلِكاً مِنْ مُلُوكِ غَسَّانَ، ذُكِرَ لَنَا ءَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَينَا، فَقَدِ امْتَلأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ، فَإِذَا صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَدُقُّ البَابَ، فَقَالَ: افتَحْ افتَحْ، فَقُلتُ: جاءَ الغَسَّانِيُّ؟ فَقَالَ: بَل أَشَدُّ مِنْ ذلِكَ، اعتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ، فَقُلتُ: رَغِمَ أَنفُ حَفصَةَ وَعائِشَةَ، فَأَخَذْتُ ثَوْبِي فَأَخرُجُ حَتَّى جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في مَشْرُبَةٍ لَهُ، يَرْقَى عَلَيهَا بِعَجَلَةٍ، وَغُلاَمٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلتُ لَهُ: قُل: هذا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَأَذِنَ لِي، قالَ عُمَرُ: فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هذا الحَدِيثَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ ما بَينَهُ وَبَينَهُ شَيءٌ، وَتَحتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، وَإِنَّ عِنْدَ رِجلَيهِ قَرَظاً مَضبُوباً، وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهَبٌ

قوله: (قرظا) بفتحات، وهو ورق السلم الذي يدبغ به.

قوله: (أهب): بفتح الهمزة، والهاء وبضمهما جمع إهاب، وهو الجلد الذي لم يدبغ.

مُعلَّقَةٌ، فَرَأيتُ أثَرَ الحَصِيرِ في جَنبِهِ فَبَكَيتُ، فَقَالَ: «ما يُبْكِيكَ»؟ فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّ كِسْرَى وَقَيصَرَ فِيما هُما فِيهِ، وَأنتَ رَسُولُ اللَّهِ! فَقَالَ: «أما تَرضى أنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنيَا وَلَنَا الآخِرَةُ»

[طرفه في: ٨٩].

٣ ـ باب ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هذا قالَ نَبَّأَنِيَ العَلِيمُ الخَبِيرُ﴾ [٣]

فِيهِ عائِشَةُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٩١٤ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: حَدَّثَنا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ قالَ: سَمِعْتُ عُبَيدَ بْنَ حُنَينٍ قالَ: سَمِعتُ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا يَقولُ: أرَدْتُ أنْ أسأَلَ عُمَرَ، فَقُلتُ: يَا أميرَ المُؤمِنِينَ، مَنِ المَرأتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَمَا أتمَمْتُ كَلامِي حَتَّى قالَ: عائِشَةُ وَحَفصَةُ.

[طرفه في: ٨٩].

٤ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [٤]

صَغَوْتُ وَأَصْغَيتُ: مِلتُ. ﴿وَلِتَصْغَى﴾ [الأنعام: ١١٣] لِتَمِيلَ.

﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ المُؤْمِنِينَ وَالمَلائِكَةُ بَعْدَ ذٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [٤] عَوْنٌ، تَظَاهَرُونَ: تَعَاوَنُونَ.

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ﴾ [٦] أوْصُوا أنفُسَكُمْ وَأهْلِيكُمْ بِتَقوى اللَّهِ وَأدِّبُوهُمْ.

٤٩١٥ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: حَدَّثَنا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ قالَ: سَمِعْتُ عُبَيدَ بْنَ حُنَينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أرَدْتُ أنْ أسأَلَ عُمَرَ عَنِ المَرأتَينِ اللَّتَينِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَثْتُ سَنَةً فَلَمْ أجِدْ لَهُ مَوْضِعاً، حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حاجّاً،

---

٤ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾

قوله: (صغوت وأصغيت ملت) فالأول ثلاثي مجرد، والثاني ثلاثي مزيد لتصغي، أي: لتميل ذكره هنا مع أنه في سورة الأنعام لمناسبة صغت. **قوله: (وأدّبوهم)** عطف على الفعل، والضمير للأهل، وعليه كان الأولى وأدبوهما اهـ شيخ الإسلام.

فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ، ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالوَضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيهِ، وَرَأَيتُ مَوْضِعاً، فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ: مَنِ المَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قالَ: عائِشَةُ وَحَفصَةُ.

[طرفه في: ٨٩].

قَوْلُهُ: ﴿عَسى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيراً مِنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكاراً﴾ [٥]

٤٩١٦ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: قالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ في الغَيرَةِ عَلَيهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيراً مِنْكُنَّ، فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَةُ. [طرفه في: ٤٠٢].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ المُلْكِ ـ ٦٧

التَّفَاوُتُ: الاخْتِلَافُ، وَالتَّفَاوُتُ وَالتَّفَوُّتُ وَاحِدٌ. ﴿تَمَيَّزُ﴾ [٨] تَقَطَّعُ. ﴿مَنَاكِبِهَا﴾ [١٥] جَوَانِبِهَا. ﴿تَدَّعُونَ﴾ [٢٧] وَتَدْعُونَ، مِثْلُ تَذَّكَّرُونَ وَتَذْكُرُونَ. ﴿وَيَقْبِضْنَ﴾ [١٩] يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَافَّاتٍ﴾ [١٩] بَسْطُ أَجْنِحَتِهِنَّ. ﴿وَنُفُورٍ﴾ [٢١] الكُفُورُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ن وَالقَلَمِ ـ ٦٨

وَقالَ قَتَادَةُ: ﴿حَرْدٍ﴾ [٢٥] جِدٌّ في أَنْفُسِهِمْ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَضَالُّونَ﴾ [٢٦] أَضْلَلْنَا مكانَ جَنَّتِنَا.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿كالصَّرِيمِ﴾ [٢٠] كالصُّبْحِ انْصَرَمَ مِنَ اللَّيلِ، وَاللَّيلِ انْصَرَمَ مِنَ النَّهَارِ، وَهُوَ أَيضاً: كُلُّ رَمْلَةٍ انْصَرَمَتْ مِنْ مُعْظَمِ الرَّمْلِ، وَالصَّرِيمُ أَيضاً المَصْرُومُ، مِثْلُ: قَتِيلٍ وَمَقْتُولٍ.

قوله: (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكم الآية) ذكر في نسخة الآية بتمامها، ومعنى سائحات فيها صائمات، أو مهاجرات اهـ شيخ الإسلام.

١ ـ باب ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ﴾ [١٣]

٤٩١٧ ـ حدّثنا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ﴾ قالَ: رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَهُ زَنَمَةٌ مِثْلُ زَنَمَةِ الشَّاةِ.

٤٩١٨ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خالِدٍ قالَ: سَمِعْتُ حارِثَةَ ابْنَ وَهْبٍ الخُزَاعِيَّ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ. أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عُتُلٍّ، جَوَّاظٍ، مُسْتَكْبِرٍ».

[الحديث ٤٩١٨ ـ طرفاه في: ٦٠٧١، ٦٦٥٧].

٢ ـ باب ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [٤٢]

٤٩١٩ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ خالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَيَبْقَى مَنْ كانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِئَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقاً وَاحِداً». [طرفه في: ٢٢].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الحَاقَّةِ ـ ٦٩

﴿عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [٢١] يُرِيدُ: فِيهَا الرِّضَا. ﴿القَاضِيَةَ﴾ [٢٧] المَوْتَةَ الأُولَى الَّتِي مُتُّهَا ثُمَّ أُحْيَا بَعْدَهَا. ﴿مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ﴾ [٤٧] أَحَدٌ يَكُونُ لِلجَمْعِ وَلِلوَاحِدِ.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الوَتِينَ﴾ [٤٦] نِيَاطُ القَلبِ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغَى﴾ [١١] كَثُرَ، وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾ [٥] بِطُغْيَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الخُزَّانِ. كَمَا طَغَى المَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ.

سورة الحاقة

قوله: (ويقال: بالطاغية بطغيانهم، ويقال: طغت على الخزان الخ) يريد أن الطاغية مصدر بمعنى الطغيان، والباء للسببية، أو صفة للريح والباء للآلة والمعنى على الأول: هلكوا بسبب طغيانهم، وعلى الثاني: أهلكوا بالريح الطاغية على الخزان، والله تعالى أعلم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ سَأَلَ سَائِلٌ: ـ المَعَارِجِ ـ ٧٠

الفَصِيلَةُ: أَصْغَرُ آبَائِهِ القُرْبى، إِلَيهِ يَنْتَمِي مَنِ انتمى. ﴿لِلشَّوَى﴾ [١٦] اليَدَانِ وَالرِّجْلاَنِ وَالأَطْرَافُ، وَجِلدَةُ الرَّأْسِ يُقَالُ لَهَا شَوَاةٌ، وَما كانَ غيرَ مَقْتَلٍ فَهُوَ شَوًى. وَالعِزُونَ: الجَمَاعَاتُ، وَوَاحِدُهَا عِزَةٌ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا﴾ ـ نُوحٍ ـ ٧١

﴿أَطْوَاراً﴾ [١٤] طَوْراً كَذَا وَطَوْراً كَذَا، يُقَالُ: عَدَا طَوْرَهُ أي قَدْرَهُ. وَالكُبَّارُ أَشَدُّ مِنَ الكِبَارِ، وَكَذلِكَ جُمَّالٌ وَجَمِيلٌ لأَنَّهَا أَشَدُّ مُبَالَغَةً، وَكُبَارٌ الكَبِيرُ، وَكُبَاراً أَيضاً بِالتَّخْفِيفِ، وَالعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ حُسَّانٌ وَجُمَّالٌ، وَحُسَانٌ، مُخَفَّفٌ، وَجُمَالٌ، مُخَفَّفٌ. ﴿دَيَّاراً﴾ [٢٦] مِنْ دَوْرٍ، وَلكِنَّهُ فَيعَالٌ مِنَ الدَّوَرَانِ، كَمَا قَرَأَ عُمَرُ: الحَيُّ القَيَّامُ. وَهْيَ مِنْ قُمْتُ، وَقالَ غَيرُهُ: ﴿دَيَّاراً﴾ أَحداً. ﴿تَبَاراً﴾ [٢٨] هَلاَكاً. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مِدْرَاراً﴾ [١١] يَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعْضاً. ﴿وَقَاراً﴾ [١٣] عَظَمَةً.

١ ـ باب ﴿وَدّاً وَلاَ سُوَاعاً وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾ [٢٣]

٤٩٢٠ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، وَقالَ عَطَاءٌ: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كانَتْ في قَوْمِ نُوحٍ في العَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ: كانَتْ لِكَلبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ: كانَتْ لِهُذَيلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ: فَكانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيفٍ بِالجَوْفِ عِنْدَ سَبأ، وَأَمَّا يَعُوقُ: فَكانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ: فَكانَتْ لِحِمْيَرَ، لآلِ ذِي الكَلاَعِ، أَسْمَاءُ رِجالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحى الشَّيطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجالِسِهِمِ الَّتي كانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَاباً وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولاَئِكَ، وَتَنَسَّخَ العِلمُ عُبِدَتْ.

سورة نوح

قوله: (أسماء رجال صالحين من قوم نوح) الظاهر أن المراد ممن تقدم من آبائهم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿قُل أُوحِيَ إِلَيَّ﴾: [الجِنّ ـ ٧٢]

قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿لِبَداً﴾ [١٩] أَعْوَاناً.

١ ـ باب

٤٩٢١ ـ **حدّثنا** مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، عامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَينَ الشَّيَاطِينِ وَبَينَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ، فَقَالُوا: ما لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَينَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلينا الشُّهُبُ، قالَ: ما حالَ بَينَكُمْ وَبَينَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلاَّ ما حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا ما هذا الأَمْرُ الَّذِي حَدَثَ. فَانْطَلَقُوا، فَضَرَبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، يَنْظُرُونَ ما هذا الأَمْرُ الَّذِي حالَ بَينَهُمْ وَبَينَ خَبَرِ السَّمَاءِ، قالَ: فَانْطَلَقَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَخْلَةَ، وَهْوَ عامِدٌ إِلَى سُوقِ عُكاظٍ، وَهْوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلاَةَ الفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ تَسَمَّعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هذا الَّذِي حالَ بَينَكُمْ وَبَينَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهُنَالِكَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرآناً عَجَباً * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشرِكَ بِرَبِّنَا أَحَداً﴾ [١ ـ ٢]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُل أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنِّ﴾ [١]. وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيهِ قَوْلُ الجِنِّ.

[طرفه في: ٧٧٣].

سورة الجن

قوله: **(ما حال بينكم وبين خبر السماء الخ)** قال القسطلاني. قال: أي إبليس الخ، ولا يخفى أن هذا الحديث يقتضي أن الشياطين ما علموا ببعثته صلى الله تعالى عليه وسلم إلى سنين، وقد أسلم قبل ذلك ناس، وكان يدعو صلى الله تعالى عليه وسلم آخرين إلى الإسلام والشياطين ما عندهم علم بالأمر، وهذا مشكل بحديث كل أحد من الإنس معه شيطان حتى قال صلى الله تعالى عليه وسلم: معي شيطان أيضاً إلا أن الله تعالى أعانه على ذلك الشيطان، فأسلم أو نحو ذلك فأولئك الشياطين الذين كانوا مع أهل مكة كيف خفي عليهم خبره إلا أن يقال: الشياطين المسترقون السمع غير أولئك المصاحبين مع الناس وبعضهم لا يلقى بعضاً في سنين فخفي على مسترقي السمع الأمر لكن في بعض الأحاديث أن إبليس يضع عرشه على الماء، ويبعث سراياه كل يوم، أو نحو ذلك للإضلال فيسألهم، فانظر، والله تعالى أعلم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ ـ ٧٣

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَتَبَتَّلْ﴾ [٨] أَخْلِصْ. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿أَنكَالاً﴾ [١٢] قُيُوداً. ﴿مُنفَطِرٌ بِهِ﴾ [١٨] مُثْقَلَةٌ بِهِ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَثِيباً مَهِيلاً﴾ [١٤]. الرَّمْلُ السَّائِلُ. ﴿وَبِيلاً﴾ [١٦] شَدِيداً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ ـ ٧٤

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَسِيرٌ﴾ [٩] شَدِيدٌ. ﴿قَسْوَرَةٍ﴾ [٥١] رِكْزُ النَّاسِ وَأَصْوَاتُهُمْ، وَقالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: الأَسَدُ، وَكُلُّ شَدِيدٍ قَسْوَرَةٌ. ﴿مُسْتَنفِرَةٌ﴾ [٥٠] نَافِرَةٌ مَذْعُورَةٌ.

١ ـ باب

٤٩٢٢ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَوَّلِ ما نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ، قالَ: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ﴾ [١] قُلتُ: يَقُولُونَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]. فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ ذلِكَ، وَقُلتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلتَ، فَقَالَ جابِرٌ: لاَ أُحَدِّثُكَ إِلاَّ ما حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: «جاوَرْتُ بِحِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيتُ جِوَارِي هَبَطْتُ، فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَلَمْ أَرَ شَيئاً، وَنَظَرْتُ عَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرَ شَيئاً، وَنَظَرْتُ أَمامِي فَلَمْ أَرَ شَيئاً، وَنَظَرْتُ خَلفِي فَلم أَرَ شَيئاً، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيتُ شَيئاً، فَأَتَيتُ خَدِيجَةَ فَقُلتُ: دَثِّرُونِي، وَصُبُّوا عَلَيَّ ماءً بَارِداً، قالَ: فَدَثَّرُونِي وَصَبُّوا عَلَيَّ ماءً بَارِداً، قالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾» [١ ـ ٣].

[طرفه في: ٤].

سورة المدثر

قوله: (يا أيها المدثر) أي: فإنها أول ما نزل حين تتابع الوحي وحمي، والذين كانوا يقولون هو: ﴿اقرأ﴾ ذكروا ذلك بناء على أنها الأول مطلقاً، ويحتمل أن بعض الناس ظنّ ﴿اقرأ﴾ أول سورة حين تتابع الوحي بناء على ظن نزولها مرتين مثلاً، فهذا رد عليهم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [٢]

٤٩٢٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيّ وَغَيْرُهُ قالاَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «جاوَرْتُ بِحِرَاءٍ». مِثْلَ حَدِيثِ عُثْمانَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ المُبَارَكِ.

[طرفه في: ٤].

٣ ـ باب ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ [٣]

٤٩٢٤ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى قالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ: أَيُّ القُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ﴾ فَقُلْتُ: أُنْبِئْتُ أَنَّهُ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]. فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ القُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّها المُدَّثِّرُ﴾. فَقُلْتُ: أُنْبِئْتُ: أَنَّهُ: ﴿اقْرأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾. فَقَالَ: لاَ أُخْبِرُكَ إِلاَّ بِمَا قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جاوَرْتُ في حِرَاءٍ، فَلَمَّا قَضَيتُ جِوَارِي هَبَطْتُ، فَاسْتَبْطَنْتُ الوَادِيَ، فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ أَمامي وَخَلفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا هُوَ جالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَينَ السَّماءِ والأَرْضِ، فَأَتَيتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي وَصُبُّوا عَلَيَّ ماءً بَارِداً، وَأُنْزِلَ عَلَيَّ: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾».

[طرفه في: ٤].

٤ ـ باب ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [٤]

٤٩٢٥ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَحدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهْوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الوَحْيِ، فَقَالَ في حَدِيثِهِ: «فَبَينَا أَنَا أَمْشِي، إِذْ سَمِعْتُ صَوتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جاءَنِي بِحِرَاءٍ، جالِسٌ عَلَى كُرْسِيّ بَينَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجَئِثْتُ مِنْهُ رُعْباً، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَدَثَّرُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ ـ إِلَى ـ وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾» [١ ـ ٥] قَبْلَ أَنْ تُفرَضَ الصَّلاَةُ، وَهِيَ الأَوْثَانُ.

[طرفه في: ٤].

٥ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [٥]

يُقَالُ: الرِّجْزُ وَالرِّجْسُ: العَذَابُ.

٤٩٢٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ: قالَ ابْنُ شِهَابٍ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قالَ: أَخْبَرَنِي جابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الوَحْيِ: «فَبَينَا أَنَا أَمْشِي، سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جاءَنِي بِحِرَاءٍ، قاعِدٌ عَلَى كُرْسِيّ بَينَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجَئِثْتُ مِنْهُ، حَتَّى هَوَيتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَزَمَّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَاهْجُرْ﴾ [١ ـ ٥] ـ قالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرِّجْزَ: الأَوْثَانَ ـ ثُمَّ حَمِيَ الوَحْيُ وَتَتَابَعَ». [طرفه في: ٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ القِيَامَةِ ـ ٧٥

١ ـ باب ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿سُدىً﴾ [٣٦] هَمَلاً. ﴿لِيَفجُرَ أَمَامَهُ﴾ [٥] سَوْفَ أَتُوبُ، سَوْفَ أَعْمَلُ. ﴿لاَ وَزَرَ﴾ [١١] لاَ حِصْنَ.

٤٩٢٧ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ أَبِي عائِشَةَ، وَكانَ ثِقَةً، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيهِ الوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ ـ وَوَصَفَ سُفيَانُ ـ يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦].

[طرفه في: ٥].

٢ ـ باب ﴿إِنَّ عَلَينَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [١٧]

٤٩٢٨ ـ حدّثنا عُبَيد اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مُوسى ابْنِ أَبِي عائِشَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ قالَ: وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيهِ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيهِ، فَقِيلَ لَهُ: ﴿لاَتُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ يَخْشى أَنْ يَنْفَلِتَ مِنْهُ، ﴿إِنَّ عَلَينَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ أَنْ نَجْمَعَهُ في صَدْرِكَ، ﴿وَقُرْآنَهُ﴾ أَنْ تَقْرَأَهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ﴾ يَقُولُ: أُنْزِلَ عَلَيهِ ﴿فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَينَا بَيَانَهُ﴾ [١٨ ـ ١٩] أَنْ نُبَيِّنَهُ عَلَى لِسَانِكَ.

[طرفه في: ٥].

٣ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [١٨]

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَرَأْنَاهُ: بَيَّنَّاهُ، فَاتَّبِعْ: اعْمَل بِهِ.

٤٩٢٩ ـ حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُوسى ابنِ أَبِي عائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، في قَوْلِهِ: ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾. قالَ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذَا نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ، وَكانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيهِ فَيَشْتَدُّ عَلَيهِ، وَكانَ يُعْرَفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الآيَةَ الَّتِي في ﴿لاَ أُقْسِمُ بِيَوْمِ القِيَامَةِ﴾ [١]. ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَينَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾. قالَ: عَلَينَا أَنْ نَجْمَعَهُ في صَدْرِكَ، ﴿وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَينَا بَيَانَهُ﴾ [١٩] عَلَينَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ. قالَ: فَكانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ.

﴿أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى﴾ [٣٤] تَوَعُّدٌ.

[طرفه في: ٥].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿هَل أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ﴾: [الدَّهْرِ ـ ٧٦]

يُقَالُ مَعْنَاهُ: أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ، وَهَل: تَكُونُ جَحْداً، وَتَكُونُ خَبَراً، وَهذا مِنَ الخَبَرِ، يَقُولُ: كانَ شَيئاً، فَلَمْ يَكُنْ مَذْكُوراً، وَذلِكَ مِنْ حِينِ خَلَقَهُ مِنْ طِينٍ إِلَى أَنْ يُنْفَخَ فِيهِ الرُّوحُ. ﴿أَمْشَاجٍ﴾ [٢] الأَخْلاَطُ، ماءُ المَرْأَةِ وَماءُ الرَّجُلِ، الدَّمُ وَالعَلَقَةُ، وَيُقَالُ إِذَا خُلِطَ: مَشِيجٌ، كَقَوْلِكَ: خَلِيطٌ، وَمَمْشُوجٌ مِثْلُ: مَخْلُوطٍ. وَيُقَالُ: ﴿سَلاَسِلاً وَأَغْلاَلاً﴾ [٤] وَلَمْ يُجْرِ بَعْضُهُمْ. ﴿مُسْتَطِيراً﴾ [٧] مُمْتَدّاً البَلاَءُ.

وَالقَمْطَرِيرُ: الشَّدِيدُ، يُقَالُ: يَوْمٌ قَمْطَرِيرٌ وَيَوْمٌ قُمَاطِرٌ، وَالعَبُوسُ وَالقَمْطَرِيرُ

سورة القيامة

٣ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾

قوله: (أولى لك فأولى توعد) أشار به إلى جملة أولى لك، فأولى ثم أولى ذلك، فأولى، وفسرها بقوله توعد، أي: هذا وعيد من الله تعالى على وعيد لأبي جهل، وهي كلمة موضوعة للتهديد، والوعيد، وقيل: أولى مقلوب ويل من الويل كما يقال: ما أطيبه وأيطبه، وعليه فالمعنى كأنه يقول لأبي جهل الويل لك يوم تحيا والويل لك يوم تموت، والويل لك يوم تبعث، والويل لك يوم تدخل النار.

وَالقُمَاطِرُ، وَالعَصِيبُ: أَشَدُّ ما يَكُونُ مِنَ الأَيَّامِ في البَلاَءِ. وَقالَ مَعْمَرٌ: ﴿أَسْرَهُمْ﴾ [٢٨] شِدَّةُ الخَلقِ، وَكُلُّ شَيءٍ شَدَدْتَهُ مِنْ قَتَبٍ فَهُوَ مَأْسُورٌ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ وَالمُرْسَلاَتِ ـ ٧٧

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿جِمَالاَتٌ﴾ [٣٣] حِبَالٌ. ﴿ارْكَعُوا﴾ [٤٨] صَلُّوا لاَ يُصَلُّونَ.

وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لاَ يَنْطِقُونَ﴾ [٣٥]. ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا ما كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ﴿اليَوْمَ نَخْتِمُ﴾ [يس: ٦٥]، فَقالَ: إِنَّهُ ذُو أَلْوَانٍ، مَرَّةً يَنْطِقُونَ، وَمَرَّةً يُخْتَمُ عَلَيهِمْ.

٤٩٣٠ ـ حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللَّهِ: عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُنْزِلَتْ عَلَيهِ: ﴿وَالمُرْسَلاَتِ﴾. وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ، فَابْتَدَرْنَاهَا، فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا. فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا».

[طرفه في: ١٨٣٠].

٤٩٣١ ـ حدّثنا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يَحيى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ: بِهذا، وَعَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: مِثْلَهُ.

وَتَابَعَهُ أَسْوَدُ بْنُ عامِرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ. وَقالَ حَفصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَسُلَيمانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ. قال يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيم، عَنْ عَلقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَقالَ ابْنُ إِسْحاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَينَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غارٍ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيهِ: ﴿وَالمُرْسَلاَتِ﴾. فَتَلَقَّيناهَا مِنْ

سورة المرسلات

قوله: (فقال: إنه) أي: يوم القيامة. وقوله: ذو ألوان، أي: أزمنة مختلفة. ا هـ شيخ الإسلام.

فِيهِ، وَإِنَّ فاهُ لَرَطْبٌ بِهَا، إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمُ اقْتُلُوهَا». قالَ: فَابْتَدَرْنَاهَا فَسَبَقَتْنَا، قالَ: فَقَالَ: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا». [طرفه في: ١٨٣٠].

١ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كالقَصْرِ﴾ [٣٢]

٤٩٣٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عابِسٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كالقَصرِ﴾. قالَ: كُنَّا نَرْفَعُ الخَشَبَ بِقَصَرٍ ثَلاثَةَ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلَّ، فَنَرْفَعُهُ لِلشِّتَاءِ، فَنُسَمِّيهِ القَصَرَ.

[الحديث ٤٩٣٢ ـ طرفه في: ٤٩٣٣].

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿كَأَنَّهُ جِمَالاَتٌ صُفرٌ﴾ [٣٣]

٤٩٣٣ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيّ: حَدَّثَنَا يَحيى: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عابِسٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿تَرْمِي بِشَرَرٍ﴾. كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الخَشَبَةِ ثَلاثَةَ أَذْرُعٍ وَفَوْقَ ذلِكَ، فَنَرْفَعُهُ لِلشِّتَاءِ، فَنُسَمِّيهِ القَصَرَ. ﴿كَأَنَّهُ جِمَالاَتٌ صُفرٌ﴾ حِبَالُ السُّفُنِ تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرِّجالِ.

[طرفه في: ٤٩٣٢].

٣ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿هذا يَوْمُ لاَ يَنْطِقونَ﴾ [٣٥]

٤٩٣٤ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: بَيْنَما نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في غارٍ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيهِ: ﴿وَالمُرْسَلاَتِ﴾. فَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا، وَإِنِّي لأَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فاهُ لَرَطْبٌ بِهَا، إِذْ وَثَبَتْ عَلَينَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوهَا» فَابْتَدَرْنَاها فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا». قالَ عُمَرُ: حَفِظْتُهُ مِنْ أَبِي، في غارٍ بِمِنىً.

[طرفه في: ١٨٣٠].

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ ـ ٧٨

قالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لاَ يَرْجُونَ حِسَاباً﴾ [٢٧] لاَ يَخافُونَهُ. ﴿لاَ يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَاباً﴾ [٣٧]، لاَ يُكَلِّمُونَهُ إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَهَّاجاً﴾ [١٣] مُضِيئاً. ﴿عَطَاءً حِسَاباً﴾ [٣٦]، جَزَاءً كافِياً، أَعْطَانِي ما أَحْسَبَنِي، أَي كَفَانِي.

١ ـ باب ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ في الصُّورِ فَتَأْتُونَ أفواجاً﴾ [١٨] زُمَراً

٤٩٣٥ ـ حدّثني مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما بَينَ النَّفخَتَينِ أَربَعُونَ». قالَ: أَرْبَعُونَ يَوماً؟ قالَ: أَبَيتُ، قالَ: أَرْبَعُونَ شَهراً؟ قالَ: أَبَيتُ، قالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قالَ: أَبَيتُ. قالَ: «ثُمَّ يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ ماءً، فَيَنْبُتُونَ كما يَنْبُتُ البَقْلُ، لَيسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيءٌ إِلاَّ يَبْلَى، إِلاَّ عَظماً وَاحِداً وَهوَ عَجبُ الذَّنَبِ، وَمِنهُ يُرَكَّبُ الخَلقُ يَوْمَ القِيامَةِ».

[طرفه في: ٤٨١٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَالنَّازِعاتِ﴾ ـ ٧٩

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الآيَةَ الكُبرَى﴾ [٢٠] عَصَاهُ وَيَدُهُ.

يُقَالُ النَّاخِرَةُ وَالنَّخِرَةُ سَوَاءٌ، مِثْلُ الطَّامِعِ وَالطَّمِعِ، وَالبَاخِلِ وَالبَخِيلِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: النَّخِرَةُ البَالِيَةُ، وَالنَّاخِرَةُ: العَظْمُ المُجَوَّفُ الَّذِي تَمُرُّ فِيهِ الرِّيحُ فَيَنْخَرُ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الحَافِرَةِ﴾ [١٠] الَّتِي أَمْرُنَا الأَوَّلُ، إِلَى الحَيَاةِ.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ [٤٢] مَتَى مُنْتَهَاهَا، وَمُرسى السَّفِينَةِ حَيثُ تَنْتَهِي.

١ ـ باب

٤٩٣٦ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ: حَدَّثَنَا الفُضَيلُ بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا أَبُو حازِمٍ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ بِإِصْبَعَيهِ هكَذَا، بِالوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ: «بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ كَهاتَينِ»، ﴿الطَّامَّةُ﴾ [٣٤] تَطُمُّ عَلى كُلِّ شَيءٍ. [الحديث ٤٩٣٦ ـ طرفاه في: ٥٣٠١، ٦٥٠٣].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿عَبَسَ﴾ ـ ٨٠

﴿عَبَسَ﴾ [١] كَلَحَ وَأَعْرَضَ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿مُطَهَّرَةٍ﴾ [١٤]، لاَ يَمَسُّهَا إِلاَّ المُطَهَّرُونَ، وَهُمُ المَلاَئِكَةُ، وَهذا مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿فَالمُدَبِّرَاتِ أَمراً﴾ [النازعات: ٥] جَعَلَ المَلاَئِكَةَ وَالصُّحُفَ مُطَهَّرَةً، لأَنَّ الصُّحُفَ يَقَعُ عَلَيهَا التَّطْهِيرُ، فَجُعِلَ التَّطْهِيرُ لِمَنْ حَمَلَهَا أَيضاً.

﴿سَفَرَةٍ﴾ المَلائِكَةُ، واحِدُهُمْ سافِرٌ، سَفَرْتُ: أَصْلَحْتُ بَيْنَهُمْ، وَجُعِلَتِ المَلائِكَةُ - إِذا نَزَلَتْ بِوَحْيِ اللهِ وَتَأْدِيَتِهِ - كالسَّفِيرِ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ القَوْمِ. وَقالَ غَيْرُهُ: ﴿تَصَدَّى﴾ تَغافَلَ عَنْهُ. وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿لَمَّا يَقْضِ﴾ لا يَقْضِي أَحَدٌ ما أُمِرَ بِهِ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَرْهَقُهَا﴾ تَغْشاها شِدَّةٌ. ﴿مُسْفِرَةٌ﴾ مُشْرِقَةٌ. ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبَةٍ. أَسْفاراً: كُتُباً. ﴿تَلَهَّى﴾ تَشاغَلَ. يُقالُ: واحِدُ الأَسْفارِ سِفْرٌ.

٤٩٣٧ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ: حَدَّثَنا قَتادَةُ قالَ: سَمِعْتُ زُرارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشامٍ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ، وَهُوَ حافِظٌ لَهُ، مَعَ السَّفَرَةِ الكِرامِ، وَمَثَلُ الذِي يَقْرَأُ، وَهُوَ يَتَعاهَدُهُ، وَهُوَ عَلَيهِ شَدِيدٌ، فَلَهُ أَجْرانِ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ـ ٨١

﴿انْكَدَرَتْ﴾ [٢] انْتَثَرَتْ. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿سُجِّرَتْ﴾ [٦] ذَهَبَ ماؤُها فَلا يَبْقَى قَطْرَةٌ، وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿المَسْجُورِ﴾ [الطور: ٦] المَمْلُوءُ، وَقالَ غَيْرُهُ: ﴿سُجِرَتْ﴾ أَفضى بَعْضُها إِلَى بَعْضٍ، فَصارَتْ بَحْراً واحِداً.

سورة عبس

قوله: (سفرة) أي: بين القوم، ومعناه أصلحت بينهم كما قاله.

قوله: (تصدّى) أي: تغافل عنه وأصلهما تتصدى وتتغافل بحذف إحدى التاءين. وقال الزمخشري، أي: تتعرض له بالإقبال عليه، وهذا هو المناسب المشهور.

وقال الحافظ أبو ذرّ: إن تفسيره بتغافل عنه ليس بصحيح لأنه إنما يقال: تصدى للأمر إذا رفع رأسه إليه. ا هـ شيخ الإسلام. **قوله: (مثل الذي يقرأ القرآن)** لفظ مثل زائد للتأكيد.

قوله: (وهو حافظ له) أي: ماهر فيه لا يشق عليه. **قوله: (فله أجران)** أي: أجر القراءة وأجر التعب، وليس المراد أن أجره أكثر من أجر الماهر بل الماهر أكثر، ولذا كان مع السفرة.

سورة التكوير

قوله: (المسجور المملوء) ذكره هنا مع أنه في سورة الطور لمناسبة سجرت لفظاً ليبين أن فعله من الأضداد.

وَالخُنَّسُ: تَخْنِسُ في مُجْرَاهَا: تَرْجِعُ، وَتَكْنِسُ: تَسْتَتِرُ كما تَكْنِسُ الظِّبَاءُ. ﴿تَنَفَّسَ﴾ [١٨] ارْتَفَعَ النَّهَارُ. وَالظَّنِينُ: المُتَّهَمُ، وَالضَّنِينُ يَضَنُّ بِهِ.

وَقالَ عُمَرُ: ﴿النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [٧] يُزَوَّجُ نَظِيرَهُ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢]، ﴿عَسْعَسَ﴾ [١٧] أَدْبَرَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ ـ ٨٢

وَقالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ ﴿فُجِّرَتْ﴾ [٣] فاضَتْ. وَقَرَأَ الأَعْمَشُ وَعاصِمٌ: ﴿فَعَدَلَكَ﴾ [٧] بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَهُ أَهْلُ الحِجَازِ بِالتَّشْدِيدِ، وَأَرَادَ: مُعْتَدِلَ الخَلْقِ، وَمَنْ خَفَّفَ يَعْنِي: ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ﴾ [٨] شاءَ: إِمَّا حَسَنٌ، وَإِمَّا قَبِيحٌ، وَطَوِيلٌ وَقَصِيرٌ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ ـ ٨٣

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَانَ﴾ [١٤] ثَبْتُ الخَطَايَا. ﴿ثُوِّبَ﴾ [٣٦] جُوزِيَ. وَقالَ غَيْرُهُ: المُطَفِّفُ لاَ يُوَفِّي غَيْرَهُ.

١ ـ باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِينَ﴾ [٦]

٤٩٣٨ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِينَ﴾ [٦]. حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ».

[الحديث ٤٩٣٨ ـ طرفه في: ٦٥٣١].

قوله: (والخنس) هي النجوم الخمسة: المريخ، وزحل، وعطارد، والزهرة، والمشتري.

قوله: (والضنين) أي: البخيل من ضن بالشيء يضن به، أي: يبخل به. **قوله: (زوّجت)** أي: قرنت بمثلها.

قوله: (يزوج نظيره من الجنة والنار) أي: فمن هو من أهل الجنة يقرن بمثله من الرجال والنساء، ومن هو من أهل النار كذلك، ا هـ شيخ الإسلام.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ ـ ٨٤

قالَ مُجاهِدٌ: ﴿كِتَابَهُ بِشِمالِهِ﴾ [الحاقة: ٢٥] يَأْخُذُ كِتَابَهُ مَنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ. ﴿وَسَقَ﴾ [١٧] جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ. ﴿ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [١٤] لاَ يَرْجِعَ إِلَيْنَا.

١ ـ باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً﴾ [٨]

٤٩٣٩ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيّ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ عُثْمانَ بْنِ الأَسْوَدِ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (ح).

حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح).

حدّثنا مُسَدَّدٌ: عَنْ يَحْيى، عَنْ أَبِي يُونُسَ حاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلاَّ هَلَكَ»، قالَتْ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، أَلَيسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ * فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً﴾ [٧ ـ ٨]. قالَ: «ذَاكَ العَرْضُ يُعْرَضُونَ، وَمَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ هَلَكَ».

[طرفه في: ١٠٣].

٢ ـ باب ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقاً عَنْ طَبَقٍ﴾ [١٩]

٤٩٤٠ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقاً عَنْ طَبَقٍ﴾ [١٩] حالاً بَعْدَ حالٍ، قالَ هذا نَبِيُّكُمْ ﷺ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ البُرُوجِ ـ ٨٥

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الأُخْدُودِ﴾ [٤] شَقٌّ في الأَرْضِ. ﴿فَتَنُوا﴾ [١٠] عَذَّبُوا.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ الطَّارِقِ ـ ٨٦

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾ [١١] سَحَابٌ يَرْجِعُ بِالمَطَرِ. ﴿ذَاتِ الصَّدْعِ﴾ [١٢] تَتَصَدَّعُ بِالنَّبَاتِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ الأَعْلَى ـ ٨٧

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [٣]: قَدَّرَ لِلإِنْسَانِ الشَّقَاءَ والسَّعَادَةَ. وَهَدَى الأَنْعَامَ لِمَرَاتِعِهَا.

٤٩٤١ ـ حدّثنا عَبْدَانُ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَينَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَعَلاَ يُقْرِئَانِنَا القُرْآنَ، ثُمَّ جاءَ عَمَّارٌ وَبِلاَلٌ وَسَعْدٌ، ثُمَّ جاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ في عِشْرِينَ، ثُمَّ جاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيتُ أَهْلَ المَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيءٍ، فَرَحَهُمْ بِهِ، حَتَّى رَأَيتُ الوَلاَئِدَ وَالصِّبْيَانَ يَقُولُونَ: هذا رَسُولُ اللَّهِ قَدْ جاءَ، فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ [١]. في سُوَرٍ مِثْلِهَا.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾ ـ ٨٨

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عامِلَةٌ نَاصِبَةٌ﴾ [٣] النَّصَارَى. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَينٍ آنِيَةٍ﴾ [٥]

سورة الغاشية

قوله: (عاملة ناصبة النصارى) أي: هما النصارى زاد في رواية، واليهودي عاملة ناصبة صفتان لوجوه، ولا يخفى ما في تفسيرهما بما ذكر، ومن ثم فسرها غيره بقوله ذات نصب وتعب بالسلاسل والأغلال. ولعله أراد بالنصارى تفسير الوجوه لكن عبارته قاصرة عن ذلك، ومعنى خاشعة في الآية: ذليلة. **قله: (عين آنية)** أي: في قوله: تسقى من عين آنية، وقوله:

بَلَغَ إِنَاهَا وَحانَ شُرْبُها. ﴿حَمِيمٍ آنٍ﴾ [الرحمان: ٤٤] بَلَغَ إِنَاهُ. ﴿لاَ يُسْمَعُ فِيهَا لاَغِيَةً﴾ [١١] شتماً.

الضَّرِيعُ: نَبْتٌ يُقالُ لَهُ الشِّبْرِقُ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الحِجَازِ الضَّرِيعَ إِذَا يَبِسَ، وَهُوَ سُمٌّ. ﴿بِمُسَيطِرٍ﴾ [٢٢] بِمُسلَّطٍ، وَيُقرَأُ بِالصَّادِ وَالسِّينِ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِيَابَهُمْ﴾ [٢٥] مَرْجِعَهُمْ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَالفَجْرِ﴾ ـ ٨٩

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿الوِتْرِ﴾ [٣] اللَّهُ. ﴿إِرَمَ ذَاتِ العِمَادِ﴾ [٧] القَدِيمَةِ، وَالعِمَادُ أَهْلُ عَمُودٍ لاَ يُقِيمُونَ. ﴿سَوْطَ عَذَابٍ﴾ [١٣] الَّذِي عُذِّبُوا بِهِ. ﴿أَكْلاً لَمّاً﴾ [١٩] السَّفُّ. وَ﴿جَمّاً﴾ [٢٠] الكَثِيرُ.

وَقالَ مُجاهِدٌ: كُلُّ شَيءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفعٌ، السَّماءُ شَفعٌ، وَالوَتْرُ: اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿سَوْطَ عَذَابٍ﴾ [١٣] كَلِمَةٌ تَقُولُها العَرَبُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ العَذَابِ يَدْخُلُ فِيهِ السَّوْطُ. ﴿لَبِالمِرْصَادِ﴾ [١٤] إِلَيهِ المَصِيرُ. ﴿تَحَاضُّونَ﴾ [١٨] تُحافِظُونَ، و ﴿تَحُضُّونَ﴾ يَأْمُرُونَ بِإِطْعَامِهِ. ﴿المُطْمَئِنَّةُ﴾ [٢٧] المُصَدِّقَةُ بِالثَّوَابِ.

وَقالَ الحَسَنُ: ﴿يَا أَيَّتُهَا النَّفسُ﴾ [٢٧]: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَهَا اطْمَأَنَّتْ إِلَى اللَّهِ وَاطْمَأَنَّ اللَّهُ إِلَيهَا، وَرَضِيَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَمَرَ بِقَبْضِ رُوحِهَا، وَأَدْخَلَهَا اللَّهُ الجَنَّةَ، وَجَعَلَهُ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ. وَقالَ غَيرُهُ: ﴿جَابُوا﴾ [٩] نَقَبُوا، مِنْ جِيبِ القَمِيصِ: قُطِعَ لَهُ جَيبٌ، يَجُوبُ الفَلاَةَ يَقْطَعُهَا. ﴿لَمّاً﴾ [١٩] لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ: أَتَيتُ عَلَى آخِرِهِ.

بلغ إناها، بكسر الهمزة وبألف غير مهموز، أي: وقتها.

سورة الفجر

قوله: (القديمة) ظاهره أنه تفسير لازم، وهو صحيح، وإن كان في الحقيقة تفسيراً لعاد لأن إرم بدل من عاد، أو عطف بيان له، وهو غير منصرف للعلمية، والتأنيث، وكانت عاد قبيلتين: عاد الأولى، وهي القديمة. وعاد الأخيرة، وقيل: لعقب عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح. عاد كما يقال: لبني هاشم هاشم وإرم تسمية لهم باسم جده، واختلف في ﴿إرم ذات العماد﴾ فقيل: دمشق، وقيل: الاسكندرية، وقيل: أمة قديمة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿لاَ أُقْسِمُ﴾ ـ البَلَدِ ـ ٩٠

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِهذا البَلَدِ﴾ [٢] مَكَّةَ، لَيسَ عَلَيكَ ما عَلَى النَّاسِ فِيهِ مِنَ الإِثْمِ. ﴿وَوَالِدٍ﴾ [٣] آدَمَ، ﴿وما وَلَدَ﴾ [٣]، ﴿لِبَداً﴾ [٦] كَثِيراً. وَ﴿النَّجْدَينِ﴾ [١٠] الخَيرُ وَالشَّرُّ، ﴿مَسْغَبَةٍ﴾ [١٤] مَجاعَةٍ. ﴿مَتْرَبَةٍ﴾ [١٦] السَّاقِطُ في التُّرَابِ، يُقَالُ: ﴿فَلاَ اقْتَحَمَ العَقَبَةَ﴾ [١١]، فَلَمْ يَقْتَحِمِ العَقَبَةَ في الدُّنْيَا، ثُمَّ فَسَّرَ العَقَبَةَ فَقَالَ: ﴿وَما أَدْرَاكَ ما العَقَبَةُ * فَكُّ رَقَبَةٍ * أَوْ إِطْعَامٌ في يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ [١٢ ـ ١٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَالشَّمْسِ وَضحَاهَا﴾ ـ ٩١

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِطَغْوَاهَا﴾ [١١] بِمَعَاصِيهَا. ﴿وَلاَ يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾ [١٥] عُقْبَى أَحَدٍ.

٤٩٤٢ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيبٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ [١٢] انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عارِمٌ، مَنِيعٌ في رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ». وَذَكَرَ النِّسَاءَ فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ يَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلدَ العَبْدِ، فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ». ثُمَّ وَعَظَهُمْ في ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفعَلُ».

سورة الشمس

قوله: (عقبى أحد) فسر عقباها، وهو مؤنث بأحد، وهو مذكر نظراً إلى معنى أحد لأنه بمعنى الجماعة كما سلكه الزمخشري في قوله تعالى: ﴿لا نفرّق بين أحد﴾ وفسره جمع بالدمدمة أخذاً من قوله تعالى: ﴿فدمدم﴾ وفي نسخة عقبى أخذ بمعجمتين، وهو معنى الدمدمة، وبالجملة، فمعنى عقباها عاقبة الجماعة، أو الدمدمة، أي: الهلاك العام.

قوله: (عارم) أي: جبار مفسد خبيث. وقوله: منيع، بفتح الميم، أي: ذو منعة.

قوله: (لم يضحك أحدكم مما يفعل) كانوا في الجاهلية إذا وقع ذلك من أحدهم في مجلس يضحكون، فنهاهم عن ذلك اهـ شيخ الإسلام.

وَقالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ عَمِّ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ». [طرفه في: ٣٣٧٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَاللَّيلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ـ ٩٢

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بِالحُسْنَى﴾ [٩] بِالخَلَفِ. وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَرَدَّى﴾ [١١] ماتَ. وَ﴿تَلظَّى﴾ [١٤] تَوَهَّجُ، وَقَرَأَ عُبَيدُ بْنُ عُمَيرٍ: تَتَلَظَّى.

١ ـ باب ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ [٢]

٤٩٤٣ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ قالَ: دَخَلتُ في نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّأْمَ، فَسَمِعَ بِنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَأَتَانَا، فَقالَ: أَفِيكُم مَنْ يَقرَأُ؟ فَقُلنَا: نَعَمْ، قالَ: فَأَيُّكُم أَقرَأُ؟ فَأَشَارُوا إِلَيَّ، فَقَالَ: اقرَأْ، فَقَرَأْتُ: ﴿وَاللَّيلِ إِذَا يَغْشى * وَالنَّهارِ إِذَا تَجَلَّى * وَالذَّكَرِ وَالأُنْثى﴾ [١ ـ ٣]. قالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا مِنْ فِي صَاحِبِكَ؟ قُلتُ: نَعَمْ، قالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهَا مِنْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَهؤُلاَءِ يَأْبَوْنَ عَلَينَا.

[طرفه في: ٣٢٨٧].

٢ ـ باب ﴿وَما خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنْثى﴾ [٣]

٤٩٤٤ ـ حدّثنا عُمَرُ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قالَ: قَدِمَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَطَلَبَهُمْ فَوَجَدَهُمْ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَقرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ قالَ: كُلُّنَا، قالَ: فَأَيُّكُمْ يَحْفَظُ؟ فَأَشَارُوا إِلَى عَلقَمَةَ، قالَ: كَيفَ سَمِعْتَهُ يَقرَأُ: ﴿وَاللَّيلِ إِذَا يَغْشى﴾. قالَ عَلقَمَةُ: ﴿وَالذَّكَرِ وَالأُنْثى﴾. قالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقرَأُ هكَذَا، وَهؤُلاَءِ يُرِيدُونِي عَلَى أَنْ أَقرَأَ: ﴿وَما خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنْثى﴾. وَاللَّهِ لاَ أُتَابِعُهُمْ.

[طرفه في: ٣٢٨٧].

٣ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [٥]

٤٩٤٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيدَةَ، عَنْ

سورة الليل

قوله: (مخصرة): بكسر الميم، أي عصى، وقوله: منفوسة: أي مولودة.

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في بَقِيعِ الغَرْقَدِ في جِنَازَةٍ، فَقالَ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ». فَقالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَتَّكِلُ؟ فَقال: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ ـ ثُمَّ قَرَأَ ـ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالحُسْنَى ـ إلَى قَوْلِهِ ـ لِلعُسْرَى﴾» [٥ ـ ١٠].

[طرفه في: ١٣٦٢].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَصَدَّقَ بِالحُسْنَى﴾ [٦]

حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا قُعُوداً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

٥ ـ باب ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِليُسْرَى﴾ [٧]

٤٩٤٦ ـ **حدّثنا** بِشْرُ بْنُ خالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كانَ في ج٢نَازَةٍ، فَأَخَذَ عُوداً يَنْكُتُ في الأَرْضِ، فَقالَ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، أَوْ مِنَ الجَنَّةِ». قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَتَّكِلُ؟ قالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ. ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالحُسْنَى﴾» [٥ ـ ٦] الآيَةَ. قالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ، فَلَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ سُلَيمانَ.

[طرفه في: ١٣٦٢].

٦ ـ باب ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى﴾ [٨]

٤٩٤٧ ـ **حدّثنا** يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيهِ السَّلاَمُ قالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَتَّكِلُ؟ قالَ: «لاَ، اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ. ثمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِليُسْرَى ـ إلَى قَوْلِهِ ـ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلعُسْرَى﴾» [٥ ـ ١٠].

[طرفه في: ١٣٦٢].

٧ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَّبَ بِالحُسْنَى﴾ [٩]

٤٩٤٨ ـ **حدّثنا** عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا في جَنَازَةٍ في بَقِيعِ الغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ، فَنَكَّسَ، فَجَعَلَ

يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قالَ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، وَما مِنْ نَفسٍ مَنْفُوسَةٍ، إلاَّ كُتِبَ مَكانُهَا مِنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلاَّ قَدْ كتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً». قالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَتَّكِلُ عَلَى كِتابِنا وَنَدَعُ العَمَلَ، فَمَنْ كانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى أَهْلِ السَّعادَةِ، وَمَنْ كانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؟، قالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالحُسْنَى﴾» الآيَةَ.

[طرفه في: ١٣٦٢].

٨ ـ باب ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلعُسْرَى﴾ [١٠]

٤٩٤٩ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ قالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ في جَنازَةٍ، فَأَخَذَ شَيئاً فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِ الأَرْضَ، فَقَالَ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ». قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ العَمَلَ؟ قالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ السَّعادَةِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالحُسْنَى﴾» الآيَةَ.

[طرفه في: ١٣٦٢].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَالضُّحى﴾ ـ ٩٣

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿إِذَا سَجى﴾ اسْتَوَى. وَقالَ غَيرُهُ: أَظْلَمَ وَسَكَنَ. ﴿عائِلاً﴾ ذُو عِيالٍ.

---

٨ ـ باب ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلعُسْرَى﴾

قوله: (فسنيسره للعسرى) أي: للنار.

سورة الضحى

قوله: (استوى) أي: استوى نصفاً وذلك وقت نصفه. **قوله**: (وسكن) أي: سكن الناس فيه.

١ ـ باب ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلَى﴾ [٣]

٤٩٥٠ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيسٍ قالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سُفيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: اشْتَكى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيلَتَينِ أَوْ ثَلاثاً، فَجاءَتِ امْرَأَةٌ فَقالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لأَرْجو أَنْ يَكُونَ شَيطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ مِنْذُ لَيلَتَينِ أَوْ ثَلاثاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالضُّحى وَاللَّيلِ إِذا سَجى ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلَى﴾. [طرفه في: ١١٢٤].

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلَى﴾

تُقْرَأُ بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، بِمَعْنىً وَاحِدٍ، ما تَرَكَكَ رَبُّكَ، وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ما تَرَكَكَ وَما أَبْغَضَكَ.

٤٩٥١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيسٍ قالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً البَجَلِيَّ: قالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ما أُرَى صَاحِبَكَ إِلاَّ أَبْطَأَكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلَى﴾. [طرفه في: ١١٢٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ ـ ٩٤

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿وِزْرَكَ﴾ [٢] في الجاهِلِيَّةِ. ﴿أَنْقَضَ﴾ [٣] أَثْقَلَ. ﴿مَعَ العُسْرِ يُسْراً﴾ [٥ ـ ٦]. قالَ ابْنُ عُيَينَةَ: أَي مَعَ ذلِكَ العُسْرِ يُسْراً آخَرَ، كَقَوْلِهِ: ﴿هَل تَرَبَّصُونَ بِنَا

---

١ ـ باب ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلَى﴾

قوله: (اشتكى) أي: مرض. **قوله: (فلم يقم)** أي: للتهجد.

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلَى﴾

قوله: (قالت امرأة) هي خديجة أم المؤمنين. **قوله: (صاحبك)** هو جبريل. **قوله: (إلا أبطأك)** أي: جعلك بطيئاً في القراءة ا هـ شيخ الإسلام.

سورة الشرح

قوله: (وزرك في الجاهلية) أي: الكائن فيها من ترك الأفضل، والذهاب إلى الفاضل. وقيل: الوزر الخطأ والسهو، وقيل: ذنوب أمته، وأضيفت إليه لاشتغال قلبه بها واهتمامه لها ا هـ شيخ الإسلام.

إِلاَّ إِحْدَى الحُسْنَيَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]، وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ.

وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿فَانصَبْ﴾ [٧] في حاجَتِكَ إِلَى رَبِّكَ. وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ [١] شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلأَسْلامِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَالتِّينِ﴾ ـ ٩٥

وَقالَ مُجاهِدٌ: هُوَ التِّينُ وَالزَّيْتُونُ الَّذِي يَأْكُلُ النَّاسُ. يُقَالُ: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ﴾ [٧] فَمَا الَّذِي يُكَذِّبُكَ بِأَنَّ النَّاسَ يُدَانُونَ بِأَعْمَالِهِمْ؟ كَأَنَّهُ قالَ: وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى تَكْذِيبِكَ بِالثَّوَابِ وَالعِقَابِ؟.

١ ـ باب

٤٩٥٢ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ في سَفَرٍ، فَقَرَأَ في العِشَاءِ في إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ. ﴿تَقْوِيمٍ﴾ [٤] الخَلْقِ.

[طرفه في: ٧٦٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ـ ٩٦

وَقالَ قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحيى بْنِ عَتِيقٍ، عَنِ الحَسَنِ قالَ: اكْتُبْ في المُصْحَفِ في أَوَّلِ الإِمامِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ، وَاجْعَل بَينَ السُّورَتَينِ خَطًّا. وَقالَ مُجاهِدٌ: ﴿نَادِيَهُ﴾ [١٧] عَشِيرَتَهُ. وَ﴿الزَّبَانِيَةَ﴾ [١٨] المَلائِكَةَ، وَقالَ: ﴿الرُّجْعَى﴾ [٨] المَرْجِعُ. ﴿لَنَسْفَعَنْ﴾ [١٥] قالَ: لَنَأْخُذَنْ، وَلَنَسْفَعَنْ بِالنُّونِ، وَهْيَ الخَفِيفَةُ، سَفَعْتُ بِيَدِهِ: أَخَذْتُ.

سورة التين

قوله: (كأنه قال: ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب) أي: ومن يقدر على أن يجعل خبرك كاذباً غير مطابق للواقع بأن لا يقع ما أخبرت به ليس المراد ومن يقدر على نسبة الكذب إليك، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

١ ـ باب

٤٩٥٣ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

وحدّثني سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ سَلْمُويَةُ قالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: كانَ أَوَّلُ ما بُدِيءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إلاَّ جاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيهِ الخَلاَءُ، فَكَانَ يَلحَقُ بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ ـ قالَ: وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ ـ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ، فَيَتَزَوَّدُ بِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أَنَا بِقَارِىءٍ» قالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلتُ: ما أَنَا بِقَارِىءٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَال: اقْرَأْ، قُلتُ: ما أَنَا بِقَارِىءٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالقَلَمِ﴾ الآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَّمَ الإِنْسَانَ ما لَمْ يَعْلَمْ﴾» [١ ـ ٥]. فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ بَوَادِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي». فَزَمَّلوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ. قالَ لِخَدِيجَةَ: «أَي خَدِيجَةُ، ما لِي، لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفسِي». فَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ، قالَتْ خَدِيجَةُ: كَلاَّ، أَبْشِرْ، فَوَاللَّهِ لاَ يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَداً، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ. فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا، وَكانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العَرَبِيَّ، وَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعَرَبِيَّةِ ما شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكانَ شَيخاً كَبِيراً قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: يَا عَمِّ، اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، قالَ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، ماذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَ ما رَأَى، فَقَالَ وَرَقَةُ: هذا النَّامُوسُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسى، لَيتَنِي فِيهَا جَذَعاً، لَيتَنِي أَكُونُ حَيّاً، ذَكَرَ حَرْفاً، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ»؟ قالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلاَّ أُوذِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ حَيّاً أَنْصُرْكَ نَصْراً مُؤَزَّراً. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ فَتْرَةً، حَتَّى حَزِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ٣].

٤٩٥٤ ـ قالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الوَحْيِ، قالَ في حَدِيثِهِ: «بينَا أَنَا أَمْشِي، سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي، فَإِذَا المَلَكُ الَّذي جاءَنِي بِحِرَاءٍ، جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيّ بَينَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَفَرِقْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ، فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَدَثَّرُوهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١ ـ ٥] ـ قالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَهِيَ الأَوْثَانُ الَّتِي كانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَ ـ قالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ الوَحْيُ». [طرفه في: ٤].

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [٢]

٤٩٥٥ ـ حدّثنا ابْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، قالَتْ: أَوَّلُ ما بُدِىءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، فَجَاءَهُ المَلَكُ، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ﴾. [طرفه في: ٣].

٣ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ﴾ [٣]

٤٩٥٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح). وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ: قالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَوَّلُ ما بُدِىءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ، جاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالقَلَمِ﴾ [١ ـ ٤].

[طرفه في: ٣].

٤ ـ باب ﴿الَّذِي عَلَّمَ بَالقَلَمِ﴾ [٤]

٤٩٥٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ: قالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي». فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [طرفه في: ٣].

٥ ـ باب ﴿كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعَنْ بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةٍ كاذِبَةٍ خاطِئَةٍ﴾ [١٥ ـ ١٦]

٤٩٥٨ ـ حدّثنا يَحْيى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ الجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ: قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قالَ أَبُو جَهْلٍ: لَئِنْ رَأَيتُ مُحَمَّداً يُصَلِّي عِنْدَ الكَعْبَةِ لأَطَأَنَّ عَلَى عُنُقِهِ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ فَعَلَهُ لأَخَذَتْهُ المَلائِكَةُ». تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ خالِدٍ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ القَدْرِ ـ ٩٧

يُقَالُ: المَطْلَعُ: هُوَ الطُّلُوعُ، وَالمَطْلِعُ: المَوْضِعُ الَّذِي يُطْلَعُ مِنْهُ. ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ [١] الهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ القُرْآنِ. ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ مَخْرَجَ الجَمِيعِ، وَالمُنْزِلُ هُوَ اللَّهُ، وَالعَرَبُ تُؤَكِّدُ فِعْلَ الوَاحِدِ فَتَجْعَلُهُ بِلَفْظِ الجَمِيعِ، لِيَكُونَ أَثْبَتَ وَأَوْكَدَ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ ـ البَيِّنَةِ ـ ٩٨

﴿مُنْفَكِّينَ﴾ [١] زَائِلِينَ. ﴿قَيِّمَةٌ﴾ القَائِمَةُ. ﴿دِينُ القَيِّمَةِ﴾ [٥] أَضَافَ الدِّينَ إِلَى المُؤَنَّثِ.

١ ـ باب

٤٩٥٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [١]». قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى.

[طرفه في: ٣٨٠٩].

٢ ـ باب

٤٩٦٠ ـ حدّثنا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ». قَالَ أُبَيٌّ: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي». فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي، قَالَ قَتَادَةُ: فَأُنْبِئْتُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ:

سورة إنا أنزلناه

قوله: (مخرج الجميع) أي: خرج مخرج صيغة الجمع، وإن كان المنزل هو الله الواحد الأحد تعظيماً له ليتوسل به إلى تحقيق الأمر، وأنه نازل من عظيم لا يكتنه كنهه جل ذكره وثناؤه، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ﴾. طرفه في: ٣٨٠٩].

٤٩٦١ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ أَبُو جَعْفَرٍ المُنَادِي: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قالَ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ القُرْآنَ». قالَ: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قالَ: «نَعَمْ». قالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ العَالَمِينَ؟ قالَ: «نَعَمْ» فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ. [طرفه في: ٣٨٠٩].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ ـ ٩٩

١ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيراً يَرَهُ﴾ [٧]

يُقَالُ: ﴿أَوْحَى لَهَا﴾ [٥] أَوْحَى إِلَيهَا، وَوَحَى لَهَا وَوَحَى إِلَيهَا وَاحِدٌ.

٤٩٦٢ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الخَيلُ لِثَلاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا في سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا في مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ في طِيَلِهَا ذلِكَ فِي المَرْجِ وَالرَّوْضَةِ، كانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفاً أَوْ شَرَفَينِ، كانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ، كانَ ذلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهْيَ لِذلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّياً وَتَعَفُّفاً، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلاَ ظُهُورِهَا، فَهْيَ لَهُ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْراً وَرِئَاءً وَنِوَاءً، فَهْيَ عَلَى ذلِكَ وِزْرٌ». فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الحُمُرِ، قالَ: «ما أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلاَّ هذهِ الآيَةَ الفَاذَّةَ الجَامِعَةَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيراً يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾» [٧ ـ ٨].

[طرفه في: ٢٣٧١].

٢ ـ باب ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾ [٨]

٤٩٦٣ ـ حدّثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيمانَ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي مالِكٌ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الحُمُرِ، فَقَالَ: «لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيءٌ إِلاَّ هذهِ الآيَةَ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيراً يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾».

[طرفه في: ٢٣٧١].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿وَالعَادِيَاتِ﴾ ـ ١٠٠

وَقالَ مُجَاهِدٌ: الكَنُودُ: الكَفُورُ. يُقَالُ: ﴿فَأَثَرْنَ بِهِ نَقعاً﴾ [٤]. رَفَعْنَا بِهِ غُبَاراً. ﴿لِحُبِّ الخيرِ﴾ [٨] مِنْ أَجْلِ حُبِّ الخَيرِ. ﴿لَشَدِيدٌ﴾ [٨] لَبَخِيلٌ، وَيُقَالُ لِلبَخِيلِ: شَدِيدٌ. ﴿حُصِّلَ﴾ [١٠] مُيِّزَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿القَارِعَةُ﴾ ـ ١٠١

﴿كالفَرَاشِ المَبْثُوثِ﴾ [٤] كَغَوْغَاءِ الجَرَادِ، يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضاً، كَذلِكَ النَّاسُ يَجُولُ بَعْضُهُمْ في بَعْضٍ. ﴿كالعِهْنِ﴾ [٥] كَأَلْوَانِ العِهْنِ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: كالصُّوفِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿أَلهَاكُمُ﴾: [التَّكَاثُرِ] ـ ١٠٢

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿التَّكاثُرُ﴾ [١] مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَوْلاَدِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَالعَصْرِ﴾ ـ ١٠٣

وَقالَ يَحيى: الدَّهْرُ، أَقْسَمَ بِهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿وَيلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ﴾ ـ الهُمَزَةِ ـ ١٠٤

﴿الحُطَمَةُ﴾ [٤] اسْمُ النَّارِ، مِثْلُ: ﴿سَقَرَ﴾ [القمر: ٤٨ ـ المدثر: ٢٦، ٢٧، ٤٢]. ﴿وَلَظَى﴾ [المعارج: ١٥].

سورة القارعة

قوله: (كالفراش) هو الطير الذي يتساقط في النار، وقيل: هو الهمج من البعوض، والجراد وغيرهم. وقوله: ﴿المبثوث﴾ أي المتفرق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ ـ الفِيلِ ـ ١٠٥

قالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَبَابِيلَ﴾ [٣] مُتَتَابِعَةً مُجْتَمِعَةً.

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مِن سِجِّيلٍ﴾ [٤] هِيَ سَنْكِ وَكِل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾ ـ ١٠٦

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لِإِيلَافِ﴾ [١] أَلِفُوا ذلِكَ، فَلاَ يَشُقُّ عَلَيهِمْ في الشِّتَاءِ وَالصَّيفِ. ﴿وَآمَنَهُمْ﴾ [٤] مِنْ كُلِّ عَدُوِّهِمْ في حَرَمِهِمْ. قالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: لِإِيلافِ: لِنِعْمَتِي عَلَى قُرَيشٍ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿أَرَأَيتَ﴾ ـ ١٠٧

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَدُعُّ﴾ [٢] يَدْفَعُ عَنْ حَقِّهِ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ دَعَعْتُ. ﴿يُدَعُّونَ﴾ [الطور: ١٣] يُدْفَعُونَ. ﴿سَاهُونَ﴾ [٥] لاَهُونَ. وَ﴿المَاعُونَ﴾ [٧] المَعْرُوفَ كُلَّهُ، وَقالَ بَعْضُ العَرَبِ: المَاعُونُ: المَاءُ، وَقالَ عِكْرِمَةُ: أَعْلاَهَا الزَّكاةُ المَفرُوضَةُ، وَأَدْنَاهَا عارِيَّةُ المَتَاعِ.

سورة لإيلاف قريش

قوله: (كغوغاء الجراد الخ) تفسير للفراش المبثوث، وإنما شبه الناس بذلك عند البعث لأن الفراش إذا ثار لم يتجه لجهة واحدة بل كل واحدة تذهب إلى غير جهة الأخرى، وغوغاء الجراد جولانه، وظاهر كلام «القاموس»، وغيره أن الغوغاء نفس الجراد، حيث قال: الغوغاء الجراد بعد أن ينبت جناحه وبه سمى الغوغاء من الناس، وعليه فالإضافة فيه للبيان.

قوله: (وقال ابن عيينة) الوجه ذكره في سورة قريش وقوله: ﴿لإيلاف﴾ لنعمتي على قريش، أي: معناه لنعمتي على قريش، وهو مبني على القول بأن هذه السورة متصلة بما قبلها، أي: أهلكنا أصحاب الفيل الذين أرادوا تخريب الكعبة ﴿لإيلاف قريش﴾، أي: لنعمتي على

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ﴾ ـ ١٠٨

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شَانِئَكَ﴾ [٣] عَدُوَّكَ.

١ ـ باب

٤٩٦٤ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شَيبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ، قالَ: «أَتَيتُ عَلَى نَهَرٍ، حافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ مُجَوَّفاً، فَقُلتُ: ما هذا يَا جِبْرِيلُ؟ قالَ: هذا الكَوْثَرُ». [طرفه في: ٣٥٧٠].

٤٩٦٥ ـ حدّثنا خالِدُ بْنُ يَزِيدَ الكاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيدَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالَ: سَأَلتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَينَاكَ الكَوْثَرَ﴾ قالَتْ: نَهَرٌ أُعْطِيَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ عَلَيهِ دُرٌّ مُجَوَّفٌ، آنِيَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ.

رَوَاهُ زَكَرِيَّاءُ، وَأَبُو الأَحْوَصِ، وَمُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ.

٤٩٦٦ ـ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قالَ في الكَوْثَرِ، هُوَ الخَيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ. قالَ أَبُو بِشْرٍ: قُلتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ: فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهَرٌ في الجَنَّةِ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ: النَّهَرُ الَّذِي في الجَنَّةِ مِنَ الخَيرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

[الحديث ٤٩٦٦ ـ طرفه في: ٦٥٧٨].

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿قُل يَا أَيُّهَا الكافِرُونَ﴾ ـ ١٠٩

يُقَالُ: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ الكُفرُ، ﴿وَلِيَ دِينِ﴾ [٦] الإِسْلاَمُ، وَلَمْ يَقُل دِينِي، لأَنَّ الآيَاتِ بِالنُّونِ، فَحُذِفَتِ اليَاءُ، كما قالَ: ﴿يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨]، ﴿وَيَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠].

قريش الذين لم يتعرضوا لها وما قبله مبني على القول بأنها منفصلة عن السورة التي قبلها، أي: ألفوا ذلك، فلا يشق عليهم وعليه، فالعامل في اللام يعبدوا، ولا يمنع منه فصل الفاء كما في قوله، ﴿فأما اليتيم فلا تقهر﴾ اهـ شيخ الإسلام.

وَقالَ غَيرُهُ: ﴿لاَ أَعْبُدُ ما تَعْبُدُونَ﴾ [٢] الآنَ، وَلاَ أُجِيبُكُمْ فِيما بَقِيَ مِنْ عُمُرِي. ﴿وَلاَ أَنتُمْ عابِدُونَ ما أَعْبُدُ﴾ [٣ ـ ٥] وَهُمُ الَّذِينَ قالَ: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنزِلَ إِلَيكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَاناً وَكُفراً﴾ [المائدة: ٦٤ ـ ٦٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ ـ ١١٠

١ ـ باب

٤٩٦٧ ـ **حدّثنا** الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: ما صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيهِ: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالفَتْحُ﴾ إِلاَّ يَقُولُ فِيهَا: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

[طرفه في: ٧٩٤].

٢ ـ باب

٤٩٦٨ ـ **حدّثنا** عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ.

[طرفه في: ٧٩٤].

٣ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً﴾ [٢]

٤٩٦٩ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَهُمْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالفَتْحُ﴾. قالُوا: فَتْحُ المَدَائِنِ وَالقُصُورِ، قالَ: ما تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قالَ: أَجَلٌ، أَوْ مَثَلٌ ضُرِبَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، نُعِيَتْ لَهُ نَفسُهُ.

[طرفه في: ٣٦٢٧].

٤ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كانَ تَوَّاباً﴾ [٣]

تَوَّابٌ عَلَى العِبَادِ، وَالتَّوَّابُ مِنَ النَّاسِ التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ.

٤٩٧٠ ـ **حدّثنا** مُوسى بْنُ إِسماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ

ابنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: كانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ في نَفسِهِ، فَقالَ: لِمَ تُدْخِلُ هذا مَعَنا وَلَنا أَبْناءٌ مِثْلُهُ؟ فَقالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِنْ حَيثُ عَلِمْتُمْ، فَدَعا ذاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ، فَمَا رُؤِيتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلاَّ لِيُرِيَهُمْ، قالَ: ما تَقُولُونَ في قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالفَتْحُ﴾. فَقالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً، فَقالَ لِي: أَكَذَاكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لاَ، قالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ لَهُ، قالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالفَتْحُ﴾. وَذالِكَ عَلاَمَةُ أَجَلِكَ. ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كانَ تَوَّاباً﴾. فَقالَ عُمَرُ: ما أَعْلَمُ مِنْهَا إِلاَّ ما تَقُولُ.

[طرفه في: ٣٦٢٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾: ﴿المَسَدِ﴾ ـ ١١١

﴿تَبَابٍ﴾ [غافر: ٣٧] خُسْرَانٌ. ﴿تَتْبِيبٍ﴾ [هود: ١٠١] تَدْمِيرٌ.

١ ـ باب

٤٩٧١ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ المُخْلَصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَاهْ». فَقالُوا: مَنْ هذا، فَاجْتَمَعُوا إِلَيهِ، فَقالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيلاً تَخْرُجُ مِنْ سَفحِ هذا الجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ». قالُوا: ما جَرَّبْنَا عَلَيكَ كَذِباً، قالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَينَ يَدَي عَذَابٍ شَدِيدٍ». قالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ، ما جَمَعْتَنَا إِلاَّ لِهذا، ثُمَّ قامَ. فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾. وَقَدْ تَبَّ. هَكَذَا قَرَأَهَا الأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ.

[طرفه في: ١٣٩٤].

سورة المسد

قوله: (ورهطك منهم المخلصين) بنصب رهط بالعطف على عشيرتك، ويجوز رفعه بالعطف على ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾، وبالجملة فهو قراءة شاذة، أو منسوخة.

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَتَبَّ * ما أَغْنَى عَنْهُ مالُهُ وَما كَسَبَ﴾ [٢ ـ ٣]

٤٩٧٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلاَم: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى البَطْحَاءِ، فَصَعِدَ إِلَى الجَبَلِ فَنَادَى: «يَا صَبَاحَاهْ». فَاجْتَمَعَتْ إِلَيهِ قُرَيشٌ، فَقَالَ: «أَرَأَيتُمْ إِنْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ العَدُوَّ مُصَبِّحُكُمْ أَوْ مُمَسِّيكُمْ، أَكُنتُمْ تُصَدِّقُونِي» قالُوا: نَعَمْ، قالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَينَ يَدَي عَذَابٍ شَدِيدٍ». فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: أَلِهذا جَمَعْتَنَا تَبّاً لَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ إِلَى آخِرِهَا.

[طرفه في: ١٣٩٤].

٣ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿سَيَصْلَى نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [٣]

٤٩٧٣ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ، أَلِهذا جَمَعْتَنَا، فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾.

[طرفه في: ١٣٩٤].

٤ ـ باب ﴿وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةُ الحَطَبِ﴾ [٤]

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿حَمَّالَةُ الحَطَبِ﴾ [٤] تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ. ﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾ [٥] يُقَالُ: مِنْ مَسَدٍ: لِيفِ المُقْلِ، وَهْيَ السِّلسِلَةُ الَّتِي فِي النَّارِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ـ ١١٢

يُقَالُ: لاَ يُنَوَّنُ ﴿أَحَدٌ﴾ أَي وَاحِدٌ.

---

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿وَتَبَّ * ما أَغْنَى عَنْهُ مالُهُ وَما كَسَبَ﴾

قوله: (﴿وتب ما أغنى عنه ماله وما كسب﴾) فاعل تب ضمير أبي لهب، وهو إخبار عن وقوع ما دعى به عليه في قوله: ﴿تبت يدا﴾ فالجملة الأولى دعائية، والثانية خبرية. وقيل: هما دعائيتان، فتكونان من باب ذكر العام بعد الخاص ظاهراً، وقيل: هما خبريتان، وأراد بالأولى هلاك عمله، وبالثانية هلاك نفسه، وخصت اليدان بالذكر لأن الأعمال غالباً تزاول بهما ا هـ شيخ الإسلام.

١ ـ باب

٤٩٧٤ ـ **حدّثنا** أَبُو اليَمانِ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «قالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيسَ أَوَّلُ الخَلقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعادَتِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً وَأَنَا الأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُؤاً أَحَدٌ».

[طرفه في: ٣١٩٣].

٢ ـ باب قَوْلُهُ: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ [٢]

وَالعَرَبُ تُسَمِّي أَشْرَافَهَا الصَّمَدَ، قالَ أَبُو وَائِلٍ: هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهى سُودَدُهُ.

٤٩٧٥ ـ **حدّثنا** إِسْحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذلِكَ، أَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي لَنْ أُعِيدَهُ كَمَا بَدَأْتُهُ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً، وَأَنَا الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُؤاً أَحَدٌ.

٣ ـ باب ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾
كُفُؤاً وَكَفِيئاً وَكِفَاءً: وَاحِدٌ

[طرفه في: ٣١٩٣].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ ـ ١١٣

وَقالَ مُجَاهِدٌ: ﴿غَاسِقٍ﴾ اللَّيلُ. ﴿إِذَا وَقَبَ﴾ [٣] غُرُوبُ الشَّمْسِ يُقَالُ: أَبْيَنُ مِنْ فَرَقِ وَفَلَقِ الصُّبْحِ. ﴿وَقَبَ﴾ إِذَا دَخَلَ في كُلِّ شَيءٍ وَأَظْلَمَ.

٤٩٧٦ ـ **حدّثنا** قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عاصِمٍ وعَبْدَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيشٍ قالَ: سَأَلتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ عَنِ المُعَوِّذَتَينِ فَقَالَ: سَأَلتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قِيلَ لِي فَقُلتُ». فَنَحْنُ نَقُولُ كما قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[الحديث ٤٩٧٦ ـ طرفه في: ٤٩٧٧].

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سُورَةُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ـ ١١٤

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الوَسْوَاسِ﴾ [٤] إِذَا وُلِدَ خَنَسَهُ الشَّيطَانُ، فَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَهَبَ، وَإِذَا لَمْ يُذْكَرِ اللَّهُ ثَبَتَ عَلَى قَلْبِهِ.

٤٩٧٧ ـ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيشٍ (ح). وَحَدَّثَنَا عاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ قالَ: سَأَلتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ: قُلتُ: يَا أَبَا المُنْذِرِ، إِنَّ أَخاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ أُبَيٌّ: سَأَلتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «قِيلَ لِي فَقُلتُ». قالَ: فَنَحْنُ نَقُولُ كما قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٦ ـ كتاب فَضَائِلِ القُرآنِ

١ ـ باب كَيفَ نُزُولُ الوَحْيِ، وَأَوَّلُ ما نَزَلَ

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: المُهَيمِنُ: الأَمِينُ، القُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ.

٤٩٧٨، ٤٩٧٩ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ شَيبَانَ، عَنْ يَحْيى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قالَ: أَخْبَرَتْنِي عائِشَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قالاَ: لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيهِ القُرْآنُ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْراً.

[طرفه في: ٣٨٥١].

٤٩٨٠ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي عُثْمانَ قالَ: أُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِامِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هذا». أَوْ كما قالَ، قالَتْ: هذا دِحْيَةُ، فَلَمَّا قامَ قالَتْ: وَاللَّهِ ما حَسِبْتُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَ جِبْرِيلَ، أَوْ كما قالَ. قالَ أَبِي: قُلْتُ لأَبِي عُثْمانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هذا؟ قالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيدٍ.

[طرفه في: ٣٦٣٤].

٤٩٨١ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ما مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلاَّ أُعْطِيَ ما مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيهِ البَشَرُ، وَإِنَّمَا الَّذِي أُوتِيتُ وَحْياً أَوْحاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً يَوْمَ القِيَامَةِ».

---

٦٦ ـ كتاب فضائل القرآن

١ ـ باب كَيفَ نُزُولُ الوَحْيِ، وَأَوَّلُ ما نَزَلَ

قوله: (ما مثله آمن عليه البشر) كلمة ما موصولة مفعول ثان لأعطى، ومثله مبتدأ خبره جملة آمن عليه البشر، والجملة الأسمية صلة ومعنى عليه لأجله، ولا يخفى أن الحديث مسوق

٤٩٨٢ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَبْلَ وَفاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ ما كانَ الوَحْيُ، ثُمَّ تُوُفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ.

٤٩٨٣ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيسٍ قالَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً يَقُولُ: اشْتَكى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيلَةً أَوْ لَيلَتَينِ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، ما أُرَى شَيطَانَكَ إِلاَّ قَدْ تَرَكَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالضُّحى * وَاللَّيلِ إِذَا سَجى * ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَما قَلَى﴾ [الضحى: ١ ـ ٣].

[طرفه في: ١١٢٤].

للفرق بين معجزات الأنبياء من قبل، ومعجزته العظمى التي هي القرآن، والشراح قد تعرضوا للفرق بوجوه لكن ما أتوا بها على وجه يؤديه لفظ الحديث، ويخرج منه، والأقرب عندي في بيان الفرق أن يقال: أن قوله: آمن عليه البشر إما لبيان ظهور معجزات غيره، أي: أن معجزات غيره من الظهور كانت بحيث إن البشر مع كمال ما جبلوا عليه من الجدال والخصام كما يشهد بذلك. قوله تعالى: ﴿وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً﴾.

وقوله تعالى: ﴿فإذا هو خصيم مبين﴾ آمن بها، أي: يمكن إيمانه بها بسبب الظهور، أي: أنها كانت من الظهور بحيث تجلب القلوب إلى التصديق بها كالعصا، وانفلاق البحر، وشق الجبل، وإحياء الموتى، وخروج الناقة من حجر. وأما معجزي فوحي متلوّ لا يدرك إعجازه إلا بكمال العقل وحدة النظر، ولا يظهر لكل أحد، فإعطاؤه لأمتي دليل على أنهم خلقوا على كمال العقل وحدة النظر، فرجاء الإيمان منهم أكثر، وأغلب والمعنى: أما معجزتي، فكلام مبارك يجلب القلوب إلى الإيمان ببركاته، أو هي معجزة خفية الإعجاز، فالإيمان به تكرمة من الله تعالى، فرجاء الإيمان من أمتي بسبب بركة القرآن، أو بتكرمة الله تعالى أكثر، وإلى الوجه الثاني يشير كلام الأبي رحمه الله تعالى في شرح مسلم. والوجه الأول أقرب، أو يقال: إن قوله: آمن عليه البشر بيان لاقتصار معجزاتهم على قدر الحاجة، والكفاية، أي: أن معجزاتهم كانت مما يكفي لإيمان البشر ومعجزتي أظهر وأوفر وأزيد على قدر الحاجة لأنه ليس من جنس ما يقال إنه سحر، وأنه دائم، فهو أزيد على قدر الحاجة، وكلام الشراح يشير إلى الوجه الأخير، وقيل: معنى ما آمن عليه البشر، أي: عند معاينته ومعاينة تلك المعجزات ما كانت إلا وقت ظهورها، وأما معجزتي فمستمرة دائمة لا تختص معاينتها بوقت دون وقت، والله أعلم.

قوله: (حتى توفاه أكثر ما كان الوحي) أي: حتى يوم توفاه كما في «مسلم»، والظاهر أن المراد باليوم: الوقت، وكني به عن آخر العمر مطلقاً، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

٢ ـ باب نَزَلَ القُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيشٍ وَالعَرَبِ

﴿قُرْآناً عَرَبِيّاً﴾ [يوسف: ٢]، ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥].

٤٩٨٤ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: حَدَّثَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مالِكٍ قالَ: فَأَمَرَ عُثْمانُ: زَيدَ بْنَ ثابِتٍ، وَسَعِيدَ بْنَ العَاصِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيرِ، وَعبْدَ الرَّحْمٰنِ ابْنَ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنْ يَنْسَخُوهَا في المَصَاحِفِ، وَقالَ لَهُمْ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيدُ بْنُ ثَابِتٍ في عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ القُرْآنِ، فَاكْتُبُوهَا بِلِسانِ قُرَيشٍ، فَإِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلوا.

[طرفه في: ٣٥٠٦].

٤٩٨٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ. وَقالَ مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قالَ أَخْبَرَنِي صَفوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ يَعْلَى كانَ يَقُولُ: لَيتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيهِ الوَحْيُ، فَلَمَّا كانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالجِعْرَانَةِ، عَلَيهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظَلَّ عَلَيهِ، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيفَ تَرى في رَجُلٍ أَحرَمَ في جُبَّةٍ بَعْدَ ما تَضَمَّخَ بِطِيبٍ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الوَحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى: أَنْ تَعالَ، فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا هُوَ مُحْمَرُّ الوَجْهِ، يَغِطُّ كَذلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَينَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ العُمْرَةِ آنِفاً»؟ فَالتُمِسَ الرَّجُلُ فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ، فَاغْسِلهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الجُبَّةُ فَانْزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ في عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ في حَجِّكَ».

[طرفه في: ١٥٣٦].

٣ ـ باب جَمْعِ القُرْآنِ

٤٩٨٦ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيدِ بْنِ السَّبَّاقِ: أَنَّ زَيدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عِنْدَهُ، قالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ اليَمامَةِ بِقُرَّاءِ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشى أَنْ يَسْتَحِرَّ القَتْلُ بِالقُرَّاءِ بِالمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ. قُلتُ لِعُمَرَ: كَيفَ تَفعَلُ شَيئاً لَمْ يَفعَلهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! قالَ عُمَرُ: هذا وَاللَّهِ خَيرٌ، فَلَمْ يَزَل عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذلِكَ، وَرَأَيتُ في ذلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قالَ زَيدٌ: قالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ القُرْآنَ فَاجْمَعْهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ

كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ ما كانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ القُرْآنِ. قُلْتُ: كَيفَ تَفعَلُونَ شَيئاً لَمْ يَفعَلهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! قالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدرَ أَبِي بَكرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، فَتَتَبَّعتُ القُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ العُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيمَةَ الأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيرَهُ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيهِ ما عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خاتِمَةِ بَرَاءَةَ، فَكانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[طرفه في: ٢٨٠٧].

٤٩٨٧ ـ حدّثنا مُوسى: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ حُذَيفَةَ بْنَ اليَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمانَ، وَكانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّأْمِ في فَتْحِ إِرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ العِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيفَةَ اخْتِلاَفُهُمْ في القِرَاءَةِ، فَقالَ حُذَيفَةُ لِعُثْمانَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هذهِ الأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا في الكِتَابِ، اخْتِلاَفَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى. فَأَرْسَلَ عُثْمانُ إِلَى حَفصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَينَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا في المَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيكِ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفصَةُ إِلَى عُثْمانَ، فَأَمَرَ زَيدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيرِ، وَسَعِيدَ ابْنَ العَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا في المَصَاحِفِ، وَقالَ عُثْمانُ لِلرَّهْطِ القُرَشِيِّينَ الثَّلاَثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيدُ بْنُ ثَابِتٍ في شَيءٍ مِنَ القُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ في المَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ القُرْآنِ في كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ. [طرفه في: ٣٥٠٦].

٤٩٨٨ ـ قالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي خارِجَةُ بْنُ زَيدِ بْنِ ثَابِتٍ: سَمِعَ زَيدَ بْنَ ثَابِتٍ قالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا المُصْحَفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ: ﴿مِنَ المُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فَأَلحَقْنَاهَا في سُورَتِهَا في المُصْحَفِ.

[طرفه في: ٢٨٠٧].

---

٣ ـ باب جَمْعِ القُرْآنِ

قوله: (أن يحرق): بمهملة أو بمعجمة ساكنة، وراء مفتوحة، والمراد به ما هو مختلط بغيره من التفاسير، أو القراءات الشاذة، أو ما كان بلغة غير العرب.

٤ ـ باب كاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٩٨٩ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ ابْنَ السَّبَّاقِ قالَ: إِنَّ زَيدَ بْنَ ثَابِتٍ قالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّبِعِ القُرْآنَ، فَتَتَبَّعْتُ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَينِ مَعَ أَبِي خُزَيمَةَ الأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهُما مَعَ أَحَدٍ غَيرِهِ: ﴿لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيهِ ما عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إِلَى آخِرِهِ.

[طرفه في: ٢٨٠٧].

٤٩٩٠ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمجَاهِدُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُ لِي زَيداً، وَلْيَجِيءْ بِاللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ وَالكَتِفِ، أَوِ: الكَتِفِ وَالدَّوَاةِ». ثُمَّ قالَ: «اكْتُبْ: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ﴾». وَخَلفَ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمى، قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي، فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ؟ فَنَزَلَتْ مَكانَهَا: ﴿لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُجَاهِدُونَ في سَبِيلِ اللَّهِ غَيرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

[طرفه في: ٤٥٩٤].

٥ ـ باب أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ

٤٩٩١ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: حَدَّثَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».

[طرفه في: ٣٢١٩].

٤٩٩٢ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ

---

٤ ـ باب كاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (باب كاتب النبي ﷺ) والمراد ذكر أشهر كتابه، وهو زيد بن ثابت لأنه أكثر كتابة للوحي لرسول الله ﷺ، وإلا فله كتاب كثيرون كالخلفاء الأربعة، وأبيّ بن كعب، والزبير بن العوام، وخالد، وأبان ابني سعيد بن العاص بن أمية، وحنظلة بن الربيع الأسيدي، ومعيقيب بن أبي فاطمة ا هـ شيخ الإسلام.

شِهاب قالَ: حَدَّثَني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَبْدٍ القَارِيَّ حَدَّثَاهُ: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ في حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ في الصَّلاَةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هذهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيرِ ما قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هذا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسِلْهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَقَرَأَ عَلَيهِ القِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذلِكَ أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ». فَقَرَأْتُ القِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذلِكَ أُنْزِلَتْ، إِنَّ هذا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا ما تَيَسَّرَ مِنْهُ».

[طرفه في: ٢٤١٩].

٦ ـ باب تَأْلِيفِ القُرْآنِ

٤٩٩٣ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: وَأَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ ماهَكٍ قالَ: إِنِّي عِنْدَ عائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذْ جاءَهَا عِرَاقِيٌّ فَقَالَ: أَيُّ الكَفَنِ خَيرٌ؟ قالَتْ: وَيحَكَ وَما يَضُرُّكَ. قالَ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ أَرِينِي مُصْحَفَكِ، قالَتْ: لِمَ؟ قالَ: لَعَلِّي أُوَلِّفُ القُرْآنَ عَلَيهِ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيرَ مُؤَلَّفٍ، قالَتْ: وَما يَضُرُّكَ أَيَّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ، إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ ما نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ المُفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الإِسْلاَمِ نَزَلَ الحَلاَلُ وَالحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيءٍ: لاَ تَشْرَبُوا الخَمْرَ، لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الخَمْرَ أَبَداً، وَلَوْ نَزَلَ: لاَ تَزْنُوا، لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الزِّنَا أَبَداً، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهى

---

٦ ـ باب تَأْلِيفِ القُرْآنِ

قوله: (ويحك وما يضرّك) قال شيخنا لعل هذا العراقي كان سمع ما رواه الترمذي، وصححه البسوا من ثيابكم البياض، وكفنوا فيها موتاكم، فإنها أطهر وأطيب، فأراد أن يستثبت عائشة في ذلك، فقالت له: وما يضرّك يعني: أيّ كفن كفنت به أجزأ.

قوله: (فيها ذكر الجنة والنار) وهي سورة ﴿اقرأ باسم ربك﴾، أو المدثر، أما ذكرهما في اقرأ، فلزوم من قوله فيها إن كان على الهدى. وقوله: إن كذب، وتولى وسندع الزبانية لكن الذي نزل أولاً منها خمس آيات فقط، وأما في المدثر، فصريح بقوله: ﴿فيها جنات يتساءلون. وقوله: ﴿وما أدارك ما سقر﴾ ا هـ شيخ الإسلام.

وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦]. وما نَزَلَتْ سُورَةُ البَقَرَةِ وَالنِّساءِ إلاَّ وَأَنا عِنْدَهُ، قالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ المُصْحَفَ، فَأَمْلَتْ عَلَيهِ آيَ السُّوَرَةِ. [طرفه في: ٤٨٧٦].

٤٩٩٤ ـ **حدّثنا** آدَمُ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ يَزِيدَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: في بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالكَهْفِ وَمَرْيَمَ وطاه وَالأَنْبِياءِ: إِنَّهُنَّ مِنَ العِتاقِ الأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلادِي.

[طرفه في: ٤٧٠٨].

٤٩٩٥ ـ **حدّثنا** أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ: أَنْبَأَنا أَبُو إِسْحاقَ: سَمِعَ البَراءَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قالَ: تَعَلَّمْتُ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ﴾ [الأعلى: ١]. قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ ﷺ.

٤٩٩٦ ـ **حدّثنا** عَبْدانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قالَ: قالَ عَبْدُ اللّٰهِ: قَدْ عَلِمْتُ النَّظائِرَ الَّتِي كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَؤُهُنَّ اثْنَينِ اثْنَينِ في كُلِّ رَكْعَةٍ، فَقامَ عَبْدُ اللّٰهِ وَدَخَلَ مَعَهُ عَلقَمَةُ، وَخَرَجَ عَلقَمَةُ فَسَأَلْناهُ، فَقالَ: عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ المُفَصَّلِ، عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، آخِرُهُنَّ الحَوامِيمُ، حام الدُّخان، وَعَمَّ يَتَساءَلُونَ.

[طرفه في: ٧٧٥].

٧ ـ بابٌ: كانَ جِبْرِيلُ يَعْرِضُ القُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

وَقالَ مَسْرُوقٌ، عَنْ عائِشَةَ، عَنْ فاطِمَةَ عَلَيها السَّلامُ: أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرِيلَ يُعارِضُنِي بِالقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عارَضَنِي العامَ مَرَّتَينِ، وَلاَ أُراهُ إِلاَّ حَضَرَ أَجَلِي».

٤٩٩٧ ـ **حدّثنا** يَحْيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنا إِبْراهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُما قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالخَيرِ، وَأَجْوَدُ ما يَكُونُ في شَهْرِ رَمَضانَ، لأَنَّ جِبْرِيلَ كانَ يَلقاهُ فِي كُلِّ لَيلَةٍ في شَهْرِ رَمَضانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعْرِضُ عَلَيهِ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ القُرْآنَ، فَإِذا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، كانَ أَجْوَدَ بِالخَيرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ.

[طرفه في: ٦].

٤٩٩٨ ـ **حدّثنا** خالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: كانَ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ القُرْآنَ كُلَّ عامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيهِ مَرَّتَينِ في العامِ الَّذِي قُبِضَ، وَكانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عامٍ عَشْراً، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ في العامِ الَّذِي قُبِضَ.

[طرفه في: ٢٠٤٤].

٨ ـ بابٌ: القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٩٩٩ ـ حدّثنا حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ، وَمُعاذٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ».

[طرفه في: ٣٧٥٨].

٥٠٠٠ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ: قالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَال: وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضعاً وَسَبْعِينَ سُورَةً وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَما أَنَا بِخَيرِهِمْ.

قالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ في الحِلَقِ أَسْمَعُ ما يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادّاً يَقُولُ غَيرَ ذلِكَ.

٥٠٠١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ قالَ: كُنَّا بِحِمْصَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: ما هَكَذَا أُنْزِلَتْ، قالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ». وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجمَعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الخَمْرَ؟ فَضَرَبَهُ الحَدَّ.

٥٠٠٢ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلٰهَ غَيرُهُ، ما أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، إِلاَّ أَنَا أَعْلَمُ أَينَ أُنْزِلَتْ، وَلاَ أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، إِلاَّ أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَداً أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تُبَلِّغُهُ الإِبِلُ، لَرَكِبْتُ إِلَيهِ.

٥٠٠٣ ـ حدّثنا حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: مَنْ جَمَعَ القُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قالَ: أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بنُ جَبَلٍ، وَزَيدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيدٍ. تَابَعَهُ الفَضْلُ، عَنْ حُسَينِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

[طرفه في: ٣٨١٠].

---

٨ ـ بابٌ: القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (فضربه الحد) أي: رفعه إلى من له ولاية فضربه.

قوله: (تبلغه الإبل): بسكون الموحدة وضم اللام، وفي ذلك إشارة لإخراج نحو جبريل، فإنه في السماء.

٥٠٠٤ ـ حدثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ وَثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: ماتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَجْمَعِ الْقُرْآنَ غيرُ أَرْبَعَةٍ: أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيدٍ. قالَ: وَنَحْنُ وَرِثْنَاهُ.

[طرفه في: ٣٨١٠].

٥٠٠٥ ـ حدثنا صَدَقَةُ بْنُ الفَضلِ: أَخْبَرَنَا يَحيى، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: قالَ عُمَرُ: أُبَيٌّ أَقْرَؤُنَا، وَإِنَّا لَنَدَعُ مِنْ لَحنِ أُبَيٍّ، وأُبَيٌّ يَقُولُ: أَخَذْتُهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلاَ أَتْرُكُهُ لِشَيءٍ، قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ما نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسأها نَأْتِ بِخَيرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦].

[طرفه في: ٤٤٨١].

٩ ـ بابُ: فاتِحَةِ الكِتَابِ

٥٠٠٦ ـ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: حَدَّثَنِي خُبَيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ حَفصِ بْنِ عاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، قالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]. ثُمَّ قالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ في الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ»؟ فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلتَ: «لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ». قالَ: «﴿الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ١]. هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، الَّذِي أُوتِيتُهُ».

[طرفه في: ٤٤٧٤].

٥٠٠٧ ـ حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قالَ: كُنَّا في مَسِيرٍ لَنَا فَنَزَلْنَا، فَجَاءَتْ جارِيَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ، وَإِنَّ نَفَرَنَا غُيَّبٌ، فَهَل مِنْكُمْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ ما كُنَّا نَأْبُنُهُ بِرُقْيَةٍ، فَرَقَاهُ، فَبَرَأَ فَأَمَرَ لَهُ بِثَلاَثِينَ شَاةً، وَسَقَانَا لَبَناً، فَلَمَّا رَجَعَ قُلنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحسِنُ رُقْيَةً، أَوْ

قوله: **(ولم يجمع القرآن غير أربعة)** أي: لم يجمعه غيرهم في علمي، أو من الأوس، وإلا فقد كان ممن يجمعه إذ ذاك كثير من الصحابة كما هو معلوم. **قوله: (ونحن ورثناه)** أي: أبا زيد لأنه مات، ولم يترك وارثاً غيرنا فورثناه بالعمومة.

قوله: **(لندع من لحن أبيّ)** أي: من قراءته ما نسخت تلاوته.

قوله: **(قال الله تعالى ما ننسخ الخ)** استدل به عمر على أبيّ ا هـ شيخ الإسلام.

كُنْتَ تَرْقِي؟ قالَ: لاَ، ما رَقَيتُ إلاَّ بِأُمِّ الكِتَابِ، قُلنَا: لاَ تُحْدِثُوا شَيئاً حَتَّى نَأْتِيَ، أَوْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فلَمَّا قدِمْنا المَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَما كانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ».

وَقالَ أبو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنا هِشَامٌ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: حَدَّثَني مَعْبَدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ بِهذا.

[طرفه في: ٢٢٧٦].

١٠ ـ باب فَضْلُ البَقَرَةِ

٥٠٠٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيمانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَينِ».

[طرفه في: ٤٠٠٨].

٥٠٠٩ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَينِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ في لَيلَةٍ كَفَتَاهُ».

[طرفه في: ٤٠٠٨].

٥٠١٠ ـ وَقالَ عُثْمانُ بْنُ الهَيثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ قالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفظِ زَكاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ فَقَصَّ الحَدِيثَ ـ فَقَالَ: إِذَا أَوَيتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبُكَ شَيطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. وَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَكَ وَهوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيطَانٌ».

[طرفه في: ٢٣١١].

---

١٠ ـ باب فَضْلُ البَقَرَةِ

قوله: (من قرأ بالآيتين) ضمن قرأ معنى تبرك، فعداه بالباء، وقيل: أنها زائدة مع أنها ساقطة من نسخة.

قوله: (كفتاه) أي: من الآفات في ليلته، أو عن القيام فيها.

قوله: (صدقك) أي: في نفع قراءة آية الكرسي.

قوله: (وهو كذوب) أي: شأنه الكذب والكذوب قد يصدق.

١١ ـ باب فَضْلُ الكَهْفِ

٥٠١١ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنا زُهَيرٌ: حَدَّثَنا أَبُو إِسْحاقَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: كانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الكَهْفِ، وَإِلَى جانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَينِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «تِلكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالقُرْآنِ». [طرفه في: ٣٦١٤].

١٢ ـ باب فَضْلُ سُورَةِ الفَتْحِ

٥٠١٢ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَسِيرُ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيلاً، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذلِكَ لاَ يُجِيبُكَ، قالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمامَ النَّاسِ وَخَشِيتُ أَنْ يَنزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً يَصْرُخُ، قالَ: فَقُلتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، قالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيهِ الشَّمْسُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ [الفتح: ١]. [طرفه في: ٤١٧٧].

١٣ ـ باب فَضْلُ: ﴿قُل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

٥٠١٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ».

٥٠١٤ ـ وَزَادَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

---

١١ ـ باب فَضْلُ الكَهْفِ

قوله: (حصان): بكسر الحاء المهملة الذكر من الخيل.

قوله: (بشطنين): بفتح الشين والطاء، أي: حبلين.

١٣ ـ باب فَضْلُ: ﴿قُل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

قوله: (يتقالها) أي: يعدّها قليلة في العمل. **قوله: (إنها لتعدل ثلث القرآن)** أي: باعتبار

أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ: أَنَّ رَجُلاً قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. لاَ يَزِيدُ عَلَيهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٥٠١٥ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَالضَّحَّاكُ المَشْرِقِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ فِي لَيلَةٍ»؟ فَشَقَّ ذلِكَ عَلَيهِمْ وَقالوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ الوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ القُرْآنِ». قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلٌ، وَعَنِ الضَّحَّاكِ المَشْرِقِيِّ مُسْنَدٌ.

١٤ ـ باب فَضْلِ المُعَوِّذَاتِ

٥٠١٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. كانَ إِذَا اشْتَكى يَقْرَأُ عَلَى نَفسِهِ بِالمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيهِ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا.

[طرفه في: ٤٤٣٩].

٥٠١٧ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا المُفَضَّلُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ﴿وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾، ﴿وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا ما اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَما أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفعَلُ ذلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.

معانيه، لأنه أحكام وأخبار وتوحيد، وقد اشتملت على الثالث، فكانت ثلثا لذلك ا هـ شيخ الإسلام.

١٤ ـ باب فَضْلِ المُعَوِّذَاتِ

قوله: (باب فضل المعوذات) وفيه جمع كفيه ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما يحتمل أن الفاء في فقرأ لبيان كيفية النفث، أي: يقرأ فيهما ثم ينفث باعتبار أن القراءة من كيفيات النفث، ويحتمل أن يقال: إن قوله، ثم نفث. وقوله: فقرأ كلاهما معطوفان على جمع، فيعتبر في النفث التراخي عن الجمع.

وفي قراءة التعقيب بلا مهلة عن الجمع، وعند ذلك يظهر وقوع القراءة قبل النفث، فتأمل. والله تعالى أعلم.

١٥ ـ بابُ: نُزُولِ السَّكِينَةِ وَالمَلائِكَةِ عِنْدَ قِراءَةِ القُرْآنِ

٥٠١٨ ـ وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَني يَزِيدُ بْنُ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إبْراهِيمَ، عَنْ أُسَيدِ بْنِ حُضَيرٍ قالَ: بَينَما هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيلِ سُورَةَ البَقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ، إذْ جالَتِ الفَرَسُ، فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ فَجالَتِ الفَرَسُ، فَسَكَتَ وَسَكَتَتِ الفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجالَتِ الفَرَسُ، فَانْصَرَفَ، وَكانَ ابْنُهُ يَحْيى قَرِيباً مِنْها، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إلَى السَّماءِ حَتَّى ما يَراها، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ: «اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيرٍ». قالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيى، وَكانَ مِنْها قَرِيباً، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَانْصَرَفْتُ إلَيهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إلَى السَّماءِ، فَإذا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيها أَمْثالُ المَصابِيحِ، فَخَرَجَتْ حَتَّى لا أَراها، قالَ: «وَتَدْرِي ما ذاكَ»؟ قالَ: لاَ، قالَ: «تِلْكَ المَلائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إلَيها، لاَ تَتَوارَى مِنْهُمْ».

قالَ ابْنُ الهَادِ: وَحَدَّثَني هذا الحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيدِ بْنِ حُضَيرٍ.

١٦ ـ بابُ: مَنْ قالَ: لَمْ يَتْرُكِ النَّبِيُّ ﷺ إلاَّ ما بَينَ الدَّفَّتَينِ

٥٠١٩ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا سُفيانُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيعٍ قالَ: دَخَلْتُ أَنا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، فَقالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ: أَتَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ شَيءٍ؟ قالَ: ما تَرَكَ إلاَّ ما بَينَ الدَّفَّتَينِ. قالَ: وَدَخَلْنا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الحَنَفِيَّةِ فَسَأَلْناهُ فَقالَ: ما تَرَكَ إلاَّ ما بَينَ الدَّفَّتَينِ.

١٧ ـ بابُ: فَضْلِ القُرْآنِ عَلَى سائِرِ الكَلامِ

٥٠٢٠ ـ حدّثنا هُدْبَةُ بْنُ خالِدٍ أَبُو خالِدٍ: حَدَّثَنا هَمَّامٌ: حَدَّثَنا قَتادَةُ: حَدَّثَنا أَنَسٌ، عَنْ أَبِي مُوسى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كالأُتْرُجَّةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ وَرِيحُها طَيِّبٌ. وَالَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كالتَّمْرَةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ وَلاَ رِيحَ لَها، وَمَثَلُ الفاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيحانَةِ، رِيحُها طَيِّبٌ وَطَعْمُها مُرٌّ. وَمَثَلُ الفاجِرِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ، كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، طَعْمُها مُرٌّ، وَلاَ رِيحَ لَها».

---

١٥ ـ بابُ: نُزُولِ السَّكِينَةِ وَالمَلائِكَةِ عِنْدَ قِراءَةِ القُرْآنِ

قوله: (باب نزول السكينة) وفيه لأصبحت ينظر الناس إليه كأنه علم صلى الله تعالى عليه وسلم في خصوص تلك القراءة تقديراً معلقاً أنه لو مضى عليها لظهرت الملائكة للناس، وإلا فلا يلزم من حضور الملائكة ظهورهم للناس كما لا يخفى، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٥٠٢١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحيى، عَنْ سُفيَانَ: حَدَّثَني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ في أَجَلِ مَنْ خَلاَ مِنَ الأُمَمِ، كَمَا بَينَ صَلاَةِ العَصْرِ وَمَغرِبِ الشَّمْسِ، وَمَثَلُكُمْ وَمَثَلُ اليَهُودِ وَالنَّصارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً، فَقالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ اليَهُودُ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى العَصْرِ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ العَصْرِ إِلَى المَغْرِبِ بِقِيرَاطَينِ قِيرَاطَينِ، قالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقَلُّ عَطَاءً، قالَ: هَل ظَلَمْتُكُمْ مِن حَقِّكُمْ؟ قالُوا: لاَ، قالَ: فَذاكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ شِئْتُ».

[طرفه في: ٥٥٧].

١٨ ـ باب: الوَصَاةِ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٥٠٢٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا مالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ: حَدَّثَنَا طَلحَةُ قالَ: سَأَلتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: آوْصى النَّبيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لاَ، فَقُلتُ: كَيفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الوَصِيَّةُ، أُمِرُوا بِهَا وَلَمْ يُوصِ؟ قالَ: أَوْصى بِكِتَابِ اللَّهِ. [طرفه في: ٢٧٤٠].

١٩ ـ بابٌ: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ»

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلنَا عَلَيكَ الكِتَابَ يُتْلَى عَلَيهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١].

٥٠٢٣ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ قالَ: حَدَّثَني اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كانَ يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَأْذَنِ اللَّهُ لِشَيءٍ ما أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ». وَقالَ صَاحِبٌ لَهُ: يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ.

[الحديث ٥٠٢٣ أطرافه في: ٥٠٢٤، ٧٤٨٢، ٧٥٤٤].

٥٠٢٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ

---

١٩ ـ بابٌ: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ»

قوله: (باب من لم يتغنّ بالقرآن، وقوله تعالى: أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم) أي: يدوم تلاوته عليهم، فلا يزال معهم آية ثابتة. والمراد بالتغني تحسين الصوت، أو الاستغناء به عن السؤال، أو عن أخبار الأمم الماضية لكن في ذكر الآية بعده إشارة إلى معنى التغني الاستغناء عن أخبار الأمم.

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ما أَذِنَ اللَّهُ لِشَيءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ». قالَ سُفيَانُ: تَفسِيرُهُ: يَستَغْنِي بِهِ. [طرفه في: ٥٠٢٣].

٢٠ ـ بابُ: اغْتِبَاطِ صَاحِبِ القُرْآنِ

٥٠٢٥ ـ **حدّثنا** أَبُو اليَمانِ: أَخبَرَنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: حَدَّثني سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا حَسَدَ إِلاَّ عَلَى اثنَتَينِ: رَجُلٍ آتاهُ اللَّهُ الكِتَابَ وَقامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيلِ، وَرَجُلٌ أَعطَاهُ اللَّهُ مالاً فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آنَاءَ اللَّيلِ وَالنَّهارِ».

٥٠٢٦ ـ **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيمانَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ في اثْنَتَينِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جارٌ لَهُ فَقَالَ: لَيتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ ما أُوتِيَ فُلاَنٌ، فَعَمِلتُ مِثْلَ ما يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلاَنٌ، فَعَمِلتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ».

٢١ـ بابٌ: خَيرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

٥٠٢٧ ـ **حدّثنا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عَلقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «خَيرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». قالَ: وَأَقرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ في إِمْرَةِ عُثْمانَ حَتَّى كانَ الحَجَّاجُ، قالَ: وَذاكَ الذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هذا. [الحديث ٥٠٢٧ ـ طرفه في: ٥٠٢٨].

٥٠٢٨ ـ **حدّثنا** أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَلقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثمانَ بْنِ عَفَّانَ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَفضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». [طرفه في: ٥٠٢٧].

٢١ـ بابٌ: خَيرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

قوله: (**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**) وجهه مع أن الجهاد، وكثيراً من الأعمال أفضل أن الخيرية بحسب المقامات، فاللائق بأهل ذلك المجلس التعلم والتعليم، أو أن المراد خير المتعلمين من كان تعلمه وتعليمه في القرآن لا في غيره لأن خير الكلام كلام الله تعالى فكذلك خير الناس بعد النبيين من اشتغل به، أو المراد به خاصة من هذه الجهة، ولا يلزم أفضليتهم مطلقاً ا هـ شيخ الإسلام.

٥٠٢٩ ـ حدّثنا عمرو بن عون: حدَّثنا حمَّادٌ، عن أبي حازم، عن سَهل بن سَعْدٍ قال: أتتِ النَّبيَّ ﷺ امرأةٌ فقالت: إنَّها قد وَهبت نفسَها لِلّهِ ولِرَسولِهِ ﷺ، فقال: «ما لي في النِّساءِ مِن حاجةٍ». فقال رجلٌ: زوِّجنيها، قال: «أعطِها ثوباً». قال: لا أجدُ، قال: «أعطِها ولو خاتماً مِن حديد». فاعتلَّ له، فقال: «ما معَكَ منَ القُرآنِ»؟ قال: كذا وكذا، قال: «فقد زوَّجتُكها بما معك منَ القُرآنِ».

[طرفه في: ٢٣١٠].

٢٢ ـ بابُ: القِراءَةِ عَنْ ظَهْرِ القلبِ

٥٠٣٠ ـ حدّثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ: حدَّثنا يَعقوبُ بنُ عَبدِ الرَّحمٰنِ، عن أبي حازم، عن سَهلِ بنِ سَعدٍ: أنَّ امرأةً جاءت رسولَ اللّهِ ﷺ فقالت: يا رسولَ اللّهِ، جئتُ لأهَبَ لكَ نفسي، فنظرَ إليها رسولُ اللّهِ ﷺ، فصعَّدَ النَّظرَ إليها وصوَّبَهُ، ثمَّ طأطأ رأسَهُ، فلمَّا رأتِ المرأةُ أنَّهُ لم يقضِ فيها شيئاً جلَسَتْ، فقامَ رجلٌ مِن أصحابِهِ فقال: يا رسولَ اللّهِ، إنْ لم يكنْ لكَ بها حاجةٌ فزوِّجنيها، فقال: «هل عندَكَ مِن شيءٍ»؟ فقال: لا واللّهِ يا رسولَ اللّهِ، قال: «اذهَبْ إلى أهلِكَ فانظُرْ هل تجدُ شيئاً». فذهبَ ثمَّ رجعَ فقال: لا واللّهِ يا رسولَ اللّهِ ما وجدتُ شيئاً، قال: «انظُرْ ولو خاتماً مِن حديدٍ». فذهبَ ثمَّ رجعَ فقال: لا واللّهِ يا رسولَ اللّهِ ولا خاتماً مِن حديدٍ، ولكن هذا إزاري ـ قال سهلٌ: ما لهُ رداءٌ ـ فلها نصفُهُ، فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما تصنعُ بإزارِكَ، إنْ لبستَهُ لم يكنْ عليها منهُ شيءٌ، وإنْ لبسَتْهُ لم يكنْ عليكَ شيءٌ». فجلسَ الرَّجلُ حتَّى طالَ مجلسُهُ، ثمَّ قامَ فرآهُ رسولُ اللّهِ ﷺ مولِّياً، فأمرَ بهِ فدُعِيَ، فلمَّا جاءَ قال: «ماذا معكَ منَ القُرآنِ»؟ قال: معي سورةُ كذا وسورةُ كذا وسورةُ كذا، عدَّدها، قال: «أتقرؤُهنَّ عن ظهرِ قلبِكَ»؟ قال: نعم، قال: «اذهَبْ فقد ملَّكتُكَها بما معكَ منَ القُرآنِ». [طرفه في: ٢٣١٠].

٢٣ ـ بابُ: اسْتِذْكارِ القُرْآنِ وَتَعاهُدِهِ

٥٠٣١ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يوسفَ: أخبرَنا مالكٌ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ رضِيَ اللّهُ عنهُما: أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إنَّما مثَلُ صاحبِ القُرآنِ كمثَلِ صاحبِ الإبلِ

---

٢٣ ـ بابُ: اسْتِذْكارِ القُرْآنِ وَتَعاهُدِهِ

قوله: (باب استذكار القرآن) أي: طلب قارىء القرآن من نفسه ذكره بالمحافظة على قراءته.

المُعَقَّلَةِ: إنْ عاهَدَ عَلَيها أمْسَكَها، وَإِنْ أَطْلَقَها ذَهَبَتْ»

٥٠٣٢ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِئْسَ ما لأَحَدِهِمْ أنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيتَ وَكَيتَ، بَل نُسِّيَ وَاسْتَذْكِرُوا القُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجالِ مِنَ النَّعَمِ».

حدّثنا عُثْمانُ: حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ. تَابَعَهُ بِشْرٌ، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ، وَتَابَعَهُ ابْنُ جُرَيجٍ، عَنْ عَبْدَةَ، عَنْ شَقِيقٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

[الحديث ٥٠٣٢ ـ طرفه في: ٥٠٣٩].

٥٠٣٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «تَعَاهَدُوا القُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنَ الإِبِلِ في عُقُلِهَا».

٢٤ ـ بابٌ: القِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

٥٠٣٤ ـ **حدّثنا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَاسٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ قالَ: رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَهْوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الفَتْحِ. [طرفه في: ٤٢٨١].

٢٥ ـ بابٌ: تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ القُرْآنَ

٥٠٣٥ ـ **حدّثني** مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيرٍ قالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ المُفَصَّلَ هُوَ المُحْكَمُ. قالَ: وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ المُحْكَمَ.

[الحديث ٥٠٣٥ ـ طرفه في: ٥٠٣٦].

قوله: (المعقلة): بفتح العين، وتشديد القاف، أي: المشدودة بالعقال، وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير.

قوله: (كيت وكيت): بفتح التاء وكسرها كلمتان يعبر بهما عن الجمل الكثيرة وسبب الذمّ ما في ذلك من الأشعار بعدم الاعتناء بالقرآن، والتعهد له.

قوله: (بل نسي): بضم النون، وتشديد السين المكسورة.

وفي الحديث كراهة أن يقول: نسيت كذا لتضمنه التساهل والتغافل في تلاوة القرآن.

قوله: (تفصيا) أي: تفلتا اهـ شيخ الإسلام.

٥٠٣٦ ـ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: جَمَعْتُ المُحْكَمَ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، فَقُلْتُ لَهُ: وَما المُحْكَمُ؟ قالَ: المُفَصَّلُ.

[طرفه في: ٥٠٣٥].

٢٦ ـ بابُ نِسْيَانِ القُرْآنِ، وَهَل يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَى ۞ إِلاَّ ما شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦ ـ ٧].

٥٠٣٧ ـ حدّثنا رَبِيعُ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يَقْرَأُ في المَسْجِدِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، مِنْ سُورَةِ كَذَا». حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيدِ بْنِ مَيمُونٍ: حَدَّثَنَا عِيسى، عَنْ هِشَامٍ، وَقالَ: «أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا». تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَعَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ.

[طرفه في: ٢٦٥٥].

٥٠٣٨ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجاءٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يَقْرَأُ في سُورَةٍ بِاللَّيلِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، كُنْتُ أُنْسِيتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

[طرفه في: ٢٦٥٥].

٥٠٣٩ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ما لأَحَدِهِمْ، يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيتَ وَكَيتَ؟!، بَل هُوَ نُسِّيَ».

[طرفه في: ٥٠٣٢].

٢٧ ـ بابٌ: مَنْ لَمْ يَرَ بَأْساً أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذَا وَكَذَا

٥٠٤٠ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَ بِهِمَا في لَيلَةٍ كَفَتَاهُ».

[طرفه في: ٤٠٠٨].

---

٢٧ ـ بابٌ: مَنْ لَمْ يَرَ بَأْساً أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ كَذَا وَكَذَا

قوله: (فلببته): بتشديد الموحدة الأولى، وسكون الثانية، أي: جمعت عليه ثيابه لئلا ينفلت مني.

٥٠٤١ ـ حدّثنا أَبو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهرِيّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ حَدِيثِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدٍ القَارِيِّ: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيم بْنِ حِزَام يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ في حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فاستَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذا هُوَ يَقرَؤُهَا عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُقرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ في الصَّلاَةِ، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبَبْتُهُ، فَقُلتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هذهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقرَأُ؟ قالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلتُ لَهُ: كَذَبْتَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هذهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ، فَانطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقُودُهُ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هذا يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقرِئْنِيهَا، وَإِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الفُرْقانِ، فَقَالَ: «يَا هِشَامُ اقْرَأْهَا». فَقَرَأَهَا القِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أُنزِلَتْ». ثُمَّ قالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ». فَقَرَأْتُهَا الَّتِي أَقْرَأَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أُنزِلَتْ». ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ القُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا ما تَيَسَّرَ مِنْهُ».

[طرفه في: ٢٤١٩].

٥٠٤٢ ـ حدّثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قارِئاً يَقرَأُ مِنَ اللَّيلِ في المَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

[طرفه في: ٢٦٥٥].

٢٨ ـ باب: التَّرْتِيلِ في القِرَاءَةِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ القُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]. وَما يُكْرَهُ أَنْ يُهَذَّ كَهَذِّ الشِّعْرِ. ﴿يُفرَقُ﴾ [الدُّخان: ٤] يُفَصَّلُ. قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَقْنَاهُ: فَصَّلنَاهُ.

٥٠٤٣ ـ حدّثنا أَبو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي

---

٢٨ ـ باب: التَّرْتِيلِ في القِرَاءَةِ

قوله: (ورتل القرآن ترتيلاً)، أي: اقرأه على تؤدة وتبيين حروف بحيث يتمكن السامع من عدها. قوله: (وقرآناً فرقناه) أي: نزلناه مفرقاً. قوله: (لتقرأه على الناس على مكث) أي: على تؤدة. قوله: (أن يهذ كهذ الشعر): بذال معجمة، أي: في الإسراع المفرط بحيث يخفي كثير من الحروف.

وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: غَدَوْنا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقالَ رَجُلٌ: قَرَأْتُ المُفَصَّلَ البَارِحَةَ، فَقالَ: هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ! إِنَّا قَدْ سَمِعْنا القِرَاءَةَ، وَإِنِّي لأَحْفَظُ القُرَنَاءَ الَّتِي كانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ، ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ المُفَصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حام. [طرفه في: ٧٧٥].

٥٠٤٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُوسى بْنِ أَبِي عائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: في قَوْلِهِ: ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]. قالَ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ، وَكانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيهِ، فَيَشْتَدُّ عَلَيهِ، وَكانَ يُعْرَفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الآيَةَ الَّتِي في: ﴿لاَ أُقْسِمُ بِيَوْمِ القِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، ﴿لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦ ـ ١٨]: فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ. ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَينَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩]قالَ: إِنَّ عَلَينَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ. قالَ: وَكانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كما وَعَدَهُ اللَّهُ. [طرفه في: ٥].

٢٩ ـ بابُ: مَدِّ القِرَاءَةِ

٥٠٤٥ ـ حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ الأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ: كانَ يَمُدُّ مَدّاً. [٥٠٤٥ ـ طرفه في: ٥٠٤٦].

٥٠٤٦ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عاصِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيفَ كانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقالَ: كانَتْ مَدّاً، ثُمَّ قَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾ يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمٰنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ. [طرفه في: ٥٠٤٥].

٣٠ ـ بابُ: التَّرْجِيعِ

٥٠٤٧ ـ حدّثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ قالَ: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهْوَ عَلَى نَاقَتِهِ، أَوْ جَمَلِهِ، وَهْيَ تَسِيرُ بِهِ، وَهْوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الفَتْحِ، قِرَاءَةً لَيِّنَةً، يَقْرَأُ وَهْوَ يُرَجِّعُ.

[طرفه في: ٤٢٨١].

قوله: (لأحفظ القرناء) أي: النظائر في الطول والقصر.

٣٠ ـ بابُ: التَّرْجِيعِ

قوله: (يرجع) بين معاوية الترجيع في كتاب التوحيد بأن يقول آاآ بهمزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة في الثلاثة ا هـ شيخ الإسلام.

٣١ ـ بابٌ: حُسْنِ الصَّوْتِ بِالقِرَاءَةِ

٥٠٤٨ ـ حدّثنا محمّدُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيى الحِمَّانِيُّ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسى، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزماراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

٣٢ ـ باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ القُرْآنَ مِنْ غيرِهِ

٥٠٤٩ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ قالَ: حَدَّثَنِي إِبْراهِيمُ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهِ عَنهُ قالَ: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ القُرْآنَ». قُلتُ: آقْرَأُ عَلَيكَ وَعَلَيكَ أُنْزِلَ؟! قالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غيرِي».

[طرفه في: ٤٥٨٢].

٣٣ ـ بابٌ: قَوْلِ المُقْرِىءِ لِلقَارِىءِ: حَسْبُكَ

٥٠٥٠ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قالَ: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آقْرَأُ عَلَيكَ وَعَلَيكَ أُنْزِلَ؟ قالَ: «نَعَمْ». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى أَتَيتُ إِلَى هذهِ الآيَةِ: ﴿فَكَيفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هؤُلاَءِ شَهِيداً﴾ [النِّساء: ٤١]. قالَ: «حَسْبُكَ الآنَ». فَالتَفَتُّ إِلَيهِ فَإِذَا عَينَاهُ تَذْرِفانِ.

[طرفه في: ٤٥٨٢].

٣٤ ـ بابٌ: في كَمْ يُقْرَأُ القُرْآنُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَؤُا ما تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠].

٥٠٥١ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: قالَ لِي ابْنُ شُبْرُمَةَ: نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ القُرْآنِ، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثِ آيَاتٍ، فَقُلتُ: لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِن ثَلاَثِ آيَاتٍ: قالَ سُفيَانُ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ: أَخْبَرَهُ

---

٣٤ ـ بابٌ: في كَمْ يُقْرَأُ القُرْآنُ

قوله: (كم يكفي الرجل من القرآن) أي: في صلاته. وقوله: فلم أجد سورة أقل من ثلاث آيات صادق بجميع سور القرآن حتى سورة الكوثر، وليس مراداً بل مراده أنه لم يجد سورة قدر ثلاث إلا سورة الكوثر، وكم في كلام ابن شبرمة أن حملت على كمية الأيام وهو بعيد طابق الحديث الترجمة أو على كمية آيات كل سورة كما يدل له آخر كلامه لم يطابقها إلا

عَلقَمَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، وَلَقِيتُهُ وَهوَ يَطُوفُ بِالبَيتِ، فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ: «أَنَّ مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَينِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ في لَيلَةٍ كَفَتَاهُ». [طرفه في: ٤٠٠٨].

٥٠٥٢ ـ حدّثنا مُوسى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشاً، وَلَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفاً مُذْ أَتَينَاهُ، فَلَمَّا طَالَ ذلِكَ عَلَيهِ، ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقالَ: «القَنِي بِهِ». فَلَقِيتُهُ بَعْدُ، فَقالَ: «كَيفَ تَصُومُ»؟ قالَ: كُلَّ يَوْمٍ، قالَ: «وَكَيفَ تَخْتِمُ»؟ قالَ: كُلَّ لَيلَةٍ، قالَ: صُمْ في كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةً، وَاقْرَإِ القُرْآنَ في كُلِّ شَهْرٍ». قالَ: قُلتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ، قالَ: «صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الجُمُعَةِ». قُلتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ، قالَ: «أَفطِرْ يَوْمَينِ وَصُمْ يَوْماً». قالَ: قُلتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذلِكَ، قالَ: «صُمْ أَفضَلَ الصَّوْمِ، صَوْمَ دَاوُدَ، صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفطَارَ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ في كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً». فَلَيتَنِي قَبِلتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَاكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفتُ، فَكانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْعَ مِنَ القُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ، لِيَكُونَ أَخَفَّ عَلَيهِ بِاللَّيلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفطَرَ أَيَّاماً، وَأَحْصى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتْرُكَ شَيئاً فارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيهِ.

قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقالَ بَعْضُهُمْ: في ثَلاَثٍ وَفي خَمْسٍ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى سَبْعٍ.

[طرفه في: ١١٣١].

٥٠٥٣ ـ حدّثنا سَعْدُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَنْ يَحْيى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «في كَمْ تَقْرَأُ القُرْآنَ»؟

[طرفه في: ١١٣١].

٥٠٥٤ ـ حدّثني إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا عُبَيدُ اللَّهِ، عَنْ شَيبَانَ، عَنْ يَحْيى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قالَ: وَأَحْسِبُنِي قالَ: سَمِعْتُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَإِ القُرْآنَ في شَهْرٍ». قُلتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، حَتَّى قالَ: «فَاقْرَأْهُ في سَبْعٍ، وَلاَ تَزِدْ عَلَى ذلِكَ».

[طرفه في: ١١٣١].

أن يقال: إنه أراد بقوله: لم أجد سورة أقل من ثلاث آيات قياس الأيام على الآيات، أي: فكما أن السور ثلاث آيات، فليكن أقل قراءة القرآن ثلاثة أيام، أي: فتحصل المطابقة.

٣٥ ـ بابُ: البُكاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ

٥٠٥٥ ـ حدّثنا صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا يَحيى، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ سُليمانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قالَ يَحيى: بَعْضُ الحَدِيثِ عَنْ عَمرِو بنِ مُرَّةَ، قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ.

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحيى، عَنْ سُفيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قالَ الأَعْمَشُ: وَبَعْضُ الحَدِيثِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بنُ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». قالَ: قُلتُ أَقْرَأُ عَلَيكَ وَعَلَيكَ أُنزِلَ؟! قالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيرِي». قالَ: فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ [النساء: ٤١]. قالَ لِي: «كُفَّ، أَوْ أَمْسِكْ». فَرَأَيتُ عَينَيهِ تَذْرِفانِ. [طرفه في: ٤٥٨٢].

٥٠٥٦ ـ حدّثنا قَيسُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلتُ: أَقْرَأُ عَلَيكَ وَعَلَيكَ أُنزِلَ؟! قالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيرِي». [طرفه في: ٤٥٨٢].

٣٦ ـ باب مَنْ رَايَا بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ، أَوْ تَأَكَّلَ بِهِ، أَوْ فَخَرَ بِهِ

٥٠٥٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ خَيثَمَةَ، عَنْ سُوَيدِ بْنِ غَفَلَةَ: قالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَينَما لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ

---

٣٥ ـ بابُ: البُكاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ

قوله: (إني أشتهي أن أسمعه من غيري) أي: لأن المستمع أقوى على التدبر من القارىء لاشتغاله بالقراءة، وأحكامها. **قوله: (كفّ أو أمسك)** هذا شك من الراوي.

٣٦ ـ باب مَنْ رَايَا بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ، أَوْ تَأَكَّلَ بِهِ، أَوْ فَخَرَ بِهِ

قوله: (أو تأكل به) أي: طلب الأكل بالقرآن. **قوله: (أو فخر به)** بخاء معجمة من الفخر، أو بجيم من الفجور.

قوله: (كما يمرق السهم من الرمية): بكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة، أي: من المرمى إليه من صيد وغيره وأراد أن دخول من ذكر في الإسلام ثم خروجهم منه كالسهم الذي دخل في الرمية، ثمُ خرج منها في أنه لم يحصل به غرض. **قوله: (لا يجاوز إيمانهم حناجرهم)** جمع حنجرة، وهي رأس الغلصمة حيث تراه ناتئاً من خارج الحلق،

قَتْلَهُمْ أجرٌ لِمنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ». [طرفه في: ٣٦١١].

٥٠٥٨ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ التَّيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلاَتَكُمْ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لاَ يُجاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلاَ يَرَى شَيئاً، وَيَنْظُرُ فِي القِدْحِ فَلاَ يَرَى شَيئاً، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلاَ يَرَى شَيئاً، وَيَتَمَارَى فِي الفُوقِ». [طرفه في: ٣٣٤٤].

٥٠٥٩ ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «المُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كالأُتْرُجَّةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ. والمُؤْمِنُ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالتَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلاَ رِيحَ لَهَا. وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كالرَّيحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كالحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ، أَوْ خَبِيثٌ، وَرِيحُهَا مُرٌّ».

[طرفه في: ٥٠٢٠].

٣٧ ـ بابٌ: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ ما ائْتَلَفَتْ عَلَيهِ قُلُوبُكُمْ»

٥٠٦٠ ـ **حدّثنا** أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبِ ابنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ ما ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». [الحديث ٥٠٦٠ ـ أطرافه في: ٥٠٦١، ٧٣٦٤، ٧٣٦٥].

٥٠٦١ ـ **حدّثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيّ: حَدَّثَنَا سَلاَّمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدُبٍ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ ما ائْتَلَفَتْ عَلَيهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». تَابَعَهُ الحَارِثُ بْنُ عُبَيدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبَانُ. وَقالَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً، قَوْلَهُ. وَقالَ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُمَرَ، قَوْلَهُ، وَجُنْدَبٌ أَصَحُّ وَأَكْثَرُ.

[طرفه في: ٥٠٦٠].

والمعنى لا تفقهه قلوبهم ا هـ شيخ الإسلام.

٥٠٦٢ ـ حدّثنا سُليمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ آيَةً، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ خِلاَفَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ، فَاقْرَآ» أَكْبَرُ عِلْمِي قالَ: «فإِنَّ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٧ ـ كتاب النكاح

١ ـ بابُ التَّرْغِيبِ في النِّكاحِ

لِقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿فانكِحُوا ما طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

٥٠٦٣ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا حُمَيدُ بْنُ أَبِي حُمَيدٍ الطَّوِيلُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: جَاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَينَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَما تَأَخَّرَ، قالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيلَ أَبداً، وَقالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفطِرُ، وَقالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبداً، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلتُمْ: كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لكِنِّي أَصُومُ وَأُفطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيسَ مِنِّي».

٥٠٦٤ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

---

٦٧ ـ كتاب النكاح

١ ـ بابُ التَّرْغِيبِ في النِّكاحِ

قوله: (جاء ثلاثة رهط الخ) ورد في بعض المراسيل أنهم عليّ بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعثمان بن مظعون وفيه إشكال من وجهين: أحدهما أن هجرة عبد الله بن عمرو كانت بعد موت عثمان بن مظعون فإن عبد الله بن عمرو من مسلمي الفتح، وعثمان بن مظعون مات قبل ذلك، والثاني أن سورة الفتح.

وقوله: ﴿ليغفر لك الله﴾ نزلت بعد الحديبية، وموت عثمان كان قبل ذلك، فكيف يستقيم حينئذ قولهم: قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. كيف وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم مات عثمان ما أدري ما يفعل بي، أو كما قال. وقد يجاب عن الثاني بأنهم قالوا يومئذ عند اجتهادهم وظنهم، فوافق ظنهم الواقع، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّهُ سَأَلَ عائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿وَإِنْ خِفتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا في اليَتَامى فَانْكِحُوا ما طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفتُمْ أَنْ لاَ تَعْدِلُوا فَواحِدَةً أَوْ ما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ ذلِكَ أَدْنَى أَنْ لاَ تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]. قالَتْ: يا ابنَ أُخْتِي، اليَتِيمَةُ تَكُونُ في حَجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ في مالِهَا وَجَمالِهَا، يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَها بِأَدْنى مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِها، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فَيُكْمِلُوا الصَّدَاقَ، وَأُمِرُوا بِنِكاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ. [طرفه في: ٢٤٩٤].

٢ ـ بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ لأَنَّهُ أَغَضُّ لِلبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلفَرْجِ». وَهَل يَتَزَوَّجُ مَنْ لاَ أَرَبَ لَهُ في النِّكاحِ؟!

٥٠٦٥ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنا أَبِي: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَني إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلقَمَةَ قالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللّهِ، فَلَقِيَهُ عُثْمانُ بِمِنًى، فَقَالَ: يا أَبا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، إِنَّ لِي إِلَيكَ حاجَةً، فَخَلَيَا، فَقَالَ عُثْمانُ: هَل لَكَ يا أَبا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ في أَنْ نُزَوِّجَكَ بِكْراً تُذَكِّرُكَ ما كُنْتَ تَعْهَدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللّهِ أَنْ لَيسَ لَهُ حاجَةٌ إِلَى هذا أَشارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يا عَلقَمَةُ، فَانْتَهَيتُ إِلَيهِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَئِنْ قُلتَ ذلِكَ، لَقَدْ قالَ لَنا النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَليَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجاءٌ». [طرفه في: ١٩٠٥].

٣ ـ بابٌ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ البَاءَةَ فَلْيَصُمْ

٥٠٦٦ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنا أَبِي: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَني عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ قالَ: دَخَلتُ مَعَ عَلقَمَةَ وَالأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللّهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَاباً لاَ نَجِدُ شَيئاً، فَقَالَ لَنا رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَليَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجاءٌ». [طرفه في: ١٩٠٥].

٤ ـ بابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ

٥٠٦٧ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيجٍ أَخْبَرَهُمْ قالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيمُونَةَ بِسَرِفَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

---

٤ ـ بابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ

قوله: (فإن خير هذه الأمة الخ) هو النبي ﷺ. وقيل: من هو أكثر نساء من غيره إذا

هذهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فإذا رفعتُم نعشَها فلا تُزَعزِعوها ولا تُزَلزِلوها وارْفُقوا، فإنَّه كانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ، كانَ يَقْسِمُ لِثمانٍ ولا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ.

٥٠٦٨ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا يَزيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ في لَيلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ. وَقالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنا يَزيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٢٦٨].

٥٠٦٩ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ الحَكَمِ الأَنْصارِيُّ: حَدَّثَنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ طَلْحَةَ اليَامِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: قالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَل تَزَوَّجتَ؟ قُلتُ: لاَ، قالَ: فَتَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيرَ هذه الأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِساءً.

٥ ـ بابٌ مَنْ هَاجَرَ أَوْ عَمِلَ خَيراً لِتَزْوِيجِ امْرَأَةٍ فَلَهُ ما نَوَى

٥٠٧٠ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنا مالِكٌ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «العَمَلُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لامْرِىءٍ ما نَوَى، فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى ما هَاجَرَ إِلَيهِ».

[طرفه في: ١].

٦ ـ بابُ تَزْوِيجِ المُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ القُرْآنُ وَالإِسْلاَمُ

فِيهِ سَهلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٠٧١ ـ حدّثنا محمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنا يحيى: حَدَّثَنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني قَيسٌ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنه قالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيسَ لَنَا نِساءٌ، فَقُلنَا: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذلِكَ.

[طرفه في: ٤٦١٥].

تساووا في الفضائل، وقيد بهذه الأمة احترازاً عن داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام، فإنهما أكثر زوجات من النبي ﷺ، فقد قيل: كان لداود تسع وتسعون امرأة، ولسليمان ألف امرأة ثلثمائة حرائر، والبقية إماء.

٧ ـ بابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لأَخِيهِ: انْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ شِئْتَ حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا

رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ.

٥٠٧٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفيانَ، عَنْ حُمَيدٍ الطَّوِيلِ قالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مالِكٍ قالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ، فَآخى النَّبِيُّ ﷺ بينَهُ وَبينَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصارِيِّ، وَعِنْدَ الأَنْصارِيِّ امْرَأَتانِ، فَعَرَضَ عَلَيهِ أَنْ يُناصِفَهُ أَهْلَهُ ومالَهُ، فَقالَ: بارَكَ اللَّهُ لَكَ في أَهْلِكَ وَمالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، فَأَتَى السُّوقَ، فَرَبِحَ شَيئاً مِنْ أَقِطٍ وَشَيئاً مِنْ سَمْنٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيهِ وَضَرٌ مِنْ صُفرَةٍ، فَقالَ: «مَهْيَمْ يا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ». فَقالَ: تَزَوَّجْتُ أَنْصارِيَّةً، قالَ: «فَما سُقْتَ». قالَ: وَزْنَ نَواةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قالَ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشاةٍ».

[طرفه في: ٢٠٤٩].

٨ ـ بابُ ما يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالخِصَاءِ

٥٠٧٣ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنا إِبْراهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنا ابْنُ شِهابٍ: سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لاخْتَصَينا.

[الحديث ٥٠٧٣ ـ طرفه في: ٥٠٧٤].

٥٠٧٤ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: لَقَدْ رَدَّ ذلِكَ ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ عَلَى عُثْمانَ، وَلَوْ أَجازَ لَهُ التَّبَتُّلَ لاخْتَصَينا.

[طرفه في: ٥٠٧٣].

٥٠٧٥ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ إِسْماعِيلَ، عَنْ قَيسٍ قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيسَ لَنا شَيءٌ، فَقُلْنا أَلاَ نَسْتَخْصِي؟ فَنَهانا عَنْ

---

٨ ـ بابُ ما يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالخِصَاءِ

قوله: (ولو أذن له) أي: في ترك النكاح. وقوله: لاختصينا الأنسب لاختصى. والمراد لفعلنا ما يزيل الشهوة لا الخصاء حقيقة، وهو انتزاع الانثيين لأنه حرام، أو كان ذلك قبل النهي عنه، ولو قال بدل لاختصينا لتبتلنا لما احتيج إلى ذلك لكنه عدل عنه إلى الاختصاء للمبالغة لأنه أبلغ من التبتل، وهو الانقطاع من النساء، لأن وجود الآلة لا ينافي استمرار وجود الشهوة بخلاف الاختصاء اهـ شيخ الإسلام.

ذلِكَ ثُمَّ رَخَّصَ لَنا أَنْ نَنْكِحَ المَرْأَةَ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَينا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

[طرفه في: ٤٦١٥].

٥٠٧٦ ـ وَقالَ أَصْبَغُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفسِي العَنَتَ، وَلاَ أَجِدُ ما أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلتُ مِثْلَ ذلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلتُ مِثْلَ ذلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلتُ مِثْلَ ذلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيرَةَ، جَفَّ القَلَمُ بِمَا أَنْتَ لاَقٍ: فَاخْتَصِ عَلَى ذلِكَ أَوْ ذَرْ».

٩ ـ بابُ نِكاحِ الأَبْكارِ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيكَةَ: قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ: لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ ﷺ بِكراً غَيرَكِ.

٥٠٧٧ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيتَ لَوْ نَزَلتَ وَادِياً وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجَراً لَمْ يُؤْكَل مِنْهَا، في أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ؟ قالَ: «في الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا». تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكراً غَيرَهَا.

٥٠٧٨ ـ حدّثنا عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيتُكِ في المَنَامِ مَرَّتَينِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكِ في سَرَقَةِ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هذا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ». [طرفه في: ٣٨٩٥].

١٠ ـ بابُ الثَّيِّبَاتِ

وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ».

---

٩ ـ بابُ نِكاحِ الأبْكارِ

قوله: (في سرقة حرير): بفتح السين والراء، أي: قطعةٌ منه.

قوله: (إن يكن هذا الخ) أي: ما رأيته وأتى بأن الدالة على الشك مع أن رؤيا الأنبياء وحي لاحتمال أنها كانت قبل النبوّة.

١٠ ـ بابُ الثَّيِّبَاتِ

قوله: (لا تعرضن على بناتكن ولا أخواتكن) أي: لا أتزوجهنّ لحرمتهن عليّ لأن بناتهن ربائب وأخواتهن أخوات زوجات.

٥٠٧٩ ـ **حدّثنا** أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَتَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلفِي، فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ كانَتْ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدِ ما أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الإِبِلِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقالَ: «ما يُعْجِلُكَ؟». قُلتُ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرُسٍ، قالَ: «بِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟». قُلتُ: ثَيِّبٌ، قالَ: «فَهَلاَّ جارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ». قالَ: فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، قالَ: «أَمْهِلُوا، حَتَّى تَدْخُلُوا لَيلاً ـ أَي عِشَاءً ـ لِكَي تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ». [طرفه في: ٤٤٣].

٥٠٨٠ ـ **حدّثنا** آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قالَ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما تَزَوَّجْتَ؟». فَقُلتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّباً، فَقالَ: «ما لَكَ وَلِلعَذَارَى وَلِعَابِهَا». فَذَكَرْتُ ذلِكَ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلاَّ جارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتلاَعِبُكَ».

[طرفه في: ٤٤٣].

١١ ـ بابُ تَزْوِيجِ الصِّغَارِ مِنَ الكِبَارِ

٥٠٨١ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقالَ: «أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلاَلٌ».

١٢ ـ بابٌ إِلَى مَنْ يَنْكِحُ، وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيرٌ، وَما يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُطَفِهِ مِنْ غَيرِ إِيجَابٍ

٥٠٨٢ ـ **حدّثنا** أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «خَيرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ صَالِحُو نِسَاءِ قُرَيشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

[طرفه في: ٣٤٣٤].

قوله: (أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً) لا يعارضه خبر لا يطرق أحدكم أهله ليلاً الآتي لأن هذا فيمن علم خبر مجيئه ليلاً، وذاك فيمن قدم بغتة.

قوله: (المغيبة): بضم الميم، وكسر المعجمة من غاب عنها زوجها من أغابت المرأة إذا غاب عنها زوجها اهـ شيخ الإسلام.

١٣ ـ بابُ اتِّخاذِ السَّرارِيِّ، وَمَنْ أَعْتَقَ جارِيَتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا

٥٠٨٣ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قال: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ، فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وآمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ. وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ». قالَ الشَّعْبِيُّ: خُذْهَا بِغَيرِ شَيءٍ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيما دُونَهُ إِلَى المَدِينَةِ. وَقالَ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا». [طرفه في: ٩٧].

٥٠٨٤ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ.

حَدَّثَنَا سُلَيمَانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلاَّ ثَلاثَ كَذَبَاتٍ: بَينَمَا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ بِجَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ ـ فَذَكَرَ الحَدِيثَ ـ فَأَعْطَاهَا هَاجَرَ، قالَتْ: كَفَّ اللَّهُ يَدَ الكافِرِ وَأَخْدَمَنِي آجَرَ». قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: فَتِلكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي ماءِ السَّمَاءِ. [طرفه في: ٢٢١٧].

٥٠٨٥ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَينَ خَيبَرَ وَالمَدِينَةِ ثَلاثاً يُبْنَى عَلَيهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَدَعَوْتُ المُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلاَ لَحْمٍ، أُمِرَ بِالأَنْطَاعِ، فَأُلقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكانَتْ وَلِيمَتَهُ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا، فَهْيَ مِنْ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لم يَحْجُبْهَا، فَهْيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّى لَهَا خَلفَه، وَمَدَّ الحِجَابَ بَينَهَا وَبَينَ النَّاسِ.

[طرفه في: ٣٧١].

١٤ ـ بابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الأَمَةِ صَدَاقَهَا

٥٠٨٦ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْن سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيبِ بْنِ الحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا.

---

١٤ ـ بابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الأَمَةِ صَدَاقَهَا

قوله: (وجعل عتقها صداقها) هذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم، وحمله

١٥ ـ بابُ تَزْوِيجِ المُعْسِرِ

لِقَوْلِهِ تعالَى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢].

٥٠٨٧ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قالَ: جاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفسِي، قالَ: فَنَظَرَ إِلَيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيئاً جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقالَ: «وَهَل عِنْدَكَ مِنْ شَيءٍ؟». قالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَل تَجِدُ شَيئاً». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقالَ: لاَ وَاللَّهِ ما وَجَدْتُ شَيئاً، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلَوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلكِنْ هذا إِزارِي ـ قالَ سَهْلٌ: ما لَهُ رِداءٌ ـ فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما تَصْنَعُ بِإِزارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيهَا مِنْهُ شَيءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيكَ شَيءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جاءَ قالَ: «ماذا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ». قالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، عَدَّدَهَا، فَقالَ: «تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلبِكَ»؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ». [طرفه في: ٢٣١٠].

١٦ ـ بابُ الأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ

وَقَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ المَاءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً وَكانَ رَبُّكَ قَدِيراً﴾ [الفرقان: ٥٤].

٥٠٨٨ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: أَنَّ أَبَا حُذَيفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ـ وَكانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ـ تَبَنَّى سَالِماً، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ، هِنْدَ بِنْتَ الوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مَوْلًى لامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيداً، وَكانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلاً

بعضهم على أنه أعتقها تبرّعاً ثم تزوجها بلا صداق لا في الحال، ولا فيما بعده، وهو من خصائصه أيضاً.

١٦ ـ بابُ الأَكْفَاءِ في الدِّينِ

قوله: (فذكر الحديث) هو أنها، أي: سهلة قالت: يا رسول الله إن سالماً بلغ مبلغ

في الجَاهِلِيَّةِ دَعاهُ النَّاسُ إِلَيهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]. فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ. فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ كانَ مَوْلَى وَأَخاً في الدِّينِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو القُرَشِيِّ ثُمَّ العَامِرِيِّ ـ وَهْيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيفَةَ ـ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِماً وَلَداً، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ما قَدْ عَلِمْتَ. فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [طرفه في: ٤٠٠٠].

٥٠٨٩ ـ حدّثنا عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الحَجَّ». قالَتْ: وَاللَّهِ لاَ أَجِدُنِي إِلاَّ وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، قُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيثُ حَبَسْتَنِي». وَكانَتْ تَحْتَ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ.

٥٠٩٠ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ».

٥٠٩١ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ قالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ما تَقُولُونَ في هذا؟». قالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قالَ أَنْ يُسْتَمَعَ. قالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ المُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ في هذا؟». قالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لاَ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قالَ أَنْ لاَ يُسْتَمَعَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هذا خَيرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هذا». [الحديث ٥٠٩١ ـ طرفه في: ٦٤٤٧].

١٧ ـ بابُ الأَكْفَاءِ في المَالِ وَتَزْوِيجِ المُقِلِّ المُثْرِيَةَ

٥٠٩٢ ـ حدّثني يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ:

الرجال، وأنه يدخل عليّ وأني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئاً، فقال: «أرضعيه تحرمي عليه، ويذهب ما في نفسه»، فأرضعته وذهب الذي في نفسه. وهذا من خصائصها، قال عياض: لعلها حلبته ثم شربه من غير أن يمسّ ثديها.

قال النووي: وهو حسن، ويحتمل أنه عفى عن مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر ا هـ شيخ الإسلام.

١٧ ـ بابُ الأَكْفَاءِ في المَالِ وَتَزْوِيجِ المُقِلِّ المُثْرِيَةَ

قوله: (رغبوا في نكاحها ونسبها في إكمال الصداق) كأن المعنى: وفي قربها مخلين

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّهُ سَأَلَ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنْ خِفتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا في اليَتَامى﴾ [النساء: ٣]. قالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هذهِ اليَتِيمَةُ تَكُونُ في حَجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ في جَمالِهَا وَمالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا، فَنُهُوا عَنْ نِكاحِهِنَّ، إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا في إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا بِنِكاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ. قالَتْ: وَاسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ في النِّسَاءِ - إِلَى - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ: أَنَّ اليَتِيمَةَ إِذَا كانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمالٍ رَغِبُوا في نِكاحِهَا وَنَسَبِهَا في إِكْمالِ الصَّدَاقِ، وَإِذَا كانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا في قِلَّةِ المَالِ وَالجَمَالِ، تَرَكُوهَا وَأَخَذُوا غَيرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قالَتْ: فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا الأَوْفَى في الصَّدَاقِ.

[طرفه في: ٢٤٩٤].

١٨ ـ بابُ ما يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلاَدِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾ [التغابن: ١٤].

٥٠٩٣ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قال: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ابْنَي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الشُّؤْمُ في المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالفَرَسِ».

[طرفه في: ٢٠٩٩].

٥٠٩٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ العَسْقَلاَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كانَ الشُّؤْمُ في شَيءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ».

[طرفه في: ٢٠٩٩].

٥٠٩٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنْ كانَ في شَيءٍ فَفِي الفَرَسِ وَالمَرْأَةِ وَالمَسْكَنِ».

[طرفه في: ٢٨٥٩].

بإكمال الصداق. وفي بعض النسخ وسنتها في إكمال الصداق، وكأن معناه، وإخلال سنتها في إكمال الصداق إذ الظاهر أنهم كادوا يخلون إكمال المهر، أو يرغبون في إخلاله حتى قيل: ليس لهم نكاحها إلا أن يقسطوا، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٥٠٩٦ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيمانَ التَّيمِيِّ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمانَ النَّهْدِيَّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ما تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجالِ مِنَ النِّسَاءِ».

١٩ ـ بابُ الحُرَّةِ تَحْتَ العَبْدِ

٥٠٩٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ في بَرِيرَةَ ثَلاَثُ سُنَنٍ: عَتَقَتْ فَخُيِّرَتْ، وَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ، فَقُرِّبَ إِلَيهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ البَيتِ، فَقالَ: «لَمْ أَرَ البُرْمَةَ». فَقِيلَ: لَحْمٌ تُصُدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لاَ تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. قالَ: «هُوَ عَلَيهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

[طرفه في: ٤٥٦].

٢٠ ـ بابٌ لاَ يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٢]. وَقالَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَينِ عَلَيهِمَا السَّلاَمُ: يَعْنِي مَثْنَى أَوْ ثُلاَثَ أَوْ رُبَاعَ. وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ﴾ [فاطر: ١]. يَعْنِي مَثْنَى أَوْ ثُلاَثَ أَوْ رُبَاعَ.

٥٠٩٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامَى﴾ [النساء: ٣]. قالَ: اليَتِيمَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَهُوَ وَلِيُّهَا، فَيَتَزَوَّجُهَا عَلَى مالِهَا، وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، وَلاَ يَعْدِلُ في مالِهَا، فَلْيَتَزَوَّجْ ما طَابَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا، مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ. [طرفه في: ٢٤٩٤].

٢١ ـ بابٌ ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]

وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ ما يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ.

٥٠٩٩ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ عائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ في بَيتِ حَفصَةَ، قالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هذا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ في بَيتِكَ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرَاهُ فُلاَناً». لِعَمِّ حَفصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، قالَتْ عائِشَةُ: لَوْ كانَ فُلاَنٌ حَيّاً ـ لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ ـ دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقالَ: «نَعَمْ، الرَّضَاعَةُ، تُحَرِّمُ ما تُحَرِّمُ الوِلاَدَةُ».

[طرفه في: ٢٦٤٦].

٥١٠٠ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا يَحيى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ جابِرِ بْنِ زَيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلاَ تَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ؟ قالَ: «إِنَّها ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعَةِ». وَقالَ بِشْرُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتادَةَ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ زَيدٍ: مِثْلَهُ.

[طرفه في: ٢٦٤٥].

٥١٠١ ـ حدّثنا الحَكَمُ بْنُ نافِعٍ: أَخْبَرَنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ زَينَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفيانَ أَخْبَرَتْها: أَنَّها قالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفيانَ، فَقالَ: «أَوَتُحِبِّينَ ذلِكِ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شارَكَنِي في خَيرٍ أُخْتِي، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذلِكِ لا يَحِلُّ لِي». قلتُ: فإنّا نُحدَّثُ أنَّكَ تُرِيدُ أن تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ؟ قالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ»! قُلْتُ: نَعَمْ، فَقالَ: «لَوْ أَنَّها لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حَجْرِي ما حَلَّتْ لِي، إِنَّها لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبا سَلَمَةَ ثُوَيبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَناتِكُنَّ وَلاَ أَخَواتِكُنَّ». قالَ عُرْوَةُ: وَثُوَيبَةُ مَوْلاةٌ لأَبِي لَهَبٍ، كانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَها، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمّا ماتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حِيبَةٍ[1]، قالَ لَهُ ماذا لَقِيتَ؟ قالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ غَيرَ أَنِّي سُقِيتُ في هذِهِ بِعَتاقَتِي ثُوَيبَةَ. [الحديث ٥١٠١ ـ أطرافه في: ٥١٠٦، ٥١٠٧، ٥١٢٣، ٥٣٧٢].

٢٢ ـ بابُ مَنْ قالَ لاَ رَضاعَ بَعْدَ حَوْلَينِ

لِقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿حَوْلَينِ كامِلَينِ لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. وَما يُحَرِّمُ مِنْ قَلِيلِ الرَّضاعِ وَكَثِيرِهِ.

٥١٠٢ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيها وَعِنْدَها رَجُلٌ، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذلِكَ، فَقالَتْ: إِنَّهُ أَخِي، فَقالَ: «انْظُرْنَ مَنْ إِخْوانُكُنَّ، فَإِنَّما الرَّضاعَةُ مِنَ المَجاعَةِ». [طرفه في: ٢٦٤٦].

---

٢٢ ـ بابُ مَنْ قالَ لاَ رَضاعَ بَعْدَ حَوْلَينِ

قوله: (فإنما الرضاعة من المجاعة) بالصغر الذي يسد اللبن فيه الجوع، وهذا هو المناسب لترجمة «المصنف» رحمه الله تعالى، لكن يشكل عليه مذهب عائشة، فإنها رواية هذا

---

(١) قوله: بشرحية كذا للمستعمل، والحموي ومعناه سوء الحال. ويقال فيه أيضاً: الحوبة ولغيرهما بشرخيبة ا هـ من اليونينية.

٢٣ ـ بابُ لَبَنِ الفَحْلِ

٥١٠٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عائِشَةَ، أَنَّ أَفلَحَ أخا أَبِي القُعَيسِ جاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيهَا، وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ، بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الحِجَابُ، فَأَبَيتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَلَمَّا جاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ.

[طرفه في: ٢٦٤٤].

٢٤ ـ بابُ شَهَادَةِ المُرْضِعَةِ

٥١٠٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيكَةَ قالَ: حَدَّثَني عُبيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ قالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ، لكِنِّي لِحَدِيثِ عُبيدٍ أَحْفَظُ، قالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَقالَتْ: أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلتُ: تَزَوَّجْتُ فُلانَةَ بِنْتَ فُلانٍ، فَجاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَقالَتْ لِي: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، وَهِيَ كاذِبَةٌ، فَأَعْرَضَ، فَأَتَيتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، قُلتُ: إِنَّهَا كاذِبَةٌ، قالَ: «كَيفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعْهَا عَنْكَ». وَأَشارَ إِسْماعِيلُ بِإِصْبَعَيهِ السَّبَابَةِ وَالوُسْطَى، يَحْكِي أَيُّوبَ.

[طرفه في: ٨٨].

٢٥ ـ بابُ ما يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءَ وَما يَحْرُمُ

وَقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخالاتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلأَخِ وَبَنَاتُ ٱلأُخْتِ ـ إِلَى آخِرِ الآيَتَينِ إِلَى قَوْلِهِ ـ إِنَّ اللّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾ [النساء: ٢٣ ـ ٢٤] وَقالَ أَنَسٌ: ﴿وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ ذَوَاتُ ٱلأَزْوَاجِ الحَرَائِرُ حَرَامٌ

الحديث مع أن مذهبها ثبوت الرضاعة في الكبر فكأنما فهمت كثرة اللبن بحيث يسد الجوع لا الصغر، ويحتمل أنها علمت بتأخر تاريخ واقعة سالم مولى أبي حذيفة قرأت هذا الحديث منسوخاً بتلك الواقعة، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

٢٣ ـ بابُ لَبَنِ الفَحْلِ

قوله: (فأبيت أن آذن له) إن كانت هذه الواقعة قبل واقعة عم حفصة يشكل إنكارها دخول العم في واقعة حفصة، وإن كانت بعد يشكل عدم إذنها ههنا فلعل الواقعتين كانتا في عمين من الرضاعة بجهتين، أو يكون أحدهما لنسيان الواقعة السابقة، والله تعالى أعلم.

﴿إِلاَّ ما مَلَكَتْ أَيمَانُكُمْ﴾، لاَ يَرَى بَأْساً أَنْ يَنْزِعَ الرَّجُلُ جارِيَتَهُ مِنْ عَبْدِهِ. وَقالَ: ﴿وَلاَ تَنْكِحُوا المُشْرِكاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١] وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ما زادَ عَلَى أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ، كَأُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ.

٥١٠٥ ـ وَقالَ لَنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفيَانَ: حَدَّثَني حَبِيبٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ الآيَةَ. وَجَمَعَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَينَ ابْنَةِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ، وَقالَ ابْنُ سِيرِينَ: لاَ بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ الحَسَنُ مَرَّةً، ثُمَّ قالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ. وَجَمَعَ الحَسَنُ ابْنُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَينَ ابْنَتَي عَمٍّ في لَيلَةٍ، وَكَرِهَهُ جابِرُ بْنُ زَيدٍ لِلقَطِيعَةِ، وَلَيسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ، لِقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ ما وَرَاءَ ذٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. وَقالَ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِأُخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمْ عَلَيهِ امْرَأَتُهُ. وَيُرْوَى عَنْ يَحيى الكِنْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ: فِيمَنْ يَلعَبُ بِالصَّبِيِّ: إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ، فَلا يَتَزَوَّجَنَّ أُمَّهُ، وَيَحيى هذا غَيرُ مَعْرُوفٍ، لَمْ يُتَابَعْ عَلَيهِ. وَقالَ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ تَحْرُمْ عَلَيهِ امْرَأَتُهُ، وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي نَصْرٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَهُ وَأَبُو نَصْرٍ هذا لَمْ يُعْرَف بِسَماعِهِ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ، وَجابِرِ بْنِ زَيدٍ، وَالحَسَنِ، وَبَعْضِ أَهْلِ العِرَاقِ: تَحْرُمُ عَلَيهِ. وَقالَ أَبُو هُرَيرَةَ: لاَ تَحْرُمُ حَتَّى يُلزِقَ بِالأَرْضِ، يَعْنِي يُجَامِعَ. وَجَوَّزَهُ ابْنُ المُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ وَالزُّهْرِيُّ، وَقالَ الزُّهْرِيُّ: قالَ عَلِيٌّ: لاَ تَحْرُمُ، وَهذا مُرْسَلٌ.

٢٦ ـ بابٌ ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي في حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلتُمْ بِهِنَّ﴾

[النساء: ٢٣]

وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الدُّخُولُ وَالمَسِيسُ وَاللِّمَاسُ هُوَ الجِمَاعُ. وَمَنْ قالَ: بَنَاتُ وَلَدِهَا مِنْ بَنَاتِهِ في التَّحْرِيمِ. لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لأُمِّ حَبِيبَةَ: «لاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ». وَكَذٰلِكَ حَلائِلُ وَلَدِ الأَبْنَاءِ هُنَّ حَلائِلُ الأَبْنَاءِ. وَهَل تُسَمَّى الرَّبِيبَةَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ في حَجْرِهِ. وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَبِيبَةً لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ ابْنَتِهِ ابْناً.

---

٢٦ ـ بابٌ ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي في حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلتُمْ بِهِنَّ﴾

قوله: (من بناته) في نسخة من بناتها، أي: هنّ كبناته، أو بناتها في التحريم على الزوج. **قوله: (لقول النبي الخ)** وجه دلالته على أن بنت ولد المرأة حرام كبنتها أن لفظ البنات يشمل بنات الولد. **قوله: (وهل تسمى الربيبة، وإن لم تكن في حجره)** الجمهور على أنها تسمى به وإن لم تكن في حجره والتقييد به في الآية جرى على الغالب، فلا يعتبر مفهومه بدليل عدم التقييد بعدمه في قوله: فإن لم تكونوا دخلتم بهن الخ.

٥١٠٦ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قالَتْ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَل لَكَ في بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قالَ: «فأَفعَل ماذَا؟». قُلتُ: تَنكِحُ، قالَ: «أَتُحِبِّينَ؟». قُلتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرَكَنِي فِيكَ أُخْتِي، قالَ: «إِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِي». قُلتُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ. قالَ: «ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ». قُلتُ: نَعَمْ، قالَ: «لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي ما حَلَّتْ لِي، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَاهَا ثُوَيبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ». وَقَالَ اللَّيثُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: دُرَّةُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ

[طرفه في: ٥١٠١].

٢٧ ـ بابٌ ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَينَ الأُخْتَينِ إِلاَّ ما قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣].

٥١٠٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قالَتْ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفيَانَ، قالَ: «وَتُحِبِّينَ؟». قُلتُ: نَعَمْ، لَسْتُ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي في خَيرٍ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذلِكِ لاَ يَحِلُّ لِي». قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَوَاللهِ إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ»! فَقُلتُ: نَعَمْ، قالَ: «فَوَاللهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ في حَجْرِي ما حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ».

[طرفه في: ٥١٠١].

٢٨ ـ بابٌ لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا

٥١٠٨ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا عاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: سَمِعَ جابِراً رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ: نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خالَتِهَا. وَقالَ دَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ.

٥١٠٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لاَ يُجْمَعُ بَينَ المَرْأَةِ وعَمَّتِهَا، وَلاَ بَينَ المَرْأَةِ وَخالَتِهَا».

[الحديث ٥١٠٩ ـ طرفه في: ٥١١٠].

قوله: (بمخلية): بضم الميم، وسكون المعجمة من أخليت بمعنى خلوت من الضرة، والمعنى: لست بمنفردة عنك، ولا خالية من ضرة. وفي نسخة بفتح الميم من خلوت ا هـ شيخ الإسلام.

٥١١٠ ـ **حدّثنا** عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيرَةَ يَقُولُ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالمَرْأَةُ وَخالَتُهَا. فَنُرَى خالَةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ.

٥١١١ ـ لأَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ ما يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ. [طرفه في: ٢٦٤٤].

٢٩ ـ بابُ الشِّغَارِ

٥١١٢ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنِ الشِّغَارِ. وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ، لَيسَ بَينَهُمَا صَدَاقٌ. [الحديث ٥١١٢ ـ طرفه في: ٦٩٦٠].

٣٠ ـ بابٌ هَل لِلمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ نَفسَهَا لأَحَدٍ

٥١١٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلاَمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيلٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: كانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللاَّئِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ عائِشَةُ: أَمَا تَسْتَحِي المَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفسَهَا لِلرَّجُلِ؟ فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تُرْجِيءُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥١] قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ما أَرَى رَبَّكَ إِلاَّ يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ. رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ المُؤَدِّبُ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ بِشْرٍ، وَعَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

[طرفه في: ٤٧٨٨].

٣١ ـ بابُ نِكاحِ المُحْرِمِ

٥١١٤ ـ **حدّثنا** مالِكُ بْنُ إِسماعِيلَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَينَةَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو: حَدَّثَنَا جابِرُ ابْنُ زَيدٍ قالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

[طرفه في: ١٨٣٧].

---

٢٩ ـ بابُ الشِّغَارِ

قوله: (والشغار أن يزوّج الرجل بنته الخ) تفسير الشغار بهذا قيل: قيل أنه من الحديث. وقيل: من الراوي، ويبطل به النكاح، ومعنى البطلان به التشريك في البضع حيث جعل مورد النكاح امرأة، وصداقاً فأشبه تزويج واحدة من اثنين. وقيل: التعليق والتوقيف.

٣١ ـ بابُ نِكاحِ المُحْرِمِ

قوله: (تزوج النبي ﷺ وهو محرم) هذا من خصائصه على أن أكثر الروايات أنه تزوج،

٣٢ ـ بابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكاحِ المُتْعَةِ آخِراً

٥١١٥ ـ حدّثنا مالِكُ بْنُ إسْماعِيلَ: حَدَّثَنا ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِمَا: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ لابْنِ عَبّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ المُتْعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، زَمَنَ خَيْبَرَ.

[طرفه في: ٤٢١٦].

٥١١٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشّارٍ: حَدَّثَنا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبّاسٍ: سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ النِّساءِ فَرَخَّصَ، فَقالَ لَهُ مَوْلًى لَهُ: إِنَّما ذٰلِكَ في الحالِ الشَّدِيدِ، وَفي النِّساءِ قِلَّةٌ؟ أَوْ نَحْوَهُ، فَقالَ ابْنُ عَبّاسٍ: نَعَمْ.

٥١١٧، ٥١١٨ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنا سُفْيانُ: قالَ عَمْرٌو، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قالا: كُنّا في جَيْشٍ، فَأَتانا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالَ: إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا، فَاسْتَمْتِعُوا.

٥١١٩ ـ وَقالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ: حَدَّثَنِي إِياسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّما رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوافَقا، فَعِشْرَةُ ما بَيْنَهُما ثَلاثُ لَيالٍ، فَإِنْ أَحَبّا أَنْ يَتَزايَدا، أَوْ يَتَتارَكا تَتارَكا». فَما أَدْرِي أَشَيْءٌ كانَ لَنا خاصَّةً، أَمْ لِلنّاسِ عامَّةً! قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَبَيَّنَهُ عَلِيٌّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ.

٣٣ ـ بابُ عَرْضِ المَرْأَةِ نَفْسَها، عَلَى الرَّجُلِ الصّالِحِ

٥١٢٠ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا مَرْحُومٌ، قالَ: سَمِعْتُ ثابِتاً البُنانِيَّ قالَ:

وهو حلال، وقد قال ﷺ: «لا ينكح المحرم، ولا ينكح»، والفعل إذا عارض القول قدم القول.

٣٢ ـ بابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكاحِ المُتْعَةِ آخِراً

قوله: (باب نهي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخراً)، وهو الموقت بمدة معلومة، أو مجهولة، وسمي بذلك لأن الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد، وسائر أغراض النكاح. وقد كان جائزاً في صدر الإسلام ثم نسخ كما ذكره آخراً.

٣٣ ـ بابُ عَرْضِ المَرْأَةِ نَفْسَها، عَلَى الرَّجُلِ الصّالِحِ

قوله: (أملكناكها) في نسخة أملكناها لك، وكل منهما مؤول بأنه قال ذلك بعد قوله:

كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ، وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ، قالَ أَنَسٌ: جاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، قالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَكَ بِي حاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ: ما أَقَلَّ حَيَاءَهَا، وَاسَوْأَتَاهْ، وَاسَوْأَتَاهْ، قالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ، رَغِبَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا.

[الحديث ٥١٢٠ ـ طرفه في: ٦١٢٣].

٥١٢١ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «ما عِنْدَكَ»؟ قالَ: ما عِنْدِي شَيْءٌ، قالَ: «اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ ما وَجَدْتُ شَيْئاً وَلاَ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلٰكِنْ هذا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ، قالَ سَهْلٌ: وَما لَهُ رِدَاءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَما تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»؟ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قامَ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَوْ دُعِيَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: «ماذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»؟ فَقَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، لِسُوَرٍ يُعَدِّدُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْلَكْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

[طرفه في: ٢٣١٠].

٣٤ ـ بابُ عَرْضِ الإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الخَيْرِ

٥١٢٢ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتُوُفِّيَ بِالمَدِينَةِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ: قَدْ بَدَا لِي أَنْ لاَ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هذا. قالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، وَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً؟ قالَ عُمَرُ: قُلْتُ: نَعَمْ، قالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيما عَرَضْتَ

زوّجناكها، أي: زوّجناكها اذهب فقد ملكناكها، أو ملكناها لك بالتزويج السابق على أنه روي بدلهما زوّجتكها، وهي رواية الأكثر ا هـ شيخ الإسلام.

عليَّ، إلاَّ أنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أكُنْ لأفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبِلْتُهَا. [طرفه في: ٤٠٠٥].

٥١٢٣ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّك نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعَلَى أُمِّ سَلَمَةَ؟ لَوْ لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ ما حَلَّتْ لِي، إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ». [طرفه في: ٥١٠١].

٣٥ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ فِيما عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ في أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ ـ الآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ ـ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣٥]

أَكْنَنْتُمْ: أَضْمَرْتُمْ، وَكُلُّ شَيءٍ صُنْتَهُ فَهْوَ مَكْنُونٌ.

٥١٢٤ ـ وَقالَ لِي طَلْقٌ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فِيما عَرَّضْتُمْ﴾، يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ تَيَسَّرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ. وَقالَ القَاسِمُ: يَقُولُ: إِنَّكِ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ، وَإِنِّي فِيكِ لَرَاغِبٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكِ خَيراً، أَوْ نَحْوَ هذا. وَقالَ عَطاءٌ: يُعَرِّضُ وَلاَ يَبُوحُ، يَقُولُ: إِنَّ لِي حاجَةً، وَأَبْشِرِي، وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نافِقَةٌ. وَتَقُولُ هِيَ: قَدْ أَسْمَعُ ما تَقُولُ، وَلاَ تَعِدُ شَيئاً، وَلاَ يُوَاعِدُ وَلِيُّهَا بِغَيرِ عِلْمِهَا، وَإِنْ وَاعَدَتْ رَجُلاً في عِدَّتِهَا، ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدُ لَمْ يُفَرَّقْ بَيْنَهُمَا. وَقالَ الحَسَنُ: ﴿لاَ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرّاً﴾ [البقرة: ٢٣٥] الزِّنَا. وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥] تَنْقَضِي العِدَّةُ.

٣٦ ـ بابُ النَّظَرِ إِلَى المَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ

٥١٢٥ ـ حدثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: قالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُكِ في المَنَامِ، يَجِيءُ بِكِ المَلَكُ في

٣٥ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ فِيما عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ في أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ ـ الآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ ـ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾

قوله: (أو نحو هذا) أي: من ألفاظ العريض كاذا حللت فأذنيني، ومن يجد مثلك.

قوله: (ولا يبوح) أي: لا يصرح والتصريح ما يقطع الرغبة في النكاح كإذا انقضت عدّتك نكحتك. وحكمة النهي عنه أنها قد تكذب في انقضاء العدة.

٣٦ ـ بابُ النَّظَرِ إِلَى المَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ

قوله: (فإذا أنت هي) أي: فإذا أنت الآن تلك الصورة، أي: كهي، وهو تشبيه بليغ.

سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالَ لِي: هذهِ امْرَأَتُكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكِ الثَّوْبَ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُ هذا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ». [طرفه في: ٣٨٩٥].

٥١٢٦ ـ حدثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ امْرَأَةً جاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيئاً جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَي رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «هَل عِنْدَكَ مِنْ شَيءٍ؟». قالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قالَ: «اذْهَبْ إِلى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَل تَجِدُ شَيئاً». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ما وَجَدْتُ شَيئاً، قالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلكِن هذا إِزَارِي ـ قالَ سَهْلٌ: مالَهُ رِدَاءٌ ـ فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيهَا مِنْهُ شَيءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيكَ شَيءٌ»؟ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جاءَ قالَ: «ماذَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ»؟ قالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، عَدَّدَهَا، قالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلبِكَ»؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ». [طرفه في: ٢٣١٠].

٣٧ ـ بابُ مَنْ قالَ: لاَ نِكاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعالَى: ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢] فَدَخَلَ فِيهِ الثَّيِّبُ، وَكَذلِكَ البِكْرُ. وَقالَ: ﴿وَلاَ تُنْكِحُوا المُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١] وَقالَ: ﴿وَأَنْكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢].

٥١٢٧ ـ قالَ يَحيى بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ

واستدل بالحديث على جواز النظر لأن رؤيا الأنبياء، وحي بل هو مندوب لقول النبي ﷺ للمغيرة، وقد خطب امرأة انظر إليها فإنه أحرى أن يدوم بينكما، أي أن تدوم بينكما المودة، والألفة، وقيس بما فيه عكسه، والمنظور إليه ما عدا العورة.

٣٧ ـ بابُ مَنْ قالَ: لاَ نِكاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ

قوله: (لقول الله تعالى: فلا تعضلوهن) في نسخة لقول الله تعالى: ﴿وإذا طلقتم النساء فبلغهن أجلهن فلا تعضلوهن﴾. قال الشافعي: هذه الآية أصرح دليل في القرآن على اعتبار الوليّ وإلا لما كان لعضله معنى ا هـ شيخ الإسلام.

عائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النِّكاحَ في الجَاهِلِيَّةِ كانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحاءٍ: فَنِكاحٌ مِنْهَا نِكاحُ النَّاسِ اليَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا. وَنِكاحٌ آخَرُ: كانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلاَنٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلاَ يَمَسُّهَا أَبداً، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُها مِنْ ذلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّما يَفعَلُ ذلِكَ رَغْبَةً في نَجَابَةِ الوَلَدِ، فَكَانَ هذا النِّكاحُ نِكاحَ الاسْتِبْضَاعِ. وَنِكاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ ما دُونَ العَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيهَا لَيَالِيَ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يا فُلاَنُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ. وَنِكاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، لاَ تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جاءَهَا، وَهُنَّ البَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَماً، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ، دَخَلَ عَلَيهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ القَافَةَ، ثُمَّ أَلحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالتَاطَ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنَهُ، لاَ يَمْتَنِعُ مِنْ ذلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالحَقِّ، هَدَمَ نِكاحَ الجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلاَّ نِكاحَ النَّاسِ اليَوْمَ.

٥١٢٨ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ: ﴿وَما يُتْلَى عَلَيكُمْ في الكِتَابِ في يَتَامى النِّسَاءِ اللَّاتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. قالَتْ: هذا في اليَتِيمَةِ الَّتي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ في مالِهِ، وَهوَ أَوْلَى بِهَا، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا، فَيَعْضُلَهَا لِمَالِهَا، وَلاَ يُنْكِحَهَا غَيرَهُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ في مالِهَا. [طرفه في: ٢٤٩٤].

٥١٢٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ، حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنِ ابْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، تُوُفِّيَ بِالمَدِينَةِ، فقالَ عُمَرُ: لَقِيتُ عُثمانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيهِ فَقُلتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ في أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي، فَقَالَ: بَدَا لِي أَنْ لاَ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هذا، قالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفصَةَ.

[طرفه في: ٤٠٠٥].

قوله: (فيعضلها) أي: يمنعها أن تتزوّج.

٥١٣٠ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ: ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. قالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ، قالَ: زَوَّجْتُ أُخْتاً لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُها جاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ، فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا! لاَ وَاللّهِ لاَ تَعُودُ إِلَيْكَ أَبداً. وَكانَ رَجُلاً لاَ بَأْسَ بِهِ، وَكانَتِ المَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللّهُ هذهِ الآيَةَ: ﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فَقُلْتُ: الآنَ أَفعَلُ يَا رَسُولَ اللّهِ، قالَ: فَزَوَّجَها إِيَّاهُ.

[طرفه في: ٤٥٢٩].

٣٨ ـ بابٌ إِذَا كانَ الوَلِيُّ هُوَ الخَاطِبَ

وَخَطَبَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ امْرَأَةً هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا، فَأَمَرَ رَجُلاً فَزَوَّجَهُ. وَقالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ لأُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ قارِظٍ: أَتَجْعَلِينَ أَمْرَكِ إِلَيَّ؟ قالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكِ. وَقالَ عَطاءٌ: لِيُشْهِدْ أَنِّي قَدْ نَكَحْتُكِ، أَوْ لِيَأْمُرْ رَجُلاً مِنْ عَشِيرَتِهَا. وَقالَ سَهْلٌ: قالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَهَبُ لَكَ نَفسِي، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللّهِ، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا.

٥١٣١ ـ حدّثنا ابْنُ سَلاَمٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا في قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. إِلَى آخِرِ الآيَةِ، قالَتْ: هِيَ اليَتِيمَةُ تَكُونُ في حَجْرِ الرَّجُلِ، قَدْ شَرِكَتْهُ في مالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيرَهُ، فَيَدْخُلَ عَلَيهِ في مالِهِ، فَيَحْبِسُهَا، فَنَهَاهُمُ اللّهُ عَنْ ذلِكَ.

[طرفه في: ٢٤٩٤].

٥١٣٢ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ: حَدَّثَنَا فُضَيلُ بْنُ سُلَيمانَ: حَدَّثَنَا أَبُو حازِمٍ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوساً، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفسَهَا عَلَيهِ، فَخَفَّضَ فِيهَا النَّظَرَ وَرَفَعَهُ، فَلَمْ يُرِدْهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: زَوِّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللّهِ، قالَ: «أَعِنْدَكَ مِنْ شَيءٍ»؟ قالَ: ما عِنْدِي مِنْ شَيءٍ، قالَ: «وَلاَ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». قالَ:

قوله: (فزوّجها إياه) أي: بعقد جديد.

٣٨ ـ بابٌ إِذَا كانَ الوَلِيُّ هُوَ الخَاطِبَ

قوله: (باب إذا كان الولي هو الخاطب) أي: كابن العم هل يزوّج نفسه أو يزوّجه وليّ غيره. والشافعي على الثاني. قوله: (امرأة) هي ابنة عمه.

وَلاَ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلكِنْ أَشُقُّ بُرْدَتِي هذهِ فَأُعْطِيهَا النِّصْفَ، وَآخُذُ النِّصْفَ، قالَ: «لاَ، هَل مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ شَيءٌ»؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا، بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ». [طرفه في: ٢٣١٠].

٣٩ ـ بابُ إِنْكاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصِّغَارَ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤]، فَجَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلاَثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ البُلُوغِ.

٥١٣٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأُدْخِلَتْ عَلَيهِ وَهيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعاً. [طرفه في: ٣٨٩٤].

٤٠ ـ بابُ تَزْوِيجِ الأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الإِمامِ

وَقالَ عُمَرُ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ حَفصَةَ فَأَنْكَحْتُهُ.

٥١٣٤ ـ **حدّثنا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وُهَيبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. قالَ هِشَامٌ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّهَا كانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ. [طرفه في: ٣٨٩٤].

٤١ ـ بابٌ السُّلطَانُ وَلِيٌّ

بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ».

٥١٣٥ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قالَ: جاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفسِي، فَقَامَتْ طَوِيلاً،

---

٣٩ ـ بابُ إِنْكاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصِّغَارَ

قوله: (باب إنكاح الرجل ولده الصغار): بضم الواو، وسكون اللام، وبفتحهما. **قوله: (واللائي لم يحضن)** أي: فعدّتهن ثلاثة أشهر. **قوله: (فجعل عدتها ثلاثة أشهر الخ)** فدلّ على أن نكاحها قبل البلوغ جائز.

٤٠ ـ بابُ تَزْوِيجِ الأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الإِمامِ

قوله: (باب تزويج الأب ابنته من الإمام) أي: الأعظم اهـ شيخ الإسلام.

٤١ ـ بابٌ السُّلطَانُ وَلِيٌّ

قوله: (لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زوجناكها الخ) قد يقال: لا دلالة فيه على ولاية السلطان لأن المرأة قد فوّضت أمرها إليه صلى الله تعالى عليه وسلم بقولها: وهبت لك

فَقَالَ رَجُلٌ: زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حاجَةٌ، قالَ: «هَل عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا»؟ قالَ: ما عِنْدِي إِلاَّ إِزَارِي، فَقَالَ: «إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسْتَ لاَ إِزارَ لَكَ، فَالتَمِسْ شَيْئاً». فَقَالَ: ما أَجِدُ شَيْئاً، فَقَالَ: «التَمِسْ وَلَوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ القُرْآنِ شَيْءٌ»؟ قالَ: نَعَمْ، سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، لِسُوَرٍ سَمَّاهَا، فَقَالَ: «زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ».

[طرفه في: ٢٣١٠].

٤٢ ـ بابٌ لاَ يُنْكِحُ الأَبُ وَغَيرُهُ البِكْرَ وَالثَّيِّبَ إِلاَّ بِرِضَاهَا

٥١٣٦ ـ حدّثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «لاَ تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلاَ تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيفَ إِذْنُهَا؟ قالَ: «أَنْ تَسْكُتَ».

[الحديث ٥١٣٦ ـ طرفاه في: ٦٩٦٨، ٦٩٧٠].

٥١٣٧ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ قالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عائِشَةَ، عَنْ عائِشَةَ أَنَّهَا قالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ البِكْرَ تَسْتَحِي؟ قالَ: «رِضَاهَا صَمْتُهَا».

[الحديث ٥١٣٧ ـ طرفاه في: ٦٩٤٦، ٦٩٧١].

٤٣ ـ بابٌ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهْيَ كارِهَةٌ، فَنِكاحُهُ مَرْدُودٌ

٥١٣٨ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الراحْمٰنِ وَمُجَمِّعٍ ابْنَي يَزِيدَ بْنِ جارِيَةَ، عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ الأَنْصَارِيَّةِ: أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهْيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَدَّ نِكاحَهُ.

[الحديث ٥١٣٨ ـ أطرافه في: ٥١٣٩، ٦٩٤٥، ٦٩٦٩].

٥١٣٩ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا يَحْيى: أَنَّ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ يَزِيدَ وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَجُلاً يُدْعى خِذَاماً أَنْكَحَ ابْنَةً لَهُ، نَحْوَهُ.

[طرفه في: ٥١٣٨].

نفسي، فيمكن أن يكون تزويجها بحكم الهبة لا بحكم الولاية للسلطنة، فتأمل، والله تعالى أعلم.

٤٤ ـ بابُ تَزْوِيجِ اليَتِيمَةِ

لِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامى فَانكِحُوا﴾ [النساء: ٣]، وَإِذَا قالَ لِلوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فُلانَةَ، فَمَكُثَ سَاعَةً، أَوْ قالَ: ما مَعَكَ؟ فَقَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا، أَوْ لَبِثَا، ثُمَّ قالَ: زَوَّجْتُكَهَا، فَهوَ جائزٌ. فِيهِ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٤٠ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَني عُقَيلٌ، عَنِ ابنِ شِهابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالَ لَهَا: يا أُمَّتَاهْ: ﴿وَإِنْ خِفتُمْ أَنْ لاَ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامى - إِلَى - ما مَلَكَتْ أَيمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] قالَتْ عائِشَةُ: يَا ابنَ أُخْتِي، هذهِ اليَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ صَدَاقِهَا، فَنُهُوا عَنْ نِكاحِهِنَّ إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا بِنِكاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قالَتْ عائِشَةُ: اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ بَعْدَ ذلِكَ، فَأَنْزَلَ اللّهُ: ﴿وَيَسْتَفتُونَكَ فِي النِّسَاءِ - إِلَى - وَتَرْغَبُونَ﴾ [النساء: ١٢٧] فَأَنْزَلَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي هذهِ الآيَةِ: أَنَّ اليَتِيمَةَ إِذَا كانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكاحِهَا وَنَسَبِهَا وَالصَّدَاقِ، وَإِذَا كانَتْ مَرْغُوباً عَنْهَا فِي قِلَّةِ المَالِ وَالجَمَالِ تَرَكُوهَا وَأَخَذُوا غَيرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قالَتْ: فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا الأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ. [طرفه في: ٢٤٩٤].

٤٥ ـ بابٌ إِذَا قالَ الخَاطِبُ لِلوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فُلانَةَ، فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا، جازَ النِّكَاحُ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ: أَرَضِيتَ أَوْ قَبِلتَ

٥١٤١ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيهِ نَفسَهَا، فَقَالَ: «مالِي اليَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حاجَةٍ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللّهِ زَوِّجْنِيهَا، قالَ: «ما عِنْدَكَ؟» قالَ: ما عِنْدِي شَيءٌ، قالَ: «أَعْطِهَا وَلَوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». قالَ: ما عِنْدِي شَيءٌ، قالَ: «فَمَا عِنْدَكَ مِنَ القُرْآنِ؟». قالَ: كَذَا وَكَذَا، قالَ: «فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ». [طرفه في: ٢٣١٠].

٤٦ ـ بابٌ لاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ

٥١٤٢ ـ حدّثنا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيجٍ قالَ: سَمِعْتُ نَافِعاً يُحَدِّثُ: أَنَّ

---

٤٦ ـ بابٌ لاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ

قوله: (باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع) لا يخفى ما في الغاية الأولى في الترجمة، وثاني حديثي الباب.

ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كانَ يَقُولُ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الخاطِبُ.

[طرفه في: ٢١٣٩].

٥١٤٣ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ قالَ: قالَ أَبُو هُرَيرَةَ: يَأْثُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَكونُوا إِخْوَاناً».

[الحديث ٥١٤٣ ـ أطرافه في: ٦٠٦٤، ٦٠٦٦، ٦٧٢٤].

٥١٤٤ ـ «لاَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ». [طرفه في: ٢١٤٠].

٤٧ ـ بابُ تَفسِيرِ تَرْكِ الخِطْبَةِ

٥١٤٥ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفصَةُ، قالَ عُمَرُ: لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيكَ فِيما عَرَضْتَ، إِلاَّ أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لأفشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلتُهَا. تَابَعَهُ يُونُسُ، وَمُوسى بْنُ عُقْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. [طرفه في: ٤٠٠٥].

٤٨ ـ بابُ الخُطْبَةِ

٥١٤٦ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: جاءَ رَجُلاَنِ مِنَ المَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْراً».

[الحديث ٥١٤٦ ـ طرفه في: ٥٧٦٧].

٤٩ ـ بابُ ضَرْبِ الدُّفِّ في النِّكاحِ وَالوَلِيمَةِ

٥١٤٧ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا خالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قالَ: قالَتِ الرُّبَيِّعُ بِنْتُ مُعَوِّذِ بْنِ عَفرَاءَ: جاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي

والجواب: أنه غاية لمحذوف، أي: بل ينتظر حتى ينكح، أو يدع، ولا شك في انتهاء الانتظار بكل من الغايتين، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، فَجَعَلَتْ جُوَيرِيَاتٌ لَنَا، يَضرِبْنَ بِالدُّفِّ وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ، إِذْ قالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ ما في غَدٍ، فَقَالَ ﷺ: «دَعِي هذهِ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ». [طرفه في: ٤٠٠١].

٥٠ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صُدَقاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤]. وَكَثْرَةِ المَهْرِ، وَأَدْنَى ما يَجُوزُ مِنَ الصَّدَاقِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَآتَيتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلاَ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيئاً﴾ [النساء: ٢٠] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَوْ تَفرِضُوا لَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٦]. وَقالَ سَهْلٌ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ».

٥١٤٨ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بَشَاشَةَ العُرْسِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ. وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ، تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. [طرفه في: ٢٠٤٩].

٥١ ـ بابُ التَّزْوِيجِ عَلَى القُرْآنِ وَبِغَيرِ صَدَاقٍ

٥١٤٩ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: سَمِعْتُ أَبَا حازِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: إِنِّي لَفِي القَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ قامَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفسَهَا لَكَ، فَرَ فِيهَا رأيَكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيئاً، ثُمَّ قامَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهاقَدْ وَهَبَتْ نَفسَهَا لَك، فَرَ فِيهَا رَأْيَكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيئاً، ثُمَّ قامَتِ الثَّالِثَةَ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبتْ نَفسَهَا لَكَ، فَرَ فِيهَا رَأْيَكَ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْنِيهَا، قالَ: «هَل عِنْدَكَ مِنْ شَيءٍ»؟ قالَ: لاَ، قالَ: «اذْهَبْ فَاطْلُبْ وَلَوْ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ فَطَلَبَ، ثُمَّ جاءَ فَقَالَ: ما وَجَدْتُ شَيئاً، وَلاَ خاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: «هَل مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ شَيءٌ»؟ قالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا، قالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ».

[طرفه في: ٢٣١٠].

٥٢ ـ بابُ المَهْرِ بِالعُرُوضِ وَخاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ

٥١٥٠ ـ حدّثنا يَحيى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ: «تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ».

[طرفه في: ٢٣١٠].

٥٣ ـ بابُ الشُّرُوطِ في النِّكاح

وَقالَ عُمَرُ: مَقاطِعُ الحُقوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ. وَقالَ المِسْوَرُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صِهْراً لَهُ، فَأَثْنى عَلَيْهِ في مُصاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ، قالَ: «حَدَّثَني فَصَدَقَني، وَوَعَدَني فَوَفى لي».

٥١٥١ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: حَدَّثَنا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيرِ، عَنْ عُقْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «أَحَقُّ ما أَوْفَيتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ، أَنْ تُوفُوا بِهِ ما اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ».

[طرفه في: ٢٧٢١].

٥٤ ـ بابُ الشُّرُوطِ الَّتِي لاَ تَحِلُّ في النِّكاحِ

وَقالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لاَ تَشْتَرِطِ المَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا.

٥١٥٢ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسى، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، هُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلاَقَ أُخْتِهَا، لِتَسْتَفرِغَ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا ما قُدِّرَ لَهَا».

[طرفه في: ٢١٤٠].

٥٥ ـ بابُ الصُّفرَةِ لِلمُتَزَوِّجِ

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٥٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنا مالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ، جاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أَثَرُ صُفرَةٍ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قالَ: «كَمْ سُقْتَ إِلَيهَا؟». قالَ زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[طرفه في: ٢٠٤٩].

---

٥٣ ـ بابُ الشُّرُوطِ في النِّكاح

قوله: (أحق ما أوفيتم من الشروط أن توفوا به ما استحللتم به من الفروج) الظاهر أن قوله: أن توفوا به بتقدير بأن توفوا به متعلق بأحق، والمعنى: الشروط التي كنتم توفون بها في الجاهلية أحقها بالإيفاء بها فيما بعد هي الشروط التي استحللتم بها الفروج. وأما قول القسطلاني قوله: أن توفوا بدل من الشروط، فلا يظهر له كثير معنى، وقول العيني أن قوله: توفوا خبر أحق بتقدير بأن توفوا ليس له كثير معنى، فتأمل، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٥٦ ـ بابٌ

٥١٥٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ فَأَوْسَعَ المُسْلِمِينَ خيراً، فَخَرَجَ كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ، فَأَتَى حُجَرَ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَينِ فَرَجَعَ، لاَ أَدْرِي: آخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بِخُرُوجِهِمَا.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٥٧ ـ بابُ كَيفَ يُدْعى لِلمُتَزَوِّجِ

٥١٥٥ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيدٍ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفرَةٍ، قالَ: «ما هاذا؟». قالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قالَ: «بَارَكَ اللّهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[طرفه في: ٢٠٤٩].

٥٨ ـ بابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يَهْدِينَ العَرُوسَ وَلِلعَرُوسِ

٥١٥٦ ـ حدّثنا فَرْوَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي البَيتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الخيرِ وَالبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيرِ طَائِرٍ.

[طرفه في: ٣٨٩٤].

٥٩ ـ بابُ مَنْ أَحَبَّ البِنَاءَ قَبْلَ الغَزْوِ

٥١٥٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لاَ يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا، وَلَمْ يَبْنِ بِهَا».

[طرفه في: ٣١٢٤].

---

٥٨ ـ بابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يَهْدِينَ العَرُوسَ وَلِلعَرُوسِ

قوله: (باب الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس) قلت: ليس في الحديث ما يدل على الدعاء لهن، وإنما فيه الدعاء للعروس قد تكلف بعضهم تكلفاً، وحاصل تكلفهم أن الدعاء المذكور، وهو على الخير والبركة شامل لعائشة وأمها، فأنها مهدية لها، وهي العروس، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

٦٠ ـ بابُ مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ، وَهْيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

٥١٥٨ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عائِشَةَ وَهِيَ ابْنَةُ سِتٍّ، وَبَنَى بِهَا وَهْيَ ابْنَةُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعاً.

[طرفه في: ٣٨٩٤].

٦١ ـ بابُ البِنَاءِ في السَّفَرِ

٥١٥٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلاَمٍ: أَخْبَرَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَينَ خَيبَرَ وَالمَدِينَةِ ثَلاَثاً، يُبْنَى عَلَيهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَدَعَوْتُ المُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلاَ لَحمٍ، أَمَرَ بِالأَنْطَاعِ فَأُلقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكانَتْ وَلِيمَتَهُ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهْيَ مِنْ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهْيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّى لَهَا خَلفَهُ، وَمَدَّ الحِجَابَ بَينَهَا وَبَينَ النَّاسِ.

[طرفه في: ٣٧١].

٦٢ ـ بابُ البِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيرِ مَرْكَبٍ وَلاَ نِيرَانٍ

٥١٦٠ ـ حدّثني فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلاَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحىً.

[طرفه في: ٣٨٩٤].

٦٣ ـ بابُ الأَنْمَاطِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ

٥١٦١ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ، عَنْ

---

٦٢ ـ بابُ البِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيرِ مَرْكَبٍ وَلاَ نِيرَانٍ

قوله: (ولا نيران) أي: توقد كالشموع ونحوها بين يدي العروس.

قوله: (فلم يرعني) أي: لم يفجأني، ولم يخوّفني. وقوله: ضحى، أي: وقت الضحى.

٦٣ ـ بابُ الأَنْمَاطِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ

قوله: (باب الأنماط): بفتح الهمزة جمع نمط بفتحتين ضرب من البسط له خمل رقيق يستر به المخدع ونحوه.

جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْماطاً»؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَّى لَنا أَنْماطٌ؟ قالَ: «إِنَّها سَتَكُونُ».

[طرفه في: ٣٦٣١].

٦٤ ـ بابُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي يَهْدِينَ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا

٥١٦٢ ـ حدّثنا الفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنا محمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنا إِسْرائِيلُ، عَنْ هِشامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّهَا زَفَّتِ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ، فَقالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَا عائِشَةُ، ما كانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؟ فَإِنَّ الأَنْصارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ».

٦٥ ـ بابُ الهَدِيَّةِ لِلعَرُوسِ

٥١٦٣ ـ وَقالَ إِبْرَاهِيمُ: عَنْ أَبِي عُثْمانَ، وَاسْمُهُ الجَعْدُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قالَ: مَرَّ بِنا في مَسْجِدِ بَنِي رِفاعَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِجَنَبَاتِ أُمِّ سُلَيمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيهَا، ثُمَّ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوساً بِزَيْنَبَ، فَقالَتْ لِي أُمُّ سُلَيمٍ: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلتُ لَهَا: افعَلِي، فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَاتَّخَذَتْ حَيسَةً في بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِي إِلَيهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيهِ، فَقالَ لِي: «ضَعْهَا». ثُمَّ أَمَرَنِي فَقالَ: «ادْعُ لِي رِجالاً - سَمَّاهُمْ - وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ». قالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا البَيْتُ غاصٌّ بِأَهْلِهِ، فَرَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيهِ عَلَى تِلكَ الحَيسَةِ وَتَكَلَّمَ بِهَا ما شاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشَرَةً عَشَرَةً يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُل كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ». قالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، قالَ: وَجَعَلْتُ أَغْتَمُّ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الحُجُرَاتِ وَخَرَجْتُ في إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَرَجَعَ فَدَخَلَ البَيتَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ وَإِنِّي لَفِي الحُجْرَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ، وَلكِنْ إِذَا

---

٦٤ ـ بابُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي يَهْدِينَ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا

قوله: (ما كان معكم لهو) ما استفهامية بدليل قوله في رواية، فهل بعثتم جارية تضرب بالدف وتغني.

٦٥ ـ بابُ الهَدِيَّةِ لِلعَرُوسِ

قوله: (باب الهدية للعروس)، أي: صبيحة البناء.

قوله: (بجنبات): بفتحات، أي: بنواحيها.

قوله: (حيسة): بفتح الحاء هو طعام يتخذ من الثلاثة ا هـ شيخ الإسلام.

دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا، فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. قالَ أَبُو عُثْمانَ: قالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٦٦ ـ بابُ اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلعَرُوسِ وَغَيرِهَا

٥١٦٤ ـ حدّثني عُبَيدُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْماءَ قِلادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ في طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلاَةُ فَصَلَّوا بِغَيرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذلِكَ إِلَيهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، فَقالَ أُسَيدُ بْنُ حُضَيرٍ: جَزَاكِ اللَّهُ خيراً، فَوَاللَّهِ ما نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ، إِلاَّ جَعَلَ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجاً، وَجُعِلَ لِلمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ.

[طرفه في: ٣٣٤].

٦٧ ـ بابُ ما يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ

٥١٦٥ ـ حدّثنا سَعْدُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيطَانَ ما رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قُدِّرَ بَينَهُمَا في ذلِكَ، أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيطَانٌ أَبَداً».

[طرفه في: ١٤١].

٦٨ ـ بابٌ الوَلِيمَةُ حَقٌّ

وَقالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

٥١٦٦ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ، مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَكانَ أُمَّهاتِي يُوَاظِبْنَنِي عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِشَأْنِ الحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ، وَكانَ أَوَّلَ ما

---

٦٦ ـ بابُ اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلعَرُوسِ وَغَيرِهَا

قوله: (باب استعارة الثياب للعروس وغيرها) أي: وغير الثياب مما يتجمل به العروس من الحلي اهـ شيخ الإسلام.

أُنْزِلَ في مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ: أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوساً، فَدَعَا القَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَطَالُوا المُكْثَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَي يَخْرُجُوا، فَمَشى النَّبِيُّ ﷺ وَمَشَيتُ، حَتَّى جاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُحَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَينِي وَبَينَهُ بِالسِّتْرِ، وَأُنْزِلَ الحِجَابُ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٦٩ ـ بابُ الوَلِيمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ

٥١٦٧ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ قالَ: حَدَّثَنِي حُمَيدٌ: أَنَّه سَمِعَ أَنَساً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ، وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ: «كَمْ أَصْدَقْتَهَا»؟ قالَ: وَزْنَ نَواةٍ مِنْ ذَهَبٍ. وَعَنْ حُمَيدٍ: سَمِعْتُ أَنَساً قالَ: لَمَّا قَدِمُوا المَدِينَةَ، نَزَلَ المُهَاجِرُونَ عَلَى الأَنْصَارِ، فَنَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقالَ: أُقَاسِمُكَ مالِي، وَأَنْزِلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتَيَّ، قالَ: بارَكَ اللَّهُ لَكَ في أَهْلِكَ وَمالِكَ، فَخَرَجَ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَ وَاشْتَرَى، فَأَصَابَ شَيئاً مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَتَزَوَّجَ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[طرفه في: ٢٠٤٩].

٥١٦٨ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: ما أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيءٍ مِنْ نِسَائِهِ ما أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٥١٦٩ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ شُعَيبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، وَأَوْلَمَ عَلَيهَا بِحَيسٍ.

[طرفه في: ٣٧١].

٥١٧٠ ـ حدّثنا مالِكُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، عَنْ بَيَانٍ قالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: بَنَى النَّبِيُّ ﷺبِامْرَأَةٍ، فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجالاً إِلَى الطَّعَامِ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٧٠ ـ بابُ مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

٥١٧١ ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ ثَابِتٍ قالَ: ذُكِرَ تَزْوِيجُ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ: ما رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ ما أَوْلَمَ عَلَيهَا، أَوْلَمَ بِشَاةٍ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

٧١ ـ بابُ مَنْ أَوْلَمَ بِأَقَلَّ مِنْ شَاةٍ

٥١٧٢ ـ **حدّثنا** محَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بن صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيبَةَ قالَتْ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّينِ مِنْ شَعِيرٍ.

٧٢ ـ بابُ حَقِّ إِجابَةِ الوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّام وَنَحْوَهُ

وَلَمْ يُوَقِّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً وَلاَ يَوْمَينِ.

٥١٧٣ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا».

[الحديث ٥١٧٣ ـ طرفه في: ٥١٧٩].

٥١٧٤ ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ سُفيَانَ قالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «فُكُّوا العَانِيَ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَعُودُوا المَرِيضَ».

[طرفه في: ٣٠٤٦].

٥١٧٥ ـ **حدّثنا** الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ سُوَيدٍ: قالَ البَرَاءُ بْنُ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ، وَنَصرِ المظلومِ، وَإِفشَاءِ السَّلاَمِ، وَإِجابَةِ الدَّاعِي. وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ آنِيَةِ الفِضَّةِ، وَعَنِ

---

٧٠ ـ بابُ مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

قوله: (باب من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض) أي: التفاوت في الوليمة بالقلة والكثرة لا يخل في العدل الواجب بين النساء لأن الوليمة ليست من الحقوق المختصة بالنساء التي يجب فيها العدل حتى يخل التفاوت فيها قلة، وكثرة في العدل الواجب، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

المَيَاثِرِ، وَالقَسِّيَّةِ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَالدِّيبَاجِ. تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَالشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ: في إِفْشَاءِ السَّلَامِ. [طرفه في: ١٢٣٩].

٥١٧٦ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قالَ: دَعا أَبُو أُسَيدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في عُرْسِهِ، وَكانَتِ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خادِمَهُمْ، وَهْيَ العَرُوسُ، قالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ ما سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيلِ، فلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ.

[الحديث ٥١٧٦ ـ أطرافه في: ٥١٨٢، ٥١٨٣، ٥٥٩١، ٥٥٩٧، ٦٦٨٥].

٧٣ ـ بابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

٥١٧٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كانَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ، يُدْعى لَهَا الأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ.

٧٤ ـ بابُ مَنْ أَجابَ إِلَى كُرَاعٍ

٥١٧٨ ـ حدّثنا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ».

[طرفه في: ٢٥٦٨].

٧٥ ـ بابُ إِجابَةِ الدَّاعِي في العُرْسِ وَغَيرِهَا

٥١٧٩ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قالَ: قالَ ابْنُ جُرَيجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا هذهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا». قالَ: كانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ في العُرْسِ وَغَيرِ العُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ. [طرفه في: ٥١٧٣].

٧٦ ـ بابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ إِلَى العُرْسِ

٥١٨٠ ـ حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ المُبَارَكِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ ابْنُ صُهَيبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِساءً وَصِبْيَاناً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ مُمْتَنّاً[1] فَقالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». [طرفه في: ٣٧٨٥].

(١) مُمْتَنّاً، هكذا ضبطت في الفروع المعتمدة بأيدينا. وكذا ضبطها العيني، والحافظ ابن حجر، وقال: أي قام قياماً طويلاً مأخوذ من المنة بضم الميم، وهي القوة، أي: قام إليهم مسرعاً مشتداً في ذلك فرحاً بهم ثم ذكر في هذه الكلمة روايات أخر، وفسرها فارجع إليه ا هـ.

٧٧ ـ بابٌ هَل يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَراً في الدَّعْوَةِ

وَرَأَى ابْنُ مَسْعُودٍ صُورَةً في البَيتِ فَرَجَعَ. وَدَعا ابْنُ عُمَرَ أَبا أَيُّوبَ، فَرَأَى في البَيتِ سِتْراً عَلَى الجِدارِ، فَقالَ ابْنُ عُمَرَ: غَلَبَنا عَلَيهِ النِّساءُ، فَقالَ: مَنْ كُنتُ أَخْشى عَلَيهِ فَلَمْ أَكُنْ أَخْشى عَلَيكَ، وَاللَّهِ لاَ أَطْعَمُ لَكُمْ طَعاماً، فَرَجَعَ.

٥١٨١ ـ **حدّثنا** إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ نافِعٍ، عَنِ القاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّها أَخْبَرَتْهُ: أَنَّها اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيها تَصاوِيرُ، فَلَمَّا رَآها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قامَ عَلَى البابِ فَلَمْ يَدْخُل، فَعَرَفتُ في وَجْهِهِ الكَراهِيَةَ، فَقُلتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، ماذا أَذْنَبْتُ؟ فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ما بَالُ هذهِ النُّمْرُقَةِ»؟ قالَتْ: فَقُلتُ: اشْتَرَيتُها لَكَ لِتَقعُدَ عَلَيها وَتَوَسَّدَها، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحابَ هذهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيامَةِ، وَيُقالُ لَهُمْ: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ. وَقالَ: إِنَّ البَيتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لاَ تَدْخُلُهُ المَلائِكَةُ». [: ٢١٠٥].

٧٨ ـ بابُ قِيَامِ المَرْأَةِ عَلَى الرِّجالِ في العُرْسِ وَخِدْمَتِهِمْ بِالنَّفسِ

٥١٨٢ ـ **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنا أَبُو غَسَّانَ قالَ: حَدَّثَني أَبُو حازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قالَ: لَمَّا عَرَّسَ أَبُو أُسَيدٍ السَّاعِدِيُّ دَعا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحابَهُ، فَما صَنَعَ لَهُمْ طَعَاماً وَلاَ قَرَّبَهُ إِلَيهِمْ إِلاَّ امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيدٍ، بَلَّتْ تَمَراتٍ في تَوْرٍ مِنْ حِجارَةٍ مِنَ اللَّيلِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَماثَتْهُ لَهُ فَسَقَتْهُ، تُتْحِفُهُ بِذلِكَ.

[طرفه في: ٥١٧٦].

٧٩ ـ بابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لاَ يُسْكِرُ في العُرْسِ

٥١٨٣ ـ **حدّثنا** يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ القَارِيُّ، عَنْ أَبِي حازِمٍ قالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَا أُسَيدٍ السَّاعِدِيَّ دَعا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ، فَكانَتِ امْرَأَتُهُ خادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَهْيَ العَرُوسُ ـ فَقالَتْ، أَوْ ـ قالَ: أَتَدْرُونَ ما أَنْقَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَراتٍ مِنَ اللَّيلِ في تَوْرٍ.

[طرفه في: ٥١٧٦].

---

٧٧ ـ بابٌ هَل يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَراً في الدَّعْوَةِ

قوله: (فقال: من كنت أخشى عليه الخ) أي: إن كنت أخشى على أحد غلبة النساء، أو كسر خاطره بالرجوع من بيته بلا أكل، فلا أخشى عليك ذلك، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

٨٠ ـ بابُ المُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا المَرْأَةُ كالضِّلَعِ»

٥١٨٤ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «المَرْأَةُ كالضِّلَعِ، إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ».

[طرفه في: ٣٣٣١].

٨١ ـ بابُ الوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ

٥١٨٥ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيسَرَةَ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِي جارَهُ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيراً، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ».

[الحديث ٥١٨٥ ـ أطرافه في: ٦٠١٨، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥].

٥١٨٦ ـ «فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيراً».

[طرفه في: ٣٣٣١].

٥١٨٧ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنَّا نَتَّقِي الكَلاَمَ وَالاِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، هَيبَةَ أَنْ يُنْز٢لَ فِينَا شَيءٌ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا.

٨٢ ـ بابٌ ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾ [التحريم: ٦]

٥١٨٨ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ، فَالإِمامُ رَاعٍ وَهْوَ مَسْؤُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهْوَ مَسْؤُولٌ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيتِ زَوْجِهَا وَهْيَ مَسْؤُولَةٌ، وَالعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مالِ سَيِّدِهِ وَهْوَ مَسْؤُولٌ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ».

[طرفه في: ٨٩٣].

---

٨٢ ـ بابٌ ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾

قوله: (باب قوا أنفسكم الخ) جعل حديث: «والرجل راع على أهله» تفسيراً للآية للتنبيه على أن حسن الرعاية يفيد الوقاية للنفس والأهل، وأن إهمالها يفضي إلى النار.

٨٣ ـ بابُ حُسْنِ المعَاشَرَةِ مَعَ ٱلأَهْلِ

٥١٨٩ ـ حدّثنا سُليمانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قالاَ: أَخْبَرَنا عِيسى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لاَ يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً، قالَتِ الأُولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ: لاَ سَهْلٍ فَيُرْتَقى وَلاَ سَمِينٍ فَيُنْتَقَلُ. قالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لاَ أَبُثُّ خَبَرَهُ، إِنِّي أَخافُ أَنْ لاَ أَذَرَهُ، إِن أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ. قالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي العَشَنَّقُ، إِنْ أَنطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ. قالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيلِ تِهَامَةَ، لاَ حَرٌّ وَلاَ قُرٌّ، وَلاَ مَخَافَةَ وَلاَ سَآمَةَ. قالَتِ الخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وَإِن خَرَجَ أَسِدَ، وَلاَ يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ. قالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنِ اضْطَجَعَ التَفَّ، وَلاَ يُولِجُ الكفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ، قالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ، أَوْ عَيَايَاءُ، طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلاًّ لَكِ. قالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، وَالرِيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ، قالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ البيتِ مِنَ النَّادِ. قالَتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي مالِكٌ وَما مالِكٌ، مالِكٌ خَيرٌ مِنْ ذلِكِ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ، قَلِيلاَتُ المَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ، أَيقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ. قالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ، أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ، وَبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيمَةٍ بِشِقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُول فَلاَ أُقَبَّحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ،

---

٨٣ ـ بابُ حُسْنِ المعَاشَرَةِ مَعَ ٱلأَهْلِ

قوله: (لا سهل فيرتقي ولا سمين فينتقل) قلت: مقتضى العطف والمقابلة أن يكون قولها لا سهل، ولا سمين صفة لشيء واحد إما الجبل أو اللحم لكن المعنى لا يساعد إلا على جعل لا سهل صفة الجبل، ولا سمين صفة اللحم، ولا يخفى ما فيه من الفك والركاكة، فالوجه أن يحمل قولها: لا سهل على أنه صفة اللحم باعتبار المكان والمحل فالنسبة مجازية أو لاسمين صفة للجبل باعتبار الحال فالنسبة مجازية فافهم. **قوله: (أن لا أذره)** أي: لا أترك الخبر بل أذكره بتمامه، فيفضي ذلك إلى التطويل الممل وهذا منها بيان لحال الزوج بالإجمال، وكأن التعاقد كان على ما يعمّ الإجمال والتفصيل فلا يرد أن هذا مخالف لمقتضى التعاقد.

قوله: (ولا يولج الكف ليعلم البث) أي: المرأة المبثوثة، أي: المفروشة عنده، فالمطلوب ذم الزوج بأنه لا يدري عن أهله لا في الأكل ولا في الشرب، ولا حالة النوم، والله تعالى أعلم.

قوله: (مالك خير من ذلك) أي: خير مما يمدح به.

وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ. أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، عُكُومُهَا رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ. ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ زَرْعٍ، مَضجعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفرَةِ. بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلءُ كِسَائِهَا، وَغَيظُ جارَتِهَا. جارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَما جارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، لاَ تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً، وَلاَ تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً، وَلاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً. قالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدانِ لَهَا كالفَهْدَينِ، يَلعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهاَ بِرُمَّانَتَين، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِّيًّا، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجاً، وَقال: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكِ، قالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيءٍ أَعْطَانِيهِ، ما بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ. قالَتْ عائِشَةُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكِ كأَبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ». قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ سَعِيدُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ: وَلاَ تُعَشِّشُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً. قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقالَ بَعْضُهُمْ: فَأَتَقَمَّحُ، بِالمِيمِ، وَهذا أَصَحُّ.

٥١٩٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: كانَ الحَبَشُ يَلعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الجَارِيَةِ الحَدِيثَةِ السِّنِّ، تَسْمَعُ اللَّهْوَ.

[طرفه في: ٤٥٤].

٨٤ ـ بابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا

٥١٩١ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمْ أَزَل حَرِيصاً عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ عَنِ المَرْأَتَينِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، اللَّتَينِ قالَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] حَتَّى حَجَّ وَحَجَجْتُ مَعَهُ، وَعَدَلَ وَعدَلتُ مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ فَتَبَرَّزَ، ثُمَّ جاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيهِ مِنْهَا فَتَوَضَّأَ. فَقُلتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ مَنِ المَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، اللَّتَانِ قالَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ

قوله: (فلو جمعت كل شيء) على صيغة التكلم أو الخطاب للعموم، أو بالكسر، أي: أيتها المخاطبة لأن الكلام كان مع النساء، ويحتمل أن صيغة جمعت للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول، والتأنيث لما في كل شيء من الكثرة، وقولها: ما بلغ الخ من قبيل:

ما الحب إلا للحبيب الأول

والفضل للمتقدم، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾؟ قالَ: وَاعَجَباً لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، هُما عائِشَةُ وَحَفصَةُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الحَدِيثَ يَسُوقُهُ قالَ: كُنْتُ أَنَا وَجارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ في بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيدٍ، وَهُمْ مِنْ عَوالِي المَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوماً، وَأَنْزِلُ يَوماً، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَثَ مِنْ خَبَرِ ذٰلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ أَوْ غَيرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذٰلِكَ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، فَصَخِبْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعَتْنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، قالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ اليَوْمَ حَتَّى اللَّيلِ، فَأَفْزَعَنِي ذٰلِكَ وَقُلْتُ لَهَا: قَدْ خابَ مَنْ فَعَلَ ذٰلِكِ مِنْهُنَّ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَنَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: أَي حَفصَةُ، أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ اليَوْمَ حَتَّى اللَّيلِ؟ قالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: قَدْ خِبْتِ وَخَسِرْتِ، أَفَتَأْمَنِينَ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِي؟ لاَ تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ وَلاَ تُرَاجِعِيهِ في شَيءٍ وَلاَ تَهْجُرِيهِ، وَسَلِينِي ما بَدَا لَكِ، وَلاَ يَغُرَّنَّكِ أَنْ كانَتْ جارَتُكِ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ عائِشَةَ. قالَ عُمَرُ: وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ الخَيلَ لِغَزْوِنَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَرَجَعَ إِلَينَا عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْباً شَدِيداً، وَقالَ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيهِ، فَقالَ: قَدْ حَدَثَ اليَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: ما هُوَ؟ أَجاءَ غَسَّانُ؟ قالَ: لاَ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذٰلِكَ وَأَهْوَلُ، طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ، فَقُلْتُ: خابَتْ حَفصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هٰذا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَصَلَّيتُ صَلاَةَ الفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: ما يُبْكِيكِ؟ أَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ هٰذا، أَطَلَّقَكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ؟ قالَتْ: لاَ أَدْرِي، هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ في المَشْرُبَةِ، فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ إِلَى المِنْبَرِ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلاً، ثُمَّ غَلَبَنِي ما أَجِدُ فَجِئْتُ المَشْرُبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ لِغُلاَمٍ لَهُ أَسْوَدَ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ الغُلاَمُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ. فَقالَ: كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ المِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي ما أَجِدُ فَجِئْتُ فَقُلْتُ لِلغُلاَمِ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ فَقالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ المِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي ما أَجِدُ، فَجِئْتُ الغُلاَمَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ، فَلَمَّا وَلَّيتُ مُنْصَرِفاً، قالَ: إِذَا الغُلاَمُ يَدْعُونِي، فَقالَ: قَدْ أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ، لَيسَ بَينَهُ وَبَينَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ، مُتَّكِئاً عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قائِمٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ

فَقالَ: «لاَ». فقُلتُ: اللّهُ أكبَرُ، ثُمَّ قُلتُ وَأَنا قائِمٌ أَستَأنِسُ: يا رَسُولَ اللّهِ، لَوْ رَأَيتَنِي وَكُنَّا مَعشَرَ قُرَيشٍ نَغلِبُ النِّساءَ، فَلَمَّا قَدِمنَا المَدِينَةَ إِذَا قَومٌ تَغلِبُهُمْ نِساؤُهُمْ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ لَوْ رَأَيتَنِي وَدَخلتُ عَلَى حَفصَةَ فَقُلتُ لَهَا: لاَ يَغُرَّنَّكِ أَنْ كانَتْ جارَتُكِ أَوضَأَ مِنكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ عائِشَةَ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمَةً أُخرَى، فَجَلَستُ حِينَ رَأَيتُهُ تَبَسَّمَ، فَرَفَعتُ بَصَرِي في بَيتِهِ، فَوَاللّهِ ما رَأَيتُ في بَيتِهِ شَيئاً يَرُدُّ البَصَرَ، غَيرَ أَهَبَةٍ ثَلاثَةٍ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ ادْعُ اللّهَ فَليُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فارِساً وَالرُّومَ قَدْ وُسِّعَ عَلَيهِمْ وَأُعطُوا الدُّنيا، وَهُمْ لاَ يَعبُدُونَ اللّهَ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَكانَ مُتَّكِئاً فَقالَ: «أَوَفِي هذا أَنتَ يا ابنَ الخَطَّابِ، إِنَّ أُولئِكَ قَومٌ عُجِّلوا طَيِّباتِهِمْ في الحَياةِ الدُّنيَا». فَقُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ استَغفِرْ لِي، فَاعتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِساءَهُ مِنْ أَجلِ ذلِكَ الحَدِيثِ حِينَ أَفشَتهُ حَفصَةُ إِلَى عائِشَةَ تِسعاً وَعِشرِينَ لَيلَةً، وَكانَ قالَ: «ما أَنَا بِداخِلٍ عَلَيهِنَّ شَهراً». مِنْ شِدَّةِ مَوجِدَتِهِ عَلَيهِنَّ حِينَ عاتَبَهُ اللّهُ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسعٌ وَعِشرُونَ لَيلَةً دَخَلَ عَلَى عائِشَةَ، فَبَدَأَ بِهَا، فَقالَتْ لَهُ عائِشَةُ: يا رَسُولَ اللّهِ، إِنَّكَ كُنتَ قَدْ أَقسَمتَ أَنْ لاَ تَدخُلَ عَلَينا شَهراً، وَإِنَّما أَصبَحتَ مِنْ تِسعٍ وَعِشرِينَ لَيلَةً أَعُدُّها عَدّاً، فَقالَ: «الشَّهرُ تِسعٌ وَعِشرُونَ». فَكانَ ذلِكَ الشَّهرُ تِسعاً وَعِشرِينَ لَيلَةً، قالَتْ عائِشَةُ: ثُمَّ أَنزَلَ اللّهُ تَعالَى آيَةَ التَّخَيُّرِ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امرَأَةٍ مِنْ نِسائِهِ فاختَرتُهُ، ثُمَّ خَيَّرَ نِساءَهُ كُلَّهُنَّ فَقُلنَ مِثلَ ما قالَتْ عائِشَةُ. [طرفه في: ٨٩].

٨٥ ـ بابُ صَومِ المَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعاً

٥١٩٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخبَرَنَا عَبدُ اللّهِ: أَخبَرَنَا مَعمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لاَ تَصُومُ المَرأَةُ وَبَعلُهَا شاهِدٌ إِلاَّ بِإِذنِهِ».

[طرفه في: ٢٠٦٦].

٨٦ ـ بابُ إِذَا بَاتَتِ المَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

٥١٩٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعبَةَ، عَنْ سُلَيمانَ،

---

٨٥ ـ بابُ صَوْمِ المَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعاً

قوله: (باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً، أي: بيان جواز ذلك قوله عبد الله) أي: ابن المبارك. **قوله: (أخبرنا معمر)** أي: ابن راشد. **قوله: (وبعلها شاهد)، أي:** حاضروا الحديث خبر بمعنى النهي ا هـ شيخ الإسلام.

٨٦ ـ بابُ إِذَا بَاتَتِ المَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

قوله: (حتى تصبح) ولعل المراد حتى ترجع إلى رضا الزوج كما في الرواية الثانية، وهو

عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا دَعا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ، لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

[طرفه في: ٣٢٣٧].

٥١٩٤ ـ حدّثنا محمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا بَاتَتِ المَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ».

[طرفه في: ٣٢٣٧].

٨٧ ـ بابٌ لاَ تَأْذَنُ المَرْأَةُ في بَيتِ زَوْجِهَا لأَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ

٥١٩٥ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لاَ يَحِلُّ لِلمرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنَ في بَيتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَما أَنفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدَّى إِلَيهِ شَطْرُهُ». وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ أَيضاً عَنْ مُوسى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ في الصَّوْمِ.

[طرفه في: ٢٠٦٦].

٨٨ ـ بابٌ

٥١٩٦ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ: أَخْبَرَنَا التَّيمِيُّ، عن أَبِي عُثْمانَ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَكَانَ عامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينَ، وَأَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ».

[الحديث ٥١٩٦ ـ طرفه في: ٦٥٤٧].

الموافق لرواية مسلم حتى يرضى عنها زوجها وذكر حتى تصبح بناء على أن العادة أن الزوج يدعوها إلى الفراش ليلاً، وأن المرأة العاقلة لا تستمر على الإباء في الليل بل تعتذر، وترجع إلى رضا الزوج، والله تعالى أعلم.

٨٨ ـ باب

قوله: (قمت على باب الجنة) يحتمل أن المضي في المواضع كلها بمعنى الاستقبال، والتعبير عن المستقبل بالماضي لإفادة أنه كالذي تحقق، ومضى ويحتمل أن المضي في قمت على ظاهره.

٨٩ ـ بابُ كُفرانِ العَشِيرِ وَهوَ الزَّوْجُ، وَهوَ الخَلِيطُ، مِنَ المُعَاشَرَةِ

فِيهِ عَنْ أَبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٩٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ ابنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ زَيدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطاءِ ابنِ يَسارٍ، عَنْ عَبدِ اللَّهِ بنِ عَبّاسٍ أَنَّهُ قالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً نَحواً مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قامَ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيتُمْ ذلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ». قالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيناكَ تَنَاوَلتَ شَيئاً في مَقَامِكَ هذا، ثُمَّ رَأَينَاكَ تَكَعْكَعتَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيتُ الجَنَّةَ، أَوْ أُرِيتُ الجَنَّةَ، فَتَنَاوَلتُ مِنْهَا عُنْقُوداً، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلتُمْ مِنْهُ ما بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كالْيَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ، وَرَأَيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قالَ: «بِكُفرِهِنَّ». قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قالَ: «يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيئاً، قالَتْ: ما رَأَيتُ مِنْكَ خَيراً قَطُّ». [طرفه في: ٢٩].

٥١٩٨ ـ حدَّثنا عُثمانُ بْنُ الهَيثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبي رَجاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ، فَرَأَيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ في النَّارِ، فَرَأَيتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَسَلمُ بْنُ زَرِيرٍ. [طرفه في: ٣٢٤١].

٩٠ ـ بابٌ «لِزَوْجِكَ عَلَيكَ حَقٌّ»

قالَهُ أَبُو جُحَيفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٩٩ ـ حدّثنا مُحمدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنا الأَوْزَاعِيُّ قالَ: حَدَّثَني يَحيى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قالَ: حَدَّثَني أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبدِ الرَّحْمٰنِ قالَ: حَدَّثَني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو

وكان القيام ليلة المعراج مثلاً. وقوله: وكان عامة من دخلها بمعنى أنه ظهر له ببعض علامات أو علم به أراد الله تعالى لإعلامه به ومعنى من دخلها من سيدخلها والله تعالى أعلم.

وأما حديث ورأيت أكثر أهلها، فلعل المراد به أنه ظهر لي بعلامات ونحو ذلك فلا ينافي أن الدخول يكون في يوم القيامة لا في البرزخ، والله تعالى أعلم.

ابْنِ العَاصِ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللهِ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيلَ». قُلتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللّهِ، قالَ: «فَلاَ تَفعَل، صُمْ وَأَفطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِعَينِكَ عَلَيكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيكَ حَقّاً».

[طرفه في: ١١٣١].

٩١ ـ بابٌ المَرْأَةُ رَاعِيَةٌ في بَيتِ زَوْجِهَا

٥٢٠٠ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّهِ: أَخْبَرَنَا مُوسى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». [طرفه في: ٨٩٣].

٩٢ ـ بابُ قَوْلِ اللّهِ تَعَالَى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً﴾ [النساء: ٣٤]

٥٢٠١ ـ حدّثنا خالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيمَانُ قالَ: حَدَّثَنِي حُمَيدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قالَ: آلَى رَسُولُ اللّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهراً، وَقَعَدَ في مَشْرُبَةٍ لَهُ، فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللّهِ، إِنَّكَ آلَيتَ عَلَى شَهرٍ؟ قالَ: «إِنَّ الشَّهرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

[طرفه في: ٣٧٨].

٩٣ ـ بابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ في غَيرِ بُيُوتِهِنَّ

وَيُذْكَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيدَةَ رَفعُهُ: «غَيرَ أَنْ لاَ تُهْجَرَ إِلاَّ في البَيتِ». وَالأَوَّلُ أَصَحُّ.

٥٢٠٢ ـ حدّثنا أَبُو عاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيى بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَيفِيٍّ: أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الحَارِثِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لاَ يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهراً، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْماً غَدَا عَلَيهِنَّ أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللّهِ، حَلَفتَ أَنْ لاَ تَدْخُلَ عَلَيهِنَّ شَهراً؟ قالَ: «إِنَّ الشَّهرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْماً».

[طرفه في: ١٩١٠].

---

٩٣ ـ بابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ في غَيرِ بُيُوتِهِنَّ

قوله: (باب هجرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن) أي: الاعتزال عنهن والكينونة في أيام الاعتزال في غير بيوتهن والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٥٢٠٣ ـ حدّثنا عليُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ قالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ أَبِي الضُّحى، فقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قالَ: أَصْبَحْنَا يَوْماً وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ، عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا، فَخَرَجْتُ إِلَى المَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ مَلآنُ مِنَ النَّاسِ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ، فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَنَادَاهُ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ: «لاَ، وَلكِنْ آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْراً». فَمَكَثَ تِسْعاً وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ.

٩٤ ـ بابُ ما يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ

وَقَوْلِهِ: ﴿وَاضرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] ضَرْباً غَيرَ مُبَرِّحٍ.

٥٢٠٤ ـ حدّثنا محمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لاَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلدَ العَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ اليَوْمِ».

[طرفه في: ٣٣٧٧].

٩٥ ـ بابٌ لاَ تُطِيعُ المَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ

٥٢٠٥ ـ حدّثنا خَلاَّدُ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الحَسَنِ ـ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ ـ عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَتَهَا، فَتَمَعَّطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعَرِهَا، فَقَالَ: «لاَ، إِنَّهُ قَدْ لُعِنَ المُوصِلاَتُ».

[الحديث ٥٢٠٥ ـ طرفه في: ٥٩٣٤].

٩٦ ـ بابٌ ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشوزاً أَوْ إِعْرَاضاً﴾ [النساء: ١٢٨]

٥٢٠٦ ـ حدّثنا ابْنُ سَلاَمٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نشُوزاً أَوْ إِعراضاً﴾، قالَتْ: هِيَ المَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لاَ يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، فَيُرِيدُ طَلاَقَهَا، وَيَتَزَوَّج غَيرَهَا، تَقُولُ لَهُ: أَمسِكْنِي وَلاَ تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَزَوَّجْ غَيرِي، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالقِسْمَةِ لِي، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلحاً وَالصُّلحُ خَيرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

[طرفه في: ٢٤٥٠].

٩٧ ـ بابُ العَزْلِ

٥٢٠٧ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جابِرٍ قالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ٥٢٠٧ ـ طرفاه في: ٥٢٠٨، ٥٢٠٩].

٥٢٠٨ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: قالَ عَمْرٌو: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: سَمِعَ جابِراً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا نَعْزِلُ وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ.

[طرفه في: ٥٢٠٧].

٥٢٠٩ ـ وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جابِرٍ قالَ: كُنَّا نَعزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ.

[طرفه في: ٥٢٠٧].

٥٢١٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيرِيَةُ، عَنْ مالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ مُحَيرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قالَ: أَصَبْنَا سَبْياً، فَكُنَّا نَعزِلُ، فَسَأَلنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَوَإِنَّكُمْ لَتَفعَلُونَ؟ ـ قالَهَا ثَلاثاً ـ ما مِن نَسَمَةٍ كائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ إِلاَّ هِيَ كائِنَةٌ».

[طرفه في: ٢٢٢٩].

٩٨ ـ بابُ القُرْعَةِ بَينَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَراً

٥٢١١ ـ حدّثنا أَبو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ أَيمَنَ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَينَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ القُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفصَةَ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كانَ بِاللَّيلِ سَارَ مَعَ عائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقالَتْ حَفصَةُ: أَلاَ تَرْكَبِينَ اللَّيلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ، تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبَتْ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عائِشَةَ وَعَلَيهِ حَفصَةُ، فَسَلَّمَ عَلَيهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا، وَافتَقَدَتْهُ عائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجلَيهَا بَينَ الإِذْخِرِ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقرَباً أَوْ حَيَّةً تَلدَغُنِي، وَلاَ أَستَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيئاً.

٩٩ ـ بابُ المَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرَّتِهَا، وَكَيفَ يُقْسَمُ ذلِكَ

٥٢١٢ ـ حدّثنا مالِكُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ.

[طرفه في: ٢٥٩٣].

١٠٠ ـ بابُ العَدْلِ بَينَ النِّسَاءِ

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَينَ النِّسَاءِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ وَاسِعاً حَكِيماً﴾ [النساء: ١٢٩ ـ ١٣٠].

١٠١ ـ بابٌ إذا تَزَوَّجَ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ

٥٢١٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا بِشْرٌ: حَدَّثَنا خالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ ـ وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ ـ وَلكِنْ قالَ: السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ أَقامَ عِنْدَهَا سَبْعاً، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقامَ عِنْدَهَا ثَلاثاً.

[الحديث ٥٢١٣ ـ طرفه في: ٥٢١٤].

١٠٢ ـ بابٌ إذا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى البِكْرِ

٥٢١٤ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ: حَدَّثَنا أَبُو أُسامَةَ، عَنْ سُفيانَ: حَدَّثَنا أَيُّوبُ وَخالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقامَ عِندَهَا سَبْعاً وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى البِكْرِ أَقامَ عِندَهَا ثَلاثاً ثُمَّ قَسَمَ. قالَ أَبُو قِلابَةَ: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلتُ: إِنَّ أَنَساً رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَقالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخبَرَنا سُفيانُ، عَنْ أَيُّوبَ وَخالِدٍ، قالَ خالِدٌ: وَلَوْ شِئْتُ قُلتُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٥٢١٣].

١٠٣ ـ بابُ مَنْ طافَ عَلَى نِسَائِهِ في غُسْلٍ وَاحِدٍ

٥٢١٥ ـ حدّثنا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: حَدَّثَنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتادَةَ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ حَدَّثَهُم: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ في اللَّيلَةِ الوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ. [طرفه في: ٢٦٨].

١٠٤ ـ بابُ دُخُولِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ في اليَوْمِ

٥٢١٦ ـ حدّثنا فَرْوَةُ: حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّه عَنهَا: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ العَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِن إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفصَةَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ ما كانَ يَحْتَبِسُ. [طرفه في: ٤٩١٢].

---

١٠٢ ـ بابٌ إذا تزوّج الثيّب على البكر

قوله: (إذا تزوج الرجل البكر على الثيب) أي: القديمة ولعل إطلاق الثيب بناء على أن القديمة عادة تكون ثيباً. وقوله: إذا تزوج الثيب على البكر، أي: على من تزوجها بكراً، وعلى من هي باقية على بكارتها، فإذا كان حكم الثيب على البكر هو هذا كان على الثيب بالأولى، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

١٠٥ ـ بابٌ إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيتِ بَعْضِهِنَّ فَأَذِنَّ لَهُ

٥٢١٧ ـ حدّثنا إسماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني سُلَيمانُ بْنُ بِلاَلٍ: قالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخبَرَني أَبِي، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَسأَلُ في مَرَضِهِ الَّذِي ماتَ فِيهِ: «أينَ أَنَا غَداً؟ أَينَ أَنَا غَداً؟». يُرِيدُ يَوْمَ عائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيثُ شاءَ، فَكانَ في بَيتِ عائِشَةَ حَتَّى ماتَ عِنْدَهَا، قالَتْ عائِشَةُ: فَماتَ في اليَوْمِ الَّذِي كانَ يَدورُ عَلَيَّ فِيهِ في بَيتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَينَ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخالَطَ رِيقُهُ رِيقِي.

[طرفه في: ٨٩٠].

١٠٦ ـ بابُ حُبِّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَفضَلَ مِنْ بَعْضٍ

٥٢١٨ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُلَيمانُ، عَنْ يَحيى، عَنْ عُبَيدِ بْنِ حُنَينٍ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمْ: دَخَلَ عَلَى حَفصَةَ، فَقالَ: يا بُنَيَّةِ، لاَ يَغُرَّنَّكِ هذهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا. يُرِيدُ عائِشَةَ، فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَبَسَّمَ.

[طرفه في: ٨٩].

١٠٧ ـ بابُ المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يَنَلْ، وَما يُنْهَى مِنِ افتِخَارِ الضَّرَّةِ

٥٢١٩ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَني محمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ هِشَامٍ: حَدَّثَتْني فاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّ امْرَأَةً قالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَل عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَي زُورٍ».

---

١٠٧ ـ بابُ المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يَنَلْ، وَما يُنْهَى مِنِ افتِخَارِ الضَّرَّةِ

قوله: (باب المتشبع بما لم ينل) أي: المستكثر بما ليس عنده.

قوله: (وما ينهى من افتخار الضرة) أي: بادعائها الحظوة عند زوجها.

قوله: (كلابس ثوبي زور) بأن يلبس ثوبي وديعة، أو عارية، فيظن الناس أنهما له ولباسهما لا يدوم، أو بأن يلبس ثياب أهل الزهد وقصده أن يظهر للناس أنه متصف به، وليس كذلك.

١٠٨ ـ بابُ الغَيرَةِ

وَقالَ وَرَّادٌ، عَنِ المُغِيرَةِ: قالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيتُ رَجُلاً مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيفِ غَيرَ مُصْفَحٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيرَةِ سَعْدٍ؟ لأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي».

٥٢٢٠ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ما مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ، وَما أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيهِ المَدْحُ مِنَ اللَّهِ».

[طرفه في: ٤٦٣٤].

٥٢٢١ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، ما أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ يَزْنِي، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيتُمْ كَثِيراً».

[طرفه في: ١٠٤٤].

٥٢٢٢ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحيى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيرِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ شَيءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ».

٥٢٢٣ ـ وَعَنْ يَحيى: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ.

حدثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَنْ يَحيى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَغَيرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ المُؤْمِنُ ما حَرَّمَ اللَّهُ».

٥٢٢٤ ـ حدّثنا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ

---

١٠٨ ـ بابُ الغَيرَةِ

قوله: (باب الغيرة): بفتح الغين المعجمة مأخوذ من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص.

قوله: (غير مصفح): بضم الميم، وفتح الفاء وكسرها، أي: غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والإهلاك، فمن فتح جعل غير مصفح حالاً من السيف، ومن كسر جعله حالاً من الضارب اهـ شيخ الإسلام.

أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمالَهُ في الأَرْضِ مِنْ مالٍ وَلاَ مَمْلُوكٍ، وَلاَ شَيءٍ غَيرَ نَاضِحٍ وَغَيرَ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي المَاءَ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ، وَكانَ يَخْبِزُ جارَاتٌ لِي مِنَ الأَنْصارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهْيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَي فَرْسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْماً وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصارِ، فَدَعانِي ثُمَّ قالَ: «إِخْ إِخْ». لِيَحْمِلَنِي خَلفَهُ، فَاسْتَحْيَيتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيرَ وَغَيرَتَهُ وَكانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدِ اسْتَحْيَيتُ فَمَضى، فَجِئْتُ الزُّبَيرَ فَقُلتُ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَه نَفَرٌ مِنْ أَصحَابِهِ، فَأَنَاخَ لأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيتُ مِنْهُ وَعَرَفتُ غَيرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكِ النَّوَى كانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ، قالَتْ: حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذلِكَ بِخَادِمٍ يَكْفِينِي سِيَاسَةَ الفَرَسِ، فَكَأَنَّما أَعْتَقَنِي.

[طرفه في: ٣١٥١].

٥٢٢٥ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتِ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ في بَيتِهَا يَدَ الخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِلَقَ الصَّحْفَةِ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كانَ في الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: «غَارَتْ أُمُّكُمْ». ثُمَّ حَبَسَ الخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ التي هُوَ في بَيتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ المَكْسُورَةَ في بَيتِ الَّتِي كُس٢رَتْ.

[طرفه في: ٢٤٨١].

٥٢٢٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «دَخَلتُ الجَنَّةَ، أَوْ أَتَيتُ الجَنَّةَ، فَأَبْصَرْتُ قَصْراً، فَقُلتُ: لِمَنْ هذا؟ قالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلاَّ عِلمِي بِغَيرَتِكَ». قالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوَعَلَيكَ أَغارُ؟!

[طرفه في: ٣٦٧٩].

٥٢٢٧ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: بَينَما نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ، فَقَالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ: «بَينما أنا نائِمٌ رَأيتُني في الجَنَّةِ، فإذا امْرأةٌ تَتَوَضَّأُ إلى جانِبِ قَصرٍ، فقُلتُ: لِمَنْ هذا؟ قالَ: هذا لِعُمَرَ، فذَكَرتُ غيرَتَهُ، فوَلَّيتُ مُدبِراً». فبَكى عُمَرُ وَهوَ في المَجلِسِ ثُمَّ قالَ: أوَعَلَيكَ يَا رَسُولَ اللهِ أغارُ؟!

[طرفه في: ٣٢٤٢].

١٠٩ ـ بابُ غَيرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ

٥٢٢٨ ـ حدّثنا عُبَيدُ بْنُ إسماعِيلَ: حَدَّثَنا أبو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنها قالَتْ: قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنِّي لأَعلَمُ إذا كُنْتِ عَنِّي راضِيَةً، وَإذا كُنتِ عَلَيَّ غَضبى». قالَتْ: فقُلتُ: مِنْ أينَ تَعرِفُ ذلِكَ؟ فقَالَ: «أمَّا إذا كُنتِ عَنِّي راضِيَةً، فإنَّكِ تقولِينَ: لاَ وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإذا كُنتِ غَضبى، قُلتِ: لاَ وَرَبِّ إبْراهِيمَ». قالَتْ: قُلتُ: أجَل وَاللهِ يا رَسُولَ اللهِ، ما أهْجُرُ إلاَّ اسْمَكَ.

[الحديث ٥٢٢٨ ـ طرفه في: ٦٠٧٨].

٥٢٢٩ ـ حدّثني أحْمَدُ بْنُ أبِي رَجاءٍ: حَدَّثَنا النَّضرُ، عَنْ هِشَامٍ قالَ أخْبَرَنِي أبِي، عَنْ عائِشَةَ أنَّها قالَتْ: ما غِرتُ عَلى امْرَأةٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كما غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، لِكَثْرَةِ ذِكرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيها، وَقَدْ أُوحِيَ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيتٍ لَها في الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ.

[طرفه في: ٣٨١٦].

١١٠ ـ بابُ ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابنَتِهِ في الغَيرَةِ وَالإنْصَافِ

٥٢٣٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنا اللَّيثُ: عَنِ ابْنِ أبِي مُلَيكَةَ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَهوَ عَلَى المِنبَرِ: «إنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ المُغِيرَةِ اسْتَأذَنُوا في أنْ يُنكِحوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أبِي طَالِبٍ، فَلاَ آذَنُ، ثُمَّ لاَ آذَنُ، ثُمَّ لاَ آذَنُ، إلاَّ أنْ يُرِيدَ ابْنُ أبِي طَالِبٍ أنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فإنَّمَا هِيَ بَضعَةٌ مِنِّي، يُرِيبُنِي ما أرَابَها، وَيُؤْذِينِي ما آذاهَا». هَكَذا قال.

[طرفه في: ٩٢٦].

١١١ ـ بابٌ يَقِلُّ الرِّجالُ وَيَكثُرُ النِّسَاءُ

وَقالَ أبُو مُوسى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَتَرَى الرَّجُلَ الوَاحِدَ، تَتبَعُهُ أرْبَعُونَ امْرَأةً يَلُذْنَ بِهِ، مِنْ قِلَّةِ الرِّجالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».

٥٢٣١ ـ حدّثنا حَفصُ بْنُ عُمَرَ الحَوْضِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيرِي: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَكْثُرَ الجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزِّنَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الخَمْرِ، وَيَقِلَّ الرِّجالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ». [طرفه في: ٨٠].

١١٢ ـ بابٌ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلاَّ ذُو مَحْرَمٍ، وَالدُّخُولُ عَلَى المُغِيبَةِ

٥٢٣٢ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيتَ الحَمْوَ؟ قالَ: «الحَمْوُ المَوْتُ».

٥٢٣٣ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْرَأَتِي خَرَجَتْ حاجَّةً. وَاكْتُتِبْتُ في غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قالَ: «ارْجِعْ، فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ». [طرفه في: ١٨٦٢].

١١٣ ـ بابُ ما يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ

٥٢٣٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَلاَ

---

١١٢ ـ بابٌ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلاَّ ذُو مَحْرَمٍ، وَالدُّخُولُ عَلَى المُغِيبَةِ

قوله: (باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم) ولعل المراد بالرجل غير الزوج لظهور أمره، أو المراد بذي محرم، وهو وما يجري مجراه، فدخل فيه الزوج، وأما لفظ الحديث لا يخلونّ رجل بامرأة فلعل المراد به الدخول عليها، والرجل هو الأجنبي، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

قوله: (الحمو الموت) أي: مثل لقائه إذ الخلوة به تؤدي إلى هلاك الدين إن وقعت المعصية، أو النفس إن وجب الرجم، والمراد بالحمو أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه لأنهم محارم الزوجة يجوز لهم الخلوة بها، ومعناه أن الخوف منه أكثر لتمكنه من الخلوة بها من غير أن ينكر عليه، وهو تحذير مما عليه عادة الناس من المساهلة فيه كالخلوة بامرأة أخيه.

١١٣ ـ بابُ ما يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ

قوله: (فخلا بها) أي: بحيث لا يسمع من حضر شكواها لا بحيث غاب عن أبصار من حضر.

بِهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنَّكُنَّ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». [طرفه في: ٣٧٨٦].

١١٤ ـ بابُ ما يُنْهى مِنْ دُخُولِ المُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى المَرْأَةِ

٥٢٣٥ ـ حدّثنا عُثمانُ بنُ أبي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ عِنْدَهَا وَفي البَيتِ مُخَنَّثٌ، فَقَالَ المُخَنَّثُ لأَخي أُمِّ سَلَمَةَ عَبدِ اللهِ بنِ أَبي أُمَيَّةَ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمُ الطَّائِفَ غَداً، أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيلاَنَ، فَإِنَّهَا تُقبِلُ بِأَربَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَدْخُلَنَّ هذا عَلَيكُمْ».

[طرفه في: ٤٣٢٤].

١١٥ ـ بابُ نَظَرِ المَرْأَةِ إِلَى الحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيرِ رِيبَةٍ

٥٢٣٦ ـ حدّثنا إِسحاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنظَلِيُّ، عَنْ عِيسى، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَتْ: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الحَبَشَةِ يَلعَبُونَ في المَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسأَمُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الجارِيَةِ الحَدِيثَةِ السِّنِّ، الحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ. [طرفه في: ٤٥٤].

١١٦ ـ بابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ

٥٢٣٧ ـ حدّثنا فَرْوَةُ بنُ أَبي المَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ لَيلاً، فَرَآهَا عُمَرُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: إِنَّكِ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ ما تَخْفَينَ عَلَينَا، فَرَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذلِكَ لَهُ، وَهْوَ في حُجْرَتِي يَتَعَشَّى، وَإِنَّ في يَدِهِ لَعَرْقاً فَأُنْزِلَ عَلَيهِ، فَرُفِعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: «قَدْ أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ».

[طرفه في: ١٤٦].

قوله: (إنكنّ) في نسخة: إنكم وعلى الأول، فالخطاب لنسوة الأنصار، وليس المراد أنهن أحب إليه من نساء أهله بل نساء هذه القبيلة أحب من نساء سائر القبائل في الجملة.

١١٥ ـ بابُ نَظَرِ المَرْأَةِ إِلَى الحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيرِ رِيبَةٍ

قوله: (باب نظر المرأة إلى الحبش الخ) لو قال: إلى لعبهم أو بعض، فعلهم لكان أقرب، وهو المراد بقولهم: وأنا أنظر إلى الحبشة.

والحاصل الفرق بين أن تقصد النظر إلى نفس الرجال، وبين أن تقصد إلى بعض أفعالهم، والله تعالى أعلم.

١١٧ ـ بابُ اسْتِئْذَانِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا في الخُرُوجِ إِلَى المَسْجِدِ وَغَيرِهِ

٥٢٣٨ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ إِلَى المَسْجِدِ فَلاَ يَمْنَعْهَا».

[طرفه في: ٨٦٥].

١١٨ ـ بابُ ما يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ، وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ في الرَّضَاعِ

٥٢٣٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قالَتْ: جاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَبَيتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ عَمُّكِ، فَأْذَنِي لَهُ». قالَتْ: فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي المَرْأَةُ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ عَمُّكِ، فَلْيَلِجْ عَلَيكِ». قالَتْ عائِشَةُ: وَذلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ عَلَينَا الحِجَابُ. قالَتْ عائِشَةُ: يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ ما يَحْرُمُ مِنَ الوِلاَدَةِ.

[طرفه في: ٢٦٤٤].

١١٩ ـ بابٌ لاَ تُبَاشِرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا

٥٢٤٠ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تُبَاشِرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيهَا».

[الحديث ٥٢٤٠ ـ طرفه في: ٥٢٤١].

٥٢٤١ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تُبَاشِرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيهَا»

[طرفه في: ٥٢٤٠].

١٢٠ ـ بابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لأَطُوفَنَّ اللَّيلَةَ عَلَى نِسَائِي

٥٢٤٢ ـ حدّثني مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ

---

١٢٠ ـ بابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لأَطُوفَنَّ اللَّيلَةَ عَلَى نِسَائِي

قوله: (على نسائه) في نسخة: على نسائي.

أبيه، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: «قالَ سُلَيمانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيهِمَا السَّلامُ: لأَطُوفَنَّ اللَّيلَةَ بِمِئَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلاماً يُقَاتِلُ في سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ المَلَكُ: قُل إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَأَطَافَ بِهِنَّ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إلاَّ امْرَأَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ». قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ، وَكانَ أَرجى لِحَاجَتِهِ»

[طرفه في: ٢٨١٩].

١٢١ ـ بابٌ لاَ يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيلاً إِذَا أَطَالَ الغَيبَةَ، مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ

٥٢٤٣ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قالَ: سَمِعْتُ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقاً.

[طرفه في: ٤٤٣].

٥٢٤٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عاصِمُ بْنُ سُلَيمانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الغَيبَةَ فَلاَ يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيلاً».

[طرفه في: ٤٤٣].

١٢٢ ـ بابُ طَلَبِ الوَلَدِ

٥٢٤٥ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيمٍ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جابِرٍ قالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا، تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ

قوله: (لأطوفنّ) أي: لأجامعنّ.

قوله: (ونسي) أي: أن يقولها بلسانه. قوله: (لم يحنث) أي: في يمينه.

١٢١ ـ بابٌ لاَ يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيلاً إِذَا أَطَالَ الغَيبَةَ، مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ

قوله: (عثراتهم) أي: زلاتهم.

قوله: (طروقاً): بضم الطاء، أي: أتيانا من سفر، أو غيره على غفلة.

قوله: (إذا أطال أحدكم الغيبة الخ) ذكر الطول ليس بقيد ا هـ شيخ الإسلام.

١٢٢ ـ بابُ طَلَبِ الوَلَدِ

قوله: (باب طلب الولد) أي: النكاح بأن يكون غرضه به طلب الولد لا مجرد التلذذ بالوطء.

خَلفِي، فَالتَفَتُّ فإذَا أَنَا بِرَسُولِ اللّهِ ﷺ، قالَ: «ما يُعْجِلُكَ؟». قُلتُ: إنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرُسٍ، قالَ: «فَبِكْراً تَزَوَّجتَ أمْ ثَيباً؟». قُلتُ: بَل ثَيباً، قالَ: «فَهَلاً جارِيَةً تُلاعِبُها وَتُلاَعِبُكَ». قالَ: فَلَمَّا قَدِمْنا ذَهَبْنا لِنَدْخُلَ، فَقالَ: «أَمْهِلُوا، حَتَّى تَدْخُلُوا لَيلاً ـ أي عِشاءً ـ لِكَي تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ». قالَ: وَحَدَّثَني الثِّقَةُ: أَنَّهُ قالَ في هذا الحَدِيثِ: «الكَيسَ الكَيسَ يا جابِرُ». يَعْنِي الوَلَدَ.

[طرفه في: ٤٤٣].

٥٢٤٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إذَا دَخَلتَ لَيلاً، فَلاَ تَدْخُل عَلَى أَهْلِكَ، حَتَّى تَسْتَحِدَّ المُغِيبَةُ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ». قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «فَعَلَيكَ بِالكَيسِ الكَيسِ». تابَعَهُ عُبَيدُ اللّهِ، عَنْ وَهْبٍ، عَنْ جابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: في الكَيسِ.

[طرفه في: ٤٤٣].

١٢٣ ـ بابٌ تَسْتَحِدُّ المُغِيبَةُ وَتَمْتَشِطُ

٥٢٤٧ ـ حدّثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنا هُشَيمٌ: أَخْبَرَنا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلنا، كُنَّا قَرِيباً مِنَ المَدِينَةِ، تَعَجَّلتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلفِي، فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ كانَتْ مَعَهُ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ ما أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الإِبِلِ، فَالتَفَتُّ فإذَا أَنَا بِرَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَقُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرُسٍ، قالَ: «أَتَزَوَّجتَ؟». قُلتُ: نَعَمْ، قالَ: «أَبِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟». قالَ: قُلتُ: بَل ثَيِّباً، قالَ: «فَهَلاً بِكْراً تُلاَعِبُها وَتُلاَعِبُكَ». قالَ: «فَلَمَّا قَدِمْنا ذَهَبْنا لِنَدْخُلَ، فَقالَ: «أَمْهِلُوا، حَتَّى تَدْخُلُوا لَيلاً ـ أي عِشاءً ـ لِكَي تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّالمُغِيبَةُ».

[طرفه في: ٤٤٣].

١٢٤ ـ بابٌ ﴿وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ ـ إلَى قَوْلِهِ ـ لَمْ يَظْهَرُوا

قوله: (فلما قفلنا): بفتح القاف، أي: رجعنا. وقوله: تعجلت، أي: أسرعت بالسير. وقوله: قطوف، أي: بطيء.

قوله: (الكيس الكيس): بفتح الكاف وبالنصب على الإغراء، والكيس الجماع والعقل، والمراد حثه على ابتغاء الولد.

عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٣١]

٥٢٤٨ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي حازِمٍ قالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيءٍ دُووِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَكانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالمَدِينَةِ، فَقالَ: وَما بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كانَتْ فاطِمَةُ عَلَيها السَّلاَمُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَعَلِيٌّ يَأْتِي بِالمَاءِ عَلَى تُرْسِهِ، فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَحُرِّقَ، فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ.

[طرفه في: ٢٤٣].

١٢٥ ـ بابٌ ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الحُلُمَ﴾ [النور: ٥٨]

٥٢٤٩ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنا سُفيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عابِسٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ العِيدَ، أَضحىً أَوْ فِطراً؟ قالَ: نَعَمْ، وَلَوْلاَ مَكانِي مِنْهُ ما شَهِدْتُهُ ـ يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ ـ قالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَاناً وَلاَ إِقامَةً، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يَهْوِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ، يَدْفَعْنَ إِلَى بِلاَلٍ، ثُمَّ ارْتَفَعَ هُوَ وَبِلاَلٌ إِلَى بَيْتِهِ.

[طرفه في: ٩٨].

١٢٦ ـ بابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: هَل أَعْرَسْتُمُ اللَّيلَةَ؟ وَطَعْنِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ في الخَاصِرَةِ عِنْدَ العِتَابِ

٥٢٥٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنا مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: عاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ في خاصِرَتِي، فَلاَ يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلاَّ مَكانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأْسُهُ على فَخِذِي.

[طرفه في: ٣٣٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٦٨ ـ كتاب الطلاق

١ ـ بابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١]

﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾ [يس: ١٢]: حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ. وَطَلاَقُ السُّنَّةِ: أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِراً مِنْ غَيرِ جِمَاعٍ، وَيُشْهِدُ شَاهِدَيْنِ.

٥٢٥١ ـ حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهْيَ حَائِضٌ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذٰلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ».

[طرفه في: ٤٩٠٨].

---

٦٨ ـ كتاب الطلاق

قوله: (كتاب الطلاق) هو لغة حل القيد، وشرعاً حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه.

١ ـ بابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾

قوله: (وقول الله تعالى) بالجر عطف على الطلاق.

قوله: (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء) خص النبي ﷺ بالنداء لأنه المخاطب أصالة وعم بالخطاب لأن الحكم يعمه وأمته.

وقوله: ﴿إذا طلقتم﴾، أي: أردتم الطلاق. **قوله: (﴿فطلقوهن لعدتهن﴾)** أي: لوقت شروعهن في العدة.

٢ ـ بابٌ إذَا طُلِّقَتِ الحَائِضُ يُعْتَدُّ بذلِكَ الطَّلاقِ

٥٢٥٢ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهْيَ حائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقالَ: «لِيُرَاجِعْهَا». قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قالَ: «فَمَهْ»؟ وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونسَ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا». قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قالَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ». [طرفه في: ٤٩٠٨].

٥٢٥٣ ـ وَقالَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيقَةٍ.

٣ ـ بابُ مَنْ طَلَّقَ، وَهَل يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلاقِ

٥٢٥٤ ـ حدّثنا الحُمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَةَ الجَوْنِ، لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقالَ لَهَا: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الحَقِي بِأَهْلِكِ». قالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ.

٥٢٥٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ غَسِيلٍ: عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيدٍ عَنْ أَبِي أُسَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حائِطٍ يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَينَا إِلَى حائِطَينِ، فَجَلَسْنَ بَينَهُمَا، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسُوا هَا هُنَا». وَدَخَلَ، وَقَدْ أُتِيَ بِالجَوْنِيَّةِ، فَأُنْزِلَتْ فِي بَيتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيتِ أُمَيمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ، وَمَعَهَا دَايَتُهَا حاضِنَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيهَا النَّبِيُّ ﷺ قالَ: «هَبِي نَفْسَكِ لِي». قالَتْ: وَهَل تَهَبُ المَلِكَةُ نَفسَهَا لِلسُّوقَةِ؟ قالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيهَا لِتَسْكُنَ، فَقالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنكَ، فَقالَ: «قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ». ثُمَّ خَرَجَ عَلَينَا فَقالَ: «يَا أَبَا أُسَيدٍ، اكْسُهَا رَازِقِيَّتَينِ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا». [الحديث ٥٢٥٥ ـ طرفه في: ٥٢٥٧].

---

٢ ـ بابٌ إذَا طُلِّقَتِ الحَائِضُ يُعْتَدُّ بذلِكَ الطَّلاقِ

قوله: (فليراجعها) الأمر فيه للندب عند الشافعية، وبعض الأئمة ا هـ شيخ الإسلام.

قوله: (تحتسب) أي: التطليقة.

قوله: (فمه) أصله ما الاستفهامية أدخل عليها هاء السكت في الوقف مع أنها غير مجرورة وهو قليل، أي: فما يكون إن لم تحتسب، هي أو كلمة كف وزجر، أي: انزجر عنه فإنه لا يشك في وقوع الطلاق ا هـ شيخ الإسلام.

٥٢٥٦، ٥٢٥٧ ـ وَقالَ الحُسَينُ بْنُ الوَلِيدِ النَّيسابُورِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيدٍ قالاَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيمَةَ بِنْتَ شَراحِيلَ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيها، فَكَأَنَّها كَرِهَتْ ذٰلِكَ، فَأَمَرَ أَبا أُسَيدٍ أَنْ يُجَهِّزَها وَيَكْسُوَها ثَوْبَينِ رازِقِيَّينِ.

[الحديث ٥٢٥٦ ـ طرفه في: ٥٦٣٧].

حدّثنا ـ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الوَزِيرِ: حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهذا.

[طرفه في: ٥٢٥٥].

٥٢٥٨ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهالٍ: حَدَّثَنا هَمَّامُ بْنُ يَحيى، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ أَبِي غَلاَّبٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: قُلتُ لابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهْيَ حائِضٌ؟ فَقالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ؟ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهْيَ حائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُراجِعَها، فَإِذا طَهُرَتْ فَأَرادَ أَنْ يُطَلِّقَها فَلْيُطَلِّقْها، قُلتُ: فَهَل عَدَّ ذٰلِكَ طَلاَقاً؟ قالَ: أَرَأَيتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ

[طرفه في: ٤٩٠٨].

٤ ـ بابُ مَنْ أَجازَ طَلاَقَ الثَّلاَثِ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعالَى: ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتانِ فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. وَقالَ ابْنُ الزُّبَيرِ في مَرِيضٍ طَلَّقَ: لاَ أَرَى أَنْ تَرِثَ مَبْتُوتَتُهُ. وَقالَ الشَّعْبِيُّ: تَرِثُهُ، وَقالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ: تَزَوَّجُ إِذا انْقَضَتِ العِدَّةُ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: أَرَأَيتَ إِنْ ماتَ الزَّوجُ الآخَرُ؟ فَرَجَعَ عَنْ ذٰلِكَ.

---

٤ ـ بابُ مَنْ أَجازَ طَلاَقَ الثَّلاَثِ

قوله: (باب من أجاز طلاق الثلاث لقوله تعالى: الطلاق مرتان الخ) كأنه استدل به بناء على المراد الطلاق المعقب للرجعة ثنتان، فيعم ما إذا وقعتا دفعة أو متفرقتين، فيدل على اعتبار ما وقع دفعة، وإلا فلو حمل مرتان على معنى تطليقة بعد تطليقة على التفرق دون الجمع كما ذكره القسطلاني لم يستقم الاستدلال لعدم شموله للدفعة والتعجب أنه قال بعد ذلك إنه عام يتناول إيقاع الثلاث دفعة واحدة مع أنه لا يشمل الثلاث أصلاً، نعم يشمل الاثنتين، ويقاس عليه الثلاث لكن لا يشمل على المعنى الذي ذكره إلا المتفرق دون ما يكون دفعة، والله تعالى أعلم.

٥٢٥٩ ـ حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُوَيمِراً العَجْلاَنِيَّ جاءَ إِلَى عاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الأَنْصارِيِّ، فَقالَ لَهُ: يَا عاصِمُ، أَرَأَيتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيفَ يَفعَلُ؟ سَل لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذلِكَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عاصِمٌ عَنْ ذلِكَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ المَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عاصِمٍ ما سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جاءَ عُوَيمِرٌ فَقالَ: يَا عاصِمُ، ماذَا قالَ لَكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ؟ فَقالَ عاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ المَسْئَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قالَ عُوَيمِرٌ، وَاللّهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللّهِ ﷺ وَسْطَ النَّاسِ، فَقالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ أَرَأَيتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيفَ يَفعَلُ؟ فَقالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللّهُ فِيكَ وَفي صَاحِبَتِكَ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا». قالَ سَهْلٌ: فَتَلاَعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا قالَ عُوَيمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيهَا يَا رَسُولَ اللّهِ، إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلاَثاً، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ. قالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةَ المُتَلاَعِنَينِ.

[طرفه في: ٤٢٣].

٥٢٦٠ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ عائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ امْرَأَةَ رِفاعَةَ القُرَظِيِّ جاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَقالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ، إِنَّ رِفاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلاَقِي، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الزُّبَيرِ القُرَظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الهُدْبَةِ، قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفاعَةَ؟ لاَ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيلَتَهُ».

[طرفه في: ٢٦٣٩].

٥٢٦١ ـ حدّثني محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ عُبَيدِ اللّهِ قالَ: حَدَّثَنِي القاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ رَجُلاً طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاَثاً، فَتَزَوَّجَتْ فَطَلَّقَ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قالَ: «لاَ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلُ».

[طرفه في: ٢٦٣٩].

قوله: (طلقني فبتّ طلاقي) وفي الرواية الثانية: أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً الخ في أنه حكاية الفعل، فلا يعم الثلاث دفعة، فيحتمل أنه طلق متفرقاً بل قد جاء أنه طلق آخراً ثلاثاً فلا يستقيم به الاستدلال، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٥ ـ بابُ مَنْ خَيَّرَ نِسَاءَهُ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «قُل لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾ [الأحزاب: ٢٨].

٥٢٦٢ ـ **حدّثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: خَيَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يَعُدَّ ذٰلِكَ عَلَيْنَا شَيْئاً.

[الحديث ٥٢٦٢ ـ طرفه في: ٥٢٦٣].

٥٢٦٣ ـ **حدّثنا** مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا عامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قالَ: سَأَلْتُ عائِشَةَ عَنِ الخِيَرَةِ، فَقَالَتْ: خَيَّرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَفَكانَ طَلاَقاً؟ قالَ مَسْرُوقٌ: لاَ أُبَالِي أَخَيَّرْتُهَا وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً، بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي.

[طرفه في: ٥٢٦٢].

٦ ـ بابٌ إِذَا قالَ: فارَقْتُكِ، أَوْ سَرَّحْتُكِ، أَوِ الخَلِيَّةُ، أَوِ البَرِيَّةُ، أَوْ ما عُنِيَ بِهِ الطَّلاَقُ، فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ

قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾ [الأحزاب: ٤٩]. وَقالَ: ﴿وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾ [الأحزاب: ٢٨]. وَقالَ: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. وَقالَ: ﴿أَوْ فارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢]. وَقالَتْ عائِشَةُ: قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ.

٧ ـ بابُ مَنْ قالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ

وَقالَ الحَسَنُ: نِيَّتُهُ. وَقالَ أَهْلُ العِلْمِ: إِذَا طَلَّقَ ثَلاَثاً فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْهِ، فَسَمَّوْهُ

---

٥ ـ بابُ مَنْ خَيَّرَ نِسَاءَهُ

قوله: (شيئاً) أي: طلاقاً.

قوله: (عن الخيرة): بكسر الخاء، وفتح التحتية، واختلف فيما إذا اختارت نفسها هل يقع واحدة رجعياً أو بائناً، أو ثلاثاً ومذهبنا أن التخيير كناية، فإذا خير الزوج امرأته وأراد بذلك تخييرها بين أن تطلق منه، وبين أن تستمر في عصمته، فاختارت نفسها، وأرادت بذلك الطلاق طلقت. وأما كونه رجعياً، أو بائناً فهو بحسب نيتهما، فإنه إن نويا واحدة، أو ثنتين كان رجعياً، أو ثلاثاً فبائن وإن اختلفت نيتهما وقع ما اتفقا عليه ا هـ شيخ الإسلام.

حَرَاماً بِالطَّلاَقِ وَالفِرَاقِ، وَلَيسَ هذا كالَّذِي يُحَرِّمُ الطَّعَامَ، لأَنَّهُ لاَ يُقَالُ لِطَعَامِ الحِلِّ حَرَامٌ، وَيُقَالُ لِلمُطَلَّقَةِ حَرَامٌ. وَقَالَ في الطَّلاَقِ ثَلاَثاً: لاَ تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيرَهُ.

٥٢٦٤ ـ وَقالَ اللَّيثُ، عَنْ نَافِعٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثَلاَثاً، قالَ: لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَينِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهذا، فَإِنْ طَلَّقْتَهَا ثَلاَثاً حَرُمَتْ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيرَكَ. [طرفه في: ٤٩٠٨].

٥٢٦٥ ـ حدّثنا محمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قالَتْ: طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجاً غَيرَهُ فَطَلَّقَهَا. وَكانَتْ مَعَهُ مِثْلُ الهُدْبَةِ، فَلَمْ تَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيءٍ تُرِيدُهُ، فَلَمْ يَلبَثْ أَنْ طَلَّقَهَا، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجاً غَيرَهُ فَدَخَلَ بِي، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلاَّ مِثْلُ الهُدْبَةِ، فَلَمْ يَقْرَبْنِي إِلاَّ هَنَةً وَاحِدَةً، لَمْ يَصِلْ مِنِّي إِلَى شَيءٍ، فَأَحِلُّ لِزَوْجِي الأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَحِلِّينَ لِزَوْجِكِ الأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الآخَرُ عُسَيلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيلَتَهُ».

[طرفه في: ٢٦٣٩].

٨ ـ بابٌ ﴿لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١]

٥٢٦٦ ـ حدّثني الحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ: سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتَهُ لَيسَ بِشَيءٍ وَقالَ: ﴿لَكُمْ في رَسُولِ اللّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

[طرفه في: ٤٩١١].

٥٢٦٧ ـ حدّثني الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قالَ: زَعَمَ عَطَاءٌ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيدَ بْنَ عُمَيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَينَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً، فَتَوَاصَيتُ أَنَا وَحَفصَةُ: أَنَّ أَيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلتَقُل: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ، أَكَلتَ مَغَافِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُما فَقَالَتْ لَهُ ذلِكَ، فَقَالَ: «لاَ، بَل شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَينَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ». فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحرِّمُ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكَ ـ إِلَى ـ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللّهِ﴾ [التحريم: ١ ـ ٤]، لِعَائِشَةَ وَحَفصَةَ، ﴿وإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾ [التحريم: ٣]، لِقَوْلِهِ: «بَل شَرِبْتُ عَسَلاً».

[طرفه في: ٤٩١٢].

٥٢٦٨ ـ حدّثنا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحَلْوَاءَ، وَكانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ ما كانَ يَحْتَبِسُ، فَغِرْتُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذٰلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَما وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ، فَإِذَا دَنَا مِنْكِ فَقُولِي: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: لاَ، فَقُولِي لَهُ: ما هٰذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ، وَسَأَقُولُ ذٰلِكِ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَاكِ. قالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَاللَّهِ ما هُوَ إِلاَّ أَنْ قامَ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتِنِي بِهِ فَرَقاً مِنْكِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قالَتْ لَهُ سَوْدَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ قالَ: «لاَ». قالَتْ: فَمَا هٰذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ». فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذٰلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قالَتْ لَهُ مِثْلَ ذٰلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قالَ: «لاَ حاجَةَ لِي فِيهِ». قالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ، قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي.

[طرفه في: ٤٩١٢].

٩ ـ بابٌ لاَ طَلاقَ قَبْلَ النِّكاحِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾ [الأحزاب: ٤٩]. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَعَلَ اللَّهُ الطَّلاَقَ بَعْدَ النِّكاحِ. وَيُرْوَى في ذٰلِكَ عَنْ عَلِيٍّ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبَانَ بْنِ عُثْمانَ، وَعَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَشُرَيْحٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَالْقَاسِمِ وَسَالِمٍ وَطَاوُسٍ، وَالْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ، وَعَطَاءٍ، وَعَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَجابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَسُلَيمانَ بْنِ يَسَارٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، وَعَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، وَالشَّعْبِيِّ: أَنَّهَا لاَ تَطْلُقُ.

١٠ ـ بابٌ إِذَا قالَ لامْرَأَتِهِ وَهُوَ مُكْرَهٌ: هٰذِهِ أُخْتِي، فَلاَ شَيءَ عَلَيهِ

قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ: هٰذِهِ أُخْتِي، وَذٰلِكَ في ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

١١ ـ بابُ الطَّلاَقِ في الإِغْلاَقِ وَالكُرْهِ، وَالسَّكْرَانِ وَالمَجْنُونِ وَأَمْرِهِما، وَالغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ في الطَّلاَقِ وَالشِّرْكِ وَغَيرِهِ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيةِ، وَلِكُلِّ امْرِىءٍ ما نَوَى». وَتَلاَ الشَّعْبِيُّ: ﴿لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وَما لاَ يَجُوزُ مِنْ إِقْرَارِ المُوَسْوِسِ. وَقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أَقَرَّ عَلَى نَفسِهِ: «أَبِكَ جُنُونٌ»؟ وَقالَ عَلِيٌّ: بَقَرَ حَمْزَةُ خَوَاصِرَ شَارِفَيَّ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلومُ حَمْزَةَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ مُحْمَرَّةٌ عَيناهُ، ثُمَّ قالَ حَمْزَةُ: هَل أَنْتُم إِلاَّ عَبِيدٌ لأَبِي فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَخَرَجَ وَخَرَجْنا مَعَهُ. وَقالَ عُثْمانُ: لَيسَ لِمَجْنُونٍ وَلاَ لِسَكْرَانَ طَلاقٌ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَلاَقُ السَّكْرَانِ وَالمُسْتَكْرَهِ لَيسَ بِجَائِزٍ. وَقالَ عُقْبَةُ بْنُ عامِرٍ: لاَ يَجُوزُ طَلاَقُ المُوَسْوِسِ. وَقالَ عَطَاءٌ: إِذَا بَدَا بِالطَّلاَقِ فَلَهُ شَرْطُهُ. وَقالَ نَافِعٌ: طَلَّق رَجُلٌ امْرَأَتَهُ البَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ خَرَجَتْ فَقَدْ بُتَّتْ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ تَخْرُجْ فَلَيسَ بِشَيءٍ. وَقالَ الزُّهْرِيُّ: فِيمَنْ قالَ: إِنْ لَمْ أَفعَل كَذَا وَكَذَا فَامْرَأَتِي طَالِقٌ ثَلاَثاً، يُسْئَلُ عَمَّا قالَ: وَعَقَدَ عَلَيهِ قَلبُهُ حِينَ حَلَفَ بِتِلك اليَمِينِ؟ فَإِنْ سَمَّى أَجَلاً أَرَادَهُ وَعَقَدَ عَلَيهِ قَلبُهُ حِينَ حَلَفَ، جُعِلَ ذلِكَ في دِينِهِ وَأَمانَتِهِ. وَقالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنْ قالَ: لاَ حاجَةَ لِي فِيكِ، نِيَّتُهُ، وَطَلاقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ. وَقالَ قَتَادَةُ: إِذَا قالَ: إِذَا حَمَلتِ فَأَنْتِ طَالِقٌ ثَلاَثاً، يَغْشَاهَا عِنْدَ كُلِّ طُهْرٍ مَرَّةً، فَإِنِ اسْتَبَانَ حَملُهَا فَقَدْ بَانَتْ. وَقال الحَسَنُ: إِذَا قال: الحَقي بِأَهْلِكِ، نِيَّتُهُ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الطَّلاقُ عَنْ وَطَرٍ، وَالعَتَاقُ ما أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللّهِ. وَقالَ الزُّهْرِيُّ: إِنْ قالَ: ما أَنْتِ بِامْرَأَتِي، نِيَّتُهُ، وَإِنْ نَوَى طَلاَقاً فَهْوَ ما نَوَى. وَقالَ عَلِيٌّ: أَلَمْ تَعلَمْ أَنَّ القَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلاَثَةٍ: عَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيقِظَ. وَقالَ عَلِيٌّ: وَكُلُّ الطَّلاَقِ جائِزٌ، إِلاَّ طَلاَقَ المَعْتُوهِ.

٥٢٦٩ ـ حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي ما

---

١١ ـ بابُ الطَّلاَقِ في الإِغْلاَقِ وَالكُرْهِ، وَالسَّكْرَانِ وَالمَجْنُونِ وَأَمْرِهِما، وَالغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ في الطَّلاَقِ وَالشِّرْكِ وَغَيرِهِ

قوله: (باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران) وفيه قول حمزة، وهل أنتم إلا عبيد لأبي، أي: أنه صدر منه هذا القول حال السكر، فلم يعتبر شرعاً، ولم يعاقب عليه فعلم أن كلام السكران لا عبرة به، وفيه أنه كذلك حين كون السكر حلالاً، فلا يقاربه بعد أن صار حراماً، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، ما لَمْ تَعْمَل أَوْ تَتَكَلَّمْ». قالَ قَتادَةُ: إِذَا طَلَّقَ في نَفسِهِ فَلَيسَ بِشَيءٍ. [طرفه في: ٢٥٢٨].

٥٢٧٠ ـ حدّثنا أَصْبَغُ: أَخْبَرَنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ جابِرٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهوَ في المَسْجِدِ فَقالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ، فَشَهِدَ عَلَى نَفسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعاهُ فَقَالَ: «هَل بِكَ جُنُونٌ؟ هَل أُحْصِنْتَ؟». قالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ أَن يُرْجَمَ بِالمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الحِجَارَةُ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالحَرَّةِ فَقُتِلَ. [الحديث: ٥٢٧٠ ـ أطرافه في: ٥٢٧٢، ٦٨١٤، ٦٨١٦، ٦٨٢٦، ٧١٦٨].

٥٢٧١ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَسَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ قالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهوَ في المَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الأَخِرَ قَدْ زَنَى ـ يَعْنِي نَفسَهُ ـ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الأَخِرَ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ، فَقالَ لَهُ ذٰلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفسه أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعاهُ فَقَالَ: «هَل بِكَ جُنُونٌ؟». قالَ: لاَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوه». وَكانَ قَدْ أُحْصِنَ. [الحديث ٥٢٧١ ـ أطرافه في: ٦٨١٥، ٦٨٢٥، ٧١٦٧].

٥٢٧٢ ـ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ قالَ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالمُصَلَّى بِالمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الحِجَارَةُ جَمَزَ، حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى ماتَ. [طرفه في: ٥٢٧٠].

١٢ ـ بابُ الخُلعِ وَكَيفَ الطَّلاقُ فِيهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيتُمُوهُنَّ شَيئاً ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ

قوله: (أنفسها) بالنصب على المفعولية، وبالرفع على الفاعلية.

قوله: (رجلاً من أسلم) هو ماعز بن مالك الأسلمي. **قوله: (فلما أذلقته الحجارة)**: بذال معجمة، أي: أصابته بحدّها فعقرته.

وقوله: جمز بجيم، وزاي، أي: أسرع هارباً من القتل. وقوله: حتى أدرك بالبناء للمفعول ا هـ شيخ الإسلام.

١٢ ـ بابُ الخُلعِ وَكَيفَ الطَّلاقُ فِيهِ

قوله: (باب الخلع): بضم الخاء من الخلع بفتحها، وهو لغة النزع سمي به لأن كلا من

الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وَأَجازَ عُمَرُ الخُلعَ دُونَ السُّلطَانِ. وَأَجازَ عُثمانُ الخُلعَ دُونَ عِقاصِ رَأسِهَا. وَقالَ طَاوُسٌ: ﴿إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيما حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فِيما افتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي العِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ، وَلَمْ يَقُل قَوْلَ السُّفَهاءِ: لاَ يَحِلُّ حَتَّى تَقُولَ لاَ أَغتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنابَةٍ.

٥٢٧٣ ـ حدّثنا أَزهَرُ بْنُ جَمِيلٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقفِيُّ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيسٍ، ما أَعتَبُ عَلَيهِ فِي خُلُقٍ وَلاَ دِينٍ، وَلاكِنِّي أَكْرَهُ الكُفرَ فِي الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عَلَيهِ حَدِيقَتَهُ؟» قالَتْ: نَعَمْ، قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْبَلِ الحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطلِيقَةً».

[الحديث ٥٢٧٣ ـ أطرافه في: ٥٢٧٤، ٥٢٧٥، ٥٢٧٦، ٥٢٧٧].

٥٢٧٤ ـ حدّثنا إِسْحاقُ الوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ خالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ أُختَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ: بِهذا، وَقَالَ: «تَرُدِّينَ حَدِيقَتَهُ؟» قالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْهَا، وَأَمَرَهُ يُطَلِّقْهَا. وَقالَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَطَلِّقْهَا»

[طرفه في: ٥٢٧٢].

٥٢٧٥ ـ وَعَنِ أيوب ابْنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قالَ: جاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لاَ أَعتَبُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلاَ خُلُقٍ، وَلكِنِّي لاَ أُطِيقُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتَرُدِّينَ عَلَيهِ حَدِيقَتَهُ؟». قالَتْ: نَعَمْ

[طرفه في: ٥٢٧٢].

٥٢٧٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ المُبَارَكِ المُخَرِّمِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قالَ: جاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ما أَنقِمُ عَلَى

الزوجين لباس الآخر.

قال تعالى: ﴿هنّ لباس لكمْ وأنتم لباس لهنّ﴾، فكأنه بمفارقة الآخر نزع لباسه، وشرعاً فرقة بعوض مقصود يجعل للزوج، أو لسيده.

قوله: (وأجاز عثمان الخلع) أي: أجازه ببذل جميع ما تملكه المرأة دون عقاص رأسها، وهو الخيط الذي يعقص به أطراف الرأس.

ثَابِتٍ في دِينٍ وَلاَ خُلُقٍ، إلاَّ أَنِّي أَخافُ الكُفرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَرُدِّينَ عَلَيهِ حَدِيقَتَهُ؟» فَقالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيهِ، وَأَمَرَهُ فَفارَقَهَا. [طرفه في: ٥٢٧٣].

٥٢٧٧ ـ حدّثنا سُلَيمانُ: حَدَّثَنا حَمّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ جَمِيلَةَ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

[طرفه في: ٥٢٧٣]

١٣ ـ باب الشِّقَاقِ وَهَل يُشِيرُ بِالخُلعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ خَبِيراً﴾ [النساء: ٣٥].

٥٢٧٨ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي المُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا في أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُمْ، فَلاَ آذَنُ».

[طرفه في: ٩٢٦].

١٤ ـ باب لاَ يَكُونُ بَيعُ الأَمَةِ طَلاقاً

٥٢٧٩ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحمَّدٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: كانَ في بَرِيرَةَ ثَلاثُ سُنَنٍ: إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخُيِّرَتْ في زَوْجِهَا، وَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرِّبَ إِلَيهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ البَيتِ، فَقالَ: «أَلَمْ أَرَ البُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ؟» قالُوا: بَلَى، وَلكِنْ ذلِكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لاَ تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. قالَ: «عَلَيهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

[طرفه في: ٤٥٦].

---

١٣ ـ باب الشِّقَاقِ وَهَل يُشِيرُ بِالخُلعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ

قوله: (حدثنا أبو الوليد الخ) قال الكرماني: ومطابقة الحديث للترجمة أن فاطمة رضي الله عنها لم تكن راضية بما ذكر فيه، وكان الشقاق بينها وبين عليّ رضي الله عنه متوقعاً، فأراد ﷺ دفع وقوعه.

١٤ ـ باب لاَ يَكُونُ بَيعُ الأَمَةِ طَلاقاً

قوله: (باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً) أي: عند الأكثر.

١٥ ـ بابُ خِيَارِ الأَمَةِ تَحْتَ العَبْدِ

٥٢٨٠ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: رَأَيْتُهُ عَبْداً، يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ.

[الحديث ٥٢٨٠ ـ أطرافه في: ٥٢٨١، ٥٢٨٢، ٥٢٨٣].

٥٢٨١ ـ حدّثنا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: ذَاكَ مُغِيثٌ عَبْدُ بَنِي فُلاَنٍ ـ يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ ـ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيهِ يَتْبَعُهَا في سِكَكِ المَدِينَةِ، يَبْكِي عَلَيهَا.

[طرفه في: ٥٢٨٠].

٥٢٨٢ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُمَا قالَ: كانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْداً أَسْوَدَ، يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، عَبْداً لِبَنِي فُلاَنٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا في سِكَكِ المَدِينَةِ.

[طرفه في: ٥٢٨٠].

١٦ ـ بابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ في زَوْجِ بَرِيرَةَ

٥٢٨٣ ـ حدّثنا مُحمدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كانَ عَبْداً يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيهِ يَطُوفُ خَلفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ، أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مغيثاً». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ». قالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ تَأْمُرُنِي؟ قالَ: «إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ». قالَتْ: لاَ حاجَةَ لِي فِيهِ.

[طرفه في: ٥٢٨٠].

١٧ ـ بابٌ

٥٢٨٤ ـ حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ رَجاءٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عنِ الأَسْوَدِ: أَنَّ عائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَأَبى مَوَالِيهَا إِلا أَنْ يَشْتَرِطُوا الوَلاَءَ، فَذَكَرت

---

١٥ ـ بابُ خِيَارِ الأَمَةِ تَحْتَ العَبْدِ

قوله: (باب خيار الأمة تحت العبد) أي: بيان جوازه إذا عتقت لأنها تتعير به.

قوله: (رأيته عبداً) فائدته الرد على من زعم أنه كان حراً حين عتقت بريرة ا هـ شيخ الإسلام.

لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: إِنَّ هذا ما تُصُدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنا هَدِيَّةٌ». [طرفه في: ٤٥٦].

حدّثنا ـ آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَزَادَ: فَخُيِّرَتْ مِنْ زَوْجِهَا.

١٨ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالى: ﴿وَلاَ تَنْكِحُوا المُشْرِكاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١]

٥٢٨٥ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا لَيثٌ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابنَ عُمَرَ كانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَاليَهُودِيَّةِ، قالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ المُشْرِكاتِ عَلَى المُؤْمِنِينَ، وَلاَ أَعْلَمُ مِنَ الإِشْرَاكِ شَيئاً أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقولَ المَرْأَةُ: رَبُّهَا عِيسى، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ.

١٩ ـ بابُ نِكاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ المُشْرِكاتِ وَعِدَّتِهِنَّ

٥٢٨٦ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابنِ جُرَيجٍ.

٥٢٨٧ ـ وَقالَ عَطَاءٌ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: كانَ المُشرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَينِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالمُؤْمِنِينَ، كانُوا مُشْرِكي أَهْلِ حَرْبٍ، يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ، لاَ يُقَاتِلُهُمْ وَلاَ يُقَاتِلُونَهُ، وَكانَ إِذَا هَاجَرَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهُرَ، فَإِذَا طَهُرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكاحُ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ، رُدَّتْ إِلَيهِ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَمَةٌ، فَهُمَا حُرَّانِ، وَلَهُمَا ما لِلمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ العَهْدِ مِثْلَ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ لِلمُشْرِكِينَ أَهْلِ العَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا، وَرُدَّتْ أَثْمَانُهُمْ. وَقالَ عَطَاءٌ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: كانَتْ قَرِيبَةُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ عُمَرَ ابنِ الخَطَّابِ، فَطَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفيَانَ. وَكانَتْ أُمُّ الحَكَمِ ابْنَةُ أَبِي سُفيَانَ تَحتَ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ الفِهْرِيِّ، فَطَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثمانَ الثَّقَفِيُّ.

---

١٨ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالى: ﴿وَلاَ تَنْكِحُوا المُشْرِكاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾

قوله: (إن الله حرم المشركات على المؤمنين) هذا محمول على عبدة الأوثان والمجوس، وأخذ ابن عمر بعموم آية البقرة، وجعل آية المائدة وهي: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾ منسوخة، وبه جزم بعضهم. والجمهور على أن ما في البقرة مخصوص بآية المائدة.

١٩ ـ بابُ نِكاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ المُشْرِكاتِ وَعِدَّتِهِنَّ

قوله: (فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي) استشكل عدم ردها إلى أهل مكة مع وقوع

٢٠ ـ بابٌ إِذَا أَسْلَمَتِ المُشْرِكَةُ أَوِ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذِّمِّيِّ أَوِ الحَرْبِيِّ

وَقالَ عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَسْلَمَتِ النَّصْرَانِيَّةُ قَبْلَ زَوْجِهَا بِسَاعةٍ حَرُمَتْ عَلَيهِ. وَقالَ دَاوُدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ: سُئِلَ عَطَاءٌ: عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ العَهْدِ أَسْلَمَتْ، ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا في العِدَّةِ، أَهِيَ امْرَأَتُهُ؟ قالَ: لاَ، إِلاَّ أَنْ تَشاءَ هِيَ بِنِكاحٍ جَدِيدٍوَصَدَاقٍ. وَقالَه مُجاهِدٌ: إِذَا أَسْلَمَ في العِدَّةِ يَتَزَوَّجُهَا. وَقالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لاَ هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلاَ هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]. وَقالَ الحَسَنُ وَقَتَادَةُ: في مَجُوسِيَّيْنِ أَسْلَمَا: هُمَا عَلَى نِكاحِهِمَا، وَإِذَا سَبَقَ أَحَدُهُما صَاحِبَهُ وَأَبى الآخَرُ بَانَتْ، لاَ سَبِيلَ لَهُ عَلَيهَا. وَقالَ ابْنُ جُرَيجٍ: قُلتُ لِعَطَاءٍ: امْرَأَةٌ مِنَ المُشْرِكِينَ جاءَتْ إِلَى المُسْلِمِينَ، أَيُعَاوَضُ زَوْجُهَا مِنْهَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا﴾؟ [الممتحنة: ١٠]. قال: لاَ، إِنَّما كانَ ذاكَ بَينَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَينَ أَهْلِ العَهْدِ. وقالَ مُجَاهِدٌ: هذا كلُّهُ في صُلحٍ بَينَ النَّبِيِّ ﷺ وَبينَ قُرَيشٍ.

٥٢٨٨ ـ حدّثنا ابْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَقالَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَني ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَني يُونُسُ: قالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيرِ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: كانَتِ المُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جاءَكُمُ المُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠] إلى آخِرِ الآيَة. قالَتْ عائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ بهذا الشَّرْطِ مِنَ المُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالمِحْنَةِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَرْنَ بِذلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ قالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ». لاَ وَاللَّهِ ما مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالكَلاَمِ، وَاللَّهِ ما أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيهِنَّ: «قَدْ بَايَعْتُكُنَّ». كَلاَماً.

[طرفه في: ٢٧١٣].

الصلح بيننا وبينهم في الحديبية على أن من جاء إلينا رددناه، ومن ذهب منا لم يردوه، وأجيب بأن النساء لم يدخلن في أصل الصلح بدليل ما في رواية على أن لا يأتيك منا رجل إلا رددته، وبأن حكم النساء منسوخ بمفهوم آية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات﴾، إذ فيه ﴿فلا ترجعوهن إلى الكفار﴾.

٢١ ـ بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ فَإِنْ فَاؤُوا: رَجَعُوا

٥٢٨٩ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ حُمَيدٍ الطَّوِيلِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: آلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكانَتِ انْفَكَّتْ رِجْلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ تِسْعاً وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، آلَيتَ شَهْراً؟ فَقَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

[طرفه في: ٣٧٨].

٥٢٩٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كانَ يَقُولُ فِي الإِيلاَءِ الَّذِي سَمَّى اللهُ: لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدَ الأَجَلِ إِلاَّ أَنْ يُمْسِكَ بِالمَعْرُوفِ، أَوْ يَعْزِمَ الطَّلاَقَ كَمَا أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٥٢٩١ ـ وَقالَ لِي إِسْماعِيلُ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ: يُوقَفُ حَتَّى يُطَلِّقَ، وَلاَ يَقَعُ عَلَيهِ الطَّلاَقُ حَتَّى يُطَلِّقَ. وَيُذْكَرُ ذلِكَ عَنْ: عُثْمانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعائِشَةَ، وَاثْنَي عَشَرَ رَجُلاً، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٢ ـ بابُ حُكْمِ المَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمالِهِ

وَقالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: إِذَا فُقِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ القِتَالِ تَرَبَّصُ امْرَأَتُهُ سَنَةً. وَاشْتَرَى ابْنُ مَسْعُودٍ جارِيَةً، وَالتَمَسَ صَاحِبَهَا سَنَةً، فَلَمْ يَجِدْهُ، وَفُقِدَ، فَأَخَذَ يُعْطِي الدِّرْهَمَ وَالدِّرْهَمَينِ، وَقالَ: اللَّهُمَّ عَنْ فُلاَنٍ وَعَلَيَّ، وَقالَ: هكَذَا فَافْعَلُوا بِاللُّقَطَةِ. وَقالَ الزُّهْرِيُّ فِي الأَسِيرِ يُعْلَمُ مَكانُهُ: لاَ تَتَزَوَّجُ امْرَأَتُهُ، وَلاَ يُقْسَمُ مالُهُ، فَإِذَا انْقَطَعَ خَبَرُهُ فَسُنَّتُهُ سُنَّةُ المَفْقُودِ.

٥٢٩٢ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ

---

٢١ ـ بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ فَإِنْ فَاؤُوا: رَجَعُوا

قوله: (آلى رسول الله ﷺ من نسائه) أي: شهراً، والإيلاء لغة الحلف، وهو الذي صدر منه ﷺ، وشرعاً حلف زوج يصح طلاقه على امتناع من وطء الزوجة مطلقاً، أو أكثر من أربعة أشهر، وكان الإيلاء طلاقاً في الجاهلية، فخصه الشرع بذلك ا هـ شيخ الإسلام.

٢٢ ـ بابُ حُكْمِ المَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمالِهِ

قوله: (والسقاء) هو قربة الماء، والمراد: بطن ضالة الإبل.

مَوْلَى المُنْبَعِثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الغَنَمِ، فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ». وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ، فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَقالَ: «مالَكَ وَلَهَا، مَعَهَا الحِذَاءُ وَالسِّقَاءُ، تَشْرَبُ المَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلقَاهَا رَبُّهَا». وَسُئِلَ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «اعرِف وِكاءَهَا وَعِفَاصَهَا، وَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا، وَإِلاَّ فَاخْلِطْهَا بِمَالِكَ». قالَ سُفيَانُ: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قالَ سُفيَانُ: وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ شَيئاً غَيرَ هذا. فَقُلتُ: أَرَأَيتَ حَدِيثَ يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ في أَمْرِ الضَّالَّةِ، هُوَ عَنْ زَيدِ بْنِ خالِدٍ؟ قالَ: نعَمْ. قالَ يَحيى: وَيَقُولُ رَبِيعَةُ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ، عَنْ زَيدِ بْنِ خالِدٍ. قالَ سُفيَانُ: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَقُلتُ لَهُ.

[طرفه في: ٩١].

٢٣ ـ بابٌ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً﴾ [المجادلة: ١ ـ ٤]

وَقالَ لِي إِسماعِيلُ: حَدَّثَنِي مالِكٌ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظِهَارِ العَبْدِ، فَقَالَ: نَحْوَ ظِهَارِ الحُرِّ، قالَ مالِكٌ: وَصِيَامُ العَبْدِ شَهْرَانِ. وَقالَ الحَسَنُ بْنُ الحُرِّ، ظِهَارُ الحُرِّ وَالعَبْدِ، مِنَ الحُرَّةِ وَالأَمَةِ، سَوَاءٌ. وَقالَ عِكْرِمَةُ: إِنْ ظَاهَرَ مِنْ أَمَتِهِ فَلَيسَ بِشَيءٍ، إِنَّمَا الظِّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ. وَفي العَرَبِيَّةِ ﴿لِمَا قالُوا﴾ أَي فِيما قالُوا، وَفي بَعْضِ ما قالُوا، وَهذا أَوْلَى، لأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى المُنْكَرِ، وَقَوْلِ الزُّورِ.

---

٢٣ ـ بابٌ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً﴾

قوله: (باب الظهار) مأخوذ من الظهر لأن صورته الأصلية أن يقول لزوجته: أنت عليّ كظهر أمي، وكان طلاقاً في الجاهلية كالإيلاء، فغير الشرع حكمه إلى تحريمها، ولزوم الكفارة بالعود. وحقيقته الشرعية تشبيه الزوج زوجته في الحرمة بمحرمه.

قوله: (وفي العربية) أي: وفي اللغة العربية يستعمل اللام بمعنى في.

قوله: (وفي بعض ما قالوا): بموحدة ومهملة، وفي نسخة: بنون وقاف، وهي أصحّ. وقوله: وهذا، أي: معنى يعودون لما قالوا: ينقضون ما قالوا أولى من قول داود الظاهري معنى العود تكرير كلمة الظهار.

قوله: (لأن الله لم يدلّ الخ) أي: ولو كان المعنى ما قاله داود لكان الله دالاً عليهما، وهو محال، والواو في قوله: وفي بمعنى، أو على نسخة بعض.

٢٤ ـ بابُ الإِشَارَةِ في الطَّلاقِ وَالأمُورِ

وَقالَ ابْنُ عُمَرَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يُعَذِّبُ اللَّهُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلكِنْ يُعَذِّبُ بِهذا». فَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ. وَقالَ كَعْبُ بْنُ مالِكٍ: أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ أَي: «خُذِ النِّصْفَ». وَقالَتْ أَسْمَاءُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ في الكُسُوفِ، فَقُلتُ لِعَائِشَةَ: ما شَأْنُ النَّاسِ؟ - وَهْيَ تُصَلِّي - فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ، فَقُلتُ: آيَةٌ؟ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ نَعَمْ. وَقالَ أَنَسٌ: أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ: «لاَ حَرَجَ». وَقالَ أَبُو قَتَادَةَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ في الصَّيْدِ لِلمُحْرِمِ: «آحَدٌ مِنْكُمْ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟» قالُوا: لاَ، قالَ: «فَكُلُوا».

٥٢٩٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عامِرٍ، عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ، وَكانَ كُلَّما أَتَى عَلَى الرُّكْنِ، أَشَارَ إِلَيهِ وَكَبَّرَ. وَقَالَتْ زَيْنَبُ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُتِحَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هذهِ». وَعَقَدَ تِسْعِينَ. [طرفه في: ١٦٠٧].

٥٢٩٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «في الجُمُعَةِ سَاعَةٌ، لاَ يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قائِمٌ يُصَلِّي، فَسَأَلَ اللَّهَ خَيراً إِلاَّ أَعْطَاهُ». وَقالَ بِيَدِهِ، وَوَضَعَ أَنْمَلَتَهُ عَلَى بَطْنِ الوُسْطَى وَالخِنْصِرِ، قُلنَا: يُزَهِّدُهَا.

[طرفه في: ٩٣٥].

٥٢٩٥ ـ وَقالَ الأُوَيسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قالَ: عَدَا يَهُودِيٌّ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْضَاحاً كانَتْ عَلَيهَا، وَرَضَخَ رَأْسَهَا، فَأَتَى بِهَا أَهْلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهْيَ في آخِرِ رَمَقٍ وَقَدْ أُصْمِتَتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَكِ؟ فُلاَنٌ». لِغَيرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لاَ، قالَ: فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ لاَ، فَقَالَ:

---

٢٤ ـ بابُ الإِشَارَةِ في الطَّلاقِ وَالأمُورِ

قوله: (فأخذ أوضاحاً) أي: أي حلياً.

رمق، أي: نفس. وقوله: أصمتت بالبناء للمفعول، أي: اعتقل لسانها، فلم تستطع النطق.

قوله: (أن لا) لفظة أن في المواضع الثلاث تفسيرية.

«فَفُلاَنٌ». لِقَاتِلِهَا، فَأَشَارَتْ: «أَنْ نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُضِخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

[طرفه في: ٢٤١٣].

٥٢٩٦ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الفِتْنَةُ مِنْ هُنَا». وَأَشَارَ إِلَى المَشْرِقِ.

[طرفه في: ٣١٠٤].

٥٢٩٧ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قالَ: كُنَّا في سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قالَ لِرَجُلٍ: «انْزِل فَاجْدَحْ لِي». قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيتَ، ثُمَّ قالَ: «انْزِل فَاجْدَحْ». قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيتَ، إِنَّ عَلَيكَ نَهَاراً، ثُمَّ قالَ: «انْزِل فَاجْدَحْ». فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ في الثالِثَةِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى المَشْرِقِ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيتُمُ اللَّيلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفطَرَ الصَّائِمُ».

[طرفه في: ١٩٤١].

٥٢٩٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ: عَنْ سُلَيمانَ التَّيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلاَلٍ ـ أَوْ قالَ أَذَانُهُ ـ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّمَا يُنَادِي ـ أَوْ قَالَ يُؤَذِّنُ ـ لِيَرْجِعَ قائِمُكُمْ وَلَيسَ أَنْ يَقُولَ ـ كَأَنَّهُ يَعْنِي ـ الصُّبْحَ أَوِ الفَجْرَ». وَأَظْهَرَ يَزِيدُ يَدَيهِ، ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُما مِنَ الأُخْرَى.

[طرفه في: ٦٢١].

٥٢٩٩ ـ وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هُرْمُزَ:

قوله: (فأمر به رسول الله الخ) أي: بعد قيام الحجة عليه بأنه قتلها بدليل رواية: فاعترف فأمر به فرضخ رأسه.

قوله: (فاجدح لي) أي: بلّ السويق بالماء، أو اللبن.

وقوله: لو أمسيت جواب لو محذوف، أي: لكنت متمماً للصوم، أو هي للتمني، فلا جواب لها.

قوله: (ليرجع قائمكم) بالنصب على أن يرجع مع الرجع بالرفع على أنه من الرجوع والمعنى ليعود إلى الاستراحة بأن ينام ساعة قبل الصبح.

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ لَدُنْ ثَدْيَيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ: فَلاَ يُنْفِقُ شَيْئاً إِلاَّ مَادَّتْ عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ. وَأَمَّا الْبَخِيلُ: فَلاَ يُرِيدُ يُنْفِقُ إِلاَّ لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا، فَهْوَ يُوسِعُهَا فَلاَ تَتَّسِعُ». وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِلَى حَلْقِهِ. [طرفه في: ١٤٤٣].

٢٥ ـ بابُ اللِّعَانِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦ ـ ٩]. فَإِذَا قَذَفَ الأَخْرَسُ امْرَأَتَهُ، بِكِتَابَةٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ بِإِيمَاءٍ مَعْرُوفٍ، فَهْوَ كَالْمُتَكَلِّمِ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَازَ الإِشَارَةَ فِي الْفَرَائِضِ، وَهْوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الحِجَازِ وَأَهْلِ العِلْمِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩] وَقَالَ الضَّحَّاكُ: ﴿إِلاَّ رَمْزاً﴾ [آل عمران: ٤١] إِشَارَةً، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لاَ حَدَّ وَلاَ لِعَانَ، ثُمَّ زَعَمَ: أَنَّ الطَّلاَقَ بِكِتَابٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ إِيمَاءٍ جَائِزٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلاَقِ وَالْقَذْفِ فَرْقٌ. فَإِنْ قَالَ: الْقَذْفُ لاَ يَكُونُ إِلاَّ بِكَلاَمٍ، قِيلَ لَهُ: كَذَلِكَ الطَّلاَقُ لاَ يَجُوزُ إِلاَّ بِكَلاَمٍ. وَإِلاَّ بَطَلَ الطَّلاَقُ وَالْقَذْفُ، وَكَذَلِكَ العِتْقُ، وَكَذَلِكَ الأَصَمُّ يُلاَعِنُ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ: إِذَا قَالَ أَنْتِ طَالِقٌ، فَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ، تَبِينُ مِنْهُ بِإِشَارَتِهِ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: الأَخْرَسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلاَقَ بِيَدِهِ لَزِمَهُ. وَقَالَ حَمَّادٌ: الأَخْرَسُ وَالأَصَمُّ إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ جَازَ.

٥٣٠٠ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ». ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ».

٥٣٠١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ أَبُو حَازِمٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا السَّاعَةَ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، أَوْ: كَهَاتَيْنِ». وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

٥٣٠٢ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». يَعْنِي: ثَلاَثِينَ، ثُمَّ قَالَ: «وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». يَعْنِي تِسْعاً وَعِشْرِينَ، يَقُولُ: مَرَّةً ثَلاَثِينَ، وَمَرَّةً تِسْعاً وَعِشْرِينَ. [طرفه في: ١٩٠٨].

٥٣٠٣ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْماعِيلَ، عَنْ قَيسٍ، عنْ أَبي مسْعُودٍ قالَ: وَأشَارَ النَّبيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ: «ألإِيمَانُ هَا هُنَا ـ مَرَّتَينِ ـ ألا وَإنَّ القَسْوة وغِلَظ القُلُوبِ في الفَدَّادِينَ ـ حَيثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيطَانِ ـ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ».

[طرفه في: ٣٣٠٢].

٥٣٠٤ ـ حدثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأنَا كَافِلَ اليَتِيمِ في الجَنَّةِ هَكَذَا». وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوسْطَى، وَفَرَّجَ بَينَهُمَا شَيئاً. [الحديث ٥٣٠٤ ـ طرفه في: ٦٠٠٥].

٢٦ ـ باب إِذَا عَرَّضَ بِنَفْيِ الوَلَدِ

٥٣٠٥ ـ حدثنا يَحيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلامٌ أَسْوَدُ، فَقَالَ: «هَل لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قالَ: نَعَمْ، قالَ: «ما أَلْوَانُهَا؟» قالَ: حُمْرٌ، قالَ: «هَل فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ؟» قالَ: نَعَمْ، قالَ: «فَأَنَّى ذلِكَ؟» قالَ: «لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هذا نَزَعَهُ».

[الحديث ٥٣٠٥ ـ طرفاه في: ٦٨٤٧، ٧٣١٤].

٢٧ ـ باب إِحْلافِ المُلاَعِنِ

٥٣٠٦ ـ حدثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَأَحْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ فَرَّقَ بَينَهُمَا

[طرفه في: ٤٧٤٨].

---

٢٥ ـ باب اللِّعَانِ

قوله: (في الفدادين) جمع فداد، وهو المصوّت عند أوثاب الإبل.

٢٦ ـ باب إِذَا عَرَّضَ بِنَفْيِ الوَلَدِ

قوله: (باب إذا عرض بنفي الولد) أي: بيان حكم ما إذا عرّض الرجل في سؤاله بنفي الولد، والتعريض ذكر شيء يفهم منه شيء آخر لم يذكر.

قوله: (من أورق) هو ما في لونه بياض إلى سواد.

٢٧ ـ باب إِحْلافِ المُلاَعِنِ

قوله: (باب إحلاف الملاعن) أي: تحليفه، والمراد به هنا نطقه بكلمات اللعان المعروفة.

٢٨ ـ بابٌ يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعُنِ

٥٣٠٧ ـ حدّثني محَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَجَاءَ فَشَهِدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنْكُمَا تَائِبٌ»؟ ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ.

[طرفه في: ٢٦٧١].

٢٩ ـ بابُ اللِّعَانِ، وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللِّعانِ

٥٣٠٨ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُوَيمِراً العَجْلَانِيَّ جاءَ إِلَى عاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الأَنْصارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عاصِمُ، أَرَأَيتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيفَ يَفعَلُ؟ سَل لِي يَا عاصِمُ عَنْ ذلِكَ، فَسَأَلَ عاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسَائِلَ وَعابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عاصِمٍ ما سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جاءَهُ عُوَيمِرٌ، فَقَالَ: يَا عاصِمُ، ماذَا قالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عاصِمٌ لِعُوَيمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسْئَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُوَيمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي، حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيمِرٌ حَتَّى جاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيفَ يَفعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أُنْزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا». قالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ تَلَاعُنِهِمَا، قالَ عُوَيمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثاً، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قالَ ابْنُ شِهَابٍ فَكَانَتْ سُنَّةَ المُتَلَاعِنَينِ.

[طرفه في: ٤٢٣].

---

٢٨ ـ بابٌ يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعُنِ

قوله: (باب يبدأ الرجل بالتلاعن) أي: وجوباً.

٢٩ ـ بابُ اللِّعَانِ، وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللِّعانِ

قوله: (باب اللعان ومن طلق بعد اللعان) ذكر اللعان الأول هنا ليس مقصوداً ا هـ شيخ الإسلام.

٣٠ ـ بابُ التَّلاعُنِ في المَسْجِدِ

٥٣٠٩ ـ حدّثنا يَحيى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ المُلاعَنَةِ، وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ جاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ أَمْ كَيفَ يَفعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ في شَأْنِهِ ما ذُكِرَ في القُرْآنِ مِنْ أَمْرِ المُتَلاَعِنِينِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَضى اللَّهُ فِيكَ وَفي امْرَأَتِكَ». قالَ: فَتَلاعَنَا في المَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ، فَلَمَّا فَرَغا قالَ: كَذَبْتُ عَلَيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلاثاً، قَبلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَغَا مِنَ التَّلاعُنِ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ ذَاكَ تَفرِيقٌ بَينَ كُلِّ مُتَلاَعِنَينِ. قالَ ابْنُ جُرَيجٍ: قالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكانَتِ السُّنَّةُ بَعْدَهُما أَنْ يُفَرَّقَ بَينَ المُتَلاعِنَينِ. وَكَانَتْ حامِلاً، وَكانَ ابْنُهَا يُدْعى لأُمِّهِ. قالَ: ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ في مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا ما فَرَضَ اللَّهُ لَهُ. قالَ ابْنُ جُرَيجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ ابنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ في هذا الحَدِيثِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إِنْ جاءَتْ بِهِ أَحْمَرَ قَصِيراً، كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلاَ أُرَاهَا إِلاَّ قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيهَا، وَإِنْ جاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ أَعْيَنَ، ذَا أَلْيَتَينِ، فَلاَ أُرَاهُ إِلاَّ قَدْ صَدَقَ عَلَيهَا». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى المَكْرُوهِ مِنْ ذلِكَ.

[طرفه في: ٤٢٣].

٣١ ـ بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِماً بِغَيرِ بَيِّنَةٍ»

٥٣١٠ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدثَني اللَّيثُ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنه ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ذُكِرَ التَّلاعُنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عاصِمُ بْنُ عَدِيٍ في ذلِكَ قَوْلاً ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، فَقَالَ عاصِمٌ: ما ابْتُلِيتُ بِهذا إِلاَّ لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيهِ امْرَأَتَهُ، وَكانَ ذلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرّاً قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبْطَ الشَّعَرِ،

---

٣٠ ـ بابُ التَّلاعُنِ في المَسْجِدِ

قوله: (أعين) أي: واسع العين.

٣١ ـ بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِماً بِغَيرِ بَيِّنَةٍ»

قوله: (باب قول النبي ﷺ: «لو كنت راجماً أحداً بغير بينة») جواب لو محذوف، أي: لرجمت هذه.

قوله: (مصفراً) أي: كثير الصفرة.

وَكانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدْلاً آدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ». فَجاءَتْ شَبِيهاً بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَينَهُمَا. قالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ فِي المَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَداً بِغَيرِ بَيِّنَةٍ، رَجَمْتُ هذِهِ؟». فَقالَ: لاَ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كانَتْ تُظْهِرُ فِي الإِسْلاَمِ السُّوءَ. قالَ أَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: خَدِلاً.

[الحديث ٥٣١٠ ـ أطرافه في: ٥٣١٦، ٦٨٥٥، ٦٨٥٦، ٧٢٣٨].

٣٢ ـ بابُ صَدَاقِ المُلاَعَنَةِ

٥٣١١ ـ حدّثني عمْرُو بْنُ زُرارَةَ: أَخْبَرَنَا إِسْماعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: قُلتُ لابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَقالَ: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَينَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلاَنِ، وَقالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنْكُمَا تائِبٌ؟» فَأَبَيا، وَقالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنْكُمَا تائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَقالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنْكُمَا تائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَينَهُما. قالَ أَيُّوبُ: فَقالَ لِي عمْرُو بْنُ دِينَارٍ: إِنَّ فِي الحَدِيثِ شَيئاً لاَ أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ؟ قالَ: قالَ الرَّجُلُ مالِي؟ قالَ: قِيلَ: «لاَ مالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَقَدْ دَخَلتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كاذِباً فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ».

[الحديث ٥٣١١ ـ أطرافه في: ٥٣١٢، ٥٣٤٩، ٥٣٥٠].

٣٣ ـ بابُ قَوْلِ الإِمامِ لِلمُتَلاَعِنَينِ: «إِنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنْكُمَا تَائِبٌ؟»

٥٣١٢ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ قالَ: سَأَلتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ المُتَلاَعِنَينِ فَقالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلمُتَلاَعِنَينِ: «حِسابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمَا كاذِبٌ، لاَ سَبِيلَ لَكَ عَلَيهَا». قالَ: مالِي؟ قالَ: «لاَ مالَ لَكَ. إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ». قالَ سُفيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو. وَقالَ أَيُّوبُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ قالَ: قُلتُ لابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لاَعَنَ امْرَأَتَهُ، فَقالَ بِإِصْبَعَيهِ ـ وَفَرَّقَ سُفيَانُ بَينَ إِصْبَعَيهِ، السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى ـ فَرَّقَ

وقوله: خدلاً بفتح المعجمة، وسكون المهملة، وكسرها، أي: ضخماً. وقوله: آدم بالمد، أي: أسمر.

٣٢ ـ بابُ صَدَاقِ المُلاَعَنَةِ

قوله: (لا مال لك) لام لك للبيان كما في هيت لك اهـ شيخ الإسلام.

النَّبِيُّ ﷺ بَينَ أَخَوَي بَنِي العَجلاَنِ، وَقالَ: «اللّهُ يَعْلَمُ إِنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. قالَ سُفيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ كما أَخْبَرْتُكَ.

[طرفه في: ٥٣١١].

٣٤ ـ بابُ التَّفرِيقِ بَينَ المُتَلاَعِنَينِ

٥٣١٣ ـ حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيدِ اللّهِ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ فَرَّقَ بَينَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَذَفَهَا، وَأَحْلَفَهُمَا.

[طرفه في: ٤٧٤٨].

٥٣١٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ عُبَيدِ اللّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: لاَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَينَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ، وَفَرَّقَ بَينَهُمَا.

[طرفه في: ٤٧٤٨].

٣٥ ـ بابٌ يَلحَقُ الوَلَدُ بِالمُلاَعِنَةِ

٥٣١٥ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا مالِكٌ قالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لاَعَنَ بَينَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، فَانْتَفى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ بَينَهُمَا، وَأَلحَقَ الوَلَدَ بِالمَرْأَةِ.

[طرفه في: ٤٧٤٨].

٣٦ ـ بابُ قَوْلِ ٱلإِمامِ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ

٥٣١٦ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قال: حَدَّثَنِي سُلَيمانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ القَاسِمِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ محمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قالَ: ذُكِرَ المُتَلاَعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَقَالَ عاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ في ذلِكَ قَوْلاً ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، فَقَالَ عاصِمٌ: ما ابْتُلِيتُ بِهذا ٱلأَمْرِ إِلاَّ لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيهِ امْرَأَتَهُ، وَكانَ ذلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبْطَ الشَّعَرِ، وَكانَ الَّذِي وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدْلاً كَثِيرَ اللَّحْمِ، جَعْداً

---

٣٤ ـ بابُ التَّفرِيقِ بَينَ المُتَلاَعِنَينِ

قوله: (باب التفريق بين المتلاعنين) وفيه لاعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، أي: أمر بالملاعنة بينهما، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

قَطَطاً، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ». فَوَضَعَتْ شَبِيهاً بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا، فَلاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا. فَقالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ في المَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحداً بِغَيرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هذهِ؟» فَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لاَ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كانَتْ تُظْهِرُ السُّوءَ في الإِسْلاَمِ. [طرفه في: ٥٣١٠].

٣٧ - بابٌ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلاثاً، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ العِدَّةِ زَوْجاً غَيرَهُ، فَلَمْ يَمَسَّهَا

٥٣١٧ - حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحيى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قالَ: حَدَّثَني أَبِي، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حدّثنا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رِفاعَةَ القُرَظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لاَ يَأْتِيهَا، وَأَنَّهُ لَيسَ مَعَهُ إِلاَّ مِثْلُ هُدْبَةٍ، فَقالَ: «لاَ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيلَتَكِ».

[طرفه في: ٢٦٣٩].

٣٨ - بابٌ ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ المَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ﴾ [الطلاق: ٤]

قالَ مُجَاهِدٌ: إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحِضْنَ أَوْ لاَ يَحِضْنَ، وَاللَّائِي قَعَدْنَ عَنِ الحَيضِ، وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ: ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤].

٣٩ - بابٌ ﴿وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]

٥٣١٨ - حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ زَينَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ، يُقالُ لَهَا سُبَيعَةُ، كانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا، تُوُفِّيَ عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَقالَ: وَاللَّهِ ما يَصْلُحُ أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِّي آخِرَ الأَجَلَينِ، فَمَكُثَتْ قَرِيباً مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ، ثُمَّ جاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ: «انْكِحِي».

[طرفه في: ٤٩٠٩].

٥٣١٩ - حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ، عَنِ اللَّيثِ، عَنْ يَزِيدَ: أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيهِ: أَنَّ عُبَيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ الأَرْقَمِ: أَنْ يَسْأَلَ سُبَيعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ: كَيفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقالَتْ: أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكِحَ

[طرفه في: ٣٩٩١].

٥٣٢٠ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ سُبَيعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَجاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فأَذِنَ لَهَا، فَنَكَحَتْ.

٤٠ ـ بابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ﴾

[البقرة: ٢٢٨]

وَقالَ إِبْرَاهِيمُ: فِيمَنْ تَزَوَّجَ في العِدَّةِ، فَحَاضَتْ عِنْدَهُ ثَلاثَ حِيَضٍ: بَانَتْ مِنَ الأَوَّلِ، وَلاَ تَحْتَسِبُ بِهِ لِمَنْ بَعْدَهُ، وَقالَ الزُّهْرِيُّ: تَحْتَسِبُ. وَهذا أَحَبُّ إِلَى سُفيَانَ ـ يَعْنِي قَوْلَ الزُّهْرِيِّ ـ. وَقالَ مَعْمَرٌ: يُقَالُ: أَقْرَأَتِ المَرْأَةُ إِذا دَنَا حَيضُهَا، وَأَقْرَأَتْ إِذا دَنا طُهْرُهَا، وَيُقَالُ: ما قَرَأَتْ بِسَلًى قَطُّ، إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَداً في بَطْنِهَا.

٤١ ـ بابُ قِصَّةِ فاطِمَةَ بِنْتِ قَيسٍ

وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لاَ تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلاَ يَخْرُجْنَ إِلاَّ أَنْ يأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفسَهُ لاَ تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذلِكَ أَمراً﴾ [الطلاق: ١] ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلاَ تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولاَتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً﴾ [الطلاق: ٦ ـ ٧].

٥٣٢١، ٥٣٢٢ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ يَحيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسُلَيمانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ: أَنَّ يَحيى بْنَ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الحَكَمِ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، فَأَرْسَلَتْ عائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ، وَهُوَ أَمِيرُ المَدِينَةِ: اتَّقِ اللَّهَ وَارْدُدْهَا إِلَى بَيتِهَا. قالَ مَرْوَانُ ـ في حَدِيثِ سُلَيمانَ ـ إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الحَكَمِ غَلَبَنِي. وَقالَ القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَوَما بَلَغَكِ شَأْنُ فاطِمَةَ بِنْتِ

---

٤٠ ـ بابٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ﴾

قوله: (فيمن تزوج في العدة) أي: امرأة طلقها زوجها طلاقاً رجعياً. وقوله: فحاضت عنده، أي: عند الثاني. وقوله: ولا تحتسب به، أي: بحيضها لمن بعده، أي: للثاني بل تعتدّ عدّة أخرى له لتعدد المستحق. **قوله: (وقال الزهري تحتسب)** أي: فتكفي لهما عدّة واحدة. **قوله: (يقال أقرأت المرأة الخ)** غرضه أن القرء يستعمل بمعنى الحيض والطهر، فهو من الأضداد لكن المراد بالقرء عند الشافعية: الطهر، وهو ما احتوشه دمان، أي: دما حيضتين أو حيض ونفاس.

وقوله: بسلا، بفتح المهملة والتنوين، أي: بغشا الولد، ا هـ شيخ الإسلام.

قَيسٍ؟ قالَت: لاَ يَضُرُّكَ أَنْ لاَ تَذْكُرَ حَدِيثَ فاطِمَةَ. فَقَال مَرْوَانُ بنُ الحكَم: إنْ كانَ بِكِ شَرٌّ، فَحَسْبُكِ ما بَينَ هاذَينِ مِنَ الشَرِّ.

[الحديث ٥٣٢١، ٥٣٢٢ ـ أطرافهما في: ٥٣٢٣، ٥٣٢٤، ٥٣٢٥، ٥٣٢٦، ٥٣٢٧، ٥٣٢٨].

٥٣٢٣، ٥٣٢٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ أَنَّهَا قالَت: ما لِفَاطِمَةَ، أَلاَ تَتَّقِي اللَّهَ ـ يَعْنِي في قَوْلِها ـ: لاَ سُكْنَى وَلاَ نَفَقَةَ.

[طرفه في: ٥٣٢١].

٥٣٢٥، ٥٣٢٦ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنا سُفيانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ: قالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيرِ لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرَينَ إِلَى فُلاَنَةَ بِنْتِ الحَكَمِ، طَلَّقَهَا زَوْجُهَا البَتَّةَ فَخَرَجَتْ؟ فَقَالَت: بِئْسَ ما صَنَعَتْ، قالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي في قَوْلِ فاطِمَةَ؟ قالَت: أَمَا إِنَّهُ لَيسَ لَهَا خَيرٌ في ذِكْرِ هذا الحَدِيثِ. وَزَادَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيه: عابَتْ عائِشَةُ أَشَدَّ العَيبِ، وَقالَت: إِنَّ فاطمَةَ كانَتْ في مَكانٍ وَحْشٍ، فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا، فَلِذلِكَ أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

[طرفه في: ٥٣٢١].

٤٢ ـ بابُ المُطَلَّقَةِ إِذَا خُشِيَ عَلَيهَا في مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيهَا، أَوْ تَبْذُوَ عَلَى أَهْلِهِ بِفَاحِشَةٍ

٥٣٢٧، ٥٣٢٨ ـ حدّثني حبَّانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذلِكَ عَلَى فاطِمَةَ.

[طرفه في: ٥٣٢١].

٤٣ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ في أَرْحامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] مِنَ الحَيضِ وَالحَبَلِ

٥٣٢٩ ـ حدّثنا سُلَيمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ، إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَئِيبَةً، فَقالَ لَهَا: «عَقْرَي أَوْ حَلقَى، إِنَّكِ لَحَابِسَتُنَا، أَكُنْتِ أَفَضْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟». قالَتْ: نَعَمْ، قالَ: «فَانْفِرِي إِذاً».

[طرفه في: ٢٩٤].

٤٤ ـ بابٌ ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]

في العِدَّةِ، وكيف يُراجعُ المَرْأَةَ إذا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ.

٥٣٣٠ ـ حدّثني مُحمَّدٌ: أَخبَرَنا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الحَسَنِ قالَ: زَوَّجَ مَعْقِلٌ أُخْتَهُ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً.

[طرفه في: ٤٥٢٩].

٥٣٣١ ـ وَحدّثني محمَّدُ بنُ المثنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ: أَنَّ مَعقِلَ بْنَ يَسارٍ كانَتْ أُخْتُهُ تَحتَ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا ثُمَّ خَلَّى عَنْهَا، حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا، فَحَمِيَ مَعقِلٌ مِنْ ذلِكَ أَنَفاً، فَقَالَ: خَلَّى عَنْهَا وَهْوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَخْطُبُهَا، فَحَالَ بينَهُ وَبينَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَدَعاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيهِ، فَتَرَكَ الحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لأَمْرِ اللَّهِ.

[طرفه في: ٤٥٢٩].

٥٣٣٢ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهْيَ حائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيضِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا: «فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ». وَكانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذلِكَ، قالَ لأَحَدِهِمْ: إِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلاثاً، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيرَهُ. وَزَادَ فِيهِ غَيرُهُ، عَنِ اللَّيثِ: حَدَّثَني نَافِعٌ: قالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَينِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهذا.

[طرفه في: ٤٩٠٨].

---

٤٤ ـ بابٌ ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾

قوله: (ثم خلى عنها) بمعجمة ولام مشدّدة، أي: تركها. وقوله: فحمي بكسر الميم. وقوله: أنفاً بفتح النون، والفاء منونة، يقال: حميت عن كذا حمية بالتشديد إذا أنفت منه، وداخلك عار.

قوله: (وهو يقدر عليها) أي: على رجعتها قبل انقضاء عدّتها.

قوله: (التي أمر الله) أي: أمر ندب عند الشافعية.

٤٥ ـ بابُ مُرَاجَعَةِ الحَائِضِ

٥٣٣٣ ـ حدّثنا حَجّاجٌ: حَدَّثَنا يَزِيدُ بنُ إبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنا مُحمَّدُ بنُ سِيرِينَ: حَدَّثَني يُونُسُ بنُ جُبَيرٍ: سَأَلتُ ابنَ عُمَرَ فَقالَ: طَلَّقَ ابْنُ عمرَ امْرَأَتَهُ وَهيَ حائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ قُبُلِ عِدَّتِها، قُلتُ: فَتَعْتَدُّ بِتِلكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قالَ: أَرَأيتَ إنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ. [طرفه في: ٤٩٠٨].

٤٦ ـ بابٌ تُحِدُّ المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً

وَقالَ الزُّهْرِيُّ: لاَ أَرَى أَنْ تَقرَبَ الصَّبِيَّةُ المُتَوَفَّى عَنهَا الطِّيبَ، لأَنَّ عَلَيهَا العِدَّةَ.

حدّثنا ـ عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ: أَخبَرَنا مالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بَكرِ بنِ مُحمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزمٍ، عَنْ حُمَيدِ بنِ نافِعٍ، عَنْ زَينَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخبَرَتْهُ هذهِ الأحَادِيثَ الثَّلاثَةَ.

٥٣٣٤ ـ قالَتْ زَيْنَبُ: دَخلتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفيَانَ بنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ غَيرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيهَا، ثمَّ قالَتْ: وَاللهِ مالِي بِالطِّيبِ مِنْ حاجَةٍ، غَيرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»

[طرفه في: ١٢٨٠].

٥٣٣٥ ـ قالَتْ زَيْنَبُ: فَدَخَلتُ عَلَى زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوها، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنهُ، ثُمَّ قالَتْ: أَمَا وَاللهِ مالِي بِالطِّيبِ مِنْ حاجَةٍ، غَيرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً».

[طرفه في: ١٢٨٢].

٥٣٣٦ ـ قالَتْ: زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

---

٤٦ ـ بابٌ تُحِدُّ المُتَوَفَّى عَنْها زَوْجُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً

قوله: (باب تحد المتوفى عنها زوجها الخ) تحدّ بضم التاء وكسر الحاء، وبالفتح والضم، يقال: أحدت المرأة على زوجها، فهي محدة وحدّت فهي حادة إذا تركت الزينة ا هـ شيخ الإسلام.

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا، أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً، كُلَّ ذٰلِكَ يَقُولُ: «لاَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعَرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ». [الحديث ٥٣٣٦ ـ طرفاه في: ٥٣٣٨، ٥٧٠٦].

٥٣٣٧ ـ قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي بِالْبَعَرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، دَخَلَتْ حِفْشاً، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيباً حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ، فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلاَّ مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً، فَتَرْمِي، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ: تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا.

٤٧ ـ بابُ الكُحْلِ لِلحَادَّةِ

٥٣٣٨ ـ حدّثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا: أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا، فَخَشُوا عَيْنَيْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ، فَقَالَ: «لاَ تَكَحَّلْ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ فِي شَرِّ أَحْلاَسِهَا، أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا كَانَ حَوْلٌ فَمَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعَرَةٍ، فَلاَ حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ».

[طرفه في: ٥٣٣٦].

٥٣٣٩ ـ وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، إِلاَّ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً» [طرفه في: ١٢٨٠].

٥٣٤٠ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: نُهِينَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثٍ إِلاَّ بِزَوْجٍ.

[طرفه في: ٣١٣].

قوله: (اشتكت عينها) بالرفع على الفاعلية، وبالنصب على المفعولية، والفاعل مستتر، أي: المرأة.

٤٧ ـ بابُ الكُحْلِ لِلحَادَّةِ

قوله: (أحلاسها) جمع حلس، وهو الثوب، أو الكساء الرقيق تحت البرذعة. وقوله: أو شرّ بيتها شك من الراوي. وقوله: رمت ببعرة، أي: لترى من حضرها أن مقامها حولاً أهون عليها من بعرة ترمى بها كلباً.

٤٨ ـ بابُ القُسْطِ لِلحَادَّةِ عِنْدَ الطُّهْرِ

٥٣٤١ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أيُوبَ، عَنْ حَفصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قالَتْ: كُنَّا نُنهى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوقَ ثَلاثٍ إلاَّ عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشهُرٍ وَعَشراً، وَلاَ نَكْتَحِلَ، وَلاَ نَطَّيَّبَ، وَلاَ نَلبَسَ ثَوْباً مَصْبُوغاً إلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهرِ، إذَا اغْتَسَلَتْ إحدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا، في نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهى عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ.

[طرفه في: ٣١٣].

٤٩ ـ بابٌ تَلبَسُ الحَادَّةُ ثِيَابَ العَصْبِ

٥٣٤٢ ـ حدّثنا الفَضلُ بْنُ دُكَينٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قالَتْ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثٍ إلاَّ عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا لاَ تَكْتَحِلُ وَلاَ تَلبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً إلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ».

[طرفه في: ٣١٣]

٥٣٤٣ ـ وَقالَ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَتْنَا حَفصَةُ: حَدَّثَتْني أُمُّ عَطِيَّةَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ: وَلاَ تَمَسَّ طِيباً، إلاَّ أَدْنَى طُهرِهَا إذَا طَهُرَتْ نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ.

[طرفه في: ٣١٣].

٥٠ ـ بابٌ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً ـ إلَى قَوْلِهِ ـ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤]

٥٣٤٤ ـ حدّثني إسْحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُم وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾، قالَ: كانَتْ هذهِ العِدَّةُ تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِباً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إلَى الحَوْلِ غَيرَ إخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ فِيما فَعَلنَ في أَنْفُسِهِنَّ

---

٤٨ ـ بابُ القُسْطِ لِلحَادَّةِ عِنْدَ الطُّهْرِ

قوله: (باب القسط): بضم القاف عود يتبخر به. **قوله: (إلا ثوب عصب)**: بفتح العين، وسكون الصاد المهملتين من برود اليمن. وقوله: في نبذة، أي شيء قليل. وقوله: من كست بكاف، وتاء بدل القاف والطاء في قسط فهما لغتان. وقوله: أظفار صوابه ظفار كما في نسخة: وهو موضع بساحل عدن، ا هـ شيخ الإسلام.

مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ في وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ﴾، فَالعِدَّةُ كما هِيَ وَاجِبٌ عَلَيهَا. زَعَمَ ذلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ. وَقالَ عَطَاءٌ: قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هذهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُّ حَيثُ شَاءَتْ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيرَ إِخْرَاجٍ﴾. وَقالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ فِيما فَعَلْنَ﴾. قالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جاءَ المِيرَاثُ، فَنَسَخَ السُّكْنَى، فَتَعْتَدُّ حَيثُ شَاءَتْ، وَلاَ سُكْنَى لَهَا.

[طرفه في: ٤٥٣١].

٥٣٤٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَزْمٍ: حَدَّثَنِي حُمَيدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَينَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفيَانَ: لَمَّا جاءَهَا نَعِيُّ أَبِيهَا، دَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيهَا، وَقالَتْ: مالِي بِالطِّيبِ مِنْ حاجَةٍ، لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ، إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً». [طرفه في: ١٢٨٠].

٥١ ـ بابُ مَهْرِ البَغِيِّ وَالنِّكاحِ الفَاسِدِ

وَقالَ الحَسَنُ: إِذَا تَزَوَّجَ مُحَرَّمَةً وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ، فُرِّقَ بَينَهُمَا وَلَهَا ما أَخَذَتْ، وَلَيسَ لَهَا غَيرُهُ، ثُمَّ قالَ بَعْدُ: لَهَا صَدَاقُهَا.

٥٣٤٦ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الكَلبِ، وَحُلوَانِ الكاهِنِ، وَمَهْرِ البَغِيِّ.

[طرفه في: ٢٢٣٧].

٥٣٤٧ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الوَاشِمَةَ وَالمُسْتَوْشِمَةَ وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ، وَنَهى عَنْ ثَمَنِ الكَلبِ، وَكَسْبِ البَغِيِّ، وَلَعَنَ المُصَوِّرِينَ.

[طرفه في: ٢٠٨٦].

---

٥١ ـ بابُ مَهْرِ البَغِيِّ وَالنِّكاحِ الفَاسِدِ

قوله: (وكسب البغيّ) أي: كسب الزانية بزناها.

٥٣٤٨ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ محمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الإِماءِ. [طرفه في: ٢٢٨٣].

٥٢ - بابُ المَهْرِ لِلمَدْخُولِ عَلَيها، وَكَيفَ الدُّخُولُ، أَوْ طَلَّقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ وَالمَسِيسِ

٥٣٤٩ - حدّثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا إِسْماعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: قُلتُ لابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: فَرَّقَ نَبِيُّ اللّهِ ﷺ بَينَ أَخَوَي بَنِي العَجْلاَنِ، وَقالَ: «اللّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَقَالَ: «اللّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كاذِبٌ، فَهَل مِنكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَينَهُمَا. قالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: في الحَدِيثِ شَيءٌ لاَ أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ، قالَ: قالَ الرَّجُلُ: مالِي؟ قالَ: «لاَ مالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَقَدْ دَخَلتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كاذِباً فَهُوَ أَبْعَدُ مِنكَ».

[طرفه في: ٥٣١١].

٥٣ - بابُ المُتْعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفرَضْ لَهَا

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لاَ جُنَاحَ عَلَيكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ما لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٦ - ٢٣٧] وَقَوْلِهِ ﴿وَلِلمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى المُتَّقِينَ * كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٢٤١ - ٢٤٢]، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ في المُلاَعَنَةِ مُتْعَةً حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا.

٥٣٥٠ - حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِلمُتَلاَعِنَينِ: «حِسَابُكُمَا عَلَى اللّهِ، أَحَدُكُمَا كاذِبٌ، لاَ سَبِيلَ لَكَ عَلَيهَا» قالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ، مالِي؟ قالَ: «لاَ مالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيهَا، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ وَأَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا».

[طرفه في: ٥٣١١].

قوله: (عن كسب الإماء) أي: من وجه محرّم كالزنا.

٥٢ - بابُ المَهْرِ لِلمَدْخُولِ عَلَيهَا، وَكَيفَ الدُّخُولُ، أَوْ طَلَّقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ وَالمَسِيسِ

قوله: (وكيف الدخول) عطف على المهر، وما بعده على الدخول.

قوله: (مالي) أي: أطلب مالي.

٥٣ - بابُ المُتْعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفرَضْ لَهَا

قوله: (لم يفرض لها) أي: مهر.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٩ ـ كتاب النَّفَقَاتِ

١ ـ بابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ

﴿وَيَسْأَلُونَكَ ماذَا يُنْفِقُونَ قُلِ العَفوَ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُم تَتَفَكَّرُونَ * في الدُّنيَا وَالآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٩ ـ ٢٢٠]. وَقالَ الحَسَنُ: العَفوُ: الفَضْلُ.

٥٣٥١ ـ حدّثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الأَنْصَارِيَّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، فَقُلْتُ: عَنِ النَّبِيِّ؟ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا أَنْفَقَ المُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهْوَ يَحْتَسِبُهَا، كانَتْ لَه صَدَقَةً».

[طرفه في: ٥٥].

٥٣٥٢ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «قالَ اللَّهُ: أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أُنْفِقْ عَلَيكَ».

[طرفه في: ٤٦٨٤].

٥٣٥٣ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيدٍ، عَنْ أَبِي الغَيثِ،

---

٦٩ ـ كتاب النفقات

قوله: (النفقات) جمع نفقة من الإنفاق، وهو الإخراج، وجمعت باعتبار تعدد أنواعها نفقة زوجة، وقريب وغيرهما.

١ ـ بابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ

قوله: (وفضل النفقة على الأهل) عطف على النفقات. **قوله: (العفو الفضل)** أي: الفاضل عن الحاجة.

قوله: (على أهله) أي: من زوجة وولد. وقوله: كانت له صدقة، أي: كالصدقة في الثواب.

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى ٱلأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ، كالمُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ القَائِمِ اللَّيلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ».

[الحديث ٥٣٥٣ ـ طرفاه في: ٦٠٠٦، ٦٠٠٧].

٥٣٥٤ ـ حدّثنا محمدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عامِرِ ابْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ، فَقُلتُ: لِي مالٌ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قالَ: «لاَ». قُلتُ: فالشَّطْرُ؟ قالَ: «لاَ». قُلتُ: فالثُّلُثُ؟ قالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ في أَيدِيهِمْ، وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا في فِي امْرَأَتِكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ، وَيُضَرُّ بِكَ آخَرُونَ».

[طرفه في: ٥٦].

٢ ـ بابُ وُجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى ٱلأَهْلِ وَالعِيَالِ

٥٣٥٥ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حدّثنا أَبُو صَالِحٍ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفضَلُ الصَّدَقَةِ ما تَرَكَ غِنًى، وَاليَدُ العُلْيَا خَيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». تَقُولُ المَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ العَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلنِي، وَيَقُولُ الابْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدَعُنِي. فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيرَةَ، سَمِعْتَ هذا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: لاَ، هذا مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيرَةَ.

[طرفه في: ١٤٢٦].

٥٣٥٦ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيثُ قالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ خالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «خَيرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

[طرفه في: ١٤٢٦].

قوله: (الأرملة): بفتح الهمزة والميم من لا زوج لها، ا هـ شيخ الإسلام.

٢ ـ بابُ وُجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى ٱلأَهْلِ وَالعِيَالِ

قوله: (أفضل الصدقة ما ترك غنى) أي: ما يبقى لصاحبها عقبها غنى اليد أو غنى القلب. ولعله المراد بقوله: ما كان عن ظهر غنى، أي: ما يبقى عقبه غنى يكون كالظهر لصاحبه يستند إليه، ويعتمد عليه سواء كان غنى اليد أو غنى القلب، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٣ ـ بابُ حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قُوتَ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَيْفَ نَفَقَاتُ العِيَالِ

٥٣٥٧ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ سَلاَمٍ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قالَ: قالَ لِي مَعْمَرٌ: قالَ لِي الثَّوْرِيُّ: هَل سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ؟ قالَ مَعْمَرٌ: فَلَمْ يَحْضُرْنِي، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثاً حَدَّثَنَاهُ ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ مالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ.

[طرفه في: ٢٩٠٤].

٥٣٥٨ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قالَ: حَدَّثَنِي عُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي مالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ، وَكانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْراً مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مالِكِ بْنِ أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مالِكٌ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ إِذْ أَتَاهُ حاجِبُهُ يَرْفَا فَقالَ: هَل لَكَ فِي عُثْمانَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَالزُّبَيرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، قالَ: فَدَخَلُوا وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا، ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَا قَلِيلاً، فَقالَ لِعُمَرَ: هَل لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلاَ سَلَّما وَجَلَسَا، فَقالَ عَبَّاسٌ: يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَينَ هذا، فَقالَ الرَّهْطُ، عُثْمانُ وَأَصْحَابُهُ: يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، فَقالَ عُمَرُ: اتَّئِدُوا، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّماءُ وَالأَرْضُ، هَل تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لاَ نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقَةٌ» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ، قالَ الرَّهْطُ: قَدْ قالَ ذلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، هَل تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ ذلِكَ؟ قالاَ: قَدْ قالَ ذلِكَ، قالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هذا الأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ كانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هذا المَالِ بِشَيءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَداً غَيرَهُ، قالَ اللَّهُ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]، فَكانَتْ هذهِ خالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ ما احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلاَ اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيكُمْ، لَقَدْ أَعْطاكُمُوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هذا المَالُ، فَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هذا المَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ ما بَقِيَ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مالِ اللَّهِ فَعَمِلَ بِذلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ، هَل تَعْلَمُونَ ذلِكَ؟ قالُوا: نَعَمْ، قالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ هَل تَعْلَمَانِ ذلِكَ؟ قالاَ: نَعَمْ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقالَ أَبُو

---

٣ ـ بابُ حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قُوتَ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَيْفَ نَفَقَاتُ العِيَالِ

قوله: (إن أبا بكر كذا وكذا) أي: منعكما ميراثكما منه ﷺ.

بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ يَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُما حِينَئِذٍ ـ وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ـ تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَى هذا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ، لَتَعْمَلاَنِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلتُ بِهِ فِيهَا مُنْذُ وُلِّيتُهَا، وَإِلاَّ فَلاَ تُكَلِّمَانِي فِيهَا، فَقُلتُما: ادْفَعْهَا إِلَينَا بِذلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيكُمَا بِذلِكَ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَل دَفَعْتُهَا إِلَيهِمَا بِذلِكَ؟ فَقَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، قالَ: فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ هَل دَفَعْتُهَا إِلَيكمَا بِذلِكَ؟ قالاَ: نَعَمْ، قالَ أَفَتَلتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيرَ ذلِكَ، فَوَالَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، لاَ أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيرَ ذلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا. [طرفه في: ٢٩٠٤].

٤ ـ بابٌ وَقالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَينِ كامِلَينِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

وَقالَ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاَثُونَ شَهْراً﴾ [الأحقاف: ١٥]. وَقالَ: ﴿وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى. لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيهِ رِزْقُهُ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً﴾ [الطلاق: ٦ ـ ٧] وَقالَ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: نَهى اللَّهُ أَنْ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا، وَذلِكَ: أَنْ تَقُولَ الوَالِدَةُ: لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ، وَهْيَ أَمْثَلُ لَهُ غِذَاءٍ، وَأَشْفَقُ عَلَيهِ وَأَرْفَقُ بِهِ مِنْ غَيرِهَا، فَلَيسَ لَهَا أَنْ تَأْبى، بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفسِهِ ما جَعَلَ اللَّهُ عَلَيهِ، وَلَيسَ لِلمَوْلُودِ لَهُ أَنْ يُضَارَّ بِوَلَدِهِ وَالِدَتَهُ، فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ ضِرَاراً لَهَا إِلَى غَيرِهَا، فَلاَ جُنَاحَ عَلَيهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طِيبِ نَفسِ الوَالِدِ وَالوَالِدَةِ، ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ

قوله: (وأمركما جميع) أي: مجتمع ا هـ شيخ الإسلام.

٤ ـ بابٌ وَقالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَينِ كامِلَينِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

قوله: (باب وقال الله تعالى: والوالدات الخ) في نسخة: باب ﴿والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين﴾ إلى قوله: ﴿بصير﴾. قوله: (ضراراً لها إلى غيرها) أي: منتهياً إلى رضاع غيرها.

جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ، ﴿فِصَالُهُ﴾ [لقمان: ١٤]: فِطَامُهُ.

٥ ـ بابُ نَفَقَةِ المَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَنَفَقَةِ الوَلَدِ

٥٣٥٩ ـ حدّثنا ابْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا؟ قَالَ: «لاَ، إِلاَّ بِالمَعْرُوفِ». [طرفه في: ٢٢١١].

٥٣٦٠ ـ حدّثنا يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ المَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا، عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ». [طرفه في: ٢٠٦٦]

٦ ـ بابُ عَمَلِ المَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٥٣٦١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الحَكَمُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ، فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا». فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبِّحَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ. [طرفه في: ٣١١٣].

---

٥ ـ بابُ نَفَقَةِ المَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَنَفَقَةِ الوَلَدِ

قوله: (مسيك): بكسر الميم، وتشديد المهملة، وبالفتح والتخفيف، أي: بخيل.

وقوله: إلا بالمعروف، أي: بين الناس أنه قدر الكفاية.

قوله: (عن غير أمره) أي: الصريح في القدر المنفق بل فهمت ذلك من القرائن، ووقع في نسخة تقديم هذا الباب على الباب قبله.

٦ ـ بابُ عَمَلِ المَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

قوله: (فهو خير لكما من خادم) قيل: كيف يكون خيراً من الخادم بالنسبة إلى مطلوبها، وهو الاستخدام، وأجيب بأنه تعالى لعله يعطي للمسبح قوة يقدر بها على الخدمة أكثر مما يقدر الخادم عليه، أو يسهل الأمور عليه بحيث يكون فعل ذلك بنفسه أسهل عليه من أمر الخادم بذلك، أو أن نفع التسبيح في الآخرة، ونفع الخادم في الدنيا، والآخرة خير وأبقى.

٧ ـ بابُ خادِمِ المَرْأَةِ

٥٣٦٢ ـ حدّثنا الحَمَيدِيُّ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: حَدَّثَنا عُبَيدُ اللّهِ ابْنُ أَبي يَزيدَ: سَمِعَ مُجَاهِداً: سَمِعتُ عَبْدَ الرَّحمٰنِ بْنَ أَبي لَيلَى يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبي طَالِبٍ: أَنَّ فاطِمَةَ عَلَيهَا السَّلاَمُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خادِماً، فَقالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكِ ما هُوَ خَيرٌ لَكِ مِنْهُ؟ تُسَبِّحِينَ اللّهَ عِنْدَ مَنامِكِ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللّهَ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللّهَ أَرْبَعاً وَثَلاثِينَ». ثُمَّ قالَ سُفيَانُ: إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلاثُونَ، فَمَا تَرَكْتُهَا بَعْدُ، قِيلَ: وَلاَ لَيلَةَ صِفِّينَ؟ قالَ: وَلاَ لَيلَةَ صِفِّينَ. [طرفه في: ٣١١٣]

٨ ـ بابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ في أَهْلِهِ

٥٣٦٣ ـ حدّثنا مُحمدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عُتَيبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ: سَأَلتُ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا: ما كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ في البَيتِ؟ قالَتْ: كانَ في مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ خَرَجَ. [طرفه في: ٦٧٦].

٩ ـ بابٌ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ، فَلِلمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيرِ عِلمِهِ ما يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالمَعْرُوفِ

٥٣٦٤ ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنّى: حَدَّثَنا يَحيى، عَنْ هِشَامٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ، إِنَّ أَبَا سُفيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيسَ يُعْطِينِي ما يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلاَّ ما أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهوَ لاَ يَعْلَمُ، فَقالَ: «خُذِي ما يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالمَعْرُوفِ». [طرفه في: ٢٢١١]

١٠ ـ بابُ حَفظِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا في ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

٥٣٦٥ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّهِ: حَدَّثَنا سُفيَانُ: حَدَّثَنا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَأَبُو الزِّنادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «خَيرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيشٍ». وَقالَ الآخَرُ: «صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ في صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ في ذَاتِ يَدِهِ». وَيُذْكَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٣٤٣٤]

---

٨ ـ بابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ في أَهْلِهِ

قوله: (كان في مهنة أهله): بكسر الميم أكثر من فتحها، وسكون الهاء، أي: خدمتهم ففيه أن خدمة الدار وأهلها سنة عباد الله الصالحين.

١٠ ـ بابُ حَفظِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا في ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

قوله: (في ذات يده) أي: في ماله. وقوله: والنفقة من عطف الخاص على العام.

١١ ـ بابُ كِسْوَةِ المَرْأَةِ بِالمَعْرُوفِ

٥٣٦٦ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَيسَرَةَ قالَ: سَمِعْتُ زَيدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: آتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةَ سِيَرَاءَ فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيتُ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَّقْتُهَا بَينَ نِسَائِي.

[طرفه في: ٢٦١٤]

١٢ ـ بابُ عَوْنِ المَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وَلَدِهِ

٥٣٦٧ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّباً، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جابِرُ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «بِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟» قُلْتُ: بَل ثَيِّباً، قالَ: «فَهَلاَّ جارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ». قالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللّهُ لَكَ، أَوْ: خَيراً».

[طرفه في: ٤٤٣]

١٣ ـ بابُ نَفَقَةِ المُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

٥٣٦٨ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قالَ: «وَلِمَ؟»: قالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ، قالَ: «فَأَعْتِقْ رَقَبَةً». قالَ: لَيسَ عِنْدِي، قالَ: «فَصُمْ شَهْرَينِ مُتَتَابِعَينِ». قالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ، قالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً». قالَ: لاَ أَجِدُ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تمرٌ، فَقَالَ: «أَينَ السَّائِلُ؟». قالَ: هَا أَنَاذَا، قالَ: «تَصَدَّقْ بِهذا». قالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللّهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، ما بَينَ لاَبَتَيهَا أَهْلُ بَيتٍ أَحْوَجُ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، قالَ: «فَأَنْتُمْ إِذاً».

[طرفه في: ١٩٣٦]

---

١١ ـ بابُ كِسْوَةِ المَرْأَةِ بِالمَعْرُوفِ

قوله: (باب كسوة المرأة بالمعروف) أي: بين الناس من كسوة أمثالها، اهـ شيخ الإسلام.

١٣ ـ بابُ نَفَقَةِ المُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

قوله: (فأنتم إذا) أي: فأنتم أحق حينئذ.

١٤ ـ بابٌ ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]

وَهَل عَلَى المَرْأَةِ مِنْهُ شَيءٌ. ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ - إِلَى قَوْلِهِ - صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ٧٦].

٥٣٦٩ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيبٌ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَل لِي مِنْ أجرٍ في بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أُنْفِقَ عَلَيهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟ قالَ: «نَعَمْ، لَكِ أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ عَلَيهِمْ».

[طرفه في: ١٤٦٧]

٥٣٧٠ ـ حدّثنا محمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهَا: قالَتْ هِنْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَل عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مالِهِ ما يَكْفِينِي وَبَنِيَّ؟ قالَ: «خُذِي بِالمَعْرُوفِ».

[طرفه في: ٢٢١١]

١٥ ـ بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ كَلاًّ أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيَّ»

٥٣٧١ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ المُتَوَفَّى عَلَيهِ الدَّينُ، فَيَسْأَلُ: «هَل تَرَكَ لِدَينِهِ فَضْلاً؟». فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفاءً صَلَّى، وَإِلا، قالَ لِلمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيهِ الفُتُوحَ، قالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ

---

١٤ ـ بابٌ ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذٰلِكَ﴾

قوله: (باب وعلى الوارث مثل ذلك) أي: مثل ما كان على أبيه في حياته.

قوله: (وضرب الله مثلاً رجلين الخ) قال الكرماني: شبه منزلة المرأة من الوارث بمنزلة الأبكم الذي لا يقدر على النطق من التكلم، وجعلها كلا على من يعولها.

قوله: (هكذا وهكذا)، أي: محتاجين.

١٥ ـ بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ كَلاًّ أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيَّ»

قوله: (من ترك كلاًّ): بفتح الكاف، أي: ثقلاً من دين ونحوه. وقوله: أو ضياعاً: بفتح المعجمة، أي: من لا يستقل بنفسه، وقوله: فإليّ، أي: فينتهي ذلك إليّ فأتداركه.

قوله: (فضلاً) أي: قدراً زائداً على مؤنة تجهيزه يفي بدينه.

مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَن تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيناً فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِهِ».

[طرفه في: ٢٢٩٨]

١٦ ـ بابُ المَرَاضِعِ مِنَ المَوَالِيَاتِ وَغيرِهِنَّ

٥٣٧٢ ـ حدثنا يَحيى بنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ زَينَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سُفيَانَ، قالَ: «وَتحِبِّينَ ذلِكِ». قُلتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي الخَيرِ أُخْتِي، فَقَالَ: «إِنَّ ذلِكِ لاَ يَحِلُّ لِي». فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكحَ دُرَّةَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ؟ فَقَالَ: «ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ». فَقُلتُ: نَعَمْ، قالَ: «فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي ما حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ». وَقالَ شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قالَ عُرْوَةُ: ثُوَيبَةُ أَعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ.

[طرفه في: ٥١٠١]

---

١٦ ـ بابُ المَرَاضِعِ مِنَ المَوَالِيَاتِ وَغيرِهِنَّ

قوله: (باب المراضع من المواليات): بفتح الميم جمع مولاة، وهي الأمة.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٧٠ ـ كِتَابُ الأَطْعِمَةِ

١ ـ بابُ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٧]

وَقَوْلِهِ: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١].

٥٣٧٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «أَطْعِمُوا الجَائِعَ، وَعُودُوا المَرِيضَ، وَفُكُّوا العَانِيَ» قالَ سُفيَانُ: وَالعَانِي الأَسِيرُ.

[طرفه في: ٣٠٤٦]

٥٣٧٤ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ عِيسى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: ما شَبِعَ آلُ محمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ.

٥٣٧٥ ـ وَعَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ، فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، فَاسْتَقْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ، فَمَشَيتُ غَيرَ بَعِيدٍ فَخَرَرْتُ لِوَجْهِي مِنَ الجَهْدِ وَالجُوعِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيرَةَ». فَقُلتُ: لَبَّيكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي بِي، فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَحْلِهِ، فَأَمَرَ لِي بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قالَ: «عُدْ يَا أَبَا هِرٍّ». فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قالَ: «عُدْ». فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ، حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالقِدْحِ، قالَ: فَلَقِيتُ

---

٧٠ ـ كتاب الأطعمة

١ ـ بابُ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقْنَاكُمْ﴾

قوله: (وفكوا): أي: خلصوا، وقوله: العاني، أي: الأسير. **قوله: (فاستقرأته)**: بالهمز، وبدونه، أي: سألته أن يقرأ عليّ. **قوله: (وفتحها)** أي: الآية، أي قرأها عليّ وفهمني إياها. **قوله: (بعس)**: بضم العين وتشديد السين، أي: بقدح ضخم. **قوله: (كالقدح)**: بكسر

عُمَرَ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ لَهُ: تَوَلَّى اللَّهُ ذلِكَ مَنْ كانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَقْرَأْتُكَ الآيَةَ، وَلأَنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ. قالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لأَنْ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ.

[الحديث ٥٣٧٥ ـ طرفاه في: ٦٢٤٦، ٦٤٥٢].

٢ ـ بابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالأَكْلِ بِاليَمِينِ

٥٣٧٦ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ قالَ: الوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي: أَنَّهُ سَمِعَ وَهْبَ بْنَ كَيسَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَاماً في حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكانَتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ.

[الحديث ٥٣٧٦ ـ طرفاه في: ٥٣٧٧، ٥٣٧٨].

٣ ـ بابُ الأَكْلِ مِمَّا يَلِيهِ

وَقالَ أَنَسٌ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُل كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ».

٥٣٧٧ ـ حدّثني عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ

القاف، وسكون الدال، أي: كالسهم الذي لا ريش له في الاستواء والاعتدال، ا هـ شيخ الإسلام. قوله: (تولى الله ذلك) أي: إشباعي، أي: ولاه من كان أحق منك يا عمر، وهو رسول الله ﷺ، فالجملة في محل نصب مفعول ثان لتولي الله بالمعنى المذكور، وهذا أولى، وفي نسخة: تولى ذلك رسول الله ﷺ، فرسول الله فاعل تولى، وذلك مفعوله، وتولى باق على معناه. قوله: (لأن أكون أدخلتك) أراد به لأن أكون ضيفتك. وقوله: من حمر النعم، أي: الإبل وخصها بالذكر لأنها أشرف أموال العرب.

٢ ـ بابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالأَكْلِ بِاليَمِينِ

قوله: (في حجر رسول الله ﷺ) أي: تحت نظره.

قوله: (تطيش في الصحفة) أي: تتحرك وتمتدّ في نواحيها. قوله: (سم الله) أي: ندباً طرداً للشيطان عن الأكل معك، وذلك سنة كفاية.

قوله: (وكل بيمينك) أي: لأن الشيطان يأكل بالشمال.

قوله: (وكل مما يليك) أي: لأن في أكله من غيره سوء عشرة وتقذر نفس وإظهاراً للحرص على كثرة الأكل.

قوله: (فما زالت تلك)، أي: المذكورات. وقوله: طعمتي بكسر الطاء، أي صفة أكلي.

مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيلِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْم، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قالَ: أَكَلْتُ يَوْماً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ طَعَاماً، فَجَعَلْتُ آكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُل مِمَّا يَلِيكَ».

[طرفه في: ٥٣٧٦]

٥٣٧٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْم قالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِطَعَامٍ، وَمَعَهُ رَبِيبُهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: «سَمِّ اللهَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

[طرفه في: ٥٣٧٦]

٤ ـ بابُ مَنْ تَتَبَّعَ حَوَالَيِ القَصْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ، إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كَرَاهِيَةً

٥٣٧٩ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ خَيَّاطاً دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ. قالَ أَنَسٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ القَصْعَةِ، قالَ: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ.

[طرفه في: ٢٠٩٢]

٥ ـ بابُ التَّيَمُّنِ في الأَكْلِ وَغَيرِهِ

٥٣٨٠ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهِ عَنْهَا قالَتْ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ ما اسْتَطَاعَ، في طُهُورِهِ وَتَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ ـ وَكانَ قالَ بِوَاسِطٍ قَبْلَ هذا ـ في شَأْنِهِ كُلِّهِ.

[طرفه في: ١٦٨]

٦ ـ بابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ

٥٣٨١ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: قالَ أَبُو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيم: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ضَعِيفاً، أَعْرِفُ فِيهِ الجُوعَ، فَهَل عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَاراً لَهَا، فَلَفَّتِ الخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي، وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ في

---

٦ ـ بابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ

قوله: (مشعانّ) بنون مشددة، أي: طويل.

المَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ، قالَ: «بِطَعَامٍ؟» قالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَينَ أَيدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيمٍ، قَدْ جاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ ما نُطْعِمُهُمْ، فَقَالَتِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلاَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيمٍ ما عِنْدَكِ». فَأَتَتْ بِذلِكَ الخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ما شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ أَذِنَ لِعَشَرَةٍ فَأَكَلَ القَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالقَوْمُ ثَمَانُونَ رَجُلاً.

[طرفه في: ٤٢٢]

٥٣٨٢ ـ حدّثنا مُوسى: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: وَحَدَّثَ أَبُو عُثْمانَ أَيضاً، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثِينَ وَمِئَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَل مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟». فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ طَوِيلٌ، بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبَيعٌ أَمْ عَطِيَّةٌ، أَوْ قالَ: هِبَةٌ؟». قالَ: لاَ، بَل بَيعٌ، قالَ: فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَصُنِعَتْ، فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ البَطْنِ يُشْوَى، وَايمُ اللَّهِ، ما مِنَ الثَّلاَثِينَ وَمِئَةٍ إِلاَّ قَدْ حَزَّ لَهُ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كانَ شَاهِداً أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كانَ غائِباً خَبَأَهَا لَهُ، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا قَصْعَتَينِ، فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي القَصْعَتَينِ، فَحَمَلْتُهُ عَلَى البَعِيرِ، أَوْ كما قالَ.

[طرفه في: ٢٢١٦]

٥٣٨٣ ـ حدّثنا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا وُهَيبٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَينِ: التَّمْرِ وَالمَاءِ.

[الحديث ٥٣٨٣ ـ طرفه في: ٥٤٤٢].

قوله: (فصنعت) أي: ذبحت. وقوله: بسواد البطن، أي: بالكبد ا هـ شيخ الإسلام.

قوله: (حين شبعنا) ظرف لتوفي، أي: توفي النبي ﷺ وقت كوننا شابعين. وقوله: من الأسودين فيه تغليب التمر على الماء.

٧ ـ باب ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [النور: ٦١]

٥٣٨٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: قالَ يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ بُشَيرَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُوَيدُ بْنُ النُّعْمَانِ قالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ ـ قالَ يَحْيى: وَهْيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ ـ دَعا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ، فَمَا أُتِيَ إِلاَّ بِسَوِيقٍ، فَلُكْنَاهُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ دعا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، فَصَلَّى بِنَا المَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قالَ سُفيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَوْداً وَبَدْأً.

[طرفه في: ٢٠٩]

٨ ـ باب الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ، وَالأَكْلِ عَلَى الْخِوَانِ وَالسُّفْرَةِ

٥٣٨٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ خَبَّازٌ لَهُ، فَقالَ: ما أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزاً مُرَقَّقاً، وَلاَ شَاةً مَسْمُوطَةً حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ.

[الحديث ٥٣٨٥ ـ طرفاه في: ٥٤٢١، ٦٣٥٧].

٥٣٨٦ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ ـ قالَ عَلِيٌّ: هُوَ الإِسْكَافُ ـ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: ما عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكُرُّجَةٍ قَطُّ، وَلاَ خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطُّ، وَلاَ أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ، قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَى ما كانُوا يَأْكُلُونَ، قالَ: عَلَى السُّفَرِ.

[الحديث ٥٣٨٦ ـ طرفاه في: ٥٤١٥، ٦٤٥٠].

---

٧ ـ باب ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾

قوله: (على روحة) هي ضد الغدرة. قوله: (فلكناه): بضم اللام، أي: علكناه.

قوله: (عوداً وبدءاً) أي: مبتدأ وعائداً، أي: أولاً وآخراً.

٨ ـ باب الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ، وَالأَكْلِ عَلَى الْخِوَانِ وَالسُّفْرَةِ

قوله: (الخوان): هو بكسر الخاء وضمها ما يؤكل عليه الطعام.

قوله: والسفرة بضم السين ما يوضع عليه الطعام، وتفارق الخوان بأنه مرتفع عن الأرض بقوائم والأكل عليه من شأن المترفهين.

قوله: (ولا شاة مسموطة) هي التي أزيل شعرها بعد الذبح بالماء السخن ثم شويت.

قوله: (الاسكاف): بكسر الهمزة. قوله: (فعلى ما) بألف وفي نسخة: فعلام بحذفها، وهو الأكثر.

٥٣٨٧ ـ حدّثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً يَقُولُ: قامَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِي بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، أَمَرَ بِالأَنْطاعِ فَبُسِطَتْ، فَأُلْقِيَ عَلَيْهَا التَّمْرُ وَالأَقِطُ وَالسَّمْنُ. وَقالَ عَمْرٌو، عَنْ أَنَسٍ: بَنَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْساً في نِطَعٍ.

[طرفه في: ٣٧١]

٥٣٨٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، قالَ: كانَ أَهْلُ الشَّأْمِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُونَ: يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنِّطَاقَيْنِ، هَلْ تَدْرِي ما كانَ النِّطَاقانِ؟ إِنَّمَا كانَ نِطَاقِي شَقَقْتُهُ نِصْفَيْنِ، فَأَوْكَيْتُ قِرْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِهِمَا، وَجَعَلْتُ في سُفْرَتِهِ آخَرَ، قالَ: فَكانَ أَهْلُ الشَّأْمِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنِّطَاقَيْنِ، يَقُولُ:

إِيهاً وَالإِلَهِ تِلْكَ شَكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنْكَ عَارُهَا[(١)]

[طرفه في: ٢٩٧٩]

٥٣٨٩ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُمَّ حُفَيْدٍ بِنْتَ الحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ، خالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْناً وَأَقِطاً وَأَضُبًّا، فَدَعا بِهِنَّ، فَأُكِلْنَ عَلَى مائِدَتِهِ، وَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كالمُسْتَقْذِرِ لَهُنَّ، وَلَوْ كُنَّ حَرَاماً ما أُكِلْنَ عَلَى مائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ.

[طرفه في: ٢٥٧٥]

٩ ـ بابُ السَّوِيقِ

٥٣٩٠ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيى، عَنْ بُشَيرِ بْنِ يَسارٍ،

قوله: (وأقطاً) الأقط هو اللبن الجامد.

قوله: (وأضباً): بفتح الهمزة وضم المعجمة، وتشديد الموحدة جمع ضب.

قوله: (كالمستقذر لهن): بذال معجمة، أي: كان كارهاً لهن من القذارة، وهي خلاف النظافة.

---

(١) صدر البيت:

وَعَيَّرَنِي الْوَاشُونَ أَنِّي أُحِبُّهَا وَتِلْكَ الخ

عَنْ سُوَيدِ بْنِ النُّعْمَانِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُمْ كانُوا مَعَ النَّبِي ﷺ بِالصَّهْبَاءِ، وَهْيَ عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْبَرَ، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَدَعا بِطَعَامٍ فَلَمْ يَجِدْهُ إِلاَّ سَوِيقاً، فَلاَكَ مِنْهُ، فَلُكْنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، ثُمَّ صَلَّى وَصَلَّيْنَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [طرفه في: ٢٠٩]

١٠ ـ بابٌ ما كانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمَّى لَهُ، فَيَعْلَمَ ما هُوَ

٥٣٩١ ـ حدّثنا محمّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبو الحَسَنِ: أَخبَرَنا عَبْدُ اللّهِ: أَخبَرَنا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخبَرَنِي أَبو أُمامَةَ بْنُ سَهلِ بْنِ حُنَيفٍ الأَنْصارِيُّ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ ـ الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيفُ اللّهِ ـ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ عَلَى مَيمُونَةَ ـ وَهْيَ خالَتُهُ وَخالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُوذاً، قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيدَةُ بِنْتُ الحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدَّمَتِ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ، وَكانَ قَلَّما يُقَدِّمُ يَدَهُ لِطَعَامٍ حَتَّى يُحَدَّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الحُضُورِ: أَخْبِرْنَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ ما قَدَّمْتُنَّ لَهُ، هُوَ الضَّبُّ يا رَسُولَ اللّهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ خالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: أَحَرامٌ الضَّبُّ يا رَسُولَ اللّهِ؟ قالَ: «لاَ، وَلكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعافُهُ». قالَ خالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ. [الحديث ٥٣٩١ ـ طرفاه في: ٥٤٠٠، ٥٥٣٧].

١١ ـ بابٌ طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ

٥٣٩٢ ـ حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخبَرَنا مالِكٌ. وَحَدَّثَنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «طَعَامُ الاثْنَينِ كَافِي الثَّلاَثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلاَثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ».

١٢ ـ بابٌ المُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى وَاحِدٍ

٥٣٩٣ ـ حدّثنا مُحَمّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ قالَ: كانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمِسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَدْخَلْتُ

---

١١ ـ بابٌ طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ

قوله: (طعام الاثنين) أي: المشبع لهما كافي الثلاثة، أي: كافي لقوتهم، وكذا الكلام فيما بعده، والمراد: أن البركة تنشأ عن كثرة الجماعة.

١٢ ـ بابٌ المُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى وَاحِدٍ

قوله: (في معى واحد): بكسر الميم والتنوين، وهو المصران، اهـ شيخ الإسلام.

رَجُلاً يَأكُلُ مَعَهُ فَأكَلَ كَثِيراً، فَقَالَ: يَا نَافِعُ، لاَ تُدْخِل هذا عَلَيَّ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «المُؤْمِنُ يَأكُلُ في مِعًى وَاحِدٍ، وَالكافِرُ يَأكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». [الحديث ٥٣٩٣ ـ طرفاه في: ٥٣٩٤، ٥٣٩٥].

١٣ ـ باب المؤمن يأكل في مِعىً واحدٍ فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ

٥٣٩٤ ـ حدثنا مُحمَّدُ بْنُ سَلاَمٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ المُؤْمِنَ يَأكُلُ في مِعًى وَاحِدٍ، وَإنَّ الكافِرَ، أَوِ المنَافِقَ ـ فَلاَ أَدْرِي أَيَّهُمَا قالَ عُبَيدُ اللَّهِ ـ يَأكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». وَقالَ ابْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[طرفه في: ٥٣٩٣]

٥٣٩٥ ـ حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو قالَ: كانَ أَبُو نَهِيكٍ رَجُلاً أَكُولاً، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ الكافِرَ يَأكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». فَقَالَ: فَأَنَا أُومِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. [طرفه في: ٥٣٩٣]

٥٣٩٦ ـ حدثنا إِسماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأكُلُ المُسْلِمُ في مِعًى وَاحِدٍ، وَالكافِرُ يَأكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

[الحديث ٥٣٩٦ ـ طرفه في: ٥٣٩٧].

٥٣٩٧ ـ حدثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَجُلاً كانَ يَأكُلُ أَكْلاً كَثِيراً، فَأَسْلَمَ، فَكانَ يَأكُلُ أَكْلاً قَلِيلاً، فَذُكِرَ ذلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إنَّ المُؤْمِنَ يَأكُلُ في مِعًى وَاحِدٍ، وَالكافِرَ يَأكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». [طرفه في: ٥٣٩٦]

قوله: (والكافر يأكل في سبعة أمعاء) قيل: هو على ظاهره، وقيل: للمبالغة في التكثير كما في قوله تعالى: ﴿والبحر يمدّه من بعده سبعة أبحر﴾، وقال النووي: الصفات السبع في الكافر، وهي الحرص والشره، وطول الأمل، والطمع، وسوء الطبع، والحسد، وحب السمن.

وقال القرطبي: شهوات الطعام سبع: شهوة الطبع، وشهوة النفس، وشهوة العين، وشهوة الفم، وشهوة الأذن، وشهوة الأنف، وشهوة الجوع. وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن، وأما الكافر، فيأكل بالجميع، ا هـ شيخ الإسلام.

١٤ ـ بابُ الأَكْلِ مُتَّكِئاً

٥٣٩٨ ـ حدّثنا أَبو نُعَيم: حَدَّثَنا مِسْعَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ: سَمِعتُ أَبا جُحَيفَةَ يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ آكُلُ مُتَّكِئاً».

[الحديث ٥٣٩٨ ـ طرفه في: ٥٣٩٩].

٥٣٩٩ ـ حدّثني عُثمانُ ابنُ أَبي شَيبَةَ: أَخْبَرَنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبي جُحَيفَةَ قالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: «لاَ آكُلُ وَأَنا مُتَّكِىءٌ».

[طرفه في: ٥٣٩٨]

١٥ ـ بابُ الشِّوَاءِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَجَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ [هود: ٦٩] أَي مَشْوِيٍّ.

٥٤٠٠ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبي أُمامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ، عَنْ خالِدِ بْنِ الوَلِيدِ قالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَبٍّ مَشْوِيٍّ، فَأَهْوَى إِلَيهِ لِيَأْكُلَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ خالِدٌ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قالَ: «لاَ، وَلٰكِنَّهُ لاَ يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعافُهُ». فَأَكَلَ خالِدٌ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ. قالَ مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ.

[طرفه في: ٥٣٩١]

١٦ ـ بابُ الخَزِيرَةِ

قالَ النَّضْرُ: الخَزِيرَةُ مِنَ النُّخالَةِ، وَالحَرِيرَةُ مِنَ اللَّبَنِ.

٥٤٠١ ـ حدّثني يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَنْصارِيُّ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مالِكٍ، وَكانَ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنا أُصَلِّي لِقَوْمِي، فَإِذَا كانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَينِي وَبَينَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، فَوَدِدْتُ يا رَسُولَ اللهِ، أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي في بَيتِي فَأَتَّخِذُهُ

---

١٦ ـ بابُ الخَزِيرَةِ

قوله: (باب الخزيرة) وفيه: فإذا كانت الأمطار سال الوادي. جملة سال الوادي بدل من الجملة السابقة، وجملة لم أستطع جزاء الشرط، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

مُصَلًّى، فَقَالَ: «سَأفعَلُ إنْ شَاءَ اللّه». قالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَأبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيتَ، ثُمَّ قالَ لِي: «أينَ تُحِبُّ أنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيتِكَ؟» فَأشَرْتُ إلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيتِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَبَّرَ فَصَفَفنَا، فَصَلَّى رَكْعَتَينِ ثُمَّ سَلَّمَ، وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ، فَثَابَ في البَيتِ رِجالٌ مِنْ أهْلِ الدَّارِ ذَوُو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قائِلٌ مِنهُمْ: أينَ مالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذلِكَ مُنَافِقٌ، لاَ يُحِبُّ اللّهَ وَرَسُولَهُ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَقُل، ألاَ تَرَاهُ قالَ: لاَ إلهَ إلاَّ اللّهُ، يُرِيدُ بِذلِكَ وَجهَ اللّهِ». قالَ: اللّهُ وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، قالَ: قُلنَا: فَإنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إلَى المُنَافِقِينَ، فَقَالَ: «فَإنَّ اللّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إلهَ إلاَّ اللّهُ، يَبْتَغِي بِذلِكَ وَجهَ اللّهِ». قالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلتُ الحُصَينَ بْنَ مُحَمَّدٍ الأنْصَارِيَّ، أحَدَ بَنِي سَالِمٍ ـ وَكانَ مِنْ سَرَاتِهِمْ ـ عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودٍ، فَصَدَّقَهُ. [طرفه في: ٤٢٤]

١٧ ـ بابُ الأقِطِ

وَقالَ حُمَيدٌ: سَمِعْتُ أنَساً: بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِصَفِيَّةَ، فَألقَى التَّمْرَ وَالأقِطَ وَالسَّمْنَ.
وَقالَ عَمْرُو بْنُ أبِي عَمْرٍو، عَنْ أنَسٍ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَيساً.

٥٤٠٢ ـ حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: أهْدَتْ خالَتِي إلَى النَّبِيِّ ﷺ ضِبَاباً وَأقِطاً وَلَبَناً، فَوُضِعَ الضَّبُّ عَلَى مائِدَتِهِ، فَلَوْ كانَ حَرَاماً لَمْ يُوضَعْ، وَشَرِبَ اللَّبَنَ، وَأكَلَ الأقِطَ.

[طرفه في: ٢٥٧٥]

١٨ ـ بابُ السِّلقِ وَالشَّعِيرِ

٥٤٠٣ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قالَ: إنْ كُنَّا لَنَفرَحُ بِيَوْمِ الجُمُعَةِ، كانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ أُصُولَ السِّلقِ، فَتَجْعَلُهُ في قِدْرٍ لَهَا، فَتَجعَلُ فِيهِ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، إذَا صَلَّينَا زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إلَينَا، وَكُنَّا نَفرَحُ بِيَوْمِ الجُمُعَةِ مِنْ أجْلِ ذلِكَ، وَما كُنَّا نَتَغَدَّى، وَلاَ نَقِيلُ إلاَّ بَعْدَ الجُمُعَةِ، وَاللّهِ ما فِيهِ شَحْمٌ وَلاَ وَدَكٌ. [طرفه في: ٩٣٨].

١٩ ـ بابُ النَّهْسِ وَانْتِشَالِ اللَّحْمِ

٥٤٠٤ ـ حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أيُّوبُ، عَنْ مُحَمدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: تَعَرَّقَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ كَتِفاً، ثُمَّ قامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [طرفه في: ٢٠٧].

٥٤٠٥ ـ وَعَنْ أَيُّوبَ وَعاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قالَ: انْتَشَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَرْقاً مِنْ قِدْرٍ، فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [طرفه في: ٢٠٧].

٢٠ ـ بابُ تَعَرُّقِ العَضُدِ

٥٤٠٦ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى قالَ: حَدَّثَنِي عُثْمانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنا فُلَيْحٌ: حَدَّثَنا أَبُو حازِمٍ المَدَنِيُّ: حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: خَرَجْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ. [طرفه في: ١٨٢١].

٥٤٠٧ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتادَةَ السَّلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قالَ: كُنْتُ يَوْماً جالِساً مَعَ رِجالٍ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ في مَنْزِلٍ في طَرِيقِ مَكَّةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نازِلٌ أَمامَنا، وَالقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنا غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَأَبْصَرُوا حِماراً وَحْشِيًّا وَأَنا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي، فَلَمْ يُؤْذِنُونِي لَهُ، وَأَحَبُّوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ، فَالتَفَتُّ فَأَبْصَرْتُهُ، فَقُمْتُ إِلَى الفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ، ثُمَّ رَكِبْتُ وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقُلْتُ لَهُمْ: ناوِلُونِي السَّوْطَ وَالرُّمْحَ، فَقالُوا: لاَ وَاللَّهِ لاَ نُعِينُكَ عَلَيهِ بِشَيْءٍ، فَغَضِبْتُ فَنَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُما ثُمَّ رَكِبْتُ، فَشَدَدْتُ عَلَى الحِمارِ فَعَقَرْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ ماتَ، فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا في أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرُمٌ، فَرُحْنا، وَخَبَأْتُ العَضُدَ مَعِي، فَأَدْرَكْنا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْناهُ عَنْ ذلِكَ، فَقالَ: «مَعَكُمْ مِنْهُ شَيءٌ». فَناوَلْتُهُ العَضُدَ فَأَكَلَها حَتَّى تَعَرَّقَها وَهُوَ مُحْرِمٌ. قالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطاءِ ابنِ يَسارٍ، عَنْ أَبِي قَتادَةَ: مِثْلَهُ. [طرفه في: ١٨٢١].

٢١ ـ بابُ قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسِّكِّينِ

٥٤٠٨ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ أَباهُ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شاةٍ في يَدِهِ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَأَلْقاها وَالسِّكِّينَ الَّتِي يَحْتَزُّ بِها، ثُمَّ قامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[طرفه في: ٢٠٨].

---

٢٠ ـ بابُ تَعَرُّقِ العَضُدِ

قوله: (فلم يؤذنوني له) وروي به، أي: لم يعلموني به. **قوله: (فوقعوا فيه)** أي: في الصيد بعد طبخه وإصلاحه. **قوله: (شكوا)** أي: في أنه حلال أو حرام.

٢١ ـ بابُ قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسِّكِّينِ

قوله: (يحتز) أي: يقطع اللحم بالسكين، فيه جواز قطعه بها، وكذا يجوز قطع الخبز بها

٢٢ ـ بابٌ ما عابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً

٥٤٠٩ ـ حدّثنا محمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: ما عابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً قَطُّ، إِنِ اشْتَهاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ.

[طرفه في: ٣٥٦٣].

٢٣ ـ بابُ النَّفخِ في الشَّعِيرِ

٥٤١٠ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حازِمٍ: أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلاً: هَل رَأَيتُمْ في زَمانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّقِيَّ؟ قالَ: لاَ، فَقُلتُ: كُنتُمْ تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ؟ قالَ: لاَ، وَلكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ.

[الحديث ٥٤١٠ ـ طرفه في: ٥٤١٣]..

٢٤ ـ بابُ ما كانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ

٥٤١١ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ عَبَّاسٍ الجُرَيرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثمانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً بَينَ أَصْحَابِهِ تَمراً، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشَفَةٌ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا، شَدَّتْ في مَضَاغِي.

[الحديث ٥٤١١ ـ طرفه في: ٥٤٤١].

٥٤١٢ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيسٍ، عَنْ سَعْدٍ قالَ: رَأَيتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مالَنَا طَعَامٌ إِلاَّ وَرَقُ

إذا لم يأت نهي صحيح بذلك. وأما خبر: لا تقطعوا الخبز بالسكين كما يقطعه الأعاجم، وإذا أراد أحدكم أن يأكل اللحم، فلا يقطعه بالسكين، ولكن ليأخذه بيده، فلينهسه بفيه، فضعيف.

٢٣ ـ بابُ النَّفخِ في الشَّعِيرِ

قوله: (باب النفخ في الشعير) أي: بعد طحنه ليطير منه قشره.

قوله: (النقي): بفتح النون وكسر القاف الخبز الحواري الأبيض، ا هـ شيخ الإسلام.

٢٤ ـ بابُ ما كانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ

قوله: (إحداهن حشفة) هي من أردإ التمر.

قوله: (في مضاغي): بفتح الميم، وكسرها، وبمعجمتين، المضغ، أو موضعه، وهو الأسنان، ا هـ شيخ الإسلام.

الحُبْلَةِ، أوِ الحَبَلَةِ، حَتَّى يَضَعَ أحَدُنَا ما تَضَعُ الشَّاةُ، ثمّ أصْبَحَتْ بَنُو أسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الإسْلاَمِ، خَسِرْتُ إذاً وَضَلَّ سَعْيِي.

[طرفه في: ٣٧٢٨].

٥٤١٣ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أبي حازِمٍ قالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ ابْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ: هَلْ أكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: ما رَأى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ؟ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. قالَ: فَقُلْتُ: هَلْ كانَتْ لَكُمْ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قالَ: ما رَأى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخُلاً، مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ. قالَ: قُلْتُ: كَيفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيرَ مَنْخُولٍ؟ قالَ: كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ ما طَارَ، وَما بَقِيَ ثَرَّيْنَاهُ فَأَكَلْنَاهُ.

[طرفه في: ٥٤١٠].

٥٤١٤ ـ حدّثني إسْحاقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ: أخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أبي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَينَ أيدِيهِمْ شاةٌ مَصْلِيَّةٌ، فَدَعَوْهُ، فَأَبى أنْ يَأْكُلَ قالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ خُبْزِ الشَّعِيرِ.

٥٤١٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أبي الأسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ: حَدَّثَنِي أبي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أنَسِ بْنِ مالِكٍ قالَ: ما أكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلاَ في سُكْرُجَةٍ، وَلاَ خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ. قُلْتُ لِقَتَادَةَ: عَلَى ما يَأْكُلُونَ؟ قالَ: عَلَى السُّفَرِ.

[طرفه في: ٥٣٨٦].

٥٤١٦ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ، عَنِ الأسْوَدِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ البُرِّ ثَلاَثَ لَيَالٍ تِبَاعاً، حَتَّى قُبِضَ.

٢٥ ـ بابُ التَّلبِينَةِ

٥٤١٧ ـ حدّثنا يَحْيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ عُقَيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أنَّهَا كانَتْ إذَا ماتَ المَيِّتُ مِنْ أهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ لِذلِكَ النِّسَاءُ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إلاَّ أهْلَهَا وَخاصَّتَهَا، أمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلبِينَةٍ فَطُبِخَتْ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلبِينَةُ عَلَيهَا، ثُمَّ قالَتْ: كُلْنَ مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلبِينَةُ مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ المَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الحُزْنِ».

٢٦ ـ بابُ الثَّرِيدِ

٥٤١٨ ـ حدّثنا محمّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الجَمَلِيِّ، عَنْ مُرَّةَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «كَمَلَ مِنَ الرِّجالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُل مِنَ النِّسَاءِ: إِلاَّ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[طرفه في: ٣٤١١].

٥٤١٩ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا خالِد بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي طُوَالَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِي ﷺ قالَ: «فَضْلُ عائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[طرفه في: ٣٧٧٠].

٥٤٢٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ أَبَا حاتِمٍ الأَشْهَلَ بْنَ حاتم: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: دَخَلتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غُلاَمٍ لَهُ خَيَّاطٍ، فَقَدَّمَ إِلَيهِ قَصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ، قالَ: وَأَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ، قالَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ، قالَ: فَجَعَلتُ أَتَتَبَّعُهُ فَأَضَعُهُ بَينَ يَدَيهِ، قالَ: فَمَا زِلتُ بَعْدُ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ.

[طرفه في: ٢٠٩٢].

٢٧ ـ بابُ شَاةٍ مَسْمُوطَةٍ، وَالكَتِفِ وَالجَنْبِ

٥٤٢١ ـ حدّثنا هُدْبَةُ بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحيى، عَنْ قَتَادَةَ قالَ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَخَبَّازُهُ قائِمٌ، قالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيفاً مُرَقَّقاً حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَلاَ رَأَى شَاةً سَمِيطاً بِعَينِهِ قَطُّ.

[طرفه في: ٥٣٨٥].

٥٤٢٢ ـ حدّثنا مُحمّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

---

٢٦ ـ بابُ الثَّرِيدِ

قوله: (باب الثريد) وفيه كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء الخ، أي: فيمن سبق، وإلا ففي وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كمل من النساء خديجة، وفاطمة، وعائشة، وغيرهن، والله تعالى أعلم.

ولعل المراد من الكمال الوصول إلى مرتبة منه، فلا يشكل الكلام بأم موسى عليه السلام ونحوها كحوّاء، وهاجر، وسارّة، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ فَطَرَحَ السِّكِّينَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[طرفه في: ٢٠٨].

٢٨ ـ بابُ ما كانَ السَّلَفُ يَدَّخِرُونَ في بُيُوتِهِمْ وَأَسْفَارِهِمْ، مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَغَيرِهِ

وقالت عَائِشَةُ وأَسْمَاءُ صَنَعْنا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ سُفرَةً.

٥٤٢٣ ـ حدّثنا خَلَّادُ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عابِسٍ، عَنْ أَبِيه قالَ: قُلتُ لِعَائِشَةَ: أَنهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤكَلَ لُحُومُ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قالَتْ: ما فَعَلَهُ إِلاَّ في عامٍ جاعَ النَّاسُ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الغَنِيُّ الفَقِيرَ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الكُرَاعَ، فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمسَ عَشْرَةَ، قِيلَ: ما اضطَرَّكُمْ إِلَيهِ؟ فَضَحِكَتْ، قالَتْ: ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مأْدُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ. وَقالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عابِسٍ بِهذا.

٥٤٢٤ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جابِرٍ قال: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لُحُومَ الهَدْيِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ. تَابَعَهُ مُحَمَّدٌ، عَنِ ابْنِ عُيَينَةَ، وَقالَ ابْنُ جُرَيجٍ: قُلتُ لِعَطَاءٍ: أَقالَ حَتَّى جِئْنَا المَدِينَةَ؟ قالَ: لاَ. [طرفه في: ١٧١٩].

٢٩ ـ بابُ الحَيسِ

٥٤٢٥ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلى المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَبِي طَلحَةَ: «التَمِسْ غُلَاماً مِنْ غِلمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي». فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلحَةَ، يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَالعَجْزِ وَالكَسَلِ، والبُخْلِ وَالجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّينِ، وَغَلَبَةِ الرِّجالِ». فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقبَلنَا مِنْ خَيبَرَ، وَأَقبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ قَدْ حازَهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ أَوْ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيساً في نِطَعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجالاً فَأَكَلُوا، وَكانَ ذلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا، ثُم أَقبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ، قال: «هذا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى المَدِينَةِ قالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ ما بَينَ جَبَلَيهَا، مِثْلَ ما حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ في مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ».

[طرفه في: ٣٧١].

٣٠ ـ بابُ الأكْلِ في إنَاءٍ مُفَضَّضٍ

٥٤٢٦ ـ حدّثنا أبو نُعَيم: حَدَّثَنا سَيفُ بْنُ أَبِي سُلَيمانَ قالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي لَيلَى: أَنَّهُم كانُوا عِنْدَ حُذَيفَةَ، فَاسْتَسْقَى فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ، فَلَمَّا وَضَعَ القَدَحَ في يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ، وَقالَ: لَوْلاَ أَنِّي نَهَيتُهُ غَيرَ مَرَّةٍ وَلاَ مَرَّتَينِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَمْ أَفعل هذا، وَلاكِنِي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ تَلبَسُوا الحَرِيرَ وَلاَ الدِّيبَاجَ، وَلاَ تَشْرَبُوا في آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَأْكُلُوا في صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ في الدُّنْيَا وَلَنَا في الآخِرَةِ».

٣١ ـ بابُ ذِكْرِ الطَّعَامِ

٥٤٢٧ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لاَ رِيح لَهَا، وَطَعْمُهَا حُلوٌ. وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ مَثَلُ الرَّيحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنظَلَةِ، لَيسَ لَهَا رِيحٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ».

[طرفه في: ٥٠٢٠].

٥٤٢٨ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حدّثنا خالِدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «فَضْلُ عائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[طرفه في: ٣٧٧٠].

٥٤٢٩ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ، فَإِذَا قَضى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّل إِلَى أَهْلِهِ». [طرفه في: ١٨٠٤].

---

٣٠ ـ بابُ الأكْلِ في إنَاءٍ مُفَضَّضٍ

قوله: (باب الأكل في إناء مفضض) وفيه كأنه يقول: لم أفعل هذا فالتقدير لولا أني نهيته لم أفعل هذا.

٣١ ـ بابُ ذِكْرِ الطَّعَامِ

قوله: (باب ذكر الطعام) أي: لا يكره ذكر الطعام في المجلس، وعند ذكر العلوم، ولا يستدلّ به على حقارة طبع صاحبه، أو على حاجته إليه، والله تعالى أعلم.

٣٢ ـ بابُ الأُدُمِ

٥٤٣٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا إِسْماعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ القَاسِمَ بْنَ مُحمَّدٍ يَقُولُ: كانَ في بَرِيرَةَ ثَلاَثُ سُنَنٍ: أَرَادَتْ عائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَهَا فَتُعْتِقَهَا، فَقالَ أَهْلُهَا: وَلَنَا الوَلاَءُ، فَذَكَرَتْ ذلِكَ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ فَقالَ: «لَوْ شِئْتِ شَرَطْتِيهِ لَهُمْ، فَإِنَّمَا الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». قالَ: وَأُعْتِقَتْ فَخُيِّرَتْ في أَنْ تَقِرَّ تَحتَ زَوْجِهَا أَوْ تُفَارِقَهُ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَوْماً بَيتَ عائِشَةَ وعلى النَّارِ بُرْمَةٌ تَفُورُ، فَدَعا بِالغَدَاءِ فَأُتِيَ بِخُبْزٍ وَأُدمٍ مِنْ أُدمِ البَيتِ، فَقالَ: «أَلَمْ أَرَ لَحماً؟» قالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللّهِ، وَلٰكِنَّهُ لَحمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدَتْهُ لَنَا، فَقالَ: «هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيهَا، وَهَدِيَّةٌ لَنَا».

[طرفه في: ٤٥٦].

٣٣ ـ بابُ الحَلوَاءِ وَالعَسَلِ

٥٤٣١ ـ حدّثني إِسْحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يُحِبُّ الحَلوَاءَ وَالعَسَلَ.

[طرفه في: ٤٩١٢].

٥٤٣٢ ـ حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ شَيبَةَ قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الفُدَيكِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قالَ: كُنْتُ أَلزَمُ النَّبِيَّ ﷺ لِشِبَعِ بَطْنِي، حِينَ لاَ آكُلُ الخَمِيرَ وَلاَ أَلبَسُ الحَرِيرَ، وَلاَ يَخدُمُنِي فُلاَنٌ وَلاَ فُلاَنَةُ، وَأُلصِقُ بَطْنِي بِالحَصْبَاءِ، وَأَسْتَقْرِىءُ الرَّجُلَ الآيَةَ، وَهْيَ مَعِي، كَي يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي. وَخَيرُ النَّاسِ لِلمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا ما كانَ في بَيتِهِ، حَتَّى إِنْ كانَ لَيُخرِجُ إِلَينَا العُكَّةَ لَيسَ فِيهَا شَيءٌ، فَنَشْتَقُّهَا فَنَلعَقُ ما فِيهَا. [طرفه في: ٣٧٠٨].

٣٤ ـ بابُ الدُّبَّاءِ

٥٤٣٣ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ ثُمَامَةَ ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ أَتَى مَوْلًى لَهُ خَيَّاطاً، فَأُتِيَ بِدُبَّاءٍ، فَجَعَلَ يَأْكُلُهُ،

---

٣٣ ـ بابُ الحَلوَاءِ وَالعَسَلِ

قوله: (يحبّ الحلواء والعسل) ليس المراد أنه كان يكلف بصنعه، أو بإحضاره بل المراد أنه لو أتفق حضوره كان يتناول منه قدراً صالحاً فيستدلّ به على أنه يحبه، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

فَلَمْ أَزَل أُحِبُّهُ مُنْذُ رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ. [طرفه في: ٢٠٩٢].

٣٥ ـ بابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لإِخْوَانِهِ

٥٤٣٤ ـ حدّثنا محمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ: كان مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيبٍ، وَكانَ لَهُ غُلاَمٌ لَحَّامٌ، فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَاماً، أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خامِسَ خَمْسَةٍ، فَدَعا رَسُولَ اللهِ ﷺ خامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ دعوتَنَا خامِسَ خَمْسَةٍ، وَهذا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنتَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ». قالَ: بَلْ أَذِنْتُ لَهُ. [طرفه في: ٢٠٨١].

٣٦ ـ بابُ مَنْ أَضَافَ رَجُلاً إِلَى طَعَامٍ وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ

٥٤٣٥ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ النَّضْرَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قال: أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنْتُ غُلاَماً أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غُلاَمٍ لَهُ خَيَّاطٍ، فَأَتَاهُ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ وَعَلَيهِ دُبَّاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ، قالَ: فَلَمَّا رَأَيتُ ذلِكَ جَعَلتُ أَجْمَعُهُ بَينَ يَدَيهِ، قالَ: فَأَقْبَلَ الغُلاَمُ عَلَى عَمَلِهِ، قالَ أَنَسٌ: لاَ أَزَالُ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ ما رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ ما صَنَعَ. [طرفه في: ٢٠٩٢].

٣٧ ـ بابُ المَرَقِ

٥٤٣٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ: أَنَّ خَيَّاطاً دَعا النَّبِيَّ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعهُ، فَذَهَبْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَّبَ خُبْزَ شَعِيرٍ، وَمَرَقاً فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ القَصْعَةِ، فَلَمْ أَزَل أُحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ يَوْمِئِذٍ.

[طرفه في: ٢٠٩٢].

٣٨ ـ بابُ القَدِيدِ

٥٤٣٧ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا مالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِمَرَقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيتُهُ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ يَأْكُلُهَا.

[طرفه في: ٢٠٩٢].

٥٤٣٨ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قالَتْ: ما فَعَلَهُ إِلاَّ في عَامٍ جاعَ النَّاسُ، أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الغَنِيُّ الفَقِيرَ،

وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الكُرَاعَ بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَما شَبِعَ آلُ محمَّدٍ ﷺ من خُبْزِ بُرٍّ مأْدُوم ثلاثاً.

[طرفه في: ٥٤٢٣].

٣٩ ـ بابُ مَنْ نَاوَلَ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى المَائِدَةِ شَيئاً

قالَ: وقالَ ابْنُ المبَارَكِ: لاَ بأْسَ أَنْ يُنَاوِلَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَلاَ يُنَاوِلُ مِنْ هذهِ المَائِدَةِ إِلَى مائِدَةٍ أُخْرَى.

٥٤٣٩ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبي طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ خَيَّاطاً دَعا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَام صَنَعَهُ، قالَ: أَنَسٌ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذلِكَ الطَّعَام، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزاً مِنْ شَعِيرٍ، وَمَرَقاً فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، قالَ أَنَسٌ: فَرَأَيتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ الصَّحْفَةِ، فَلَمْ أَزَل أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمئِذٍ. وَقالَ ثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسٍ: فَجَعَلتُ أَجْمَعُ الدُّبَّاءَ بَينَ يَدَيهِ.

[طرفه في: ٢٠٩٢].

٤٠ ـ بابُ الرُّطَبِ بِالقِثَّاءِ

٥٤٤٠ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قالَ: حَدَّثَني إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يأْكُلُ الرُّطَبَ بِالقِثَّاءِ.

٤١ ـ بابٌ

٥٤٤١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ عَبَّاسٍ الجُرَيرِيِّ، عَنْ أَبي عُثْمانَ قالَ: تَضَيَّفتُ أَبَا هُرَيرَةَ سَبْعاً، فَكانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ وَخادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيلَ أَثلاثاً، يُصَلِّي هذا، ثُم يُوقِظُ هذا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَينَ أَصْحَابِهِ تَمراً، فَأَصَابَني سَبْعُ تَمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ حَشَفَةٌ.

[طرفه في: ٥٤١١].

٥٤٤١ م ـ حدّثنا مُحمَّدُ بْنُ الصَّبَّاح: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عاصِمٍ، عَنْ

---

٤١ ـ بابٌ

قوله: (تضيفت أبا هريرة) أي: نزلت به ضيفاً.

قوله: (يعتقبون الليل) أي: يتناوبونه. **قوله: (سبع تمرات)** لا ينافي قوله: بعد فأصابني منه خمس لأن القليل لا ينافي الكثير، أو لتعدد القصة.

أَبِي عُثْمانَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا تَمْراً، فَأَصَابَنِي مِنْه خَمسٌ: أَرْبَعُ تَمَرَاتٍ وَحَشفَةٌ، ثُمَّ رَأَيتُ الحَشفَةَ هِيَ أَشَدُّهُنَّ لِضِرْسي.

[طرفه في: ٥٤١١].

٤٢ ـ بابُ الرُّطَبِ وَالتَّمْرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُزِّي إِلَيكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيكِ رُطَباً جَنِيّاً﴾ [مريم: ٢٥].

٥٤٤٢ ـ وَقال محَمدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ: حَدَّثَتْنِي أُمِّي، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَينِ: التَّمرِ وَالمَاءِ.

[طرفه في: ٥٣٨٣].

٥٤٤٣ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حازِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَ بِالمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ، وَكانَ يُسْلِفُنِي في تَمْرِي إِلَى الجِدَادِ، وَكانَتْ لِجَابِرٍ الأَرْضُ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ، فَجَلَسَتْ، فَخَلاَ عاماً، فَجاءَنِي اليَهُودِيُّ عِنْدَ الجِدَادِ وَلَمْ أَجُدَّ مِنْهَا شَيئاً، فَجَعلتُ أَستَنْظِرُهُ إِلَى قابِلٍ فَيأْبى، فَأُخْبِرَ بذلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: «امْشُوا نَسْتَنْظِرْ لِجَابِرٍ مِنَ اليَهُودِيِّ» فَجَاؤُنِي في نَخْلِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ اليَهُودِيَّ، فَيَقُولُ: أَبَا القَاسِمِ لاَ أُنْظِرُهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قامَ فَطَافَ في النَّخْلِ، ثُمَّ جاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبى، فَقُمتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطَبٍ، فَوَضَعتُهُ بَينَ يَدَي النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ، ثُمَّ قالَ: «أَينَ عَرِيشُكَ يَا جابِرُ». فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «افرُشْ لِي فِيهِ». فَفَرَشْتُهُ، فَدَخَلَ فَرَقَد ثُمَّ اسْتَيقَظَ، فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنهَا، ثُمَّ قامَ فَكَلَّمَ اليَهُودِيَّ فَأَبى عَلَيهِ، فَقَامَ في الرِّطَابِ في النَّخْلِ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قالَ يَا جابِرُ: «جُدَّ وَاقْضِ». فَوَقَفَ في الجِدَادِ، فَجَدَدْتُ مِنْهَا ما قَضَيتُهُ، وَفَضَلَ مِنْهُ،

---

٤٢ ـ بابُ الرُّطَبِ وَالتَّمْرِ

قوله: (إلى الجداد): بكسر الجيم، وفتحها، وإعجام الذالين، وإهمالهما، أي: قطع ثمر النخل. **قوله: (رومة)**: بضم الراء بئر بالمدينة اشتراها عثمان وسبلها. **قوله: (فجلست)** بلفظ الغيبة، أي: تأخرت أرض رومة عن الأثمار. وفي نسخة بلفظ المتكلم، أي: فتأخرت أنا عن قضائه. **قوله: (فخلا)** بتشديد اللام من التخلية، وبتخفيفها من الخلوّ، أي: فتأخر، أو مضى إلى عام ثانٍ. **قوله: (نستنظر)** أي: نطلب الأنظار. **قوله: (عريشك)** أي: المكان المتخذ للاستظلال به، ا هـ شيخ الإسلام.

فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ».

٤٣ ـ بابُ أَكْلِ الجُمَّارِ

٥٤٤٤ ـ حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: بَينَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلوسٌ إِذَا أُتِيَ بِجُمَّارِ نَخلَةٍ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ المُسْلِمِ». فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَفَتُّ فَإِذَا أَنَا عاشِرُ عَشَرَةٍ أَنَا أَحْدَثُهُمْ فَسَكَتُّ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ».

[طرفه في: ٦١].

٤٤ ـ بابُ العَجْوَةِ

٥٤٤٥ ـ حدثنا جُمْعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ: أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ: أَخْبَرَنَا عامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً، لَمْ يَضُرُّهُ في ذلِكَ اليَوْمِ سُمٌّ وَلاَ سِحْرٌ».

٤٥ ـ بابُ القِرَانِ في التَّمْرِ

٥٤٤٦ ـ حدثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيمٍ قالَ: أَصَابَنَا عامُ سَنَةٍ مَعَ ابْنِ الزُّبَيرِ رَزَقَنَا تَمراً، فَكانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا وَنَحْنُ نَأْكُلُ، وَيَقُولُ: لاَ تُقَارِنُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ القِرَانِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخاهُ. قالَ شُعْبَةُ: الإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ. [طرفه في: ٢٤٥٥]

٤٦ ـ بابُ القِثَّاءِ

٥٤٤٧ ـ حدثني إِسماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قالَ: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بالقِثَّاءِ.

[طرفه في: ٥٤٤٠]

---

٤٤ ـ بابُ العَجْوَةِ

قوله: (**من تصبح كل يوم بسبع تمرات الخ**) ظاهر اللفظ يعطي أن التناول كل يوم شرط لعدم الضرر في يوم التناول، ويمكن أن يقال كلمة كل لاعتبار التعميم بعد تمام الحكم على معنى من تناول يوماً لا يضره في ذلك اليوم، وذلك الحكم ثابت كل يوم، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٤٧ ـ بابُ بَرَكَةِ النَّخْلِ

٥٤٤٨ ـ حدّثنا أبو نُعيم: حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ طَلحَةَ، عَنْ زُبَيدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ، تَكُونُ مِثْلَ المُسْلِمِ، وَهْيَ النَّخْلَةُ».

[طرفه في: ٦١]

٤٨ ـ بابُ جَمْعِ اللَّوْنَينِ أَوِ الطَّعامَينِ بِمَرَّةٍ

٥٤٤٩ ـ حدّثنا ابْنُ مُقاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ جَعفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهما قالَ: رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يأكُلُ الرُّطَبَ بِالقِثَّاءِ.

[طرفه في: ٥٤٤٠]

٤٩ ـ بابُ مَنْ أَدْخَلَ الضِّيفانَ عَشَرَةً عَشَرَةً، وَالجُلُوسِ عَلَى الطَّعامِ عَشَرَةً عَشَرَةً

٥٤٥٠ ـ حدّثنا الصَّلتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنِ الجَعْدِ أَبي عُثْمانَ، عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ سِنَانٍ أَبي رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ سُلَيمٍ أُمَّهُ، عَمَدَتْ إِلَى مُدٍّ مِنْ شَعِيرٍ جَشَّتْهُ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً، وَعَصَرَتْ عُكَّةً عِنْدَهَا، ثُمَّ بَعَثَتْنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيتُهُ وَهُوَ في أَصْحَابِهِ فَدَعَوْتُهُ، قالَ: «وَمَنْ مَعِي». فَجِئْتُ فَقُلتُ: إِنَّهُ يَقُولُ: وَمَنْ مَعِي؟ فَخَرَجَ إِلَيهِ أَبُو طَلحَةَ، قالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ شَيءٌ صَنَعَتْهُ أُمُّ سُلَيمٍ، فَدَخَلَ فَجِيءَ بِهِ، وَقالَ: أَدْخِل عَلَيَّ عَشَرَةً». فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قالَ: «أَدْخِل عَلَيَّ عَشَرَةً». فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قالَ: «أَدْخِل عَلَي عَشَرَةً». حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قامَ، فَجَعَلتُ أَنْظُرُ، هَل نَقَصَ مِنْهَا شَيءٌ.

[طرفه في: ٤٢٢]

٥٠ ـ بابُ ما يُكْرَهُ مِنَ الثُّومِ وَالبُقُولِ

فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٤٥١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ قالَ: قِيلَ لأَنَسٍ: ما سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ في الثُّومِ؟ فَقالَ: «مَنْ أَكَلَ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا».

[طرفه في: ٨٥٦]

٥٤٥٢ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا

يُونُس، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: حَدَّثَني عَطَاءٌ: أَنَّ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: زَعَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُوماً أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا».

[طرفه في: ٨٥٤]

٥١ ـ بابُ الكَبَاثِ، وَهْوَ ثَمَرُ الأَرَاكِ

٥٤٥٣ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قالَ: أَخْبَرَنِي جابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْنِي الكَبَاثَ، فَقَالَ: «عَلَيكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَيطَبُ». فَقَالَ: أَكُنْتَ تَرْعَى الغَنَمَ؟ قالَ: «نَعَمْ، وَهَل مِن نَبِيٍّ إِلاَّ رَعاها».

[طرفه في: ٣٤٠٦]

٥٢ ـ بابُ المَضْمَضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ

٥٤٥٤ ـ حدّثنا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: سَمِعْتُ يَحْيى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُوَيدِ بْنِ النُّعْمَانِ قالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيبَرَ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ دَعا بِطَعَامٍ، فَمَا أُتِيَ إِلاَّ بِسَوِيقٍ، فَأَكَلنَا، فَقَامَ إِلَى الصَّلاَةِ فَتَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا.

[طرفه في: ٢٠٩]

٥٤٥٥ ـ قالَ يَحْيى: سَمِعْتُ بُشَيراً يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُوَيدٌ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيبَرَ، فَلَمَّا كِنَّا بِالصَّهْبَاءِ، قالَ يَحْيى: وَهْيَ مِنْ خَيبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ، دَعا بِطَعام فَمَا أُتِيَ إِلاَّ بِسَوِيقٍ، فَلُكْنَاهُ، فَأَكَلنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا المَغْرِبَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَقالَ سُفيَانُ: كَأَنَّكَ تَسْمَعُهُ مِنْ يَحْيى.

[طرفه في: ٢٠٩]

٥٣ ـ بابُ لَعْقِ الأَصَابِعِ وَمَصِّهَا قَبْلَ أَنْ تُمْسَحَ بِالمِنْدِيلِ

٥٤٥٦ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلعَقَهَا أَوْ يُلعِقَهَا».

٥٤ ـ بابُ المِنْدِيلِ

٥٤٥٧ ـ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ قالَ: حَدَّثَني مُحَمدُ بْنُ فُلَيحٍ قالَ: حَدَّثَني أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الوَضُوءِ مِمَّا

مَسَّتِ النَّارُ؟ فَقَالَ: لاَ، قَدْ كُنَّا زَمانَ النَّبِيِّ ﷺ لاَ نَجِدُ مِثْلَ ذلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إلاَّ قَلِيلاً، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إلاَّ أَكُفُّنَا وَسَوَاعِدُنَا وأقْدَامُنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلاَ نَتَوَضَّأُ.

٥٥ ـ بابُ ما يَقُولُ إذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ

٥٤٥٨ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذَا رَفَعَ مائِدَتَهُ قالَ: «الحَمْدُ لِلّهِ كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فِيهِ، غَيرَ مَكْفِيٍّ وَلاَ مُوَدَّعٍ وَلاَ مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا».

[طرفه في: الحديث ٥٤٥٨ ـ طرفه في: ٥٤٥٩].

٥٤٥٩ ـ حدّثنا أَبُو عاصِم، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ، وَقالَ مَرَّةً: إذَا رَفَعَ مائِدَتَهُ، قالَ: «الحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا، غَيرَ مَكْفِيٍّ وَلاَ مَكْفُورٍ». وَقالَ مَرَّةً: «الحَمْدُ لِلّهِ رَبِّنَا، غَيرَ مَكْفِيٍّ وَلاَ مُوَدَّعٍ وَلاَ مُسْتَغْنًى، رَبَّنَا».

[طرفه في: ٥٤٥٨]

٥٦ ـ بابُ الأكْلِ مَعَ الخَادِمِ

٥٤٦٠ ـ حدّثنا حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحمَّدٍ، هُوَ ابْنُ زِيَادٍ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَينِ، أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَينِ، فَإِنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ وَعِلاَجَهُ».

[طرفه في: ٢٥٥٧]

٥٧ ـ بابٌ الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ

٥٨ ـ بابُ الرَّجُلِ يُدْعى إلَى طَعَامٍ فَيَقُولُ: وَهذا مَعِي

وَقالَ أَنَسٌ: إذَا دَخَلتَ عَلَى مُسْلِمٍ لاَ يُتَّهَمُ، فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَاشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ.

٥٤٦١ ـ حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا

---

٥٥ ـ بابُ ما يَقُولُ إذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ

قوله: (غير مكفي) منصوب على أنه حال من ضمير الله الراجع إلى الحمد، أي: حال كونه غير مردود ولا مقلوب ولا مودّع، أي: لا متروك وملتفت إليه، ولا مستغني عنه، ولا ممن يستغني عنه الحامد بل هو محتاج إلى أدائه.

وقوله: ربنا بتقدير يا ربنا، والله تعالى أعلم.

شَقِيقٌ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ قالَ: كان رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، وَكانَ لَهُ غُلامٌ لَحَّامٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ في أَصْحَابِهِ، فَعَرَفَ الجُوعَ في وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ إِلَى غُلامِهِ اللَّحَّامِ، فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَاماً يَكْفِي خَمْسَةً، لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خامِسَ خَمْسَةٍ، فَصَنَعَ لَهُ طُعَيِّماً، ثُمَّ أَتَاهُ فَدَعاهُ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا شُعَيْبٍ، إِنَّ رَجُلاً تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ». قالَ: لاَ، بَل أَذِنْتُ لَهُ.

[طرفه في: ٢٠٨١].

٥٩ ـ بابٌ إِذَا حَضَرَ العَشَاءُ فَلاَ يَعْجَل عَنْ عَشَائِهِ

٥٤٦٢ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ أَبَاهُ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ في يَدِهِ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَأَلْقَاهَا وَالسِّكِّينَ الَّتِي كانَ يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [طرفه في: ٢٠٨].

٥٤٦٣ ـ حدّثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا وُضِعَ العَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَابْدَؤُوا بِالعَشَاءِ».

[طرفه في: ٦٧٢].

٥٤٦٤ ـ وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ تَعَشَّى مَرَّةً، وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمامِ.

[طرفه في: ٦٧٣].

٥٤٦٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَحَضَرَ العَشَاءُ، فَابْدَؤُوا بِالعَشَاءِ». قالَ وُهَيْبٌ وَيَحْيى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ: «إِذَا وُضِعَ العَشَاءُ».

[طرفه في: ٦٧١].

---

٥٩ ـ بابٌ إِذَا حَضَرَ العَشَاءُ فَلاَ يَعْجَل عَنْ عَشَائِهِ

قوله: (باب إذا حضر العشاء) وذكر فيه حديث: «فدعي إلى الصلاة فألقاها» الخ. وكأنه أفاد به أن تأخير الصلاة إذا كان محتاجاً إلى الأكل، وإلا فيقدم الصلاة، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

٦٠ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣]

٥٤٦٦ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ محمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قالَ: حَدَّثَني أَبي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَنساً قالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالحِجَابِ، كانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوساً بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، وَكانَ تَزَوَّجَهَا بِالمَدِينَةِ، فَدَعا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهارِ، فجلسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجالٌ بَعْدَ ما قامَ القَوْمُ، حَتَّى قامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشى وَمَشَيتُ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكانَهُمْ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عائِشَةَ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قامُوا، فَضَرَبَ بَيني وَبَيْنَهُ سِتْراً، وَأُنْزِلَ الحِجَابُ.

[طرفه في: ٤٧٩١].

---

٦٠ ـ بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾

قوله: (أنا أعلم الناس بالحجاب) أي: بسبب نزول آيته.

قوله: (وأنزل الحجاب) أي آيته. قوله: (كتاب العقيقة) هو لغة الشعر الذي على رأس المولود حين يولد، وشرعاً ما يذبح عند حلق شعره سمي بذلك لأن مذبحه يعق، أي: يشق ويقطع، ولأن الشعر يحلق إذ ذاك، وهي سنة مؤكدة عند الشافعي كالأضحية بجامع أن كلا إراقة دم بغير جناية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٧١ ـ كتاب العَقيقَة

١ ـ باب تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ غَدَاةَ يُولَدُ، لِمَنْ لَمْ يَعُقَّ، وَتَحْنِيكِهِ

٥٤٦٧ ـ حدّثني إِسْحاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قالَ: حَدَّثَني بُرَيْدٌ، عَنْ أَبي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: وُلِدَ لِي غُلامٌ، فَأَتَيتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعا لَهُ بِالبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبي مُوسى.

٥٤٦٨ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَبِيٍّ يُحَنِّكُهُ، فَبَالَ عَلَيهِ، فَأَتْبَعَهُ المَاءَ.

[طرفه في: ٢٢٢].

٥٤٦٩ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ بِمَكَّةَ، قالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيتُ المَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءَ، فَوَلَدْتُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ في حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ في فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعا لَهُ فَبَرَّكَ عَلَيهِ، وَكانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ في الإِسْلاَمِ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحاً شَدِيداً، لأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ اليَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلاَ يُولَدُ لَكُمْ.

[طرفه في: ٣٩٠٩].

---

٧١ ـ كتاب العَقيقَة

١ ـ باب تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ غَدَاةَ يُولَدُ، لِمَنْ لَمْ يَعُقَّ، وَتَحْنِيكِهِ

قوله: (لم يعق عنه) في نسخة: وإن لم يعق عنه. **قوله: (وتحنيكه)** بالجر عطف على تسمية المولود، وأراد بغداة الولادة عقبها لأنه الذي دلّ عليه الحديث، اهـ شيخ الإسلام.

قوله: (فأتبعه الماء) أي: فأتبع البول بالماء. **قوله: (وأنا متم)** أي: مشارف لتمام حملي.

٥٤٧٠ ـ حدّثنا مَطَرُ بْنُ الفَضلِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ ابْنٌ لأَبِي طَلحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلحَةَ، فَقُبِضَ الصَّبِيُّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلحَةَ قالَ: ما فَعَلَ ابْنِي، قالَتْ أُمُّ سُلَيمٍ: هوَ أَسْكَنُ ما كانَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيهِ العَشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قالَتْ: وَارِ الصَّبِيَّ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمُ اللَّيلَةَ». قالَ: نَعَمْ، قالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا». فَوَلَدَتْ غُلاماً. قالَ لِي أَبُو طَلحَةَ: احْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَأَرسَلَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيءٌ؟». قالُوا: نَعَمْ تَمَرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا في فِي الصَّبِيِّ وَحَنَّكَهُ بِهِ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ.

حدثنا ـ مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَسَاقَ الحَدِيثَ.

[طرفه في: ١٣٠١].

٢ ـ بابُ إِماطَةِ الأَذى عَنِ الصَّبِيِّ في العَقِيقَةِ

٥٤٧١ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحمَّدٍ عَنْ سَلمَانَ بْنِ عامِرٍ، قالَ: «مَع الغُلامِ عَقِيقَةٌ». وَقالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: أَخبَرَنَا أَيُّوبُ وَقَتَادَةُ وَهِشَامٌ وَحَبِيبٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ سَلمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقالَ غَيرُ وَاحِدٍ: عَنْ عَاصِمٍ وَهِشَامٍ، عَنْ حَفصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ سَلمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلمَانَ: قَوْلَهُ.

[الحديث: ٥٤٧١ ـ طرفه في: ٥٤٧٢].

٥٤٧٢ ـ وَقالَ أَصْبَغُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ

قوله: (يشتكي) أي: مشتكياً، أي: مريضاً. قوله: (فقبض) أي: مات. قوله: (ثم أصاب منها) أي: جامعها. قوله: (وار الصبي) أي: ادفنه. قوله: (أعرستم): بسكون العين من الأعراس، وهو الوطء والاستفهام مقدر.

٢ ـ بابُ إِماطَةِ الأَذى عَنِ الصَّبِيِّ في العَقِيقَةِ

قوله: (باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة) أي: إزالة الشعر، أو قلفة الختان عنه في وقت العقيقة.

قوله: (مع الغلام عقيقة) أي: عقيقته مصاحبة له وقت ولادته فيعق عنه.

السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: حَدَّثَنَا سَلْمَانُ بْنُ عامِرٍ الضَّبِّيُّ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَعَ الغُلاَمِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَماً، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذى».

[طرفه في: ٥٤٧١].

حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قالَ: أَمَرَنِي ابْنُ سِيرِينَ أَنْ أَسْأَلَ الحَسَنَ: مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ العَقِيقَةِ؟ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ.

٣ ـ بابُ الفَرَعِ

٥٤٧٣ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ». وَالفَرَعُ: أَوَّلُ النِّتاجِ، كانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاغِيتِهِمْ، وَالعَتِيرَةُ في رَجَبٍ.

[الحديث: ٥٤٧٣ ـ طرفه في: ٥٤٧٤].

٤ ـ بابُ العَتِيرَةِ

٥٤٧٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: قالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ». قالَ: وَالفَرَعُ: أَوَّلُ نِتَاجٍ كانَ يُنْتَجُ لَهُمْ، كانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاغِيتِهِمْ، وَالعَتِيرَةُ في رَجَبٍ.

[طرفه في: ٥٤٧٣].

---

٤ ـ بابُ العَتِيرَةِ

قوله: (والعتيرة): بمهملة وفوقية النسيكة التي كانوا يذبحونها في العشر الأول من شهر رجب.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٧٢ ـ كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ وَالتَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ

١ ـ بابٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٤].

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلا ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١] إِلى قَوْلِهِ: ﴿فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾ [المائدة: ٣]. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿العُقُودُ﴾ [المائدة ١] العُهُودُ. ما أُحِلَّ وَحُرِّمَ ﴿إِلاَّ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ الخِنْزِيرُ. ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ [المائدة: ٢] يَحْمِلَنَّكُمْ. ﴿شَنَآنُ﴾ [المائدة: ٢]: عَدَاوَةُ. ﴿المُنْخَنِقَةُ﴾ تُخْنَقُ فَتَمُوتُ. ﴿المَوْقُوذَةُ﴾ تُضْرَبُ بِالخَشَبِ يُوقِذُهَا فَتَمُوتُ. ﴿وَالمُتَرَدِّيَةُ﴾: تَتَرَدَّى مِنَ الجَبَلِ، ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ تُنْطَحُ الشَّاةُ، فَمَا أَدْرَكْتَهُ يَتَحَرَّكُ بِذَنَبِهِ أَوْ بِعَيْنِهِ فَاذْبَحْ وَكُلْ.

٥٤٧٥ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيدِ المِعْرَاضِ، قالَ: «ما أَصَابَ بِحَدِّهِ، فَكُلْهُ، وَما أَصَابَ

---

٧٢ ـ كتاب الذبائح والصيد

قوله: (وقال ابن عباس العقود الخ) أي: مرة فسر العقود بالعهود، ومرة فسرها بما أحل وحرم ببنائهما للمفعول، يوقذها، أي: يثخنها، فتموت ويوقذ من أوقذ، والموقوذة من وقذ، يقال: وقذة وأوقذه والوقذ بالمعجمة الضرب المثخن.

١ ـ بابٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

قوله: (تنطح الشاة) بالبناء للمفعول وأقام الظاهر مقام المضمر المستتر اهـ شيخ الإسلام.

قوله: (المعراض): بكسر الميم خشبة ثقيلة، أو عصا في طرفها حديدة غالباً، وقيل: سهم بلا ريش دقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده، وقيل غير ذلك.

بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ». وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيدِ الكَلبِ، فَقَالَ: «ما أَمْسَكَ عَلَيكَ فَكُل، فَإِنَّ أَخذَ الكَلبِ ذَكاةٌ، وَإِنْ وَجَدتَ مَعَ كَلبِكَ أَوْ كِلاَبِكَ كَلباً غَيرَهُ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ فَلاَ تَأْكُل، فَإِنَّمَا ذَكَرتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيرِهِ». [طرفه في: ١٧٥].

٢ ـ بابُ صَيدِ المِعْرَاضِ

وَقالَ ابْنُ عُمَرَ في المَقْتُولَةِ بِالبُنْدُقَةِ: تِلكَ المَوْقُوذَةُ. وَكَرِهَهُ سَالِمٌ وَالقَاسِمُ وَمُجَاهِدٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَعَطَاءٌ وَالحَسَنُ. وَكَرِهَ الحَسَنُ رَمْيَ البُنْدُقَةِ في القُرَى وَالأَمْصَارِ، وَلاَ يَرَى بَأْساً فِيما سِوَاهُ.

٥٤٧٦ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَأَلتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ المِعْرَاضِ، فَقَالَ: «إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُل، فَإِذَا أَصابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ فَلاَ تَأْكُل». فَقُلتُ: أُرْسِلُ كَلبِي؟ قالَ: «إِذَا أَرْسَلتَ كَلبَكَ وَسَمَّيتَ فَكُل». قُلتُ: فَإِنْ أَكَلَ؟ قالَ: «فَلاَ تَأْكُل، فَإِنَّهُ لَمْ يُمْسِكْ عَلَيكَ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفسِهِ». قُلتُ: أُرْسِلُ كَلبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلباً آخَرَ؟ قالَ: «لاَ تَأْكُل، فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيتَ عَلَى كَلبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى آخَرَ. [طرفه في: ١٧٥].

٣ ـ بابُ ما أَصابَ المِعْرَاضُ بِعَرْضِهِ

٥٤٧٧ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُرْسِلُ الكِلاَبَ المُعَلَّمَةَ؟ قالَ: «كُل ما أَمْسَكْنَ عَلَيكَ» قُلتُ: وَإِنْ قَتَلنَ؟ قالَ: «وَإِنْ قَتَلنَ». قُلتُ: وَإِنَّا نَرْمِي بِالمِعْرَاضِ؟ قالَ: «كُل ما خَزَقَ، وَما أَصابَ بِعَرْضِهِ فَلاَ تَأْكُل.» [طرفه في: ١٧٥].

٤ ـ بابُ صَيدِ القَوْسِ

وَقالَ الحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ: إِذَا ضَرَبَ صَيداً، فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ أَوْ رِجْلٌ، لاَ تَأْكُلُ الَّذِي بَانَ وَتَأْكُلُ سَائِرَهُ. وَقالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا ضَرَبْتَ عُنُقَهُ أَوْ وَسَطَهُ فَكُلهُ. وَقالَ الأَعْمَشُ، عَنْ زَيدٍ: اسْتَعْصى

---

٣ ـ بابُ ما أَصابَ المِعْرَاضُ بِعَرْضِهِ

قوله: (خزق) بمعجمة فزاي، فقاف، أي: جرح ونفذ.

٤ ـ بابُ صَيدِ القَوْسِ

قوله: (باب صيد القوس) أي: بيان حكم مصيد سهمه والقوس يذكر، فتصغيره قويس، ويؤنث، فتصغيره قويسة، ويجمع على قسي وأقواس. قوله: (وتأكل سائره) أي: باقية ومحله

عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ حِمَارٌ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ تَيَسَّرَ، دَعُوا ما سَقَطَ مِنْهُ وَكُلُوهُ.

٥٤٧٨ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ قالَ: قُلتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ الكِتَابِ، أَفَنَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيسَ بِمُعَلَّمٍ، وَبِكَلْبِي المعَلَّمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قالَ: «أَمَّا ما ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيرَهَا فَلاَ تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا. وَما صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَما صِدْتَ بِكَلْبِكَ المُعَلَّمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَما صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيرَ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكاتَهُ فَكُلْ».

٥ ـ بابُ الخَذْفِ وَالبُنْدُقَةِ

٥٤٧٩ ـ حدّثنا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ـ وَاللَّفْظُ لِيَزِيدَ ـ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: لاَ تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنِ الخَذْفِ، أَوْ كانَ يَكْرَهُ الخَذْفَ، وَقالَ: «إِنَّهُ لاَ يُصَادُ بِهِ صَيدٌ وَلاَ يُنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ، وَلكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفقَأُ العَينَ». ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهى عَنِ الخَذْفِ أَوْ كَرِهَ الخَذْفَ وَأَنْتَ تَخْذِفُ، لاَ أُكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا. [طرفه في: ٤٨٤١].

٦ ـ بابُ مَنِ اقْتَنى كَلباً لَيسَ بِكَلبِ صَيدٍ أَوْ ماشِيَةٍ

٥٤٨٠ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنِ اقْتَنى كَلباً، لَيسَ بِكَلبِ ماشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ، نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ». [الحديث: ٥٤٨٠ ـ طرفاه في: ٥٤٨١، ٥٤٨٢].

عند الشافعية، إذا تراخى الموت عن الإبانة، وإلا فيؤكل كله. **قوله: (حمار)** أي: وحشي.

٥ ـ بابُ الخَذْفِ وَالبُنْدُقَةِ

قوله: (باب الخذف): بمعجمتين، الرمي بحصى، أو نوى بين سبابتيه، أو السبابة والإبهام. وقوله: والبندقة هي المتخذة من الطين وتيبس فيرمى بها.

٦ ـ بابُ مَنِ اقْتَنى كَلباً لَيسَ بِكَلبِ صَيدٍ أَوْ ماشِيَةٍ

قوله: (أو ضارية) من ضري الكلب بالصيد ضراوة، أي: تعود، وكان حقه أن يقول: أو ضار لكنه أنث لتناسب لفظ ماشية نحو لا دريت، ولا تليت، وحقه تلوت.

٥٤٨١ ـ حدّثنا المَكّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفيَانَ قالَ: سَمِعْتُ سَالِماً يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اقْتَنى كَلباً، إِلاَّ كَلباً ضَارِياً لِصَيدٍ أَوْ كَلبَ ماشِيَةٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُل يَوْمٍ قِيرَاطَانِ».

[طرفه في: ٥٤٨٠].

٥٤٨٢ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَنى كَلباً، إِلاَّ كَلبَ ماشِيَةٍ، أَوْ ضَارٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ».

[طرفه في: ٥٤٨٠].

٧ ـ بابٌ إِذَا أَكَلَ الكَلبُ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ ماذا أُحِلَّ لَهُمْ قُل أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ [المائدة: ٤] الصَّوَائِدُ وَالكَوَاسِبُ. ﴿اجْتَرَحُوا﴾ [الجاثية: ٢١] اكْتَسَبُوا. ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيكُمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ سَرِيعُ الحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤]. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ أَكَلَ الكَلبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفسِهِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ فَتُضْرَبُ وَتُعَلَّمُ حَتَّى يَتْرُكَ. وَكَرِهَهُ ابْنُ عُمَرَ. وَقالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَرِبَ الدَّمَ وَلَمْ يَأْكُل فَكُل.

٥٤٨٣ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ فُضَيلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ قالَ: سَأَلتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهذهِ الكِلاَبِ؟ فَقَالَ: «إِذَا أَرْسَلتَ كِلاَبَكَ المُعَلَّمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَكُل مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيكُمْ وَإِنْ قَتَلنَ، إِلاَّ أَنْ يَأْكُلَ الكَلبُ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفسِهِ، وَإِنْ خالَطَهَا كِلاَبٌ مِنْ غَيرِهَا فَلاَ تَأْكُل».

[طرفه في: ١٧٥].

٨ ـ بابُ الصَّيدِ إِذَا غابَ عَنْهُ يَوْمَينِ أَوْ ثَلاَثَةً

٥٤٨٤ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا عاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا أَرْسَلتَ كَلبَكَ

---

٨ ـ بابُ الصَّيدِ إِذَا غابَ عَنْهُ يَوْمَينِ أَوْ ثَلاَثَةً

قوله: (حدثنا عاصم عن الشعبي الخ) قال الرافعي: يؤخذ منه أنه لو جرح صيداً ثم غاب

وَسَمَّيتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُل، وَإِنْ أَكَلَ فَلاَ تَأْكُل، فَإِنَّما أَمْسَكَ عَلَى نَفسِهِ، وَإِذَا خَالَطَ كِلاَباً، لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيهَا، فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلنَ فَلاَ تَأْكُل، فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ، وَإِنْ رَمَيتَ الصَّيدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَينِ لَيسَ بِهِ إِلاَّ أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُل، وَإِنْ وَقَعَ فِي المَاءِ فَلاَ تَأْكُل».

[طرفه في: ١٧٥].

٥٤٨٥ ـ وَقالَ عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عامِرٍ، عَنْ عَدِيٍّ: أَنَّهُ قالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَرْمِي الصَّيدَ فَيَقْتَفِرُ أَثَرَهُ اليَوْمَينِ وَالثَّلاَثَةَ، ثُمَّ يَجِدُهُ مَيِّتاً وَفِيهِ سَهْمُهُ، قالَ: «يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ».

[طرفه في: ١٧٥].

٩ ـ بابٌ إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيدِ كَلباً آخَرَ

٥٤٨٦ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ قالَ؛ قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرْسِلُ كَلبِي وَأُسَمِّي، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَرْسَلتَ كَلبَكَ وَسَمَّيتَ، فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ فَلاَ تَأْكُل، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفسِهِ». قُلتُ: إِنِّي أُرْسِلُ كَلبِي، أَجِدُ مَعَهُ كَلباً آخَرَ، لاَ أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ؟ فَقالَ: «لاَ تَأْكُل، فَإِنَّمَا سَمَّيتَ عَلَى كَلبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيرِهِ». وَسَأَلتُهُ عَنْ صَيدِ المِعْرَاضِ، فَقالَ: «إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُل، وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ فَلاَ تَأْكُل».

[طرفه في: ١٧٥] .

١٠ ـ بابُ ما جاءَ في التَّصَيُّدِ

٥٤٨٧ ـ حدّثني مُحمَّدٌ: أَخْبَرَنِي ابْنُ فُضَيلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ عامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: سَأَلتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَتَصَيَّدُ بِهذِهِ الكِلاَبِ، فَقَالَ: «إِذَا أَرْسَلتَ كِلاَبَكَ المُعَلَّمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَكُل مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيكَ، إِلاَّ أَنْ

ثم وجده ميتاً لا يحل، وهو ظاهر نص الشافعي، وقال النووي: الحل أصح دليلاً، ا هـ شيخ الإسلام.

قوله: (فيقتفر أثره): بقاف ساكنة فوقية مفتوحة ففاء مكسورة، فراء. وفي نسخة: فيقتفي بتحتية بدل الراء وهما بمعنى، أي: يتبع أثره.

١٠ ـ بابُ ما جاءَ في التَّصَيُّدِ

قوله: (باب ما جاء في التصيد) أي: في التكلف بالصيد والاشتغال به للتكسب.

يَأْكُلَ الكَلْبُ فَلاَ تَأْكُل، فَإِنِّي أَخافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفسِهِ، وَإِنْ خالَطَهَا كَلْبٌ مِن غَيرِهَا فَلاَ تَأْكُل».

[طرفه في: ١٧٥].

٥٤٨٨ ـ حدّثنا أَبُو عاصِمٍ، عَنْ حَيوَةَ. وَحَدَّثَني أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجاءٍ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ابْنُ سُلَيمانَ، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ حَيوَةَ بْنِ شُرَيحٍ: قالَ سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيَّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عائِذُ اللَّهِ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَتَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الكِتَابِ، نَأْكُلُ في آنِيَتِهِمْ، وَأَرْضِ صَيدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلبِي المُعَلَّمِ، وَالَّذِي لَيسَ مُعَلَّماً، فَأَخبِرْنِي: ما الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذلِكَ؟ فَقالَ: «أَمَّا ما ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الكِتَابِ تَأْكُلُ في آنِيَتِهِمْ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيرَ آنِيَتِهِمْ فَلاَ تَأْكُلُوا فيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا ما ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيدٍ: فَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَاذكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُل وَما صِدْتَ بِكَلبِكَ المُعَلَّمِ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَما صِدْتَ بِكَلبِكَ الَّذِي لَيسَ مُعَلَّماً فَأَدْرَكْتَ ذَكاتَهُ فَكُلْ».

[طرفه في: ٥٤٧٨].

٥٤٨٩ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ شُعْبَةَ قالَ: حَدَّثَني هِشَامُ بْنُ زَيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَنْفَجنَا أَرْنَباً بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَسَعَوْا عَلَيهَا حَتَّى لَغِبُوا، فَسَعَيتُ عَلَيهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلحَةَ، فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِوَرِكِهَا وَفَخِذَيهَا فَقَبِلَهُ.

[طرفه في: ٢٥٧٢].

٥٤٩٠ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّهُ كانَ مَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ، وَهُوَ غَيرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حِمَاراً

قوله: (وأرض صيد) أي: ذات صيد. **قوله:** (فلا تأكلوا فيها) النهي للتنزيه.

وقوله: فاغسلوها الأمر فيه للندب.

قوله: (أنفجنا أرنباً) أي: هيجناه والأرنب حيوان قصير اليدين طويل الرجلين.

قوله: (حتى لغبوا) بفتح الغين أفصح من كسرها، أي: تعبوا كما في نسخة.

وَحْشِيًّا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطاً فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ».

[طرفه في: ١٨٢١].

٥٤٩١ ـ حدّثنا إسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن، عَطاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: مِثْلَهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قالَ: «هَل مَعَكُمْ مِن لَحْمِهِ شَيءٌ».

[طرفه في: ١٨٢١].

١١ ـ بابُ التَّصَيُّدِ عَلَى الجِبَالِ

٥٤٩٢ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ سُلَيمانَ قالَ: حَدَّثَني ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنا عَمْرٌو: أَنَّ أَبَا النَّضرِ حَدَّثَهُ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، وَأَبِي صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ قالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَينَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ، وَأَنَا رَجُلٌ حِلٌّ عَلَى فَرَسٍ، وَكُنْتُ رَقَّاءً عَلَى الجِبَالِ، فَبَينَا أَنَا عَلَى ذلِكَ، إِذْ رَأَيتُ النَّاسَ مُتَشَوِّفِينَ لِشَيءٍ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ حِمَارُ وَحْشٍ، فَقُلتُ لَهُمْ: ما هذا؟ قالُوا: لاَ نَدْرِي، قُلتُ: هُوَ حِمَارٌ وَحْشِيٌّ، فَقَالُوا: هُوَ ما رَأَيتَ، وَكُنْتُ نَسِيتُ سَوْطِي، فَقُلتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِي سَوْطِي، فَقَالُوا: لاَ نُعِينُكَ عَلَيهِ، فَنَزَلتُ فَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ ضَرَبْتُ في أَثَرِهِ، فَلَمْ يَكُنْ إِلاَّ ذَاكَ حَتَّى عَقَرْتُهُ، فَأَتَيتُ إِلَيهِمْ، فَقُلتُ لَهُمْ: قُومُوا فَاحْتَمِلُوا، قالُوا: لاَ نَمَسُّهُ، فَحَمَلتُهُ حَتَّى جِئْتُهُمْ بِهِ، فَأَبَى بَعْضُهُمْ، وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ، فَقُلتُ: أَنَا أَسْتَوْقِفُ لَكُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَدْرَكْتُهُ فَحَدَّثْتُهُ الحَدِيثَ، فَقَالَ لِي: «أَبَقِيَ مَعَكُمْ شَيءٌ مِنْهُ؟» قُلتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «كُلُوا فَهُوَ طُعْمٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ».

[طرفه في: ١٨٢١].

قوله: (فسألهم رمحه) أي: أن يناولوه له. قوله: (طعمة): بضم الطاء، أي: أكله.

١١ ـ بابُ التَّصَيُّدِ عَلَى الجِبَالِ

قوله: (مولى التوأمة): بفتح الفوقية. وحكي ضمها، وحكي أيضاً ضمها مع حذف الواو لفظاً بوزن حطمة. قوله: (رقاء) أي: كثير الرقى، ا هـ شيخ الإسلام. قوله: (إلى ذاك) في نسخة إلا ذلك، أي: إلا أني أدركته.

قوله: (أستوقف لكم النبي ﷺ) أي: أساله أن يقف لأساله عن ذلك.

١٢ ـ بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيدُ البَحْرِ﴾ [المائدة: ٩٦]

وَقالَ عُمَرُ: صَيدُهُ ما اصطِيدَ، ﴿وَطَعَامُهُ﴾ [المائدة: ٩٦] ما رَمى بِهِ. وَقالَ أَبو بَكرٍ: الطَّافِي حَلاَلٌ. وَقالَ ابنُ عَبَّاسٍ: طَعَامُهُ مَيتَتُهُ، إلاَّ ما قَذِرتَ مِنهَا، وَالجِرِّيُّ لاَ تَأكُلُهُ اليَهُودُ، وَنَحنُ نَأكُلُهُ. وَقالَ شُرَيحٌ، صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ: كُلُّ شَيءٍ في البَحرِ مَذبُوحٌ. وَقالَ عَطَاءٌ: أَمَّا الطَّيرُ فَأَرَى أَن يَذبَحَهُ. وَقالَ ابنُ جُرَيجٍ: قُلتُ لِعَطَاءٍ: صَيدُ الأَنهَارِ وَقِلاَتِ السَّيلِ، أَصَيدُ بَحرٍ هو؟ قالَ: نَعَم، ثُمَّ تَلاَ: ﴿هذا عَذبٌ فُرَاتٌ وَهذا مِلحٌ أُجاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأكُلُونَ لَحماً طَرِيًّا﴾ [فاطر: ١٢] وَرَكِبَ الحَسَنُ عَلَيهِ السَّلاَمُ عَلَى سَرجٍ مِن جُلُودِ كِلاَبِ المَاءِ. وَقالَ الشَّعبِيُّ: لَو أَنَّ أَهلِي أَكَلُوا الضَّفَادِعَ لأَطعَمتُهُم. وَلَم يَرَ الحَسَنُ بِالسُّلَحفَاةِ بَأساً. وَقالَ ابنُ عَبَّاسٍ: كُل مِن صَيدِ البَحرِ نَصرَانِيٍّ أَو يَهُودِيٍّ أَو مَجُوسِيٍّ. وَقالَ أَبو الدَّرداءِ في المُرِي: ذَبَحَ الخَمرَ النِّينَانُ وَالشَّمسُ.

٥٤٩٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنِ ابنِ جُرَيجٍ قالَ: أَخبَرَنِي عَمرٌو: أَنَّهُ سَمِعَ جابِراً رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ يَقُولُ: غَزَونَا جَيشَ الخَبَطِ، وَأُمِّرَ أَبو عُبَيدَةَ، فَجُعنَا جُوعاً شَدِيداً، فَأَلقَى البَحرُ حُوتاً مَيِّتاً لَم يُرَ مِثلُهُ، يُقَالُ لَهُ العَنبَرُ، فَأَكَلنَا مِنهُ نِصفَ شَهرٍ، فَأَخَذَ أَبو عُبَيدَةَ عَظماً مِن عِظَامِهِ، فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحتَهُ.

[طرفه في: ٢٤٨٣].

٥٤٩٤ ـ حدّثنا عَبدُ اللهِ بنُ مُحمَّدٍ: أَخبَرَنا سُفيَانُ، عَن عَمرٍو قالَ: سَمِعتُ جابِراً يَقُولُ: بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلاَثَ مِئَةِ رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا أَبو عُبَيدَةَ، نَرصُدُ عِيراً لِقُرَيشٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلنَا الخَبَطَ، فَسُمِّيَ جَيشَ الخَبَطِ، وَأَلقَى البَحرُ حُوتاً يُقَالُ لَهُ العَنبَرُ، فَأَكَلنَا نِصفَ شَهرٍ وَادَّهَنَّا بِوَدَكِهِ، حَتَّى صَلَحَت أَجسَامُنَا، قالَ: فَأَخَذَ أَبو عُبَيدَةَ ضِلَعاً مِن أَضلاَعِهِ فَنَصَبَهُ فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحتَهُ، وَكانَ فِينَا رَجُلٌ: فَلَمَّا اشتَدَّ الجُوعُ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ ثَلاَثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبو عُبَيدَةَ.

[طرفه في: ٢٤٨٣].

---

١٢ ـ بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيدُ البَحْرِ﴾

قوله: (الطافي) بلا همز، وهو ما علا الماء ميتاً. وقوله: حلال، أي: أكله. **قوله: (مذبوح)** أي: حلال كالمذكي. **قوله: (وقلات السيل)**: بكسر القاف وتخفيف اللام آخره فوقية جمع قلة، وهي نقرة في صخرة يستنقع فيها الماء.

١٣ ـ بابُ أَكْلِ الجَرَادِ

٥٤٩٥ ـ حدّثنا أَبو الوَلِيدِ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهِ عَنهُمَا قالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ. قالَ سُفيَانُ وَأَبو عَوَانَةَ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، سَبْعَ غَزَوَاتٍ

١٤ ـ بابُ آنِيَةِ المَجُوسِ وَالمَيتَةِ

٥٤٩٦ ـ حدّثنا أَبو عاصِمٍ، عَنْ حَيوَةَ بْنِ شُرَيحٍ قالَ: حَدَّثَني رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ قالَ: حَدَّثَني أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِيُّ قالَ: حَدَّثَني أَبُو ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيُّ قالَ: أَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ الكِتَابِ، فَنَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ، وَبِأَرْضِ صَيدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلبِي المُعَلَّمِ وَبِكَلبِي الَّذِي لَيسَ بِمُعَلَّمٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا ما ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ: فَلاَ تَأْكُلُوا فِي آنِيَتِهِمْ إِلاَّ أَنْ لاَ تَجِدُوا بُدًّا، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُدًّا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا. وَأَمَّا ما ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ صَيدٍ: فَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ، فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُل، وَما صِدْتَ بِكَلبِكَ المُعَلَّمِ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُل، وَما صِدْتَ بِكَلبِكَ الَّذِي لَيسَ بِمُعَلَّمٍ، فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلهُ». [طرفه في: ٥٤٧٨].

٥٤٩٧ ـ حدّثنا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قالَ: حَدَّثَني يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قالَ: لَمَّا أَمْسَوْا يَوْمَ فَتَحُوا خَيبَرَ، أَوْقَدُوا النِّيرَانَ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى ما أَوْقَدْتُمْ هذهِ النِّيرَانَ؟» قالُوا: لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، قالَ: «أَهْرِيقُوا ما فِيهَا، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ فَقَالَ: نُهَرِيقُ ما فِيهَا وَنَغْسِلُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ ذَاكَ». [طرفه في: ٢٤٧٧].

١٥ ـ بابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ، وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّداً

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ نَسِيَ فَلاَ بَأْسَ. وَقالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] وَالنَّاسِي لاَ يُسَمَّى فاسِقاً. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ

---

١٣ ـ بابُ أَكْلِ الجَرَادِ

قوله: (كنا نأكل معه الجراد) زاد في رواية، ويأكل معنا، وأما خبر أبي داود أنه ﷺ سئل عن الجراد، فقال: لا آكله ولا أحرمه فمرسل. **قوله: (أو ذاك)** فيه إشارة إلى التخيير بين الكسر والغسل.

١٥ ـ بابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ، وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا

قوله: (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) بأن مات، أو ذبح على اسم غيره، وإلا

الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

٥٤٩٨ ـ حدّثني مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ، فَأَصابَ النَّاسَ جُوعٌ، فَأَصَبْنَا إِبِلاً وَغَنماً، وَكانَ النَّبِيُّ ﷺ في أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَعَجِلُوا فَنَصَبُوا القُدُورَ، فَدُفِعَ إِلَيهِمْ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ بِالقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، وَكانَ في القَوْمِ خَيلٌ يَسِيرَةٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، فَأَهْوَى إِلَيهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِهذهِ البَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَمَا نَدَّ عَلَيكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا». قالَ: وَقالَ جَدِّي: إِنَّا لَنَرْجُو، أَوْ نَخَافُ، أَنْ نلقى العَدُوَّ غَداً، وَلَيسَ مَعَنَا مُدًى، أَفَنَذْبَحُ بِالقَصَبِ؟ فَقالَ: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيهِ فَكُل، لَيسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنهُ: أَمَّا السِّنُّ عَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ».

[طرفه في: ٢٤٨٨].

١٦ ـ بابُ ما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَالأَصْنَامِ

٥٤٩٩ ـ حدّثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ المُخْتَارِ: أَخْبَرَنَا مُوسى ابْنُ عُقْبَةَ قالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ لَقِيَ زَيدَ ابْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيلٍ بِأَسْفَلِ بَلدَحَ، وَذَاكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الوَحْيُ، فَقَدَّمَ إِلَيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قالَ: إِنِّي لاَ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيهِ. [طرفه في: ٣٨٢٦].

١٧ ـ بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ»

٥٥٠٠ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيسٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ

فما ذبح، ولم يسم فيه عمداً أو نسياناً، فهو حلال عند الشافعية. **قوله**: (لفسق) أي: خروج عما يحل.

قوله: (فدفع إليهم النبي) أي: وصل إليهم، اهـ شيخ الإسلام.

١٦ ـ بابُ ما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَالأَصْنَامِ

قوله: (ما ذبح على النصب) أي: حجارة كانت منصوبة حول الكعبة يعظمونها بالذبح عليها، وقيل: ما يعبد من دون الله.

قوله: (بلدح) بالصرف وعدمه موضع بالحجاز قريب من مكة، اهـ شيخ الإسلام.

سُفيانَ البَجَلِيِّ قالَ: ضَحَّينا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُضحِيَّةً ذاتَ يَوم، فإذا أُناسٌ قَدْ ذَبَحُوا ضَحَاياهُمْ قَبْلَ الصَّلاةِ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَآهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلاةِ، فَقالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكانَها أُخرَى، وَمَنْ كانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّينا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللهِ».

[طرفه في: ٩٨٥].

١٨ ـ بابُ ما أَنْهَرَ الدَّمَ مِنَ القَصَبِ وَالمَرْوَةِ وَالحَدِيدِ

٥٥٠١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ، عَنْ نافِعٍ: سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ: يُخبِرُ ابْنَ عُمَرَ: أَنَّ أَباهُ أَخبَرَهُ: أَنَّ جارِيَةً لَهُمْ كانَتْ تَرعَى غَنَماً بِسَلعٍ، فَأَبصَرَتْ بِشاةٍ مِنْ غَنَمِها مَوْتاً، فَكَسَرَتْ حَجَراً فَذَبَحَتْها، فَقالَ لأَهْلِهِ: لاَ تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسأَلَهُ، أَوْ حَتَّى أُرسِلَ إِلَيهِ مَنْ يَسْأَلُهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَوْ بَعَثَ إِلَيهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِها.

[طرفه في: ٢٣٠٤].

٥٥٠٢ ـ حدّثنا مُوسى: حَدَّثَنا جُوَيرِيَةُ، عَنْ نافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: أَخبَرَ عَبْدَ اللهِ: أَنَّ جارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مالِكٍ تَرعَى غَنَماً لَهُ بِالجُبَيلِ الَّذِي بِالسُّوقِ، وَهْوَ بِسَلعٍ، فَأُصِيبَتْ شاةٌ، فَكَسَرَتْ حَجَراً فَذَبَحَتْها، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِها.

[طرفه في: ٢٣٠٤].

٥٥٠٣ ـ حدّثنا عَبْدانُ قالَ: أَخبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبايَةَ بْنِ رافِعٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قالَ: يا رَسُولَ اللهِ لَيسَ لَنا مُدًى، فَقالَ: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ فَكُلْ، لَيسَ الظُّفُرَ وَالسِّنَّ، أَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ، وَأَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ». وَنَدَّ بَعِيرٌ فَحَبَسَهُ، فَقالَ: «إِنَّ لِهذهِ الإِبِلِ أَوابِدَ كَأَوابِدِ الوَحْشِ، فَما غَلَبَكُمْ مِنْها فَاصْنَعُوا هَكَذا».

[طرفه في: ٢٤٨٨].

١٩ ـ بابُ ذَبِيحَةِ المَرْأَةِ وَالأَمَةِ

٥٥٠٤ ـ حدّثنا صَدَقَةُ: أَخبَرَنا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيدِ اللهِ، عَنْ نافِعٍ، عَنِ ابْنٍ لِكَعْبِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شاةً بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذلِكَ، فَأَمَرَ بِأَكْلِها. وَقالَ اللَّيثُ: حَدَّثَنا نافِعٌ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصارِ: يُخبِرُ عَبْدَ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ جارِيَةً لِكَعْبٍ: بِهذا.

[طرفه في: ٢٣٠٤].

٥٥٠٥ ـ حدّثنا إسماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ نافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ جارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مالِكٍ كانَتْ تَرْعى غَنَماً بِسَلعٍ، فَأُصِيبَتْ شاةٌ مِنْهَا، فَأَدْرَكَتْهَا فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ: «كُلُوهَا».

٢٠ ـ بابٌ لاَ يُذَكَّى بِالسِّنِّ وَالعَظْمِ وَالظُّفُرِ

٥٥٠٦ ـ حدّثنا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبايَةَ بْنِ رِفاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُل ـ يَعْنِي ـ ما أَنْهَرَ الدَّمَ، إِلاَّ السِّنَّ وَالظُّفُرَ».

[طرفه في: ٢٤٨٨].

٢١ ـ بابُ ذَبِيحَةِ الأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ

٥٥٠٧ ـ حدّثنا محَمَّدُ بْنُ عُبَيدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا أُسامَةُ بْنُ حَفصٍ المَدَنِيُّ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ قَوْماً قالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ قَوْماً يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، لاَ نَدْرِي: أَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيهِ أَمْ لاَ؟ فَقَالَ: «سَمُّوا عَلَيهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ». قالَتْ: وَكانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالكُفرِ. تابَعَهُ عَلِيٌّ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ. وَتَابَعَهُ أَبُو خالِدٍ وَالطُّفَاوِيُّ.

[طرفه في: ٢٠٥٧].

٢٢ ـ بابُ ذَبَائِحِ أَهْلِ الكِتَابِ وَشُحُومِهَا، مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ وَغَيرِهِمْ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اليَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥]. وَقالَ الزُّهْرِيُّ: لاَ بَأْسَ بِذَبِيحَةِ نَصَارِيِّ العَرَبِ، وَإِنْ سَمِعْتَهُ يُسَمِّي لِغَيرِ اللهِ فَلاَ تَأْكل، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَعَلِمَ كُفرَهُمْ. وَيُذْكَرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوُهُ. وَقالَ الحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ: لاَ بَأْسَ بِذَبِيحَةِ الأَقْلَفِ.

---

٢١ ـ بابُ ذَبِيحَةِ الأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ

قوله: (فقال: سموا عليه أنتم وكلوه) كأنه صلى الله تعالى عليه وسلم أرشدهم بذلك إلى حمل حال المؤمن على الصلاح، وإن كان جاهلاً، وأن الشك بلا دليل لا يضر، وأن الوسوسة الخالية عن دليل يكفي في دفعها تسمية الآكل، والله تعالى أعلم.

فلا يرد أن التسمية عند الذبح إن لم تكن واجبة يجوز لهم الأكل، وإن لم يسموا، وإن وجبت فلا ينفع تسمية الآكل ولا تنوب عن تسمية الذابح فالحديث مشكل على الوجهين. وبهذا ظهر أن الاستدلال بهذا الحديث على عدم وجوب التسمية عند الذبح لا يخلو عن ضعف لظهور أن الحديث بظاهره يفيد أن التسمية واجبة لكن تنوب تسمية الآكل عن تسمية الذابح، ولم يقل به أحد، وعند التأويل لا يبقى دليلاً فتأمل، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٥٥٠٨ ـ حدّثنا أَبو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ قالَ: كنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيبَرَ، فَرَمى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ لآخُذَهُ، فَالتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيتُ مِنْهُ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَعَامُهُمْ ذَبائِحُهُمْ.

[طرفه في: ٣١٥٣].

٢٣ ـ بابُ ما نَدَّ مِنَ البَهَائِمِ فَهْوَ بِمَنْزِلَةِ الوَحْشِ

وَأَجازَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ. وَقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ما أَعْجَزَكَ مِنَ البَهَائِمِ مِمَّا في يَدَيكَ فَهْوَ كالصَّيدِ وَفي بَعِيرٍ تَرَدَّى في بِئْرٍ: مِنْ حَيثُ قَدَرْتَ عَلَيهِ فَذَكِّهِ. وَرَأَى ذلِكَ عَلِيٌّ وَابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ.

٥٥٠٩ ـ حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيى: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لاَقُو العَدُوِّ غَداً، وَلَيسَتْ مَعَنَا مُدًى، فَقَالَ: «اعْجَل، أَوْ أَرِنْ، ما أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُل، لَيسَ السِّنَّ وَالظفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ». وَأَصَبْنَا نَهْبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهذهِ الإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيءٌ فَافعَلُوا بِهِ هَكَذَا».

[طرفه في: ٢٤٨٨].

---

٢٢ ـ بابُ ذَبَائِحِ أَهْلِ الكِتَابِ وَشُحُومِهَا، مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ وَغَيرِهِمْ

قوله: (فنزوت) أي: وثبت.

قوله: (فاستحييت منه) أي: لكونه طلع على حرصي.

٢٣ ـ بابُ ما نَدَّ مِنَ البَهَائِمِ فَهْوَ بِمَنْزِلَةِ الوَحْشِ

قوله: (باب ما ندّ) أي: شرد من البهائم الأنسية المأكولة.

قوله: (كالصيد) أي: في حله بعقره.

قوله: (اعجل): بكسر الهمزة، وفتح الجيم أمر من العجلة.

قوله: (أو أرن) شك من الراوي، وهو بفتح الهمزة، وكسر الراء، وسكون النون، أي: أهلكها ذبحاً من ران القوم إذا هلكت ماشيتهم. وقيل: بسكون الراء بوزن أعط، أي: أدم القطع، ولا تفتر. والمراد على كل عجل ذبحها لئلا تموت.

٢٤ ـ بابُ النَّحْرِ وَالذَّبْحِ

وَقالَ ابْنُ جُرَيجٍ، عَنْ عَطاءٍ: لاَ ذَبْحَ وَلاَمَنْحَرَ إلاَّ في المَذْبَحِ وَالمَنْحَرِ. قُلتُ: أَيَجْزِي ما يُذْبَحُ أَنْ أَنْحَرَهُ؟ قالَ: نَعَم، ذَكَرَ اللَّهُ ذَبْحَ البَقَرَةِ، فإِنْ ذَبَحْتَ شَيئاً يُنْحَرُ جازَ، وَالنَّحْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَالذَّبْحُ قَطعُ الأَوْدَاجِ. قُلتُ: فَيُخَلِّفُ الأَوْداجَ، حَتَّى يَقطَعَ النِّخاعَ؟ قالَ: لاَ إِخالُ. وَأَخبَرَنِي نافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَهى عَنِ النَّخعِ، يَقُولُ: يَقطَعُ ما دُونَ العَظْمِ، ثُمَّ يَدَعُ حَتَّى تَمُوتَ. وَقَوْلُ اللَّهِ تَعالَى: ﴿وَإِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]. وَقالَ: ﴿فَذَبَحُوهَا وَما كادُوا يَفعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]. وَقالَ سَعِيدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الذَّكاةُ في الحَلقِ وَاللَّبَّةِ. وَقالَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنَسٌ: إِذا قَطَعَ الرَّأْسَ فَلاَ بَأْسَ.

٥٥١٠ ـ **حدّثنا** خَلاَّدُ بْنُ يَحيى: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قالَ: أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنتُ المُنْذِرِ امْرَأَتِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَتْ: نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَساً فَأَكَلنَاهُ. [الحديث: ٥٥١٠ ـ أطرافه في: ٥٥١١، ٥٥١٢، ٥٥١٩].

٥٥١١ ـ **حدّثنا** إِسْحاقُ: سَمِعَ عَبْدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قالَتْ: ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَساً، وَنَحْنُ بِالمَدِينَةِ، فَأَكَلنَاهُ. [طرفه في: ٥٥١٠].

٥٥١٢ ـ **حدّثنا** قُتَيبَةُ: حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنتَ أَبِي بَكْرٍ قالَتْ: نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَساً فَأَكَلنَاهُ. تَابَعَهُ وَكِيعٌ، وَابْنُ عُيَينَةَ، عَنْ هِشَامٍ: في النَّحْرِ. [طرفه في: ٥٥١٠].

٢٥ ـ بابُ ما يُكْرَهُ مِنَ المُثْلَةِ وَالمَصْبُورَةِ وَالمُجَثَّمَةِ

٥٥١٣ ـ **حدّثنا** أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيدٍ قالَ: دَخَلتُ مَعَ أَنَسٍ عَلَى الحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَرَأَى غِلمَاناً، أَوْ فِتْيَاناً، نَصَبُوا دَجاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ أَنَسٌ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البَهَائِمُ.

---

٢٤ ـ بابُ النَّحْرِ وَالذَّبْحِ

قوله: (إلا في المذبح): بفتح الميم مكان الذبح لغير الإبل. وقوله: والمنحر بفتحها مكان النحر للإبل، ويجوز العكس عند الجمهور لكن مع الكراهة. وإليه أشار ابن جريج بقوله: قلت: أيجزي الخ.

٢٥ ـ بابُ ما يُكْرَهُ مِنَ المُثْلَةِ وَالمَصْبُورَةِ وَالمُجَثَّمَةِ

قوله: (النهبة): بضم النون أخذ مال الغير ا هـ شيخ الإسلام.

٥٥١٤ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ: أَخْبَرَنَا إِسْحاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، وَغُلامٌ مِنْ بَنِي يَحْيى رَابِطٌ دَجاجَةً يَرْمِيهَا، فَمَشى إِلَيهَا ابْنُ عُمَرَ حَتَّى حَلَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالغُلَامِ مَعَهُ فَقَالَ: ازْجُرُوا غُلاَمَكُمْ عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هذا الطَّيرَ لِلقَتْلِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهى أَنْ تُصْبَرَ بَهِيمَةٌ أَوْ غَيرُهَا لِلقَتْلِ.

٥٥١٥ ـ حدّثنا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ قالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَمَرُّوا بِفِتْيَةٍ، أَوْ بِنَفَرٍ، نَصَبُوا دَجاجَةً يَرْمُونَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا، وَقالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هذا؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هذا. تَابَعَهُ سُلَيمانُ، عَنْ شُعْبَةَ.

حدّثنا ـ المِنْهَالُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَّلَ بِالحَيَوَانِ. وَقالَ عَدِيٌّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٥١٦ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهى عَنِ النُّهْبَةِ وَالمُثْلَةِ. [طرفه في: ٢٤٧٤].

٢٦ ـ بابُ الدَّجَاجِ

٥٥١٧ ـ حدّثنا يَحْيى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَهْدَمٍ الجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسى ـ يَعْنِي ٱلأَشْعَرِيَّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجاجاً. [طرفه في: ٣١٣٣].

٥٥١٨ ـ حدّثنا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ زَهْدَمٍ قالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسى ٱلأَشْعَرِيِّ، وَكانَ بَيْنَنَا وَبَينَ هذا الحَيِّ مِنْ جَرْمٍ إِخاءٌ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ فِيهِ لَحْمُ دَجاجٍ، وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ جالِسٌ أَحْمَرُ، فَلَمْ يَدْنُ مِنْ طَعَامِهِ، قالَ: ادْنُ، فَقَدْ رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ، قالَ: إِنِّي رَأَيتُهُ أَكَلَ شَيئاً فَقَذِرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لاَ آكُلَهُ، فَقَالَ: ادْنُ أُخْبِرْكَ، أَوْ أُحَدِّثْكَ: إِنِّي أَتَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ ٱلأَشْعَرِيِّينَ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ، وَهُوَ يَقْسِمُ نَعَماً مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لاَ يَحْمِلَنَا، قالَ: «ما عِنْدِي ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيهِ». ثُمَّ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبٍ مِنْ إِبِلٍ، فَقَالَ: «أَينَ ٱلأَشْعَرِيُّونَ؟ أَينَ ٱلأَشْعَرِيُّونَ؟» قالَ: فَأَعْطَانَا خَمْسَ ذَوْدٍ غُرَّ الذُّرَى، فَلَبِثْنَا غَيرَ

---

٢٦ ـ بابُ الدَّجَاجِ

قوله: (خمس ذود) بالإضافة، أي: خمسة عشر بعيراً كم يدل له بعض طرق الحديث

بَعِيدٍ، فَقُلْتُ لأَصْحَابِي: نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لاَ نُفْلِحُ أَبَداً، فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اسْتَحْمَلْنَاكَ، فَحَلَفْتَ أَنْ لاَ تَحْمِلَنَا، فَظَنَنَّا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ لاَ أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا، إِلاَّ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا».

[طرفه في: ٣١٣٣].

٢٧ ـ بابُ لُحُومِ الخَيْلِ

٥٥١٩ ـ حدّثنا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَساً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ.

[طرفه في: ٥٥١٠].

٥٥٢٠ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ، وَرَخَّصَ فِي لُحُومِ الخَيْلِ.

[طرفه في: ٤٢١٩].

٢٨ ـ بابُ لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ

فِيهِ: عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٥٢١ ـ حدّثنا صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ.

[طرفه في: ٨٥٣].

٥٥٢٢ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. تَابَعَهُ ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ

لصدق والذود وبثلاثة، فسقط قول من أنكر صحة الإضافة لفهمه أنَّ الإبل لم تكن خمسة عشر بل خمسة أبعرة حتى قال. والصواب تنوين خمس ورفع ذود بدلاً من خمس.

غر بالنصب صفة لخمس وبالجر صفة لذود، وهو أجمع أغر، وهو الأبيض. وقوله: الذرى بضم الذال مقصوراً جمع وذروة كل شيء أعلاه، والمراد هنا أسنمة الإبل.

٢٧ ـ بابُ لُحُومِ الخَيْلِ

قوله: (باب لحوم الخيل) أي: بيان حل أكلها.

نَافِعٍ. وَقال أَبو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ.

[طرفه في: ٨٥٣].

٥٥٢٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالحَسَنِ ابْنَي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قالَ: نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ المُتْعَةِ عامَ خَيبَرَ، وَلُحومِ حُمُرِ الإنسِيَّةِ.

[طرفه في: ٤٢١٦].

٥٥٢٤ ـ حدّثنا سُلَيمانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ، وَرَخَّصَ في لُحُومِ الخَيلِ.

[طرفه في: ٤٢١٩].

٥٥٢٥، ٥٥٢٦ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيى، عَنْ شُعْبَةَ قالَ: حَدَّثَني عَدِيٌّ، عَنِ البَرَاءِ وَابْنِ أَبِي أَوْفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قالاَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ.

[طرفه في: ٣١٥٥].

٥٥٢٧ ـ حدّثنا إِسْحاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. تَابَعَهُ الزُّبَيدِيُّ وَعُقَيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

وَقالَ مالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، وَالمَاجِشُونُ، وَيُونُسُ، وَابْنُ إِسْحاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

٥٥٢٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلاَمٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جاءَهُ جاءٍ فَقالَ: أُكِلَتِ الحُمُرُ، ثُمَّ جاءَهُ جاءٍ فَقالَ: أُكِلَتِ الحُمُرُ، ثُمَّ جاءَهُ جاءٍ فَقالَ: أُفْنِيَتِ الحُمُرُ، فَأَمَرَ مُنَادِياً فَنادَى في النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ». فَأُكْفِئَتِ القُدُورُ، وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ.

[طرفه في: ٣٧١].

قوله: (المتعة) أي: النكاح الموقت.

قوله: (أفنيت الحمر) أي: لكثرة ما ذبح منها.

٥٥٢٩ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا سُفيَان: قالَ عَمْرٌو: قُلتُ لِجابِرِ بْنِ زَيدٍ: يَزعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنْ حُمُرِ الأهلِيَّةِ؟ فَقالَ: قَدْ كانَ يَقُولُ ذاكَ الحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الغِفَارِيُّ عِنْدَنَا بِالبَصْرَةِ، وَلكِنْ أَبى ذَاكَ البَحْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَرأَ: ﴿قُل لاَ أَجِدُ فِيما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً﴾ [الأنعام: ١٤٥].

٢٩ ـ بابُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ

٥٥٣٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدرِيسَ الخَوْلاَنِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ. تَابَعَهُ يُونسُ، وَمَعْمَرٌ، وَابْنُ عُيَينَةَ، وَالمَاجِشُونُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٣٠ ـ بابُ جُلُودِ المَيتَةِ

٥٥٣١ ـ حدّثنا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ قالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ عُبَيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ، فَقَالَ: «هَلاَّ اسْتَمْتَعْتُمْ بِإِهَابِهَا». قالُوا: إِنَّهَا مَيِّتَةٌ، قالَ: «إِنَّما حَرُمَ أَكْلُهَا». [طرفه في: ١٤٩٢].

٥٥٣٢ ـ حدّثنا خَطَّابُ بْنُ عُثْمانَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلاَنَ قالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعَنْزٍ مَيِّتَةٍ، فَقَالَ: «ما عَلَى أَهْلِهَا لَوِ انْتَفَعُوا بِإِهَابِهَا».

[طرفه في: ١٤٩٢].

٣١ ـ بابُ المِسْكِ

٥٥٣٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ: حَدَّثَنا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

---

٢٩ ـ بابُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ

قوله: (ذي ناب من السباع) أي: يعدو به كأسد ونمر، وذئب، ودبّ، وفيل، وقرد.

٣٠ ـ بابُ جُلُودِ المَيتَةِ

قوله: (استمتعتم) أي: انتفعتم بإهابها، أي: بجلدها. وهذا عند الشافعية في جلد كل حيوان طاهر بخلاف جلد الكلب والخنزير، وما يولد منهما أو من أحدهما مع غيره.

٣١ ـ بابُ المِسْكِ

قوله: (المسك): بكسر الميم الطيب المعروف.

ابْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي اللَّهِ إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ. وَكَلْمُهُ يَدْمَى، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ».

[طرفه في: ٢٣٧].

٥٥٣٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً».

[طرفه في: ٢١٠١].

٣٢ ـ بابُ الأَرْنَبِ

٥٥٣٥ ـ حدّثنا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْفَجْنَا أَرْنَباً وَنَحْنُ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَسَعَى القَوْمُ فَلَغِبُوا، فَأَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، فَذَبَحَهَا فَبَعَثَ بِوَرِكَيْهَا، أَوْ قَالَ: بِفَخِذَيْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَهَا.

[طرفه في: ٢٥٧٢].

٣٣ ـ بابُ الضَّبِّ

٥٥٣٦ ـ حدّثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الضَّبُّ لَسْتُ آكُلُهُ وَلاَ أُحَرِّمُهُ».

٥٥٣٧ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ

قوله: (من مكلوم) أي: مجروح. وقوله: يكلم في الله، أي: يجرح في سبيل الله.

وقوله: وكلمة يدمي، أي: جرحه يدمي: بفتح الياء والميم، أي يسيل منه الدم، ا هـ شيخ الإسلام.

قوله: (ونافخ الكير) أي: كير الحداد، وهو زقّ ينفخ فيه الحداد.

٣٣ ـ بابُ الضَّبِّ

قوله: (باب الضب) أي: بيان حلّ أكله، وهو حيوان برّي يشبه الورل بفتح الواو والراء واحد الورلان والأرول.

اللَّهِ ﷺ بَيتَ مَيمُونَةَ، فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ، فَأَهْوَى إِلَيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ: أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ، فَقَالُوا: هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لاَ، وَلكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعافُهُ». قالَ خالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنظرُ.

[طرفه في: ٥٣٩١].

٣٤ ـ بابٌ إِذَا وَقَعَتِ الفَأْرَةُ في السَّمْنِ الجَامِدِ أَوِ الذَّائِبِ

٥٥٣٨ ـ حدّثنا الحمَيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قالَ: أَخبَرَنِي عُبَيدُ اللَّهِ ابنُ عَبدِ اللَّهِ ابنِ عُتْبَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُه: عَنْ مَيمُونَةَ: أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ في سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنهَا فَقَالَ: «أَلقُوهَا وَما حَوْلَهَا وَكُلُوهُ». قِيلَ لِسُفيَانَ: فَإِنَّ مَعمَراً يُحَدِّثُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ؟ قالَ: ما سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلاَّ عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيمُونَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنهُ مِرَاراً.

[طرفه في: ٢٣٥].

٥٥٣٩ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخبَرَنَا عَبدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الدَّابَّةِ تَمُوتُ في الزَّيتِ وَالسَّمْنِ، وَهُوَ جامِدٌ أَوْ غَيرُ جامِدٍ، الفَأْرَةِ أَوْ غَيرِهَا، قالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِفَأْرَةٍ ماتَتْ في سَمْنٍ، فَأَمَرَ بِمَا قَرُبَ مِنهَا فَطُرِحَ، ثُمَّ أُكِلَ. عَنْ حَدِيثِ عُبَيدِ اللَّهِ ابنِ عَبْدِ اللَّهِ.

[طرفه في: ٢٣٥].

٥٥٤٠ ـ حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مالِكٌ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمْ قالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فأْرَةٍ سَقَطَتْ في سَمْنٍ، فَقَالَ: «أَلقُوهَا وَما حَوْلَهَا وَكُلُوهُ».

[طرفه في: ٢٣٥].

---

٣٤ ـ بابٌ إِذَا وَقَعَتِ الفَأْرَةُ في السَّمْنِ الجَامِدِ أَوِ الذَّائِبِ

قوله: (ألقوها وما حولها وكلوه) أي: إذا كان جامد بخلاف ما إذا كان مائعاً.

قوله: (ثم أكل) أي: ما بقي من السمن الجامد.

٣٥ ـ بابُ الوَسْمِ وَالعَلَمِ في الصُّورَةِ

٥٥٤١ ـ حدّثنا عُبَيدُ اللهِ بن مُوسى، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعْلَمَ الصُّورَةُ. وَقالَ ابْنُ عُمَرَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ. تابَعَهُ قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا العَنْقَزِيُّ، عَنْ حَنظَلَةَ وَقالَ: تُضرَبُ الصُّورَةُ.

٥٥٤٢ ـ حدّثنا أَبو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: دَخَلتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخٍ لِي يُحَنِّكُهُ، وَهُوَ في مِرْبَدٍ لَهُ فَرَأَيتُهُ يَسِمُ شَاةً ـ حَسِبْتُهُ قالَ ـ في آذانِهَا.

٣٦ ـ بابٌ إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ غَنِيمَةً، فَذَبَحَ بَعْضُهُمْ غَنَماً أَوْ إِبِلاً، بِغَيرِ أَمْرِ أَصْحَابِهِمْ، لَمْ تُؤْكَل

لحديثِ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقالَ طَاوُسٌ وَعِكرِمَةُ: في ذَبِيحَةِ السَّارِقِ: اطْرَحُوهُ.

٥٥٤٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ ابْنِ رِفاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قالَ: قُلتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا نلقى العَدُوَّ غَداً وَلَيسَ مَعَنَا مُدًى، فَقَالَ: ما أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ فَكُلُوا، ما لَمْ يَكُنْ سِنٌّ وَلاَ ظُفُرٌ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ». وَتَقَدَّمَ سَرَعانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الغَنَائِمِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ في آخِرِ النَّاسِ، فَنَصَبُوا قُدُوراً فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ، وَقَسَمَ بَينَهُمْ وَعَدَلَ بَعِيراً بِعَشْرِ شِيَاهٍ، ثُم نَدَّ بَعِيرٌ مِنْ أَوَائِلِ القَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيلٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللهُ، فَقَالَ: «إِنَّ لِهذهِ البَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هذا فَافعَلُوا مِثْلَ هذا».

[طرفه في: ٢٤٨٨].

---

٣٥ ـ بابُ الوَسْمِ وَالعَلَمِ في الصُّورَةِ

قوله: (باب الوسم): بمهملة وفي نسخة بمعجمة.

قوله: (والعلم): بفتح العين واللام، أي: العلامة. وقوله: في الصورة تنازع فيه العاملان قبله، والمراد بالصورة وجه البهيمة.

قوله: (كره أن تعلم الصورة)، أي: أن تجعل فيها علامة بنحو كيّ.

قوله: (حسبته قال في آذانها) فيه حجة للجمهور على جواز الكي في غير الوجه ا هـ شيخ الإسلام.

٣٧ ـ بابٌ إذا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ، فَرَماهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَأَرَادَ إِصْلاحَهُمْ، فَهُوَ جائِزٌ

لِخَبَرِ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٥٤٤ ـ حدّثنا ابْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنَ الإِبِلِ، قالَ: فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، قالَ: ثُمَّ قالَ: «إِنَّ لَهَا أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا». قالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَكُونُ في المَغَازِي وَالأَسْفَارِ، فَنُرِيدُ أَنْ نَذْبَحَ فَلاَ تَكُونُ مُدًى، قالَ: «أَرِنْ، ما نَهَرَ، أَوْ أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، غَيرَ السِّنِّ وَالظُّفُرِ، فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ، وَالظُّفُرَ مُدَى الحَبَشَةِ».

[طرفه في: ٢٤٨٨].

٣٨ ـ بابُ أَكْلِ المضْطَرِّ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ * إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيكُمُ المَيتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ بِهِ لِغَيرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيرَ بَاغٍ وَلاَ عادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيهِ﴾ [البقرة: ١٧٢ ـ ١٧٣] وَقالَ: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ في مَخمصَةٍ غَيرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ﴾ [المائدة: ٣] وَقَوْلُهُ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ * وَما لَكُمْ أَنْ لاَ تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ ما حَرَّمَ عَلَيكُمْ إِلاَّ ما اضْطُرِرْتُمْ إِلَيهِ وَإِنَّ كَثِيراً لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيرِ عِلمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨ ـ ١١٩]. ﴿قُل لاَ أَجِدُ فِيما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيتَةً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيرَ بَاغٍ وَلاَ عادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥]. وَقالَ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلاَلاً طَيباً وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ * إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيكُمُ المَيتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ لِغَيرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيرَ بَاغٍ وَلاَ عادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٤ ـ ١١٥].

---

٣٨ ـ بابُ أَكْلِ المضْطَرِّ

قوله: (غير باغ) أي: غير خارج عن سبيل المسلمين، ولا عاد، أي: معتد عليهم بقطع الطريق، أو فوق مقدار الحاجة.

قوله: (قال ابن عباس) أي: في تفسير مسفوحاً مهراقاً، ومعناه سائلاً.

قوله: (وما أهلّ لغير الله به) أي: ذبح للأصنام.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٧٣ ـ كِتَابُ الأَضَاحِيِّ

١ ـ بابُ سُنَّةِ الأُضْحِيَّةِ

وقالَ ابنُ عُمَرَ: هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ.

٥٥٤٥ ـ حدّثنا محمّدُ بنُ بَشّارٍ: حَدَّثَنا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ الإِيَامِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ ما نَبْدَأُ بِهِ في يَوْمِنا هذا نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصابَ سُنَّتَنا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّما هُو لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيسَ مِنَ النُّسُكِ في شَيءٍ». فَقَامَ أَبو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ، وَقَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً. فَقَالَ: «اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». قالَ مُطَرِّفٌ، عَنْ عامِرٍ، عَنِ البَرَاءِ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلاَةِ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصابَ سُنَّةَ المُسْلِمِينَ».

[طرفه في: ٩٥١].

٥٥٤٦ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا إِسْماعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاَةِ، فَإِنَّما ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلاَةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصابَ سُنَّةَ المُسْلِمِينَ». [طرفه في: ٩٥٤]

٢ ـ بابُ قِسْمَةِ الإِمامِ الأَضَاحِيَّ بَيْنَ النَّاسِ

٥٥٤٧ ـ حدّثنا مُعاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيى، عَنْ بَعْجَةَ الجُهَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ الجُهَنِيِّ قالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحابِهِ ضَحَايَا، فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ،

---

٧٣ ـ كِتَابُ الأَضَاحِيِّ

قوله: (كتاب الأضاحي): بفتح الهمزة، وتشديد الياء وتخفيفها جمع أضحية بضم الهمزة، وتشديدها، وكسرها مع تخفيف الياء، ويقال: ضحية بفتح الضاد، وكسرها، وأضحاة بفتح الهمزة، وكسرها، وهي ما ذبح من النعم تقرباً إلى الله تعالى من يوم العيد إلى آخر أيام التشريق.

فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَارَتْ جَذَعَةٌ؟ قالَ: «ضَحِّ بِهَا». [طرفه في: ٢٣٠٠].

٣ ـ بابُ الأُضْحِيَّةِ لِلمُسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

٥٥٤٨ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ القَاسِمِ، عَنْ أبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيهَا، وَحاضَتْ بِسَرِفَ، قبلَ أَنْ تَدخُلَ مَكَّةَ، وَهيَ تَبكِي، فَقَالَ: «مالَكِ أَنَفِسْتِ؟». قالَتْ: نَعَمْ، قالَ: «إنَّ هذا أمرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فاقْضِي ما يَقْضِي الحَاجُّ، غيرَ أَنْ لاَ تَطُوفِي بِالبَيتِ». فَلَمَّا كُنَّا بِمِنًى، أُتِيتُ بِلَحمِ بَقَرٍ، فَقُلتُ: ما هذا؟ قالُوا: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ بِالبَقَرِ.

[طرفه في: ٢٩٤].

٤ ـ بابُ ما يُشتَهى مِنَ اللَّحمِ يَوْمَ النَّحْرِ

٥٥٤٩ ـ حدّثنا صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا ابنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحرِ: «مَنْ كانَ ذَبَحَ قَبلَ الصَّلاَةِ فَلْيُعِدْ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّ هذا يَوْمٌ يُشتَهى فِيهِ اللَّحْمُ ـ وَذَكَرَ جِيرَانَهُ ـ وَعِندِي جَذَعَةٌ خَيرٌ مِنْ شَاتَي لَحمٍ؟ فَرَخَّصَ لَهُ في ذٰلِكَ، فَلاَ أَدْرِي بَلَغَتِ الرُّخصَةُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لاَ، ثُمَّ انكَفَأَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَينِ فَذَبَحَهُمَا، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيمَةٍ فَتَوَزَّعُوهَا، أوْ قالَ: فَتَجَزَّعُوهَا.

[طرفه في: ٩٥٤].

٥ ـ بابُ مَنْ قالَ الأَضْحى يَوْمَ النَّحْرِ

٥٥٥٠ ـ حدّثنا محمَّدُ بنُ سَلاَمٍ: حَدَّثَنَا عَبدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحمدٍ، عَنِ ابنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الزَّمانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّماوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهراً، مِنهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلاَثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَينَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ». «أَيُّ شَهرٍ هذا؟». قُلنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ

---

٣ ـ بابُ الأُضْحِيَّةِ لِلمُسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

قوله: (أنفست): بفتح النون أفصح من ضمها وبكسر الفاء، أي: أحضت، وأما النفاس الذي هو الولادة، فيقال: فيه نفست بالضم فقط.

٥ ـ بابُ مَنْ قالَ الأَضْحى يَوْمَ النَّحْرِ

قوله: (ورجب مضر): بضم الميم قبيلة منسوبة إلى مضر بن نزار بن معد بن عدنان،

اسْمِهِ، قالَ: «أَلَيسَ ذَا الحجَّةِ؟». قُلنَا: بَلَى، قالَ: «أيُّ بَلَدٍ هذا؟». قُلنَا: اللّهُ وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ اسْمِهِ، قالَ: «أَلَيسَ البَلْدَةَ؟». قُلنا: بَلَى، قالَ: «فَأيُّ يَوْمٍ هذا؟». قُلنَا: اللّهُ وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ اسْمِهِ، قالَ: «أَلَيسَ يَوْمَ النَّحرِ؟». قُلنَا: بَلَى، قالَ: «فَإِنَّ دِماءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ ـ قالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قالَ ـ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ، وَسَتَلقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلاَ فَلاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلاَّلاً، يَضرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ، أَلاَ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ». وَكانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قالَ: صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قالَ: «أَلاَ هَل بَلَّغتُ، أَلاَ هَل بَلَّغتُ». [طرفه في: ٦٧].

٦ ـ بابُ الأَضْحى وَالمَنْحَرِ بِالمُصَلَّى

٥٥٥١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا خالِدُ بْنُ الحَارِثِ: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللّهِ، عَنْ نَافِعٍ قالَ: كانَ عَبْدُ اللّهِ يَنْحَرُ في المَنْحَرِ، قالَ: عُبَيدُ اللّهِ: يَعْنِي مَنْحَرَ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٩٨٢].

٥٥٥٢ ـ حدّثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيثُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قالَ: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالمُصَلَّى.

[طرفه في: ٩٨٢].

٧ ـ بابٌ في أُضْحِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَينِ أَقْرَنَينِ، وَيُذْكَرُ سَمِينَينِ

وَقالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ أَبَا أُمامَةَ بْنَ سَهْلٍ قالَ: «كُنَّا نُسَمِّنُ الأُضْحِيَّةَ بِالمَدِينَةِ، وَكانَ المُسْلِمُونَ يُسَمِّنُونَ.

٥٥٥٣ ـ حدّثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيبٍ قالَ:

وخص رجب بها لأنها كانت تعظمه غاية التعظيم، ولم تغيره عن وضعه الذي بين جمادى الآخرة وشعبان، اهـ شيخ الإسلام.

قوله: (أليس البلدة) أي: مكة.

قوله: (أليس يوم النحر) تمسك بهذا من خص النحر بها العيد وبه حصلت المطابقة. وأجاب الجمهور بأن المراد النحر الكامل الفضل لأن أل كثيراً ما تأتي للكمال، وإلا فالنحر جائز في أيام التشريق أيضاً لقوله تعالى: ﴿ليذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام﴾.

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ، وَأَنا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ. [الحديث ٥٥٥٣ - أطرافه في: ٥٥٥٤، ٥٥٥٨، ٥٥٦٤، ٥٥٦٥، ٧٣٩٩].

٥٥٥٤ - حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، فَذَبَحَهُما بِيَدِهِ. تابَعَهُ وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَقالَ إِسْماعِيلُ وَحاتِمُ بْنُ وَرْدانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ.

[طرفه في: ٥٥٥٣].

٥٥٥٥ - حدّثنا عَمْرُو بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطاهُ غَنَماً يَقْسِمُها عَلَى صَحابَتِهِ ضَحايا، فَبَقِيَ عَتُودٌ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقالَ: «ضَحِّ أَنْتَ بِهِ».

[طرفه في: ٢٣٠٠].

٨ - بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي بُرْدَةَ: «ضَحِّ بِالجَذَعِ مِنَ المَعَزِ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»

٥٥٥٦ - حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا خالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنا مُطَرِّفٌ، عَنْ عامِرٍ، عَنِ البَراءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قالَ: ضَحَّى خالٌ لِي، يُقالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ، قَبْلَ الصَّلاةِ، فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شاتُكَ شاةُ لَحْمٍ». فَقالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي داجِناً جَذَعَةً مِنَ المَعَزِ، قالَ: «اذْبَحْها، وَلَنْ تَصْلُحَ لِغَيْرِكَ». ثُمَّ قالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ فَإِنَّما يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصابَ سُنَّةَ المُسْلِمِينَ». تابَعَهُ عُبَيْدَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَإِبْراهِيمَ. وَتابَعَهُ وَكِيعٌ، عَنْ حُرَيْثٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. وَقالَ عاصِمٌ وَداوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: عِنْدِي عَناقُ لَبَنٍ. وَقالَ زُبَيْدٌ وَفِراسٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: عِنْدِي جَذَعَةٌ. وَقالَ أَبُو الأَحْوَصِ: حَدَّثَنا مَنْصُورٌ: عَناقٌ جَذَعَةٌ. وَقالَ ابْنُ عَوْنٍ: عَناقٌ جَذَعٌ، عَناقُ لَبَنٍ.

[طرفه في: ٩٥١].

---

٨ - بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي بُرْدَةَ: «ضَحِّ بِالجَذَعِ مِنَ المَعَزِ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ»

قوله: (ولن تجزي عن أحد بعدك): بفتح تاء تجزي، قال شيخنا ما ملخصه فيه تخصيص أبي بردة بذلك لكن وقع في عدة أحاديث التصريح بنظير ذلك لغيره كحديث عقبة السابق، وأطال في ذلك ثم قال: وأقرب ما يقال في جوابه: أن خصوصية المتقدم منسوخة بخصوصية المتأخر.

٥٥٥٧ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعفرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيفَةَ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلاَةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْدِلهَا». قالَ: لَيسَ عِنْدِي إلاَّ جَذَعَةٌ. قالَ شُعْبَةُ ـ وَأَحْسِبُهُ قالَ: هِيَ خَيرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ـ قالَ: «اجْعَلهَا مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». وَقالَ حاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحمَّدٍ، عَنْ أَنسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقالَ: عَنَاقٌ جَذَعَةٌ.

[طرفه في: ٩٥١].

٩ ـ بابُ مَنْ ذَبَحَ الأَضَاحِيَّ بِيَدِهِ

٥٥٥٨ ـ **حدّثنا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَينِ أَمْلَحَينِ، فَرَأَيتُهُ وَاضِعاً قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ.

[طرفه في: ٥٥٥٣].

١٠ ـ بابُ مَنْ ذَبَحَ ضَحِيَّةَ غَيرِهِ

وَأَعانَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ في بَدَنَتِهِ. وَأَمَرَ أَبُو مُوسى بَنَاتِهِ أَنْ يُضَحِّينَ بِأَيدِيهِنَّ.

٥٥٥٩ ـ **حدّثنا** قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَرِفَ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مالَكِ أَنَفِسْتِ؟». قُلتُ: نَعَمْ، قالَ: «هذا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، اقْضِي ما يَقْضِي الحَاجُّ غَيرَ أَنْ لاَ تَطُوفِي بِالبَيتِ». وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالبَقَرِ.

[طرفه في: ٢٩٤].

١١ ـ بابُ الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلاَةِ

٥٥٦٠ ـ **حدّثنا** حَجَّاجُ بْنُ المِنْهَالِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قالَ: أَخْبَرَنِي زُبَيدٌ قالَ: سَمِعْتُ

---

٩ ـ بابُ مَنْ ذَبَحَ الأَضَاحِيَّ بِيَدِهِ

قوله: (على صفاحهما): بكسر الصاد جمع صفحة، وهي من كل شيء جانبه وجمعها مع أن البهيمة ليس لها إلا صفحتان باعتبار مذهب أن أقل الجمع اثنان، أو هو من باب قطعت رءوس الكبشين. ومنه فقد صغت قلوبكما، ا هـ شيخ الإسلام.

١١ ـ بابُ الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلاَةِ

قوله: (أو توفي): بسكون الواو والشك من الراوي.

الشَّعْبِيِّ، عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ ما نَبْدَأُ مِنْ يَوْمِنَا هذا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ هذا فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ يُقَدِّمُهُ لأَهْلِهِ، لَيسَ مِنَ النُّسُكِ في شَيءٍ». فَقالَ أَبُو بُرْدَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ؟ فَقالَ: «اجْعَلْهَا مَكانَهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ - أَوْ تُوفِيَ - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [طرفه في: ٩٥١].

١٢ ـ بابٌ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ أَعادَ

٥٥٦١ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَن ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ فَلْيُعِدْ». فَقالَ رَجُلٌ: هذا يَوْمٌ يُشْتَهى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَذَرَهُ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيرٌ مِنْ شَاتَينِ؟ فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلاَ أَدْرِي بَلَغَتِ الرُّخْصَةُ أَمْ لاَ، ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَينِ، يَعْنِي فَذَبَحَهُمَا، ثُم انْكَفَأَ النَّاسُ إِلَى غُنَيمَةٍ فَذَبَحُوهَا.

[طرفه في: ٩٥٤].

٥٥٦٢ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيسٍ: سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفيَانَ البَجَلِيَّ قالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ».

[طرفه في: ٩٨٥].

٥٥٦٣ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عامِرٍ، عَنِ البَرَاءِ قالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقالَ: «مَنْ صَلَّى صَلاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، فَلاَ يَذْبَحْ حَتَّى يَنْصَرِفَ» فَقامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلْتُ. فَقالَ: «هُوَ شَيءٌ عَجَّلْتَهُ». قالَ: فَإِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً هِيَ خَيرٌ مِنْ مُسِنَّتَينِ، آذْبَحُهَا؟ قالَ: «نَعَمْ، ثُمَّ لاَ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». قالَ عامِرٌ: هِيَ خَيرُ نَسِيكَتَيهِ.

[طرفه في: ٩٥١].

١٣ ـ بابُ وَضْعِ القَدَمِ عَلَى صَفحِ الذَّبِيحَةِ

٥٥٦٤ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ

---

١٢ ـ بابٌ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ أَعادَ

قوله: (هنة) أي: حاجة. وقوله: عذره، أي: قبل عذره، ا هـ شيخ الإسلام.

عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُضَحِّي بكَبْشَينِ أَمْلَحَينِ أَقْرَنَينِ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفحَتِهِمَا، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ. [طرفه في: ٥٥٥٣].

١٤ ـ بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ

٥٥٦٥ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَينِ أَمْلَحَينِ أَقْرَنَينِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا.

[طرفه في: ٥٥٥٣].

١٥ ـ بابٌ إِذَا بَعَثَ بِهَدْيِهِ لِيُذْبَحَ لَمْ يَحْرُمْ عَلَيهِ شَيءٌ

٥٥٦٦ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ محمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا إِسْماعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ: أَنَّهُ أَتَى عائِشَةَ، فَقالَ لَهَا: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَجُلاً يَبْعَثُ بِالهَدْيِ إِلَى الكَعْبَةِ وَيَجْلِسُ فِي المِصْرِ، فَيُوصِي أَنْ تُقَلَّدَ بَدَنَتُهُ، فَلاَ يَزَالُ مِنْ ذلِكِ اليَوْمِ مُحْرِماً حَتَّى يَحِلَّ النَّاسُ، قالَ: فَسَمِعْتُ تَصْفِيقَهَا مِنْ وَرَاءِ الحِجَابِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْتِلُ قَلاَئِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ هَدْيَهُ إِلَى الكَعْبَةِ، فَمَا يَحرُمُ عَلَيهِ مِمَّا حَلَّ لِلرِّجالِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ. [طرفه في: ١٦٩٦].

١٦ ـ بابُ ما يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَما يُتَزَوَّدُ مِنْهَا

٥٥٦٧ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ: قالَ عَمْرٌو: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لحُومَ الأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ. وَقالَ غَيرَ مَرَّةٍ: لُحُومَ الهَدْيِ. [طرفه في: ١٧١٩].

٥٥٦٨ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي سُلَيمانُ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ: أَنَّ ابْنَ خَبَّابٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ كانَ غائِباً فَقَدِمَ، فَقُدِّمَ إِلَيهِ لَحْمٌ، قالَ: وَهذا مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا، فَقالَ: أَخِّرُوهُ لاَ أَذُوقُهُ، قالَ: ثُمَّ قُمْتُ فَخَرَجْتُ، حَتَّى آتِيَ أَخِي أَبَا قَتَادَةَ، وَكانَ أَخَاهُ لأُمِّهِ، وَكانَ بَدْرِيّاً، فَذَكَرْتُ ذلِكَ لَهُ، فَقالَ: إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ.

[طرفه في: ٣٩٩٧].

---

١٦ ـ بابُ ما يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَما يُتَزَوَّدُ مِنْهَا

قوله: (أخي أبا قتادة) صوابه كما في الأصول المعتمدة واليونينية أخي قتادة بلا لفظ الأب، وهو ابن النعمان، وقد تقدم في عدّة من شهد بدراً على الصواب، ا هـ سندي.

٥٥٦٩ ـ حدّثنا أَبو عاصِم، عَنْ يَزيد بْنِ أَبي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلأَكْوَعِ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلاَ يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَفي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيءٌ». فَلَمَّا كانَ العَامُ المُقْبِلُ، قالوا: يَا رَسُولَ اللّهِ، نَفعَلُ كما فَعَلْنَا عامَ المَاضِي؟ قالَ: «كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا، فَإِنَّ ذٰلِكَ العَامَ كانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا».

٥٥٧٠ ـ حدّثنا إِسماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ قالَ: حَدَّثَني أَخِي، عَنْ سُلَيمانَ، عَنْ يَحْيى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قالَتْ: الضَّحِيَّةُ كُنَّا نُمَلِّحُ مِنْهُ، فَنَقْدَمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالمدِينَةِ، فَقالَ: «لاَ تَأْكُلُوا إِلاَّ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ». وَلَيسَتْ بِعَزِيمَةٍ، وَلكِنْ أَرادَ أَنْ يُطْعِمَ مِنْهُ، وَاللّهُ أَعْلَمُ. [طرفه في: ٥٤٢٣].

٥٥٧١ ـ حدّثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّهِ قالَ: أَخْبَرَني يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: حَدَّثَني أَبُو عُبيدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ: أَنَّهُ شَهِدَ العِيدَ يَوْمَ ٱلأَضحى مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَقالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هاذَيْنِ العِيدَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُما فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَأَمَّا الآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ. [طرفه في: ١٩٩٠].

٥٥٧٢ ـ قالَ أَبو عُبيدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَانَ ذٰلِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هذا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ العَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ.

٥٥٧٣ ـ قالَ أَبُو عُبَيدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلاَثٍ. وَعَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبيدٍ نَحْوَهُ.

٥٥٧٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «كُلُوا مِنَ ٱلأَضَاحِيِّ ثَلاَثاً». وَكانَ عَبْدُ اللّهِ يَأْكُلُ بِالزَّيتِ حِينَ يَنْفِرُ مِنْ مِنًى، مِنْ أَجْلِ لُحُومِ الهَدْيِ.

قوله: (ثم خطب الناس فقال: إن رسول الله ﷺ نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث) ولعله كانت السنة سنة جوع فزعم بقاء النهي في سنة الجوع، أو لعله ما بلغه الناسخ، والله تعالى أعلم.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٧٤ ـ كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

١ ـ بابُ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]

٥٥٧٥ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ في الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا في الآخِرَةِ».

٥٥٧٦ ـ **حدّثنا** أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ لَيلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَحَينِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلفِطْرَةِ، وَلَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ. تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، وَابْنُ الهَادِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، وَالزُّبَيدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[طرفه في: ٣٣٩٤].

٥٥٧٧ ـ **حدّثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً لاَ يُحَدِّثُكُمْ بِهِ غَيرِي، قالَ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَقِلَّ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَتُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَقِلَّ الرِّجالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمُهُنَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ».

[طرفه في: ٨٠].

٥٥٧٨ ـ **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَابْنَ المُسَيَّبِ يَقُولاَنِ: قالَ أَبُو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهْوَ مُؤْمِنٌ». قالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كانَ

يُحَدِّثُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ يَقُولُ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلحِقُ مَعَهُنَّ: «وَلا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا، حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهوَ مُؤْمِنٌ».

[طرفه في: ٢٤٧٥].

٢ ـ بابٌ الخَمْرُ مِنَ العِنَبْ

٥٥٧٩ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا مالِكٌ هُوَ ابْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَقَدْ حُرِّمَتِ الخَمْرُ وَما بِالمَدِينَةِ مِنْهَا شَيءٌ. [طرفه في: ٤٦١٦].

٥٥٨٠ ـ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: حُرِّمَتْ عَلَينَا الخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتْ، وَمَا نَجِدُ ـ يَعْنِي بِالمَدِينَةِ ـ خَمْرَ الأَعْنَابِ إِلاَّ قَلِيلاً، وَعامَّةُ خَمْرِنَا البُسْرُ وَالتَّمْرُ.

[طرفه في: ٢٤٦٤].

٥٥٨١ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحيى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، حَدَّثَنَا عامِرٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قامَ عُمَرُ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ وَهْيَ مِنْ خَمْسَةٍ: العِنَبِ وَالتَّمْرِ وَالعَسَلِ وَالحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَالخَمْرُ ما خَامَرَ العَقْلَ.

[طرفه في: ٤٦١٩].

٣ ـ بابٌ نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ وَهْيَ مِنَ البُسْرِ وَالتَّمْرِ

٥٥٨٢ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ

---

٧٤ ـ كتاب الأشربة

٢ ـ بابٌ الخَمْرُ مِنَ العِنَبْ

قوله: (لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء) قيل: مبني على أن الخمر مخصوص بماء العنب وغيره لا يسمى خمراً ضرورة أن الأشربة الأخر كانت في المدينة يوم نزول التحريم موجودة على كثرة، وقد يقال: لعله قصد الرد على من زعم الخصوص بماء العنب على أن ضمير منها الخمر العنب خاصة لا لمطلق الخمر بقرينة الرد على الزاعم، أي: كيف يختص بماء العنب مع أنه يوم نزول التحريم ما كان في المدينة من ماء العنب شيء وإنما كان الموجود غيره فلا بدّ من شمول الاسم لذلك الغير. وهذا أوقع لتتبع الأحاديث، والله تعالى أعلم اهـ سندي.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، مِنْ فَضِيخِ زَهْوٍ وَتَمْرٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ يَا أَنَسُ فَأَهْرِقْهَا، فَأَهْرَقْتُهَا.

[طرفه في: ٢٤٦٤].

٥٥٨٣ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: سَمِعْتُ أَنَساً قالَ: كُنْتُ قائِماً عَلَى الحَيِّ أَسْقِيهِمْ ـ عُمُومَتِي وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ ـ الفَضِيخَ، فَقِيلَ: حُرِّمَتِ الخَمْرُ، فَقَالُوا: أَكْفِئْهَا، فَكَفَأْتُهَا. قُلْتُ لأَنَسٍ: ما شَرَابُهُمْ؟ قالَ: رُطَبٌ وَبُسْرٌ. فَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ، وَكانَتْ خَمْرَهُمْ، فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ. وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً يَقُولُ: كانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

[طرفه في: ٢٤٦٤].

٥٥٨٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ أَبُو مَعْشَرٍ البَرَّاءُ قالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ الخَمْرَ حُرِّمَتْ، وَالخَمْرُ يَوْمَئِذٍ البُسْرُ وَالتَّمْرُ.

[طرفه في: ٢٤٦٤].

٤ ـ بابٌ الخَمْرُ مِنَ العَسَلِ، وَهْوَ البِتْعُ

وَقالَ مَعْنٌ: سَأَلْتُ مالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الفُقَّاعِ، فَقَالَ: إِذَا لَمْ يُسْكِرْ فَلاَ بَأْسَ. وَقالَ ابْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ: سَأَلْنَا عَنْهُ فَقَالُوا: لاَ يُسْكِرُ، لاَ بَأْسَ بِهِ.

٥٥٨٥ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ البِتْعِ، فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهْوَ حَرَامٌ».

[طرفه في: ٢٤٢].

٥٥٨٦ ـ حدّثنا أَبُو اليَمانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ البِتْعِ ـ وَهْوَ نَبِيذُ

---

٤ ـ بابٌ الخَمْرُ مِنَ العَسَلِ، وَهْوَ البِتْعُ

قوله: (عن البتع): بكسر الموحدة، وسكون الفوقية، وكسرها، وقد تفتح الموحدة وتسكن الفوقية يتخذ من عسل النحل.

العَسَلِ، وَكانَ أَهْلُ اليَمَنِ يَشْرَبُونَهُ ـ فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَرابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

[طرفه في: ٢٤٢].

٥٥٨٧ ـ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ: حَدَّثَني أَنَسُ بْنُ مالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لاَ تَنْتَبِذُوا في الدُّبَّاءِ، وَلاَ في المُزَفَّتِ». وَكانَ أَبُو هُرَيرَةَ يُلحِقُ مَعَها: الحَنْتَمَ وَالنَّقِيرَ.

٥ ـ بابُ ما جاءَ في أَنَّ الخَمْرَ ما خامَرَ العَقْلَ مِنَ الشَّرابِ

٥٥٨٨ ـ حدثنا أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي رَجاءٍ: حَدَّثَنا يَحيى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيمِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُما، قالَ: خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالَ: إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: العِنَبِ وَالتَّمْرِ وَالحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالعَسَلِ، وَالخَمْرُ ما خامَرَ العَقْلَ، وَثَلاثٌ، وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَينا عَهْداً: الجَدُّ، وَالكَلاَلَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا، قالَ: قُلتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، فَشَيءٌ يُصْنَعُ بِالسِّنْدِ مِنَ الرُّزِّ؟ قالَ: ذاكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قالَ: عَلَى عَهْدِ عُمَرَ. وَقالَ حَجَّاجٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ: مَكانَ العِنَبِ الزَّبِيبَ.

[طرفه في: ٤٦١٩].

٥٥٨٩ ـ حدثنا حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قالَ: الخَمْرُ يُصْنَعُ مِنْ خَمْسَةٍ: مِنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَالحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالعَسَلِ. [طرفه في: ٤٦١٩].

قوله: (وكان أبو هريرة يلحق معهما الحنتم والنقير) أي: يلحقهما في روايته عن النبي ﷺ لا من قبل نفسه ليوافق بقية الأحاديث كحديث ابن عباس السابق في كتاب الإيمان في قصة عبد القيس والحنتمة الجرة، والدباء والقرعة، والنقير أصل النخلة تنقر والمزفت المقير.

٥ ـ بابُ ما جاءَ في أَنَّ الخَمْرَ ما خامَرَ العَقْلَ مِنَ الشَّرابِ

قوله: (حتى يعهد إلينا عهداً) أي: يبين لنا حكمها.

وقوله: الجد، أي: هل يحجب الأخ، أو يحجب به، أو يقاسمه. وقوله: والكلالة، أي: من لا والد له ولا ولد، أو بنو العم والأباعد، أو غير ذلك.

وقوله: وأبواب من أبواب الربا، أي: ربا الفضل، وهو البيع مع زيادة أحد العوضين، وربا اليد، وهو البيع مع تأخر قبضهما، أو قبض أحدهما، وربا النسيئة، وهو البيع لأجل.

وقد اختلف فيها كثيراً حتى قيل: لا ربا إلا في النسيئة، اهـ شيخ الإسلام.

٦ ـ بابُ ما جاءَ فِيمَنْ يَسْتَحِلُّ الخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيرِ اسْمِهِ

٥٥٩٠ ـ وقالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خالِدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ جابِرٍ: حَدَّثَنا عطِيَّةُ بْنُ قَيسٍ الكِلاَبِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ غَنْمٍ الأَشْعَرِيُّ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عامِرٍ ـ أَوْ أَبُو مالِكٍ ـ الأَشْعَرِيُّ، وَاللَّهِ ما كَذَبَنِي: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ، يَرُوحُ عَلَيهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ ـ يَعْنِي الفَقِيرَ ـ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَداً، فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ العَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

٧ ـ بابُ الانْتِبَاذِ في الأَوْعِيَةِ وَالتَّوْرِ

٥٥٩١ ـ **حدّثنا** قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي حازِمٍ قالَ: سَمِعْتُ سَهْلاً يَقُولُ: أَتَى أَبُو أُسَيدٍ السَّاعِدِيُّ فَدَعا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في عُرْسِهِ، فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ خادِمَهُمْ، وَهْيَ العَرُوسُ، قالَ: أَتَدْرُونَ ما سَقَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيلِ في تَوْرٍ. [طرفه في: ٥١٧٦].

٨ ـ بابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ في الأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ

٥٥٩٢ ـ **حدّثنا** يُوسُفُ بْنُ مُوسى: حَدَّثَنَا محَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيرِيُّ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الظُّرُوفِ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: إِنَّهُ لاَ بُدَّ لَنَا مِنْهَا، قالَ: «فَلاَ إِذاً». وَقالَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، بِهذا.

حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ بِهذا. وَقالَ فِيهِ: لَمَّا نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الأَوْعِيَةِ.

٥٥٩٣ ـ **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ سُلَيمانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: لَمَّا نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الأَسْقِيَةِ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَيسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً، فَرَخَّصَ لَهُمْ في الجَرِّ غَيرِ المُزَفَّتِ.

---

٧ ـ بابُ الانْتِبَاذِ في الأَوْعِيَةِ وَالتَّوْرِ

قوله: (في تور): بفتح الفوقية، إناء من حجارة، أو نحاس، أو خشب، وهو محمول على ما إذا لم يسكر فيوافق منطوق الترجمة خمراً.

٨ ـ بابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ في الأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ

قوله: (في الجرّ): بفتح الجيم جمع جرة، وهو إناء يتخذ من فخار.

٥٥٩٤ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا يَحيى، عَنْ سُفيَان: حدّثني سُلَيمانُ، عَنْ إبْرَاهِيمَ التَّيمِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيدٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ: نَهى النَّبيُّ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ.

حدّثنا عُثمانُ: حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ بهذا.

٥٥٩٥ ـ حدّثني عُثمانُ: حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ: قُلتُ لِلأَسْوَدِ: هَل سَأَلتَ عائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكرَهُ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلتُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ عَمَّا نَهى النَّبيُّ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ قالَتْ: نَهانَا في ذلِكَ أَهْلَ البَيتِ أَنْ نَنْتَبِذَ في الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ، قُلتُ: أَمَا ذَكَرَتِ الجَرَّ وَالحَنْتَمَ؟ قالَ: إِنَّما أُحَدِّثُكَ ما سَمِعْتُ، أُحَدِّثُ ما لَمْ أَسْمَعْ؟

٥٥٩٦ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنا الشَّيبَانِيُّ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللّهُ عَنهُمَا قالَ: نَهى النَّبيُّ ﷺ عَنِ الجَرِّ الأَخْضَرِ، قُلتُ: أَنَشْرَبُ في الأَبْيَضِ؟ قالَ: «لاَ».

٩ ـ بابُ نَقِيعِ التَّمْرِ ما لَمْ يُسْكِرْ

٥٥٩٧ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ بُكَيرٍ: حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ القَارِيُّ، عَنْ أَبِي حازِمٍ قالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَا أُسَيدٍ السَّاعِدِيَّ دَعا النَّبيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ، فَكانَتِ امْرَأَتُهُ خادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَهيَ العَرُوسُ، فَقَالَتْ: ما تَدْرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيلِ في تَوْرٍ.

[طرفه في: ٥١٧٦].

١٠ ـ بابُ البَاذَقِ وَمَنْ نَهى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ مِنَ الأَشْرِبَةِ

وَرَأَى عُمَرُ وَأَبُو عُبَيدَةَ وَمُعَاذٌ شُرْبَ الطِّلاَءَ عَلَى الثُّلُثِ، وَشَرِبَ البَرَاءُ وَأَبُو جُحَيفَةَ

قوله: (قال لا) أي: لأن حكمه كالأخضر، وحينئذٍ فالوصف بالخضرة لا مفهوم له والنهي عن ذلك محمول على ما إذا صار المنتبذ خمراً.

١٠ ـ بابُ البَاذَقِ وَمَنْ نَهى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ مِنَ الأَشْرِبَةِ

قوله: (باب الباذق): بفتح المعجمة، وكسرها ما طبخ من عصير العنب.

قوله: (شرب الطلاء): بكسر الطاء ما طبخ من عصير العنب حتى صار على الثلث وذهب ثلثاه.

عَلى النّصْفِ. وَقالَ ابنُ عبّاسٍ: اشْرَبِ العَصِيرَ ما دَامَ طَرِيًّا. وَقالَ عُمَرُ: وَجَدْتُ مِنْ عُبَيدِ اللّهِ رِيحَ شَرَابٍ، وَأَنا سَائِلٌ عَنهُ، فَإِنْ كانَ يُسْكِرُ جَلَدْتُهُ.

٥٥٩٨ ـ حدّثنا مُحمّدُ بنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفيَانُ، عَنْ أَبِي الجُوَيرِيَةِ قالَ: سَأَلتُ ابْنَ عَبّاسٍ عَنِ البَاذَقِ فقَالَ: سَبَقَ مُحمَّدٌ ﷺ البَاذَقَ: «فَمَا أَسْكَرَ فَهْوَ حَرَامٌ». قالَ: الشَّرَابُ الحَلالُ الطَّيِّبُ، قالَ: لَيسَ بَعْدَ الحَلالِ الطَّيِّبِ إلاَّ الحَرَامُ الخَبِيثُ.

٥٥٩٩ ـ حدّثنا عَبدُ اللهِ بنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنهَا قالَتْ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الحَلوَاءَ وَالعَسَلَ.

[طرفه في: ٤٩١٢].

١١ ـ بابُ مَنْ رَأى أَنْ لاَ يَخْلِطَ البُسْرَ وَالتَّمْرَ إذَا كانَ مُسْكِراً، وَأَنْ لاَ يَجْعَلَ إدَامَينِ في إدَامٍ

٥٦٠٠ ـ حدّثنا مُسلِمٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قالَ: إنّي لأَسْقِي أَبَا طَلحَةَ وَأَبَا دُجانَةَ وَسُهَيلَ بنَ البَيضَاءِ، خَلِيطَ بُسْرٍ وَتَمْرٍ، إذْ حُرِّمَتِ الخَمْرُ، فَقَذَفْتُهَا، وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْغَرُهُمْ، وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الخَمْرَ. وَقالَ عَمْرُو بنُ الحَارِثِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: سَمِعَ أَنَساً.

[طرفه في: ٢٤٦٤].

٥٦٠١ ـ حدّثنا أَبُو عاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّهُ سَمِعَ جابِراً رَضِيَ اللّهُ عَنهُ يَقُولُ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ، وَالتَّمْرِ، وَالبُسْرِ، وَالرُّطَبِ.

٥٦٠٢ ـ حدّثنا مُسلِمٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا يَحيى بنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبدِ اللّهِ بنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَينَ التَّمْرِ وَالزَّهْوِ، وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ، وَلِيُنْبَذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ.

قوله: (سبق محمد الباذق) بالنصب مفعول سبق، أي: سبق حكم محمد ﷺ بتحريم الخمر تسميتهم إياها بالباذق وتغيير اسمها لا ينفعهم في تحريمها إذا أسكرت، فليس التحريم منوطاً بالاسم حتى يكون تغييره مغيراً للحكم بل بالإسكار.

قوله: (الحلال الطيب) يعني الباذق لأنه عصير العنب.

وقوله: قال أي: ابن عباس ليس بعد الحلال الخ، أي: حيث تغير عن حاله إلى الخبيث.

١٢ ـ بابُ شُرْبِ اللَّبَنِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦].

٥٦٠٣ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَقَدَحِ خَمْرٍ.

[طرفه في: ٣٣٩٤].

٥٦٠٤ ـ حدّثنا الْحُمَيدِيُّ: سَمِعَ سُفيَانَ: أَخْبَرَنَا سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيراً، مَوْلَى أُمِّ الفَضلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ الفَضلِ قالَتْ: شَكَّ النَّاسُ في صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلتُ إِلَيهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ. فَكانَ سُفيَانُ رُبَّمَا قالَ: شَكَّ النَّاسُ في صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيهِ أُمُّ الفَضلِ، فَإِذَا وُقِّفَ عَلَيهِ، قالَ: هُوَ عَنْ أُمِّ الفَضلِ.

[طرفه في: ١٦٥٨].

٥٦٠٥ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفيَانَ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: جاءَ أَبُو حُمَيدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَّ خَمَّرْتَهُ: وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيهِ عُوداً».

[الحديث ٥٦٠٥ ـ طرفه في: ٥٦٠٦].

٥٦٠٦ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَذْكُرُ، أُرَاهُ، عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: جاءَ أَبُو حُمَيدٍ ـ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ـ مِنَ النَّقِيعِ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلاَّ خَمَّرْتَهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيهِ عُوداً». وَحَدَّثَنِي أَبُو سُفيَانَ، عَنْ جابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهذا.

[طرفه في: ٥٦٠٥].

٥٦٠٧ ـ حدّثني مَحْمُودٌ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ قالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ، قالَ أَبُو بَكْرٍ:

---

١٢ ـ بابُ شُرْبِ اللَّبَنِ

قوله: (من النقيع): بفتح النون موضع بوادي العقيق.

قوله: (ألا خمرته) أي: هلا غطيته. وقوله: تعرض بضم الراء وكسرها.

مَرَرْنَا بِرَاعٍ وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ أَبو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَحَلَبْتُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ في قَدَحٍ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، وَأَتَانَا سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ عَلَى فَرَسٍ فَدَعا عَلَيهِ، فَطَلَبَ إِلَيهِ سُرَاقَةُ أَنْ لاَ يَدْعُوَ عَلَيهِ، وَأَنْ يَرْجِعَ، فَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ.

[طرفه في: ٢٤٣٩].

٥٦٠٨ ـ حدّثنا أَبو اليَمانِ: أَخبَرَنا شُعَيبٌ: حَدَّثَنا أَبو الزِّنادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «نِعْمَ الصَّدَقَةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً، تَغْدُو بِإِناءٍ، وَتَرُوحُ بِآخَرَ». [طرفه في: ٢٦٢٩].

٥٦٠٩ ـ حدّثنا أَبو عاصِمٍ، عَنِ الأَوْزاعِيِّ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ عُبَيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَناً فَمَضْمَضَ، وَقالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَماً».

٥٦١٠ ـ وَقالَ إِبْرَهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُفِعْتُ إِلَى السِّدْرَةِ، فَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهارٍ: نَهَرانِ ظَاهِرَانِ، وَنَهَرَانِ بَاطِنَانِ، فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: النِّيلُ وَالفُرَاتُ، وَأَمَّا البَاطِنَانِ: فَنَهَرَانِ في الجَنَّةِ، فَأُتِيتُ بِثَلاثَةِ أَقْدَاحٍ: قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ خَمْرٌ، فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ فَشَرِبْتُ، فَقِيلَ لِي: أَصَبْتَ الفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ». قالَ هِشَامٌ وَسَعِيدٌ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ مالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: في الأَنْهارِ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا: ثَلاثَةَ أَقْدَاحٍ. [طرفه في: ٣٥٧٠].

١٣ ـ بابُ اسْتِعْذَابِ المَاءِ

٥٦١١ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ إِسْحاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: كانَ أَبو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصارِيٍّ بِالمَدِينَةِ مالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكانَ

قوله: (اللقحة): بكسر اللام أكثر من فتحها الناقة الحلوب. وقوله: الصفيّ، أي: الكثيرة اللبن. وقوله: منحة، أي: عطية، ا هـ شيخ الإسلام.

قوله: (فنهران في الجنة) هما السلسبيل والكوثر.

قوله: (أصبت الفطرة) أي: علامة الإسلام والاستقامة.

١٣ ـ باب استعذاب الماء

قوله: (باب استعذاب الماء) أي: طلب الماء العذب، أي: الحلو.

أَحَبُّ مالِهِ إِلَيهِ بَيرُحَاء، وَكانَتْ مُسْتَقبِلَ المَسْجِدِ، وَكان رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَدخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ ماءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قالَ أَنَسٌ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ تَنالُوا البِرَّ حَتّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قامَ أَبُو طَلحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ، إِنَّ اللّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحبَّ مالِي إِلَيَّ ب٢يرُحاء، وإِنَّهَا صَدقَةٌ لِلّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللّهِ حَيثُ أَرَاكَ اللّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «بَخٍ، ذٰلِكَ مالٌ رَابِحٌ، أَوْ رَايِحٌ ـ شَكَّ عَبْدُ اللّهِ ـ وَقَدْ سَمِعْتُ ما قُلتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا في الأَقْرَبِينَ». فَقَالَ أَبُو طَلحَةَ: أَفعَلُ يَا رَسُولَ اللّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ. وَقالَ إِسْماعِيلُ وَيَحيى بْنُ يَحيى: «رَايِحٌ». [طرفه في: ١٤٦١].

١٤ ـ بابُ شُرْبِ اللَّبَنِ بِالمَاءِ

٥٦١٢ ـ حدّثنا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّهِ: أَخْبَرَنَا يُونسُ، عَنِ الزُّهرِيِّ قالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَناً، وَأَتَى دَارَهُ، فَحَلَبْتُ شَاةً، فَشُبْتُ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ مِنَ البِئْرِ، فَتَنَاوَلَ القَدَحَ، فَشَرِبَ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَأَعْطَى الأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ، ثُمَّ قالَ: «الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ».

٥٦١٣ ـ حدّثنا عَبْدُ اللّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عامِرٍ: حَدَّثَنَا فُلَيحُ بْنُ سُلَيمانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كانَ عِنْدَكَ ماءٌ بَاتَ هذِهِ اللَّيلَةَ في شَنَّةٍ وَإِلاَّ كَرَعْنَا». قالَ: وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ المَاءَ في حائِطِهِ، قالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللّهِ، عِنْدِي ماءٌ بَائِتٌ، فَانْطَلِقْ إِلَى العَرِيشِ، قالَ: فَانْطَلَقَ بِهِمَا، فَسَكَبَ في قَدَحٍ، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ، قالَ: فَشَرِبَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ، ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جاءَ مَعَهُ.

[الحديث ٥٦١٣ ـ طرفه في: ٥٦٢١].

١٥ ـ بابُ شَرَابِ الحَلوَاءِ وَالعَسَلِ

وَقالَ الزُّهرِيُّ: لاَ يَحِلُّ شُرْبُ بَوْلِ النَّاسِ لِشِدَّةٍ تَنزِلُ، لأَنَّهُ رِجْسٌ، قالَ اللّهُ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٥]، وَقالَ ابْنُ مَسْعُودٍ في السَّكَرِ: إِنَّ اللّهَ لَمْ يَجْعَل شِفَاءَكُمْ فِيما حَرَّمَ عَلَيكُمْ.

٥٦١٤ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الحَلوَاءُ وَالعَسَلُ.

[طرفه في: ٤٩١٢].

١٦ ـ بابُ الشُّرْبِ قائِماً

٥٦١٥ ـ **حدّثنا** أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ قالَ: أَتى عَلِيٌّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الرَّحَبَةِ فَشَرِبَ قائِماً، فَقَالَ: إِنَّ نَاساً يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قائِمٌ، وَإِنِّي رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كما رَأَيتُمُونِي فَعَلتُ.

[الحديث ٥٦١٥ ـ طرفه في: ٥٦١٦].

٥٦١٦ ـ **حدّثنا** آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَيسَرَةَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ في حَوائِجِ النَّاسِ في رَحَبَةِ الكُوفَةِ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلاةُ العَصْرِ، ثُمَّ أُتِيَ بِمَاءٍ، فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيهِ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيهِ، ثُمَّ قامَ، فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قائِمٌ، ثُمَّ قالَ: إِنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قائِماً، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ما صَنَعْتُ.

[طرفه في: ٥٦١٥].

٥٦١٧ ـ **حدّثنا** أَبُو نُعَيم: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ: شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قائِماً مِنْ زَمْزَمَ.

[طرفه في: ١٦٣٧].

١٧ ـ بابُ مَنْ شَرِبَ وَهْوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ

٥٦١٨ ـ **حدّثنا** مالِكُ بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عُمَيرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ: أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ

---

١٦ ـ بابُ الشُّرْبِ قائِماً

قوله: (باب الشرب قائماً) وفيه ذكر رأسه ورجليه، أي: ما نسيهما من البلة أصلاً بل استعمل فيها شيئاً يسير والظاهر أنه مسحهما، ويحتمل أنه غسل الرجلين غسلاً خفيفاً، وعلى الوجهين، فلا إشكال لما صح عنه في هذا الحديث أنه قال في آخره: هذا ضوء من لم يحدث وعلماؤنا وإن لم يصرحوا بمثله لكن لا يأبى كلامهم جواز مثله لمن لم يحدث، فينبغي أن من لم يحدث يجوز له أن يصلي من غير تجديد وضوء، وأن يتوضأ مثل هذا الوضوء.

وهو أفضل من الأول، وأن يتوضأ وضوءاً سابغاً، وهو أفضل الكل، والله تعالى أعلم.

١٧ ـ بابُ مَنْ شَرِبَ وَهْوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ

قوله: (باب من شرب وهو واقف) أي: بعرفة على بعيره، والوقوف بعرفة هو الكون فيها أعم من القيام والقعود، والنوم كما لا يخفى، فلا يرد أن الراكب على البعير قاعد لا قائم،

ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَشَرِبَهُ. زَادَ مالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ: عَلَى بَعِيرِهِ.

[طرفه في: ١٦٥٨].

١٨ ـ بابٌ الأَيمَنَ فَالأَيمَنَ في الشُّرْبِ

٥٦١٩ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الأَعْرَابِيَّ وَقالَ: «الأَيمَنَ الأَيمَنَ».

[طرفه في: ٢٣٥٢].

١٩ ـ بابٌ هَل يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ في الشُّرْبِ لِيُعْطِيَ الأَكْبَرَ

٥٦٢٠ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَني مالِكٌ، عَنْ أَبِي حازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلغُلامِ: «أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هؤُلاَءِ». فَقَالَ الغُلامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنكَ أَحَداً، قالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في يَدِهِ.

٢٠ ـ بابُ الكَرْعِ في الحَوْضِ

٥٦٢١ ـ حدّثنا يَحيى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا فُلَيحُ بْنُ سُلَيمانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَهِيَ سَاعَةٌ حارَّةٌ، وَهُوَ يُحَوِّلُ في حائِطٍ لَهُ ـ يَعْنِي المَاءَ ـ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كانَ عِنْدَكَ ماءٌ بَاتَ في شَنَّةٍ، وَإِلاَّ كَرَعْنَا». وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ المَاءَ في حائِطٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ

فكيف سماه واقفاً ولا حاجة إلى الجواب عنه بأن الراكب من حيث كونه سائراً يشبه القائم، ومن حيث كونه مستقراً على الدابة يشبه القاعد فمراده بيان حكم هذه الحالة هل تدخل تحت النهي أم لا مع أن هذا يتحقق إذا كان البعير سائراً لا واقفاً والأمر ههنا بالعكس، والله تعالى أعلم ا هـ سندي.

٢٠ ـ بابُ الكَرْعِ في الحَوْضِ

قوله: (بأبي أنت وأمي) أي: مفدّى بهما. **قوله: (وهي ساعة حارة)** أي: الساعة التي أنت فيها. **قوله: (والرجل يحوّل الماء في حائط)** كرره للتأكيد ولاختلاف عامل الجملتين إذ عامل الأولى، قال: والثانية كرع والكرع هو شرب الماء بالفم بلا واسطة.

اللّهِ، عِنْدِي ماءٌ بَاتَ في شَنَّةٍ، فَانْطَلَقَ إِلَى العَرِيشِ، فَسَكَبَ في قَدَحٍ ماءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَعادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جاءَ مَعَهُ. [طرفه في: ٥٦١٣].

٢١ ـ بابُ خِدْمَةِ الصِّغَارِ الكِبَارَ

٥٦٢٢ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قالَ: سَمِعْتُ أَنَساً رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: كُنْتُ قائِماً عَلَى الحَيِّ أَسْقِيهِمْ ـ عُمُومَتِي وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ ـ الفَضِيخَ، فَقِيلَ: حُرِّمَتِ الخَمْرُ، فَقَالَ: اكْفِئْهَا، فَكَفَأْنَا، قُلْتُ لأَنَسٍ: ما شَرَابُهُمْ؟ قالَ: رُطَبٌ وَبُسْرٌ. فَقالَ أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَنَسٍ: وَكانَتْ خَمْرَهُمْ، فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ. وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً يَقُولُ: كانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ. [طرفه في: ٢٤٦٤].

٢٢ ـ بابُ تَغْطِيَةِ الإِنَاءِ

٥٦٢٣ ـ حدّثنا إِسْحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيجٍ قالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّهُ سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذَا كانَ جُنْحُ اللَّيلِ، أَوْ أَمْسَيتُمْ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيلِ فَحُلُّوهُمْ، فَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ، فَإِنَّ الشَّيطَانَ لاَ يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً، وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ، وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيهَا شَيئاً، وَأَطْفِؤُوا مَصَابِيحَكُمْ».

[طرفه في: ٣٢٨٠].

٥٦٢٤ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «أَطْفِؤُوا المَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَغَلِّقُوا الأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ ـ وَأَحْسِبُهُ قالَ ـ وَلَوْ بِعُودٍ تَعْرُضُهُ عَلَيهِ».

[طرفه في: ٣٢٨٠].

---

٢١ ـ بابُ خِدْمَةِ الصِّغَارِ الكِبَارَ

قوله: (**عمومتي**) بدل من ضمير أسقيهم. **وقوله**: (**الفضيخ**) هو الخمر المتخذ من البسر والتمر. **قوله**: (**رطب وبسر**) أي: متخذ منهما.

٢٢ ـ بابُ تَغْطِيَةِ الإِنَاءِ

قوله: (**جنح**): بكسر الجيم، وضمها، أي: ظلامه. **وقوله**: أو أمسيتم شك من الراوي. **وقوله**: فكفوا صبيانكم، أي: امنعوهم من الخروج.

٢٣ ـ بابُ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ

٥٦٢٥ ـ حدّثنا آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا.

[الحديث ٥٦٢٥ ـ طرفه في: ٧٤٢٦].

٥٦٢٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهى عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ مَعْمَرٌ أَوْ غَيْرُهُ: هُوَ الشُّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا.

[طرفه في: ٥٦٢٥].

٢٤ ـ بابُ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السِّقَاءِ

٥٦٢٧ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ: قَالَ لَنَا عِكْرِمَةُ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَشْيَاءَ قِصَارٍ حَدَّثَنَا بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ؟ نَهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ الْقِرْبَةِ أَوِ السِّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي دَارِهِ.

[طرفه في: ٢٤٦٣].

٥٦٢٨ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ.

[طرفه في: ٢٤٦٣].

٥٦٢٩ ـ حدّثنا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ.

٢٥ ـ بابُ التَّنَفُّسِ فِي الإِنَاءِ

٥٦٣٠ ـ حدّثنا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمْسَحْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ».

[طرفه في: ١٥٣].

٢٦ ـ بابُ الشُّرْبِ بِنَفَسَينِ أَوْ ثَلاثَةٍ

٥٦٣١ ـ حدّثنا أَبُو عاصِمٍ وَأَبُو نُعَيمٍ قالاَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ قالَ: أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قالَ: كانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ في الإِنَاءِ مَرَّتَينِ أَوْ ثَلاثاً، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَتَنَفَّسُ ثَلاثاً.

٢٧ ـ بابُ الشُّرْبِ في آنِيَةِ الذَّهَبِ

٥٦٣٢ ـ حدّثنا حَفصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيلَى قالَ: كانَ حُذَيفَةُ بِالمَدَايِنِ، فَاسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دُهْقَانٌ بِقَدَحِ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَرْمِهِ إِلاَّ أَنِّي نَهَيتُهُ فَلَمْ يَنْتَهِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَالشُّرْبِ في آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَقالَ: «هُنَّ لَهُمْ في الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ في الآخِرَةِ». [طرفه في: ٥٤٢٦].

٢٨ ـ بابُ آنِيَةِ الفِضَّةِ

٥٦٣٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيلَى قالَ: خَرَجْنَا مَعَ حُذَيفَةَ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «لاَ تَشْرَبُوا في آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَلبَسُوا الحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ، فَإِنَّهَا لَهُمْ في الدُّنْيَا وَلَكُمْ في الآخِرَةِ». [طرف في: ٥٤٢٦].

٥٦٣٤ ـ حدّثنا إِسْماعِيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ في إِنَاءِ الفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

---

٢٦ ـ بابُ الشُّرْبِ بِنَفَسَينِ أَوْ ثَلاثَةٍ

قوله: (يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثاً) بأن يبينه من فمه ثم يتنفس خارجه، اهـ شيخ الإسلام.

٢٧ ـ بابُ الشُّرْبِ في آنِيَةِ الذَّهَبِ

قوله: (بالمداين) هي مدينة عظيمة على دجلة.

قوله: (دهقان): بكسر الدال المهملة، أي: كبير القرية.

وقوله: فقال: أي معتذراً لحاضريه. وقوله هنّ، أي: المذكورات. وقوله: لهم، أي: للكفار.

٢٨ ـ بابُ آنِيَةِ الفِضَّةِ

قوله: (يجرجر): بكسر الجيم الثانية. وحكي فتحها. وقوله: ناراً بالنصب مفعول

٥٦٣٥ ـ حدّثنا مُوسى بْنُ إسْماعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوانَةَ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عازِبٍ قالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِجابَةِ الدَّاعِي، وَإِفشَاءِ السَّلامِ، وَنَصْرِ المَظلُومِ، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ. وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الفِضَّةِ، أَوْ قالَ: آنِيَةِ الفِضَّةِ، وَعَنِ المَيَاثِرِ وَالقَسِّيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَالإِسْتَبْرَقِ.

[طرفه في: ١٢٣٩].

٢٩ ـ بابُ الشُّرْبِ فِي الأَقْدَاحِ

٥٦٣٦ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيرٍ مَوْلَى أُمِّ الفَضْلِ، عَنْ أُمِّ الفَضْلِ: أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَبُعِثَ إِلَيهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَهُ.

[طرفه في: ١٦٥٨].

٣٠ ـ بابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَآنِيَتِهِ

وَقالَ أَبُو بُرْدَةَ: قالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلامٍ: أَلاَ أَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ.

٥٦٣٧ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ العَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيهَا فَقَدِمَتْ، فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ

يجرجر، وقيل: بالرفع على الفاعلية.

قوله: (المياثر) جمع ميثرة بكسر الميم من الوثارة، وهي اللين، وأصلها مؤثرة قبلت الواو ياء لانكسار ما قبلها، وهي مراكب للعجم من حرير، أو ديباج كالفراش الصغير يحشى بقطن، أو صوف، ويجعل فوق الرحل والسرج.

وقوله: **(والقسي)** بفتح القاف وتشديد السين، والياء ثياب من كتان مخلوط بحرير منسوب لقرية تسمى: قس.

٣٠ ـ بابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَآنِيَتِهِ

قوله: (من نضار): بضم النون خشب معروف.

ﷺ حَتَّى جاءَهَا، فَدَخَلَ عَلَيهَا فإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنكَ، فَقَالَ: «قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي». فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هذا؟ قالَتْ: لاَ، قالُوا: هذا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جاءَ لِيَخْطُبَكِ، قالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقَى مِنْ ذٰلِكَ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ في سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قالَ: «اسْقِنَا يا سَهْلُ». فَخَرَجْتُ لَهُمْ بِهذا القَدَحِ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذٰلِكَ القَدَحَ فَشَرِبْنَا مِنْهُ. قالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بَعْدَ ذٰلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ.

[طرفه في: ٥٢٥٦].

٥٦٣٨ ـ حدّثنا الحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قالَ: حَدَّثَني يَحْيى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عاصِمٍ الأَحْوَلِ قالَ: رَأَيتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، وَكانَ قَدِ انْصَدَعَ فَسَلسَلَهُ بِفِضَّةٍ، قالَ: وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ، قالَ: قالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في هذا القَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا. قالَ: وَقالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّهُ كانَ فِيهِ حَلقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلحَةَ: لاَ تُغَيِّرَنَّ شَيئاً صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكَهُ.

[طرفه في: ٣١٠٩].

٣١ ـ بابُ شُرْبِ البَرَكَةِ وَالمَاءِ المُبَارَكِ

٥٦٣٩ ـ حدّثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ قالَ: حَدَّثَني سَالِمُ بْنُ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هذا الحَدِيثَ قالَ: قَدْ رَأَيتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ العَصْرُ، وَلَيسَ مَعَنَا ماءٌ غَيرَ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ في إِنَاءٍ فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قالَ: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الوُضُوءِ، البَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ». فَلَقَدْ رَأَيتُ المَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَينِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا، فَجَعَلتُ لاَ آلُوا ما جَعَلتُ في

---

٣١ ـ بابُ شُرْبِ البَرَكَةِ وَالمَاءِ المُبَارَكِ

قوله: (باب شرب البركة) أي: الماء لأنه مبارك فيه، فعطف ما بعده عليه تفسير.

قوله: (حي على أهل الوضوء) في نسخة على الوضوء، قيل: وهو الصواب. ووجه الأول بأن أحي معناه أسرعوا، وأهل منصوب على النداء وياء عليّ مشددة يعني أسرعوا إليّ يا أهل الوضوء.

قوله: (لا آلو) بالمدّ، أي: لا أقصر في الاستكثار مما جعلت في بطني منه فمن الأولى متعلقة بمحذوف.

بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ. قُلتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قالَ: أَلفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ. تَابَعَهُ عَمْرٌو، عَنْ جابِرٍ. وَقالَ حُصَينٌ وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جابِرٍ: خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً، وَتَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، عَنْ جابِرٍ.[1]

[طرفه في: ٣٥٧٦].

قوله: (خمس عشرة مائة) عدل عن ألف وخمسمائة ليشير إلى كمية عدد الفرق، ا هـ شيخ الإسلام.

---

(١) في القسطلاني ما نصه، وهذا آخر الربع الثالث من «صحيح البخاري» فيما ضبطه المعتنون بشأن البخاري فيما نقله في الكواكب الدراري ا هـ.

فهرس محتويات
الجزء الثالث
من
حاشية السندي
على صحيح البخاري



فهرس المحتويات

٦٦ ـ كتاب فضائل القرآن ٣٩٦

